مشارق الانوار لابن ملك

والتورية والانجيل اسمان اعجميان وتكلف اشتقاقهما من الورى والنجل ووزنهما بتفعلة وافعيل انما يصح بعد كونهما عربيين كذا في الكشاف وورى الزند وريا اذا خرجت ناره ونجلت الشيء استخرجته والانجيل الواسع والنجل النسل كذا في الصحاح وذكر في كتاب المعرب الانجيل معرب وقيل ان كان عربيا فاشتقاقه من النجل وهو ظهور الماء على وجه الارض واتساعه وقيل هو افعيل من النجل وهو الاصل من الوهبية

م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء ثم قال اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك قوله ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن تمثيل لسرعة تقلب القلوب فان ذلك امر معقود بمشيته كذا في الفائق والتصريف هو التحويل من الوهبية الدينية في الحديث الاربعين
٣٠١

مطلب ابن

اعلم ان لفظة ابن اذا وقع صفة لعلم مضافا الى علم آخر فيحذف التنوين من العلم الموصوف ان وجد وكذا يحذف الف ابن خطا اما اذا لم يكن صفة له بل خبرا عنه فلا يحذف شيء منهما كقوله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله الآية بتنوين عزير واثبات الالف خطا في ابن وكذلك لا يحذفان ان اضيف ابن الى غير العلم او وقع صفة لغيره نحو هذا زيد ابن اخي وهذا رجل ابن زيد
نقل من يحيى چلبي شارح العوامل من عبنة عنه

ومعنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره ومثوبته كذا في شرح الكشاف للتفتازاني في بحث الصلاة

يقال اعوذ بالله من الحور بعد الكور اي من التشتت بعد الالفة
من شيخ زاده في سورة التكوير

قال النبي عم الصدقة تسد سبعين بابا من السوء وقال عم الصدقة تمنع ميتة السوء وقال عم الصدقة تمنع سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الجذام والبرص الجامع الصغير

الفتنة في كلام العرب الابتلاء والامتحان والاختبار ثم صارت في العرف لكل امر كشفه الاختبار عن سوء وفتنة الرجل من اهله وولده ضروب من فرط محبته لهم وشحه عليهم وشغله بهم عن كثير من الخير كما قال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة او لتفريطه فيما يلزم من القيام بحقوقهم وتاديبهم وتعليمهم فانه راع لهم ومسئول عنهم وكذلك فتنة في جاره من هذا فهذه كلها فتن تقتضي المحاسبة ويحصل منها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
من الاكمل في حديث حذيفة رضي تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا الخ في آخر الباب الثاني في الورق الآتي
٢٣٠

آصابنا امر يشيب فيه الوليد
من الوهبية الدينية

وعن ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ آية الكرسي دبر كل صلوة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت رواه النسائي وصححه ابن حبان وزاد فيه الطبراني وقل هو الله احد • نقل من آخر صفة الصلوة من كتاب بلوغ المرام للشيخ شهاب الدين بن حجر من مجلده

والظالم اذا قتل انسانا بغير حق او ضربه بغير استحقاق وقال له بعض الناس قد احسنت فانه كان مستحقا للقتل او الضرب او قال هذا الكلام من سمع من ذلك الظالم فقد كفر لانه استحل ما حرمه الله تعالى لان القتل او الضرب بغير حق حرام بالاجماع فمن حسنه وقال كان مستحقا بهذه السياسة فقد احل ما حرمه الله ومن استحل الحرام فهو كافر وهذا كثير الوقوع في زماننا والناس عنه غافلون فان الظلمة في زماننا لا يبالون بالقتل واخذ المال بغير وجه الشرع فتسمع كثيرا ممن كان بينه وبين المقتول او المضروب عداوة يقول كان هذا مستحقا لهذه السياسة وكذا يقول بعض من انتسب الى ذلك الظالم فقد احسنت في فعلك هذا ولو لم تفعل هكذا يفسد الناس ولو ضربت فلانا اكثر مما ضربت لكان احسن وهذا كله خروج عن الاسلام

وكذا في فرضية علم الالفاظ التي يكفر بها المسلم اذا تكلم به الجاهل بها يحبط ثواب عمله سبعين سنة بكلمة واحدة في آن واحد فيكون هباء منثورا فاي فائدة في سعيه وتعبه في عبادة الله تعالى في طول عمره اذا حبط ثواب عمله في لحظة واحدة لان الكفر يحبط جميع العمل كما هو مذكور في محله وهذا من اهم المهمات وكذا تطلق امرأته ويزني في طول عمره وتكون اولاده اولاد الزنا والاحتياط في هذا الزمان ان يجدد الرجل نكاح امرأته عند شاهدين في كل شهر مرة او مرتين بل في كل اسبوع مرة وكذا يتوب عما يوقع في الكفر ثم يجدد ايمانه ويرجع اذا لم يصدر من الرجال وهو كثير بين النساء لان الجهل غالب فيهن من تبيين المحارم نقه

من تبيين المحارم من عبد الله

تجديد نكاح

اولدن تحت نكاحده اولان خاتوننك نكاحنده شبهه اولدوغي اجلدن آنك طرفندن وكالة وكندي جانبندن اصالة كندي نفسنه تزويج وقبولا ايدم ديه بو مسئله نك طريقي بودر كه اول خاتوننك وكالتي آله كندو نفسنه ديه كه خاتوني تجديد نكاح ايتدم وكبك اولا اينمي باخود حضورلرنده طرفكدن وكيل اولا بيني اولدخي اول ديدكده شاهد لازم دكلدر فحين كندو ايكي مسلمانه ياننده بو مذكور كلمات تحريرا ولندوغنه كوره بركره سويليه غيري بر شي لازم دكلدر كفايت ايدر اما صغنده بركره ياخود ايكي كره اتمك غايتده اعلادر • ودخي خاتونه بو بابده دخي اعلادر بقه خاتوني احتياطدر سنده وياخود بنده نكاحه ضرر كلمك برشي صادر اوله بكا وكالتك وير استديكم زمانه سني كندي نفسمه نكاح ايدم ديه خاتون دخي وكيلم اول ديدكده ايكي مسلمان ياننده قبه بو بابده ديمك دخي اعلادر •

ألآن

١٩٨

٢٦٥

يَرى يُبْنِي بفتح باء المضارعة من آبى يكن في الورق الآتي ٢٠٢ نحو واسط الصحيفة الاولى ٥

أَلَا بالتشديد حرف تحضيض تدخل على الفعل المضارع للطلب والحض عليه وعلى الماضي على معنى اللوم على تركه من الوجيه الدين

٢٧٥

وحمل الخطيئة على كلمات الثلاث اني سقيم بل فعله كبيرهم وقوله هي اختي ضعيف لانها معاريض وليست خطايا من الفاضي في تفسيره في سورة الشعراء الآية في قوله والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين

قال الاصوليون السنة نوعان مرسل ومسند لانه ان ذكر الراوي
الذي ليس بصحابي جميع الوسايط التي بينه وبين النبي عم
فخبر مسند وان لم يذكرها وقال قال رسول الله عم او قال
فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بحذف الواسطة او بحذف
الوسايط فخبره مرسل من الاصول

عرفوا المشاكلة بانها ذكر الشيء بغير لفظه
لوقوعه في صحبته

ايها الطالب لشرح الحديث لا تغفل عن هذا الشرح
فان فوايده غزيرة مضبوطة ومن الكتب الكثيرة ملقوطة
من ثلثة شروح للمشارق الشرح الاكملي والتحفة والحدايق
ومن شرح المشكوة وفوايد الكلاباذي ومن احكام
الاحكام والمصابيح وغيرها ما وقع في خاطر الشيخ

كان رسولنا صلى الله عليه وسلم سال شيئا
من الدنيا وان لم يسال كلها قال
اللهم اجعل اوسع رزقي عند
كبر سني • محمد امين الدين
ان لكل نبي دعوة الخ

التنزيل الضيف

سبع ليال وثمانية ايام فانث سبع بغير تاء لان معدوده الجمع المؤنث لكونه جمع ليلة وهي مؤنث وذكر ثمانية بالتاء لان معدودها
الجمع المذكر لكونه جمع يوم وهو مذكر • واما قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فلان الامثال هي الحسنات او لانها اكتسبت التانيث
من المضاف اليه • واعلم ان اعتبار لحوق التاء بهذه الاعداد وعدم لحوقها انما يكون بالنظر الى واحد المعدود لا الى لفظ المعدود
فان كان المعدود جمعا وواحده مؤنثا غير العلم حذفت التاء منها نحو ثلث نسوة وعيون فان كان مذكرا اثبت التاء سواء
كان في لفظ الجمع علامة التانيث كاربعة حمامات في جمع حمام او لم يكن وان كان المعدود صفة قائمة مقام الموصوف اعتبر حال الموصوف
لا حال الصفة كقوله تعالى فله عشر امثالها فانك حذفت التاء هنا مع ان المثل مذكر لان المراد بالامثال الحسنات اي عشر حسنات امثالا
وان لم يكن المعدود جمعا بل اسم جمع او جنس فان كان مختصا بجمع المذكر كالقوم كان حكمه حكم جمع المذكر وان كان مختصا بجمع المؤنث
كان حكمه حكم جمع المؤنث نحو ثلث مخاض لانها بمعنى الحوامل من النوق من حجة جلبي من عينه في بحث العدد

وابو النبي عم عبد الله مات شابا في حيوة ابيه عبد المطلب من الاكمل مذكور في الورق الآتي عددا في حديث براء بن عازب رضه انا النبي لا كذب الحديث ١
٢٠٨
وقد توفي ابوه عليه السلام وامه حامل به فكفله عم جده عبد المطلب وتوفي عبد المطلب وهو عم ابن ثمان سنين فكفله عم ابو طالب حتى كبر
وكان اسم امه امنة بنت وهب وتوفيت امه وهو عم ابن ست سنين وظئره التي ارضعته امرأة من الطائف يقال لها حليمة من شرح زاده

[illegible] ١٥ [illegible]

شاة وشياه
وشاة اصلها شاهة حذفت لامها ولامها هاء فالنسبة شاهي
هاءً وتاءً فمنهم جعلها هاءً وفي النسب شاوي
والتصغير شويهة وشويّة
ومن جعلها تاءً قال شاتي والجمع شياه وشاء كذا في الفائق
واما عينها فواو من العجيبة الدين ميمنيه
والغنم لا واحد له من لفظه بل واحده شاة من القاموس

المحراب المكان الرفيع والمجلس الشريف لانه يدافع
عنه ويحارب دونه ومنه قيل محراب لاسد لمأواه
وسمي القصر والغرفة المنيفة محرابا كذا في الفائق
من الوحيد الدين رحمه

قال الله تعالى في الحديث القدسي
كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف
فخلقت الخلق لاعرف من الكلى

الخضوع في الاعضاء والخشوع
في القلب من الاكمل

قال علي بن سينا فعل الربوبية لا يدرك باوهام العبودية
فالعقل آلة اعطيت لاقامة العبودية لا لادراك الربوبية

الانبياء معصومون عن الكبائر
قبل البعثة وبعدها من الاكمل

صراط الذين
اصل الصراط بالسين وهو الجادة من سرط الشيء اذا ابتلعه لانه يسترط
السابلة اذا سلكوه كما سمي لقما لانه يلتقمهم وقلب السين صادا لاجل الطاء
كما قيل مصيطر في مسيطر ويذكر ويؤنث كالطريق والسبيل من الوحيد

اللهم انا نعوذ بك من كيد الشيطان
والسنة المضلة والبهتان من الكل

الحمد لله على توافق الآراء والتجنب
عن تاويلات اهل البدع والاهواء من كشف

قوله جعل الله الدين بين لا ولن لعل اراد
ان من لم يطغ ولم يمل الى الظلم فقد حاز التقوى
بحذافيرها وهي الدين كله من كشف الكشاف
في سورة هود عم قريبا الى الآخر

الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه
من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع
وكان راويه عدلا من تعريفات السيد الشريف

حسبي الله وحده
وقف الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
... عبده

٢١٥

سطر ٢٢

RAĞIP P.
Ka. N.
311

T. C.
MİLLÎ EĞİTİM ...
RAGIP PAŞA ...
MÜD ...
S. 228

الحمد لله على هداية الهداية والاسلام وعطية الدراية والاعلام خصوصا من بيان حديث خير الانام
محمد المخصص بمقام اعلى المقام عليه احاسن التحية واكامل السلام ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام
وضحكت افراس بجراء الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام غيوث الاطعام ليوث الاقدام وبعد
يقول الضعيف العوني عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمعروف بخفيف الفلك غفر الله
له ولوالديه واجازهم برحمة من لدنه لما وضح وجوه المقال ووضح النظر في مآل الصعود في العلم اعلاها
منارة ومنالا واجلاها مزية وجمالا انما هو من محمدة الا وهو السبيل اليها ومنقبة الا وهو
الدليل عليها وما عداه اليه عند من كان له التنقيد نسبة شبه الى عين وشبت الى زبرجد ومن خلي له
فقد غني وعلا وان عد فقيرا حقير الايالي ومن خلى عنه فقد ذل وعالا وان ختل عبارا فيما يتعالى
ومن افضل علم الاحاديث والاولى واجزل جذبا بالرحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه
ونظم في عقد تحصيله درره ولآليه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر آماله فيها بكل حال ومما صنف
فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالترتيب
البديع ومنكب في الاساليب البديعة ومقصور على محض الفوائد ومحذوف عنه ما هو كالزوائد
ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط
يمل المنشود وبعضها وسيط يخل المقصود فجردت اذيال نفسي واستخرت الله يومي وامسي ان اخرج
شرحا يخبر عن خبايا وكت عباراته ويظهر خفايا نكت اشاراته سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط
وماسكا في تحرير الفرائد عن الوكس والشطط تاركا تعرضها في الشروح الا قليلا خوفا من انه
يفضي الى ان يكون طويلا ثم استسعاف بعض الاجلة من الطلاب الالبة بما خطر في نفسي في مجالس
درسي قد هيجني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري في بضاعة
الفنون وتوزع روعي من نكبة المنون فقلت الله يحصل اوابد الاماني ويحلل على معاقد المعاني

ويعذرني في سهوي من الناظر الرائي لان اول الناس في ذلك اول الناسي وسميته مبارق الازهار
في شرح مشارق الانوار اسأل الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مآبي لديه ويجعل افئدة من
الناس تهوي اليه فلما تم الكتاب اليه مالوا وباجماع آرائهم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة
الحل لصار المتن بلا مهل انحل فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح
الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنة جنانه وعمده بجلابيب حنانه الحمد نقول
الثناء على شيء فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو
الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري
قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح و
الجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن
الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته
كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر مؤذن بانه تعالى مستحق التعظيم بسبب انعامه وكذا
قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه
بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب
فالاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن
حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك
لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في
بكونه تع محمودا بحمده وما روي عن النبي عليه السلام اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله
يقول انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا قدر له يؤذن بانه جزء انشاء جميع الحمد ليس في
بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد ذكر
الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد
الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل
التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق واستقلاله
ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الجار لان

المبتداء بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ
لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاح
التخصيص فيه محيي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء
وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قال الشراح لكن هذا التفسير غير موافق
لمذهب امامنا ابي حنيفة رحمه الله وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي
رحمه الله من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تع من يحيي العظام وهي رميم
قل يحييها الذي انشاءها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة
فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحله الحيوة فالموت مؤثر فيها فيتنجس والموافق لمذهبنا
ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه
الصفة وما بعدها من صفات الله جر مبتداء محذوف او بدل من الله او صفة له مؤخرة لكون
اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تع ازلية قديمة و
المقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم ان اريد به القلم الذي يكتب به في
اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به و
تفويض علم كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب
القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تع للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه
فنسبته الى الله تع باعتبار ان اجر العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها على فضل
الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا
والدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من
الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من
برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء
تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح براه الله
يبروه اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا
البارئ هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر متميزا بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة

قبل

قيل هذه اللفظة قلما تستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم ولا يقال برأ السموات والارض
النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم
في الذكر مع تأخره في الوجود عما بعده هنا لما نذكره وردا على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين
والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم
ان المصنف رحمه الله وشح خطبته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها
موديا الى التصديع اقتصرت على بعض ما فيها من صنائع البديع قلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم
سجع متواز وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان
يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان
الا في حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في حنادس الجهل وعكوفه الى قوله
ما افاض يشتمل على صنعة تسمى التسميط وهو ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المشطورة في
اخره مرعية الى اخرها كقول ابن دريد لما بدا من المشيب ضوءه وبان من عصر الشباب يونه قلت لها في
هام جوف اما ترى راسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هذا الى اخر القصيدة قال الشيخ الشارح
قد يذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تع وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس
اي ليعرفون ولعلها مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون
سببا للعبادة لانه في الاخرة ولا عبادة فيها واقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون
العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها
من حيث هي مجموعة سبب فيع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل
من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع
سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل
اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الاخرة تكليف العبادة
لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما له دخل في سببية
تلك العبادة وان الغرض من احياء الرمم المجازاة كما قال الله تع انه يبدؤ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين
آمنوا الاية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة

مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن تولى البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى
الاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون
فعل لمنفعة راجعة اليه تعالى ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا
يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يترتب على الخلق
في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض
عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك في اكثر النفوس
قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رض وما خلقت الجن والانس
من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد من العبادة قابلية تكليفها
كما قال عم ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة
للكفرة ايضا كما قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي كاشف
الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح
بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهو الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح
جمع روح وفيه اقاويل اقويها ان يقال علمه موكل الى الله وباعث من البعث وهو النشر الاشباح
جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب
الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح متسامح فيه على ان قوله محيي
الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها حاء واقول من ذهب
الى حشرها اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لا انها كانت فانية عند البدن
فاعيدت اذ هو قول لم يقل به احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون
بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله قوله محيي الرمم كان مغنيا
عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر
وهو كونه في الجنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها
في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وانه لم يكن عن روية
في تعلق بعضها لبعض وقد يؤتى بينها بالواو اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة بانه كل

بجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا صح صح

فقرة

فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال
المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبر وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام و
لا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواتها
سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا وهو ان تراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو
ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا مريح اي موجد هبوب
الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح مفيح من افاح دمه اي اراقه
الرياح بفتح الراء الخمر يعني الآمر باهراق الخمر واهدار تقومها مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو
ما استوى طرفاه مزيح الجناح اي مبعد اصحاب الاثم عن جنبه او معناه آمر بازاحة الجناح ليجتنبوه
اي ليجتنبوا عن الاثم ويتنهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قال الشراح من
انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازالة الجناح
اي محوه سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف
الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه
وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين مريح
ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان الفارق نقطة كاتقوا واتقى واعتبار الصنائع المذكورة في باقي الالفاظ
المنثورة سهل لمن امر له بين لمن تامله مدني السحيق اي مقرب البعيد مغني المضيق اي جاعل
الفقير غنيا مزجي اي السائق الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعني سائق سبب الغديق وهو
السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اي مجريها لان الله هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه
سائقها وصحح بعض الشارحين العذيق بالعين المهملة فمعناه الكبائس ومعنى ازجائه انماؤه
ومنجي الغريق بشكره في انشاده وهو بمد الهمزة بعد السين مصدر ومعناه السير بالليل كرهم
الطائب وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعني كل من يشكر الله من خائف الغرق في جميع اوقات
لعدم نزعه خلعة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن
العبادات القليلة كريم المآب يعني منجا وزعن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب
وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روي

الكباسة بالكسر العذق وهو من التمر كالعنقود من العنب والجمع الكبائس يقال كبس النهر والبئر طمهما بالتراب

انه تع يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تع يوشك ان يقيم
القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب
ليزدجر اي ينزجر المجرم عن حوبه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
غافر الذنوب يعني تارك المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب
جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف
فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب وابان خلافه ليكف اي يمتنع من انتحل اي ادعى علم
غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه
توصيف ذاته عليه السلام او كلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضعه علم المعاني
صحيح البيان يعني انه عم كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث
يفهمه كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب سديدا اي مستقيم الطعان وفي صحاح
الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الى من شب اي اوقد نيران جمع نار
حروبه صلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طاهر
بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر
مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه
كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال
بصري لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له
معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال الخادم لمن كان كثير الخدمة لا
لمن يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن
المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابة الا من اقام مع النبي عم سنة والباقون اعتبروا
الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه انما عد
منهم الحاقا بهم لا انه صحابي كذا قال النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع
بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع

البر

البر الابرار ما طلع الزرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله مدة طلوع الشمس ولمع اي اضاء البرق
ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع بخياطة ثوب آخر فيه الخرق بفتح الخاء
المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة
ما افاض اي صب تهتانا وهو مصدر هتنت السحابة اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى
الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والاولى
ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون
تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض
على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا انما افاض
بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف
والعائد اليها محذوف وتهتان بدل من ما افاض والضمير في سيوبه للخرق المعنى وجمع
الخرق ثواب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا
مجازيا المعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان سيوبه من الثناء قال الملتجي الى حرم الله وهي مكة شرفها الله
والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما
ومعنى الملتجئ الى حرم الله رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة
التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله و
لولا اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة
وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد
الموت ومعنى تنبهه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها
كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يضعضع اي يهدم الموت
اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحلاه اي جعله الله على ان يعمر ربع بالباء الموحدة وهو المنزل
الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا ويشيد بتشديد الياء
اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تع مشيد
لكن الرواية على الاول بنيانه اي حائطه واباحه اي انزله باحة اي ساحة سبوحه وهي بفتح السين

وتخفيف الباء بمكة واناخ بالتاء المثناة فوق اى قدر بها اى فى مكة صبوحة وهو الشرب فى الغداة
وغبوقه وهو الشرب فى العشى اراد توطينه فيها واماته بها اى فى مكة حميدا وهو حال من مفعول اماته
اى مثنيا عليه فى السن الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اى جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا نشره
منها اى من مكة النشرة فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة
اهتمامه به وكان شيخى والدى نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن
لايقا بها ينقله الملائكة الى موضع آخر فيكون فى الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك
الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكى ان المؤلف رحمه الله كان
اماما دينا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفى ببغداد فى شهور سنة
خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد
اى بعد حمد الله والصلوة على رسوله فانى مذ تدرجت اى صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف الى
والعامل فيه عطوت اى مدة تدرجى مراقى جمع مرقاة وهى آلة الصعود الشرف اى العلو وتحرجت اى
اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم والضيق ومما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقى
جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اى مجاوزة الحد بالغفلة عطوت
اى تناولت وهو عجز انى ومفعوله محذوف اى عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهى بضم الشين المعجمة
والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد
حال اى مستعليا على اعالى المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول
عطوت تقديره تناولت باصابعى فوقا اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير
دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور فى كتب النحو ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهرى
فى صحاحه نزانجرها بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اى بكلها فهو بدل من الشناتر بدل الكل من الكل
العامل فيه ضميره للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع بمعنى اسرعت بغباب بضم العين المهملة
بمعنى الكل الجزم بالحاء المهملة اى الضبط فى خوض وهو الغوص فى الماء متعلق بطرت بحار الحديث
وركوب ثبجها بالثاء المثلثة فى اوله اى وسطها العلى وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اى علا
قنن جمع قنة وهى اعلى الجبل المعالى جمع المعلى وهو الرفعة استرذل اى استحقر من لاذ اى التجا بالحضيض

وهو

وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلا وهو عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب اى اعالى
المراتب وهو جمع ذروة وهى فى الاصل اعلا السنام السنية اى الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اى انقادت
له الامم قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم
وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال القوم قضهم بقضيضهم اى كلهم وهو بالرفع تاكيد
للامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة مأول بالنكرة اى مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة
وهو الحصن على الجبل كذا فى الصحاح الجوهرى قال الشارح القلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع عن
الجبل بصعب مرامها اقول تتبعت ما عندى من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما
وجدت القلعة فى هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الصحيح
ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفى
مقابلته السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع
يكون تعميما بعد التخصيص دانت بالدال المهملة والخاء المعجمة اى ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير
الذى نفر والمراد بها الاحاديث التى تنفر عن الضبط ومن عادى اى جمع فى الحفظ وهو ماخوذ من
العداء بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الآخر فى طلق واحد بين نوابت
الخبر وهو ما صدر عن النبى عليه السلام المراد بنوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة عداء
مصدر عادى تقيدت له اى صارت ذا قيد عن نافرة اوابدها جمع الآبدة وهى المتوحشة من الانس
اراد بها ما نفر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للنوابت ومن سرد اى قلل بربه بالكسر هو الحظ
من الماء اراد بحظه من الدنيا وشرد بالتشديد اى طرد نومه فادرج به اى ملك زمام طائفته وساد
قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من امحلت اى صار ذات محل
وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكر فى الصحاح الجوهرى قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل
ولم يقولوا محل وربما جاء ذلك فى الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل فى اسم
الاشارة بمعنى اشير الى رباع الحديث حال كونها حربة معطلة اى خالية عن اهلها ومن اخبار رضا
ميتة فهى له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المصنف من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب
تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكانى اذ جعلتها

اى رباع الحديث طريقى اذا هذه للظرفية والعامل فيها علانى و عزّزت بالعين المهملة وبالزائين المعجمتين
اى غلبت على الصبابة اليها رفيقى على ههنا بمعنى فى اى فى الملازمة والتوجه الى الرباع و وجرت مرادها
اى مواضع طلب الحديث مَعَاذَ الذئاب العادية وهى فاعلة من العدوان فضحاضحها جمع ضحضح بالصادين
والحائين المهملات وهو المكان المستوى اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان متفاوتة اى متفاوتة غير مستوية
وهى صفة اماكن ولعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم
على تقرير الحق واليقين وبتفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه لفقدهم الا
ولهذا شبّههم بالذئاب الجاذبة من غير اعتبار تجاوب اى تجاوز وهى صفة ثانية لاماكن وحال عنها الاصداء
جمع الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها فى ارجائها جمع الرجا بالقصر وهى
الناحية انما شبه اقوال متواطى الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة و تناوب من النوبة اى تعاقب
الموافى جمع الفاقة وهى التى تردّ الماء اليها اى ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها الايوام جمع بوم
وهو طائر يسكن فى المواضع الخربة بعدما هدرت بها اى صوتت فى منابرها شقاشق جمع شقشقة
بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى تخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام جمع القوم والمراد
بهم الفصحاء اذ الخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد لحمت وهى صفة ثالثة للاماكن
او حال عنها يقال لحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السّدى الجنائب جمع الجنوب وهى الريح التى
من القبلة ما اسدت اى جعلت ذا سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب
ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول مفعول لحمت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول
الوجه الى ان تجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمائل
ذات سدى فح يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصول كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه
اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احديهما ما
غطت الاخرى بسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدى جمع يد
الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدى
الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها علانى البكاء اى غلبنى وهو
خبر وعزانى اى غشينى النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب

يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعوا الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين
البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده ويسمى
هذا فى البديع استعانة وهو ان ياتى القائل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه
عليه لئلا يتوهم انه نظمه فالكن تركه ههنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب
ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين
والدخول بفتح الدال المهملة بالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فى فحومل بمعنى
الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى فى سقط اللوى الباء فيه بمعنى فى صحبى
وهو فاعل وقوفا يعنى قفا مثل وقوف صحبى فى ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهى الناقة
التى تمدّ بها فى السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا
لازم يشهد عليه ما ذكر فى الصحاح للجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا
قال الزوزنى الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان
يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبى او
استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمّل اى
اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعنى علانى البكاء منشدا وقوفا وان شفائى عطف على
يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اى يقولون لى والحال ان شفائى عبرة بفتح العين
اى دمعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار
من معوّل بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما اكد كون شفائه العبرة المهراقة
علله بان لا شئ يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع
العويل وهو البكاء ولعمرى اللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ خبره
محذوف اى لعمرى قسمى لعل هذا وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او
يقدّر فيه المضاف اى ولواهب عمرى والا فالقسم بغير الله منهى لا يرتكبه مؤمن تقى ان هذه
وهو جواب القسم اى ان الاشياء المذكورة فى احوال رباع الحديث لمخايل اى لمظان جمع مخيلة وهى
المظنة انقضاض وانقياض يقال انقاض الشئ اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حائط

اى سقوط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه
راجع الى الرباع بتاويل المنزل والربع فى ضمنها صح

قال الجوهري الجدار الحائط فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لا فضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يحمل
الجدار للدور والحائط للكرم والبستان وانطماس اى اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال
على العين اى على ذات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى
سخن بالضم والفتح اذا صار حار العين اراد بانبعاج الكظايم هنا انشقاق محال الدموع الحارة
للعين الباصرة وتواترها بانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن
دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اى برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه
حاصل معنى ما سبق ان من شاهده المصنف في رباع الحديث كان اكثرهم غير لائق بها وقد بقي في
بعضها من هو جدير لها وهم المشتهون برسم الدار والدالون على الاسلاف والاخيار وفي تشبيههم
بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى
اذا حصل الهرم لهم صار كاندراس رسم الدار على الدار قد يستناخ اى يطلب الاناخة وهي ابراك الابل
بعرصتها اى في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منيخ
اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اى فيها وينشد اى يرفع الصوت بمقوتها اى في ساحة
الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة اى لا مستمع عفت الديار اى اندرست محلها بدل منها
وبفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر من
اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة
من القصائد السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى
هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى هذه هي منى مكة شرفها الله
التأبد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا قماقمها
جمع قمقم بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل
هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء بهما على
اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم مع اشعار بان المستثنى غير محقق عنده وان وجد كان نادرا
فمعناه اللهم لا تؤاخذني في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي
وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر

بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن الماء صح

الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه
والمشتكى من اهله اليه اى من اهل العصر الى الله تحريرهم في الحديث اى علماؤهم المتقن وهذا مع جزه جزاء
من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن
او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف اى علماؤهم من اختصر البخاري كتاب النجم او انتخبه
اى اخرج منه ما اختاره فان انضم اليهما الخطب الاربعون التي ذيلها اى نسبها الى الضعف وسبب ضعف
الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما تحدث به او ان يروى عمن لم يره او يضطرب
بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد
اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذلك اشارة الى من ضم اليهما الخطب الاربعون
مثلهم اى اشرفهم طريقة تميزا اى مذهبا واعلمهم في الحقيقة فان اشرأبت همته اى امتدت منه
الرجل اشرأب اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع وبالكسر مصدر
وادع وهي الخطب التي خطبها رسول الله عليه السلام بمنى في حجة الوداع قال المصنف في كتابه آخر من الكتب
الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي عليه السلام تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء
بالداعي الواعي اصله الواعي اى الحافظ فقد خبطوا الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير في
نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استئناف جواب لمن قال ما فعل بمحدثوا عصرك خبط
عشواء وهي الناقة التي لا تبصر امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب
الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء
المجهول على يابس السيساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيساء اليابس كقولهم
جرد قطيفة وانما شبههم بركاب الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح فلذا هم
لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولولا تخلي الغاب جمع غابة وهي موضع يسكن فيه
الوحوش ويستتر بانجاده من اسامة وهي علم جنس الاسد ابي الشبلين الشبل ابن الاسد لما صبح
اى صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به
لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى برداء الردى اى لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف في
جواب عمن قال ما لاهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اى يدفع

عن جمى الحديث الحمى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذى يحفظ عمن لا يليق به قال الشارح حذف مفعول انتجع لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطى ولم يبتغ ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطيا به اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده الشيخ فى عمره من منتوطى ربع الحديث كان السلف يمنعون مثلهم لا بيان وجود الدفع كانه من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل وابتلى بصيغة المجهول اى امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلى الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اى اصابها اهلية اى اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهى الاعانة يعنى رمت عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يعينهم عند الشدائد بجرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روى ان عليا رضى الله عنه لما قدم المداين ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال على رضى الله عنه هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكاية السابقة بثه وهى مرة من البث وهو الحزن الذى لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس ونفثته مصدور وهو الذى اصابه الضر ونفثته وهى اقل من التفل قال صاحب الصحاح اول البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذى يشتكى صدره ولما توجنى الله بتشديد الواو اى البسنى التاج ودوجنى وهو بمعنى توجنى بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو وبمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المادثورة اى المنقولة يقال حديث مأثور اى ينقله خلف عن سلف كذا فى الصحاح وانثال الناس اى مال الى الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة فى الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اى انثيالا جدا بمعنى ذا جد او حال بمعنى حال كونهم جادين لا هوادة فيه اى لا سكون فى ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منهما واستكشاف معانيه رأيت ان اتباع الحسنة واخراحصان وهو الجيد من فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجرار تقول اجررت فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعنى به اطالة حصان الخير ليتمكن الجميع من اخذه فى العمر الذى سنه وهو واحد السنين منه سنة بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور احسن بالرفع خبر ان اى احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارعة وهى الخائضة العوالى جمع العالية من العلو واحسن ما اخرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهى حديدة

فى راسه القصم جمع الصمة بكسر الصاد وهى الصلب من الرماح الشوارع وهى الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من السنة والعوالى جمع العالية وهى راس الرمح فرجت اى خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص فى البحر على اللؤلؤ والغياص وهو صغار اللؤلؤ وضممت اليهما ما فيهما ما صح من كتابى الشهاب والنجم ليجمع الصحاح فى كتاب مخصوص الحجم فان قلت لم لم يجعل لما ضم اليهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بينى وبين الله فى الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اى الاحكام والمتانة اى الصلابة يعنى يكون هذا الكتاب شاهدا لى فى الاخرة على انى بذلت جهدى فى تصحيحه وما قصرت فى تنقيحه وهو انيسى مدة حياتى فى الدنيا وشفيعى المشفع اى مقبول الشفاعة ان شاء الله فى العقبى وكفى بالله الباء فيه زائدة الذى هو عالم اى معين من وضع لتعالى جده اى لاجل عظمة الله صحيفة خده اى بشرة وجهه وعالم اى قاطع من وضع اى شرع لتعس بسكون العين بمعنى الهلاك جده بالفتح اى بخته وحظه وقيل بالكسر اجتهاده فى تعدى حده اى فى تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اى اسرع فى تعدى حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما تمييز اى كفى من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جاءنى زيد رجلا صالحا بما عانيت اى تعبت وما فيه مصدرية فى انشاء ليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت فى تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا صودف فى النسخ المصححة وفى بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها فى النسبة فقول العامة مصطفوى خطاء والصواب مصطفى كذا فى شرح الشافية فعلامة الخاء لكتاب ابى عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى نور الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة الميم لكتاب ابى الحسين مسلم بن الحجاج النيسابورى طيب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستقا فى التصحيح اليه ولك ان تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه فى الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك هو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما المصنف وابو داود سليمان بن الاشعث السجستانى وابو عيسى محمد بن سورة الترمذى وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائى

لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي عنا بهما من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحين ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الآخر فقال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم يكن معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع من المصنف في بعض المواضع علامة غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما ولم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي الحديث واقتصر على ذكره مرة متتبعا في ذلك الكتب السابقة والشيوخ الفائقة وما نعقل بشرف بهذا الكتاب وقدره اي مرتبته الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين واسرته الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال حكمت بثبت اي بحجة الطاهرين رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب دقيق فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين وصونا عن الاتعاب **الباب الاول** مرتب على فصلين الفصل الاول الابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية **الباب الثاني** رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة اني ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما **الباب الثالث** فيما جاء اوله حرف لا **الباب الرابع** رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا ٢ كلمة اذ **الباب الخامس** رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن **الباب السادس** رتبه على اثني عشر فصلا الاول فيما جاء اوله بئس ٢ نعم ونعما ٣ بينا وبينما ٤ قول لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد **الباب السابع** رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله مبتدأ معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى المظهر ٥ بهمزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩ كلمة ليس ١٠ كلمة او بفتح الواو ١١ كلمة اما المخففة ١٢ كلمة مثل بفتح التاء ١٣ كلمة اياكم ١٤ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٥ اسم الفعل ١٦ كلمة لك ١٧ كلمة لم الجازمة ١٨ كلمة اما المشددة **الباب الثامن** رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التي بعدها الذي **الباب التاسع** رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر **الباب العاشر** رتبه على فصلين الاول فيما جاء بلام الابتداء ٢ في انواع شتى **الباب الحادي عشر** في الكلمات القدسية **الباب الثاني عشر** في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدأ بها فقط يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء مؤخرا في حروف التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول يراعى في الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعى بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني في المنام فيراني وقوله من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في سير السنن وخليق له ان يجزي براعته وفي جمع الجمان عدد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه **الباب الاول خ ابو هريرة رض** اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عليه السلام رأى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه لفظ رسول الله عليه السلام روي عن النبي عليه السلام خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجوده الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه لان الاقرار لما كان جزءا له

ثابتة الوصية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وأن
انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة الوصية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل
السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل الجارحة جزءا من الايمان ولم يعتبر به عمل اللسان دون
سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا باطنا جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال
اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجعول للبيان ثم حكم على الاسلام كافر بصلوته بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة
المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام يجي
بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تعالى يقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري او لانه كناية عن تعديل
اركانها وحفظ سننها وآدابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عم قال اعدلوا في
الصفوف فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة واقيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة
من ادابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال الكرماني الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر
مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه
مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم
شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وترغيبا لما عليهما الصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة
فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المالوف خصوصا مما هو قوام البدن
ومن راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة
يعني بهما الفجر والعصر وما قاله شارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث
فضعيف لان راويه ابا هريرة متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكان الزكوة والحج
الواجبان مفروضين فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهو الارجح من قول من قال سنة تسع
كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق يجي بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا
انه لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة
كالواجب عليه نظرا الى الصدق في وعده ان يدخله الجنة الظاهر ان المراد بالادخال بمن يريد رفع الدرجات او بالنجاة
عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنة هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد في
مكانه الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه

قوله هاجر في سبيل الله جملة مستانفة جواب عن سوال سايل سال ان هذا الثواب خاص في حق من هاجر من المؤمنين ام عام في جميع المؤمنين هاجر ام لم يهاجر

التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء
ليجتمعوا عند النبي عم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خيره بين الهجرة
والجلوس فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال ان هذا الثواب خاص في حق من هاجر ق زيد بن
خالد الجهني رض وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما روى
عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة للبخاري وبا
لمسلم من اوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما يجي لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في
المتعدي اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال تع ارايت اذ اوينا الى الصخرة وقال واويناهما الى ربوة ضالة
وهي ما ضل من البهيمة واللقطة تعم لكن الاكثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الآخرة
اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان
هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عم في حديث آخر حين سئل عن
اللقطة عرفها قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول اخذتها لاردها فان
فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه
بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله
في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يوخذ حتى يجده صاحبه
والغنم ضعيف فينبغي ان يوخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم تاركه ق
ابن عباس رض اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان خير هذه الامة دعا له النبي عم بالفقه
والحكمة ما رواه عن النبي عليه السلام الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربع
وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما
وهو ما يوكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي
منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال
مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رض روى مسلم
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق
الف عبد ما رواه عن النبي عم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا

انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء
نخل الانثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخل صار اصلاحا للثمر باذن الله فثمرها للذي
باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرها هذه وهذا حجة عند الشافعي
ومالك فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرها يكون للمشتري الا ان يشترطها
البائع لنفسه واعتبار الكرع وابو حنيفة مفهوم الحجوا عن المؤبر لان الثمر لما ظهر غير حكمه فلا يدخل في البيع
من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعض في بستان واحد جعل كأنه ابر
كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت
العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال اليه
والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة رح العبد لا يملك لقوله عليه السلام
العبد لا يملك الا الطلاق ويحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله
للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا لاثنين فيكون
اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع
وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عليه السلام الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين
مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت
دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل
فاخبرت رسول الله عم فقال من ابتلى الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات
مما يعدهن بلاء لانه غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء ومن بيانية مع مجرورها حال عن شيء
فاحسن اليهن قيل شارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان
كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر ففي سترهن بالاحسان يجازى بالستر
من النيران م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعني من اخره في الاخرة عمله السيء او تفريطه
في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه
شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به اقول لاح لي ههنا اشتباه ثم اندفاع اما الاول فهو ان الحديث

وفي الحديث تشبيه المعقول بالمحسوس شبه التأخر في الكمالات بالتأخر في الطريق الحسي فان من كان قليل البضاعة في المشي وهو نسيب لا يساوي الساعي المشاة واستدل سفيان رحمه الله بهذا الحديث على ان الكفاءة في النسب غير معتبرة واجيب بان هذا في امر الآخرة فلا يترتب عليه احكام الدنيا

يرى مخالفا لقوله تع والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم
من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بابائهم في الدرجات من غير
ان ينقص من مراتبهم شيء فلا شك انها منافاة فذريته من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه
في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب
من جهة الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع
اشارة اليه يؤيده ما روي ان النبي عليه السلام قال يكون رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى
وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بي فينادى يا عبدي عملك ابطأ بك م انس رض روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي عم الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا
انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا عليه
خيرا فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا عليه شرا فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله
فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر
للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون
الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة
واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ التوربشتي
معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب
لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم
الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه
من اهل الجنة وان الله تع شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد ابتهل له رسول الله ويؤيده
ما روي انه عم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرئيل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان
يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عم وجبت
في الثناء السيء فمحمول على التهديد لان الله تع يحتمل ان يتجاوز عن معاقبه من انتم شهداء الله
في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد
واضاف الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانه تع عدلهم

في سورة لقمان

والمغيبات الخمس المشار اليها بقوله تعالى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت الآية

روي ان رسول الله صلعم صلى الظهر فقام على المنبر خطيبا فذكر الساعة وذكر ان فيها امورا عظيمة فاكثر الناس البكاء واكثر عليه السلام ان يقول للقوم سلوا فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي فقال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوا فبرك عمر رض على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا ثم سكت ثم قال النبي عم عرضت على الجنة والنار آنفا اي الآن في عرض هذا الحائط اي جانبه فلم ار كاليوم في الخير والشر اكمل الدين

بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ اكمل بابرتي

ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسئل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء هذا محمول على امور الآخرة بقرينة ما روي انه عم قال في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت على الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر عم ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون المغيبات التي عند الله علمها مستثناة الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي يراد به مقام الحي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عم فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي او المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عم بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار فلما كان كما قال ظهر معجزة له عليه السلام م ابو موسى وعايشة رض روى مسلم عنهما قيل ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي عم ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرناه به لان المحبة على ما فسر ميل القلب لا يليق الى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الموت كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله قال النووي ليس معنى الحديث ان محبتهم لقاء الله سبب حب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيانه وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة لله تع ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روي انه عم قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم محبتهم على محبوته

في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذا اذاقنا الله حلاوة محبته واقاقنا بمزيد عنايته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يحصل في ميزان صاحبه ثواب بمقدار هذه الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع رض روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكون ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وقوله بهذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال ان يقوله باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبي عم قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا صوم كفارة اليمين في قوله تع فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم ادوا عن كل عبد وبقوله عم ادوا عن كل مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام محصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين بامر تنبيها على ان الدين هو امرنا

ابن مسعود رض هاجر الهجرتين وصلى القبلتين

الذي نشتغل به مما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي
احدثه مردود وباطل ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين
وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي عم ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون انفرد
البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل
ثبت على الاسلام او غصب ماله او اتلافه قال رجل يا رسول الله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام
اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والآخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تع ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق الرؤية العقوبة ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بجهة وغيره
ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية
لفظا ومعنى اي يسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج
الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها بقوله فيستحق
لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى
وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نيته اسقاط الواجب عنه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه
ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال
كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد رض اتفقا على الرواية
عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث له في
الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء
في غير موضعه نصب على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل
عائد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم
على جعل ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول
المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عم في حديث آخر ان المصورين
يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم
الطوق الى سبع ارضين ومن قال المراد منها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتحميل شبر ماخذه

سيلزمون وبال ما بخلوا به الزام الطوق وعنه عليه الصلوة والسلام ما من رجل لا يؤدي زكوة ماله الا جعل الله شجاعا في عنقه يوم القيمة تفسير قاضي

ظلما

ذهب الشافعي رح الى ان صلوة الصبح لا تبطل باعتراض طلوع الشمس بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة ومن تابعه رحمهم الله الى بطلانها
وتاويل الحديث عندهم هو انه لبيان وجوب الصلوة بادراك جزء من الوقت قل او كثر ويؤيد ذلك بعض ما ورد في بعض الروايات
اذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته وعلى هذا معنى قوله صلعم فقد ادرك الصلوة اي ادرك وقت

ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي و محمد بالحديث
على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة رح وابو يوسف
لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد
المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب
لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رض الله
روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء للتعدية فيه الجملة اخبار ويجوز ان يكون
انشاء معنى والخسف غوص ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض جرم الا
ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك
الصلوة هذا محتاج الى التاويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار
تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت
الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب
لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا
فادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها
وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع
مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه
اي بذاته بان يكون غيرها لك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند
رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقر اعم منه او انسان قد افلس هذا شك
من الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي البائع اذا وجد ماله
عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض
المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد بالخيار
يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا
ارشاد للبائع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج
عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم تكون مجازا لان الاضافة

يكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رض
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله
وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عم له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة
المبشرة موتا ما رواه عن النبي عم مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون
انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدي الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب
وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه
العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما
فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا
احتيج الى تأويله فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين
الداخلين اولا ثم انه يجازى بعده ويعفو عنه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل
المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بالكلية عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الاهلاك بالتدريج
اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قلوبهم
مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم
هو مختص بمدة حيوته عم وقال آخرون هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما جاء المدينة ايام
بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت
ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة
بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار وقيل
هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامراء استباحوها فان قيل كان الانسان
لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل
او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به يجي بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي
وفي رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما روا
عن النبي عم ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والآخران لمسلم
من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت

الصدقة

ذكر الاعم وارادة الاخص

الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم
وارادة الاخص بقرينة ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت
مع النبي عم في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي عم الف وخمسمائة واربعون حديثا له
في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين
من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمص
ان يقول جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة
ومعروفا عند الاطلاق م عدي بن عميرة رض وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل
ما رواه عن النبي عم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى ما روى مسلم عنه من استعملناه
اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر جائز على عمل فكتمنا مخيطا
الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر او الكبر
فيه راجع الى المصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم
يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول
هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة
وتحذير لهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من استمع الى حديث
قوم عدي الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير
استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف
كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة
قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه
شك من الراوي صب في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري
افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء
عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد
او ليحترز عن شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها من اسلف اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا

وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد في تمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من
فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو في
بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم
وهو المدة المضروبة لايفاء شيء السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي تمسكا في
الحديث انه عم رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث
لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم
ان يكون الكيل او الوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث
ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل
فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع
وهي كما تكون بهما تكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا
فاحتاج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع
ضرورة دفع حاجة الفقير حتى علل الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا
لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة اي بما هو آلة
القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة
اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه
السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع
ما في يده وان كان اخاه اي المشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه
كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشترى
طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف
فالزائد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة وكالمذروعات عندهما انما نهى عن بيع المبيع
قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل
القبض كان منهيا صار قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم

من قيد لا شراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرها جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه
انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل
بعضهم بهذا الحديث على ان البائع لو كاله بحضرة المشتري لا يكتفي به بل لا بد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح
انه يكتفي به لان كيل البائع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي انه نهى النبي عم عن بيع
الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في
باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين
لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد
ق ابن مسعود رض انه قال على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما
حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها
فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن
حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا
قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت
الانفس قال قوم المودود يكون من غير لما ثبت ان النبي عم قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر
فيه ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن المراد
اللبن ما لا يؤكل لحمها لنجاسته وكذا اللبن الجارية لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام
الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك
العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تع فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل
او القيمة عند فوت العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا
في المبسوط م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله
لانه عم لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني
لان امره موافق له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر
في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقأوا عينه عمل بالحديث
الشافعي واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره فلم ينزجر واصح قوليه

الا الاضمان مطلقا كالاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة رح عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل
بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقء عينه فالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله اي نجى الله انما
ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي
الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى
وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رضي الله
اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين المعجمة النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا
النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه من ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك
المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد
لكون ماليته نصيب الآخر على ملكه محتبسة عنده وان لم يكن له اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره
فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت
المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي الاختيار فيفهم منه ان وارثا
لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره
نفي اطلاق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل
اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعي على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية قيمة
نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدل واعلم ان تعلق فيما
قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه منفهما من صورة اعساره لان
التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه
في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمة الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل
بيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا
الضمير في عليه وفي كان عائد للمعتق فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل
بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى اعتق عليه حكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل

عليه

عليه ولا شك ان الحكم متاخر عن التقويم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول
مطلق لاعمر ومعناه تمليك الشيء مدة العمر وله ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده الضميران
المجروران للمعمر صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس بفتح العين
المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر رض وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري
قيل ما روى سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله اي
في طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرها حرمه الله على النار
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت
حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه
اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع
عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر
ان وجدت وان لم توجد تكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يخفف
من الكبائر لعموم قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة
كتب له الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا انتقص منها شيء
وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب
مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة
فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح
في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه
لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن
راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعات
المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التبكير الى الجمعة افضل فحمل الرواح
في الحديث على المشي قبل الزوال وما قاله الشارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات

مستوا

النجومية تردد لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة
كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام
فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من
اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في آخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة
من جاء في اولها اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت
الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اى الخطبة
فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه
بعد الاستماع خ سلمان رضه روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عم
المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي عم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من
اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اى بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب
لئلا يتأذى جاره براحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من جوز ذلك في الموجب ثم راح فلم يفرق
بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل فيه قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض
صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر
من تعدى في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اى قدر له من النوافل والكتابة
يجئ بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الاولى
ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه في دمشق المحروسة انصت
اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت لا مطلقا اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة
الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق بيانا
لان حديث ابي هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية
واحدة او يقال حديث ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام
ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث في النسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة بالنسبة
الى من بكر م وائل بن حجر رضه ووائل بالياء المثناة تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء
المهملة قيل ما رواه عن النبي عم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اى اخذ

ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اى معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بذلك لان الغضب
كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله فحمل على مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية
كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يأول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تع به خص الغضب بالذكر ههنا
الغاصب مع انه تع غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره
فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضه امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت
وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عم حديثان روى مسلم
وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف
ونصيب الزوجة وغيرها مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا
للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضي الله المسلم
المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من
ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اى بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة
وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان مأولا او بلا عرف فيما سبق من حديث
من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اى حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو
قطعة غصن من اراك وهي بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير رضه وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة
التصغير قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه
من اقتنى اى امسك كلبا لا يغني عنه اى لا ينفعه والضمير في عنه عائد الى من زرعا تمييز اى من جهة حفظ
زرعه ولا ضرعا اى لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو يجيء لازما ومتعديا
وههنا لازم من عمله اى من اجر عمله الماضي فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة
ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تع
اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وفي بعض الاصل
نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من
عمله قيراطان فالتوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد
اذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما او

فيكون الحديث دليلا على ان الجماعة سنة اذ لو كانت واجبة لما جاز تركها عند اجتماعها بالمحرم فان قيل المذكور في الحديث من تعليل ذلك بهو تاذى الملائكة حاضر حضر معه سوا اصلى مع بالجماعة او منفردا و مقتضى ذلك ترك الصلوة الى حين التوصل من الرايحة و ذلك قد يفضى الى خروج الوقت و هو حرام فلزم احد الامرين اما جواز تاخير الصلوة الى خارج الوقت او حرمة هذه الاشيا لان ما يفضى الى الحرام حرام و كل واحد منهما منتف فالجواب من وجهين احدهما ان اداء الصلوة في الوقت فرض و الفرض لا يترك عند اجتماعه بالحرام و الثاني ان المراد بالملايكة الذين هم مع المؤمنين المصلين فانه لا بد وان يكون مع المصلى ملايكة ينوى بهم عند التسليم على يمينه و شماله مع الاختلاف في عددهم

انه باعتبار المؤمنين بان الشارع لما راى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى انهم
كانوا ياكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رضى روى مسلم عنه من اكل البصل و الثوم و
و الكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اى من مسجدنا و في صحاح الجوهرى يقال قربه بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا
اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهى عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة
قيل هذا النهى خاص بمسجد النبى م بقرينة هذه الاضافة و قال الجمهور انه عام لقوله م في حديث آخر فلا يقربن
المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا و لان العلة و هو فان الملائكة تتاذى مما يتاذى
منه بنو آدم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادة لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات و معنى تاذيهم
من هذه الروايح و انه مخصوص بها او عام بكل الروايح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع و هذا التعليل يدل على
انه لا يدخل المسجد و ان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه م قال من اكل من هذه
الشجرة فلا يقربن مسجدنا و لا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذى بنى آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا و يمكن
ان يقال لا تنافى بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة و الله اعلم او يقال تاذى الملائكة يكون
لتاذى الناس منها و في قوله مما يتاذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه احضر اشارة الى ان الحكم
المتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء و اجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز
دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تاذى الملائكة بانتفاء تاذى الناس و قاس قوم على المساجد ساير مجامع
الناس و على اكل الثوم من بفمه رايحة كريهة كالمجذوم و غيره ف جابر رض اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما
او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوى و ليقعد في بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة
م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه من اكل بسبع تمرات مما بين لابتيها اى من ثمار المدينة لان اللابة
ارض ذات حجارة سود و المدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسى لوصول دعاء النبى م
الى ثمار المدينة بالبركة و اما تخصيص السبع و السم فمما يفوض علمه الى الشارع ف انس و ابو هريرة رضى الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اى الثوم و الشجر في العرف ما له ساق و اغصان و في اللغة
ما يبقى اصله في الارض و يخلف اذا قطع و ينبت في الصيف ما يبس في الشتاء و على كلا القولين اطلاق الشجر
على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص
كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجر بامساكه لاجلهما و كذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى

و الخامسة التى كانت ببركة النبى م فان القوم تضجروا عن الاجتزاء بالتمر و قالوا احرق بطوننا التمر و كان النبى م قد دعا في طعام المدينة غير مرة فاعلمه الله بما فيه من البركة و المنفعة لا سيما في التمر الذى كان اكثر طعامهم و اعلمهم بما اعلمه الله ليعرفوا مواقع نعم الله و يشكرونها منه

١٠٩

الا كلب صيد و اما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه مما استثنى و الاصح جوازه كذا قال النووى م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه من انظر معسرا اى امهل مديونا فقيرا او وضع له اى حط عن دينه اظله الله تحت
ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة و اضافه الى الله اضافة تكريم و الاقوى
ان يقال المراد به الكرامة و الحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اى في كنفه و حمايته و كذا المعنى على تقدير ان يرجع
الضمير الى العرش فاضافه الى العرش لانه مكان التقرب و الكرامة و لظهور علامته كما قيل ينشا من العرش نور
و يشمل بيا اهل المحشر من يريد الله حمايته و هذا هو المعنى من تعبد المغفرات كذا سمعت من بعض اساتيذى تغمده الله بغفرانه
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اى صنفين كاعطاء درهم و دينار او فرس و ثوب
كما فسر الزوج به في قوله تع و كنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين و على واحد منهما لانه
زوج مع آخر و هذا هو المراد هنا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح
المشكوة يحتمل ان يراد منه تكرة الانفاق و التعود به نحو قوله تع ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اى في وجوه
الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل و تنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب
تعظيم له و رغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة و كذا لكل صنف من اصحاب الاعمال
باب اى فل اى حرف نداء و فل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف العباس على احد المذهبين فيه و قيل فل لغة في فلان
في باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل يجئ متعديا كما في قوله تع هلم شهداءكم و لازما كما في هذا الحديث
معناه تعال فقال ابو بكر رض يا رسول الله ذاك و هو اشارة الى من الذى لا توى عليه اى لا هلاك قال رسول الله
انى لارجو ان تكون منهم اى ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان حاصل ما معنى ارجو ان تكون
كاملا ممن انفق زوجين قلت اشار بذكر الحلة ثواب الاعمال ينبغى ان لا يجزم بنيل ثوابها يوصل اليه لخفاء
خ ابن عباس رض روى البخارى عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعى على ان المرتدة تقتل و على
ان النصرانى اذا تهود و اليهودى اذا تنصر يقتل اذ لم يعد الى ما كان عليه و قال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبى م
نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب و كذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على الاسلام و لا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة
على ان الحديث ليس مجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبى م مائة و ستة و اربعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بثمانية و مسلم بخمسة
من بنى لله مسجدا اى معبدا فيتنا و لمعبد الكفرة كما قال م لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبياءهم

مساجد فقط بهذا يكون لله لا اخراج ما بني معبداً لغير الله يبتغي به وجه الله وهذا يخرج ما بني رياءً ويجوز
ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حال
مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى اعلى درجات ذلك
فان قول نبي الله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل
واقول لا نزاع كيف يكون مطلوبة للباني وهي غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاه ثم قال المشايخ قد
يتجلى الله تعالى لعبد يتبتل اليه عما سواه وفني عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله لكن هذا المعنى
دقيق وكونه مرادا من الحديث بعيد لا سيما صدر في مقام كان الاكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله
يجي بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث آخر مذكور في المشارق ان النبي م قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق
نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في فم امرأتك بنى الله له مثله في الجنة اي بيتا مماثل المسجد في الشرف
فلا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون
ارفع من سائر البيوت التي تعطى جزاء لغير المسجد وقيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين
قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا للوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت
في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها
تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فهو مفهوم منه لان الحكم المقيد
لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها
اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر تقطع بقبولها وكذا من يزعم عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله
عندهم وعند اهل السنة لا تقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب
وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم يبطل
توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه
فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان انه فاعله مستحق
لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون
للتشديد ومن تحسى اي شرب في مهلة بجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا
فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا بها بالجيم والهمزة اي يطعن في بطنه في نار جهنم

انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رض وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين انتقل
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي م مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين
ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرائض
النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر فكان يكمل ثوابه فعبره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي
وقاص رض انتفاء على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اي اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد
من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفناها
او لدعائه م بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر
يعني المثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء
فان الله يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان المرضي يتلقى باليمين في العادة
كما قال الشاعر اراك في يمنى يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها
وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها حتى يثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التعظيم فلوه بفتح
الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خص بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل
انما ذكر النبي م التربية في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة
كانت او نافلة احوج الى تربية الله لثبوت نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة للدلالة على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت
الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته م اليه في حديث آخر والقضاء يستعمل
في الاداء ايضا حقيقة كما قال تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرائض الله وفيه اشعار
بان غيرها يستحب ان يصلي في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها
فعل ذكره وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدأ خبره
تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب
ع عبادة بن الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للنبي م وجهه عمر رض الى
الشام قاضيا ما رواه عن النبي م مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال

تعارّ من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبًا فاحبّ
النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحًا وتهليلًا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده
اي منفردا لا شريك له تأكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر
ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي عن
ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مرتب
على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المبتلى
بعد هذا الذكر كان له ثواب المتذكر ثم لم يذكره فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه
القبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من توضأ
فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء
اكماله برعاية فرايضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه السكوت
وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى
وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة
الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف بالانه في تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى
الفاعل ومن مسّ الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث
منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رض روى مسلم عنه
من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست
باجسام من جسده من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تأكيد لدفع من يتوهم ان المراد من
جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه عليه السلام قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل
وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه
الى آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان
كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله عم فاحسن الوضوء اشارة
الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما رواه عم قال من ذكر الله
اول وضوئه طهر جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه

من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رض
اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قال الشارح انما لم يقل مثل وضوئي لان وضوء
احد لا يماثل وضوء النبي عليه السلام اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان
معنى المثل والنحو هنا واحد لما روي ان عثمان رض توضأ فقال رأيت رسول الله توضأ مثل وضوئي
هذا ثم قام فركع اي صلى عبّر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانتا او نفلا لا يحدث فيهما
نفسه اي ترك الفكر في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التسلس والجاه وقال القاضي المراد
ترك شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظه يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر
من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس اعم لان المراد هو
فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل
ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه
الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير قال حين توضأ ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح
فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وهنا ترتب على الوضوء مع الصلوة
فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون
بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات
مسلم ان عثمان توضأ وقال رأيت رسول الله توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له
ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور
عن النبي عم بانه كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله
مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل
بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وفتح الكلام
اللحى بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عم مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة
ونفعها عائد اليه لانه عم هو الهادي واهتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت
بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي
النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه

من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه
وحملوا الامر على الندب لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رض
روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد
والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي ان عثمان رض لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي عليه السلام
عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت
ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو
وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف
غازيا اي صار خلفا له وقائما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا
اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له
ثواب الغزو خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم
كلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان تصدق الطير ننك
لميسا قيل له أترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد
الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء
فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب
يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي عم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم
ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم جزء ويجوز
ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى الوطن مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه
من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن
افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي ان النبي عم
دعى عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في
الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم
وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان والي البصرة ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وعشرون
حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون

له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء
وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلتا الروايتين معمول بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا
وكسر الذال بمعنى ذو كذب على حذف المضاف والمصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية
باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان
صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا
كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فيندرج في جملة
الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم ولم يظن انه كاذب
في نسبة الحديث الى النبي عم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب خ عثمان رض روى البخاري
عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو وبئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص
اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رضي الله عنه
روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عم
مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من
حفظ عشر آيات من سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد
ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر
الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم وشتت شملهم ق ثابت بن الضحاك رض اتفقا على الرواية عنه
قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف
بالشيء حقيقة هو القسم به بادخال بعض حروف عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا
الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله عم فهو كما قال ظاهر الحديث على
ان من علقه بالكفر كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعض
لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر
بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله

عشر آيات للعصمة من فتنة الدجال

قد تقدم شرح معنى الحديث في حديث ابي أمامة خلا انه ذكر ههنا انه عليه غضبان وهناك فقد اوجب الله له النار وحرم الله عليه الجنة فينبغي ان يجعل التنوين في قوله غضبان للتهويل
اي حيث يبلغ تلك الدرجة بقرينة قراءته عم الآية المذكورة روي ان الاشعث بن قيس انها نزلت فيه كان بينه وبين رجل خصومة في بئر فاختصما الى رسول الله عم فقال شاهدك
او يمينه قال فقلت اذن يحلف ولا يبالي فقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فنزلت قوله تعالى اولئك لا خلاق
لهم في الآخرة اي لا نصيب لهم فيها الخ

وغضبه تعالى عبارة عن ارادته الانتقام من العاصي شيخ زاده

وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله عم مصداقا اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله
ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار
نعت الرسول عم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال الشيء بشيء انما
يكون بترك احدهما واخذ الآخر والباء في الاستعمال تدخل المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارتشاء
الى آخر الآية وهو قوله تع اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن
الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في جماعة من اليهود جاؤا
الى كعب بن الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد
هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته
غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد
ههنا هو المقسم عليه مجاز ذكر الكل وارادة للبعض فرأى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان
لا يكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث
واجبة اتفاقا واما جوازها قبل وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث
ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية
اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وفي غير رواية الحديث
يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند
الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين
مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حلف
فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله
الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغيره
اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة عليه كفارة لان الله تع
اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال
الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها

وكفارة اليمين يتخير فيها الرجل بين ان يطعم عشرة مساكين او يكسوهم او يعتق رقبة فان عجز عنها فحينئذ يصوم ثلثة ايام ثم انه لا يجوز تقديم الكفارة على اصل اليمين اتفاقا
كما لا يجوز تقديم الزكوة على تملك النصاب وتجب بعد اليمين والحنث اتفاقا واما جوازها قبل الحنث بعد اليمين ففيه خلاف ذهب الشافعي الى جواز التكفير بالمال
قبل الحنث تمسكا بظاهر الحديث كما يجوز تقديم الزكوة على الحول ولا يجوز التكفير بالصوم قبل الحنث اتفاقا كما لا يجوز تقديم صوم رمضان على وقته وذهب الحنفية
الى انه لا يجوز تقديم التكفير مطلقا سواء كان بالمال او بالصوم على الحنث وذلك انه قد ورد في رواية اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر عن يمينه وهذه الرواية
كما ترى معارضة لما ورد في الكتاب فان كلمة ثم حقيقة للتراخي والامر حقيقة للايجاب فاحد الحديثين يقتضي وجوب التكفير قبل الحنث والآخر يقتضي وجوبه بعده

اصله لوية قلبت كل واحد من الواو والياء الفا فالتقى
ساكنان فحذفت احدى الالفين فصار لاة منه

خ ابو هريرة رض من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله اللات بتخفيف التاء اسم صنم كان لثقيف بالطائف
وقيل كانت بنخلة وهي فعلة من لوى لانهم كانوا يلوون عليها ويعكفون للعبادة او يلتوون عليها اي يطوفون وبعضهم شدد
تاءه وزعموا انه سمي برجل كان يلت عنده السمن بالزيت ويطعمه الحاج فلما مات يطوفون على قبره وعبدوه والعزى كانت
لغطفان وهي شجرة واصلها تأنيث الاعز بعث اليها رسول الله عم خالد بن الوليد فقطعها فخرجت منها شيطانة ناشرة
شعرها داعية ويلها واضعة يدها على رأسها فجعل يضربها بالفاس وهو يقول يا عزى كفرانك لا سبحانك اني رأيت
الله قد اهانك فلما رجع اخبر رسول الله عم بذلك فقال عم تلك العزى ولن تعبد ابدا وانما امر عم للحالف بالاتيان بكلمة
التوحيد لان اليمين انما يكون بالمعبود فلما حلف باللات والعزى فقد ساوى الكفار في ذلك فأمره ان يتدارك ذلك بكلمة
التوحيد كذا في بعض الشروح وهو يشير الى انه يكفر بذلك والامر كذلك ان كان حلفه به مبنيا على زعم كونه معبودا ويكون الامر
بقولهم فليقل للوجوب وان لم يكن مبنيا على ذلك بل كان من قبيل الرجل وحيوتك لا فعلن كذا يكون امره عم بذلك لتنبيه
من يعبدها واعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة رح عليه كفارة لان الله تع اوجب على المظاهر
الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك رحمهما الله لا كفارة عليه محتجين
بظاهر الحديث لانه عم لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها شيخ زاده من مجلده رحمه

اللات بتخفيف التاء اسم صنم كان لثقيف بالطائف وبعض شدد التاء وقيل كان رجل يلت السويق للحاج فلما مات
عكفوا على قبره وعبدوه وقال الكلبي كان رجلا من ثقيف يسلو السمن فيصنعه على صخرة ثم يأتيه العرب فيلت به
اسوقتهم فلما مات الرجل حولتها ثقيف الى منازلها فعبدتها وقال ابن دريد هو نبت بنخلة كانت قريش تعبده
والعزى تأنيث الاعز صنم كان لكنانة وقال الكلبي هي شجرة بغطفان كانوا يعبدونها فبعث رسول الله عم خالد بن
الوليد يقطعها فجعل خالد يضرب بالفاس وانما امر النبي عم الحالف بالاتيان بكلمة التوحيد لان اليمين انما هو بالمعبود
فاذا حلف باللات والعزى فقد ساوى الكفار في ذلك فأمره ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد وجيه الدين من مجلده رحمه

حامل السلاح على المسلم ان كان مستحلا لذلك فليس بمسلم والا فالمعنى ليس متخلقا باخلاقنا ولا عاملا بسنتنا والسلاح ما اعددته للحرب من آلة والسيف وحده يسمى سلاحا

والوتر هو الصلوة المختلف في كميتها وكيفيتها التي تصلى بعد العشاء الى آخر الليل فمذهب ابي حنيفة واصحابه

ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول احمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م جابر رضه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل والامر بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام و فارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون امرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان الحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وضمها وبالميم والياء المشددة على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووي هي الجهة لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف يعني فقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم يكون لمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني هو ليس من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبي عم بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة فدخل ابي سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عم لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه

---

9 وكان موتهم مشبها بموت هؤلاء والامامية الروافض فلان ذلك الدعوى جهل منهم لان العصمة للانبياء

م ابو هريرة رضه من خرج من الطاعة الخ اي من خرج من طاعة الامام وبغى عليه فان البغاة قوم من المسلمين فغلبوا على بلد خرجوا من طاعة الامام قوله وفارق الجماعة اي الامام وعسكره بيان للخروج من الطاعة ويجوز ان يراد بمفارقة الجماعة ترك الصلوة بجماعة المسلمين كالروافض التي تزعم عصمة الامام ولا تصلي مع جماعة المسلمين والميتة بكسر الميم بناء النوع فمن مات وهو باغ خارج عن طاعة الامام مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها شبه موته بموت اهل الجاهلية لانهم لم يكونوا متمسكين بطاعة امير ويعدون ذلك سفاهة ودناءة لا جرم ان القوي منهم كان ياكل الضعيف فكان موت البغاة تشبيها بموت هؤلاء وقوله تحت راية عمية اي تحت علم ضلالة وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة وتمييز للمحق عن المبطل حتى يكون قتالهم لتقوية الحق ونصرة اهله والعمية بكسر العين وبالميم والياء المشددة بنى فعلية بكسر الفاء من العمى وهو الضلال كعلية من العلو قال النووي هي الجهة الامجهية لا يستبين وجهها وقوله يغضب حال من فاعل كلمة قاتل او استيناف وهو ان يكون الكلام الاول بحسب فحواه موردا للسوال فتجعله كالمذكور وتجيب عنه بالكلام الثاني فانه عم لما قال ومن قاتل تحت راية عمية كان سائلا قال وما ذلك يا رسول الله فاجاب عنه بقوله يغضب لعصبة اي تعصب وهو اعانة قومه على ظلمهم اتباعا للهوى وفي بعض النسخ لعصبية والمعنى واحد قوله فقتلة بكسر القاف بناء النوع وهو مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي فقتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم تكون لمجرد التعصب قوله ومن خرج على امتي يعني بهذا الخروج غير الخروج الاول لئلا يتكرر فان الخروج الاول بمعنى البغي وهذا الخروج بمعنى قطع الطريق والمراد من الامة امة الدعوة ليتناول المؤمن والمعاهد وقوله يضرب برها حال او استيناف على قوله يغضب لعصبة ومن في قوله عم فليس مني اتصالية اي لا اتصال بيني وبينهم فان كانوا مستحلين لذلك فليسوا بمؤمنين وان كانوا غير مستحلين فالمعنى ليسوا متصلين بسنتي ولا متخلقين باخلاقي قوله ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتل انفسهم وفيه اشارة الى ان اهل الذمة كالمسلمين فيما يجب لهم وعليهم بعقد الذمة قوله يضرب برها وفاجرها الى آخره جملة استينافية ايضا تفسير الاول على النحو المتقدم فيكون المراد به قطاع الطريق وتفسير قطع الطريق ان يخرج جماعة ممتنعين او واحد يقدر على الامتناع فقصدوا قطع الطريق فلم يفرقوا في فعلهم بين البر والفاجر ولا بين المؤمن وغيره ولم يفوا بذي العهد يعني نقضوا عهد اهل الذمة فليسوا من امة النبي صلعم اي من امته وليس هو عليه السلام منهم اي لا اتصال بيني وبينهم فان كانوا مستحلين لذلك فليسوا بمؤمنين لان الاتصال بينهم ثابت بقوله تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض وان كانوا غير مستحلين فمعناه ليسوا بمتصلين بسنتي او ليسوا متخلقين باخلاقي ولست متخلقا باخلاقهم وفي الحديث اشارة الى ان اهل الذمة كالمسلمين فيما يجب لهم وعليهم بعقد الذمة

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من دعا الى هدى اى الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول
العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما
استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو
المصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لمن يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع
وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم
شيئا او تضمن الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى الضلالة
فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة وهي الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان
دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل آحادها م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه
فيما رواه عن النبي عم مائة حديث وحديثان له في الصحيحين تسعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة
من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظ ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه من رأى من اميره شيئا
يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره
من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه من رأى منكم رؤيا وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين
كذا قال الجوهري فليقصها اى ليقل ما رآه فيها اعبرها انه بضم الباء كما قال تع ان كنتم للرؤيا تعبرون
ويجوز ان يكون من التفعيل اى افسرها واخبر باخر ما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر
ويجوز رفعها على الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما
بالتأويل كيلا يعبرها بعاقبة خلل وقد روى انه عم قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع خ ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه فيما رواه عن النبي عم الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة وا
انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله
من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اى على ازالته باليد لكون فاعله اقوى
منه فليغيره بالقول فان لم يستطع اى على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا
يعمل فيه فليغير بقلبه لان التغير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما
فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا على غيره في الدفع بالقول ما يكون

يكون احسن وان لم يتنبه بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم
من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في امر ونهي ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بما علم ان ما ذا
منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل
وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم
ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي
المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف
تابع للمأمور به فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما
النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا م ابو سعيد رضه لان الحسن
هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى المنهي عنه واقفا
الشارب تهيأ لشرب الخمر باعداد الآلات ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد
المنهي ايضا في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اى
الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه
الشافعي فاذا لم يدل عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان
لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء
ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ
ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضه روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي عم
مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية
ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني في المنام فقد
رأى الحق اى الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة
انه عم قال فيه من قص انه رأى النبي في المنام وبعض اعرض عن جانب اللفظ وقال معناه من رآني
مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في
اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر

رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عم الناس نيام فاذا
ماتوا انتبهوا او برؤيته عم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او كانما يراني في اليقظة هذا شك من الراوي
وهو تشبيه خيالي حسي لا يتمثل الشيطان بي هذا استيناف وجواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا
الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة
لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تع في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى
في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
من رآني في المنام فقد رآني اي قد رأى مثالي يدل عليه قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا
رآه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازري الصحيح ان رؤية النبي عم في المنام حق سواء كان على صفته او غيرها
كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي عم خ لا يتمثل في صورتي يعني اتفق المسلم والبخاري
من حديث ابي هريرة على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض
او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي ليكثر ماله لا للاحتياج فانما
هي اي المسألة او الاموال جمرا اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون
ما اخذ جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب به
انما استحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذه لا لحاجة ولم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران النعمة
واما حكم الدافع له على الحاجة فكان القياس ان يأثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم
في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال
م صفية بنت ابي عبيد رضه اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة
عبد الله بن عمر رضه ادركت النبي عم وسمعت منه ولم ترو عنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر رضه
من سأل عرافا هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر عما اخفي من المسروق
ومكان الضالة والكاهن من يخبر عما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة
اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال
في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا ثواب

هذا استيناف فكأن سائلا قال وما سبب ذلك فقال لا يتمثل الشيطان اي لا يتصور ليس ذلك المنام من قبيل القسم الثالث وهو ان يتمثل الشيطان في خيال الرائي ما شاء من التخييلات

قيل ان رؤية الله تعالى في النوم ورؤية الانبياء عليهم السلام والملائكة ورؤية الشمس والقمر والنجوم المضيئة والسحاب الذي فيه الغيث لا يتمثل الشيطان بشيء منها

اي الاموال التي سألها جمرا كالجمر لكونها سبب العقاب بالنار

وتخصيص العدد بالاربعين مبني على ما جرت عليه عادة العرب من ذكر الاربعين والستين والسبعين للتكثير والتفخيم

عدم قبول الصلوة في ارض مغصوبة

ومعنى الحديث ان من سأل الكهنة اعتقاداً فصدقهم لم يقبل له صلوة اربعين ليلة فاما اذا كان السؤال لاجل الاستهزاء بهم او لتكذيبهم فلا يلحقه الوعيد لما في حديث آخر من قوله
من صدق كاهناً واستدل بالحديث على ان المامور به اذا اتى به لا يثبت له صفة الجواز الا بدليل خارجي لان عدم القبول اذا ذكر يراد به عدم الجواز كما في قوله عم لا يقبل الله
صلوة امرء حتى يضع الطهور مواضعها فان المراد نفي الجواز لا محالة لاستلزام انتفاء الشرط انتفاء المشروط وهو مذهب عبد الجبار والجواب ان المراد بعدم الجواز
ان كان عدم الامتثال فذلك باطل لان المفروض خلافه وان كان عدم سقوط القضاء فكذلك لان الثاني كالاول فتعين ان يكون المراد خلوه من الثواب ويجوز
ان يوجد الجواز اي الامتثال او سقوط القضاء منفكا عن الثواب كما في الصلوة في الدار المغصوبة واستعماله في عدم الجواز مجاز لا يصار اليه الا عند الضرورة
ولا ضرورة هنا وفيما استشهد به دل الدليل على اشتراط الوضوء للصلوة واستلزام انتفاء الشرط لانتفاء المشروط اكمل الدين مع عينه

غير مجزئة لان كونها مجزئة عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالمقبول
اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزئة لوجب عليه
قضاء صلوات اربعين يوماً وليس كذلك بالاجماع ايضاً كما مر اقول هذا مشكل عندي لان الله
اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا
الله من ادى صلوة بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبولها اعراض
عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون
صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع فيل ذكر العدد هنا للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق
العراف او الكاهن واما من سألهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث
من صدق كاهناً لم تقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عم من صدق كاهناً
فقد كفر بما انزل على محمد قلت اللائح لي في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافراً اذا اعتقد انه
عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه مما يستمعون من الملائكة فصدقه
من هذا فلا يكون كافراً م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة
اي عقيب فراغ عن المكتوبة قيد بها الورود بهذا القيد في حديث آخر ثلثاً وثلثين وحمد الله اي قال
الحمد لله ثلثاً وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثاً وثلثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة
وتسعون قال وهو لفظ الرسول عم بدلهن بسبح تمام المائة بنصب ظرفاً اي في وقت تمام المائة والعامل
قال او مفعول لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل
فصح كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده
لا شريك له الملك وهو بضم الميم تمام التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء وله
الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالاً من ضمير سبح والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة
عليها وعلى هذا اللفظة قال يكون للراوي وضميره عائد الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين
الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر
وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول لاح لي هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي
يلزم انه لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب

والرحم في الاصل منبت الولد ووعاؤه في البطن ثم سميت القرابة والوصلة من جهة الولاد رحما وصلته يختلف باختلاف حال الواصل تارة تكون باتصال معروف اليهم وتارة بسلام عليهم وغير ذلك ويعارض هذا الحديث ما روي عن ام حبيبة رضي الله عنها انها كانت تدعو والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع فقالت في دعائها اللهم متعني بزوج رسول الله وباخي معاوية وبابي سفيان فقال عليه السلام سألت الله في ارزاق مقسومة وآجال مضروبة لا يعجل شيء منها قبل محله ولا يؤخر شيء منها بعد محله فلو سألت الله ان يجيرك من عذاب في القبر وعذاب في النار فلا بد من التوفيق بينهما ثم ان علماء الاسلام رحمهم الله لم يختلف احد منهم في ان حكم القضاء والقدر شامل لكل شيء ومنسحب على جميع الموجودات ولوازمها من الصفات والافعال والاحوال وغير ذلك وقد ثبت عن النبي صلعم انه قال كل شيء بقضاء وقدر حتى العجز والكيس فما الفرق بين ما نهى النبي عليه السلام عن الدعاء فيه وبين ما حرص عليه من طلب الاجارة من عذاب القبر وعذاب النار فمن الناس من قال التوفيق بينهما بان للانسان اجلين اجلا مكتوبا في اللوح المحفوظ لا يتغير بزيادة ولا نقصان واجلا كتبه الملك الذي يأتي الجنين في الشهر الرابع فينفخ فيه الروح ويقول يا رب أذكر ام انثى أشقي ام سعيد ما رزقه ما عمله ما اجله فالحق يملي والملك يكتب وهذا الاجل يتغير بزيادة بصلة الرحم وينقص بقطعه قال الله تعالى هو الذي خلقكم من طين ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده فالاجل المذكور في الحديث الذي يدل على عدم الزيادة هو الاجل في اللوح المحفوظ والاجل المذكور في حديث الكتاب هو ما كتبه الملك حال كون الانسان جنينا وكذلك الرزق واورد عليه بان الله تعالى علم في الازل من يصل رحمه من عباده ومن لا يصل وكتب الآجال على مقتضى ذلك فالكتابة الثانية ان كانت مطابقة لما في اللوح فلا تغير وان كانت غير مطابقة فلا فائدة فيها لان الحكم لما في اللوح لكونه غير قابل للتغيير ومنهم من ذهب الى ان المراد من بسط الرزق وتأخير الاجل هو البسط في الكيف بان يكون الصلة سببا للبركة والنماء المعنوي لا البسط في الكم ورفاهية العيش بالصلة فان قاطع الرحم قد يحصل له من الكآبة والحزن ما لو وصل لزال والوارد على الاول وارد على هذا فليتأمل ولعل الاقرب مأخذا ان يقال ان الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة بان لها من الاثر في الخير ما لو امكن ان يبسط في رزق الواصل ويؤخر في اجله بها لكان ذلك ويجوز فرض المحال اذا تعلق بذلك حكمة قال الله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين وقال ان تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم واما الفرق بين ما نهى عنه وبين ما حرص عليه فقد قال بعض المحققين ان المقدرات على ضربين ضرب يختص بالكليات وضرب يختص بالجزئيات التفصيلية فالكليات المختصة بالانسان ما اخبر النبي صلعم انها محصورة في اربعة اشياء العمر والرزق والاجل والسعادة والشقاوة وهي لا تقبل التغير فالدعاء فيها لا يفيد كصلة الرحم الا بطريق الفرض كما مر واما الجزئيات ولوازمها التفصيلية فقد يكون ظهور بعضها وحصوله للانسان متوقفا على اسباب وشروط ربما كان الدعاء او الكسب والسعي والتعمل في جملتها بمعنى انه لم يقدر حصوله بدون ذلك الشرط والشروط هذا والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

اكمل الدين من عنه عفى الله

بنسأ اي يؤخر ومنه النسيئة ومعنى في اثره في اجله واثر الشيء ما يتبعه ولما كان الاجل يتبع العمر سمي اثرا قال زهير والمرء ما عاش ممدود له امل لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاثر واصله من اثر مشيه في الارض فاذا مات لا يرى لاقدامه في الارض اثر. اكمل الدين رحمه الله

قوله في اثره اي في اجله واثر الشيء ما يتفرع عليه وسمي الاجل اثرا لانه يتبع العمر سعد زاده

للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا لان دبر مجموع صلوته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان توبته في صلوة واحدة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه و ينسأ بالهمزة وضم الياء اي يؤخر في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه لانه تابع للحيوة فليصل رحمه الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للصلة درجات باعتبار الواصل وغيره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما ظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله تع اي يجعل ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بضم الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قال الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مدين ذي عسرة او يضع عنه اي يحط عن دينه بعضا في قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قال الرجل قال دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة دون ان يجزم السائل العمل بما يقوله الرسول لأدخل الجنة قال اي الرسول تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تأويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدأ محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله واعلم لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتد بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعل ان السائل كان مقرا بالرسالة فطلب منه ذكر التوحيد بكونه الشرف وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تأكيد لما قبله او يقال العبارة مستعمل في معناها

الاصطلاحي وهو فعل الامر المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا اشرك به يتحرز به عن الرياء وتقيم
الصلوة المكتوبة اي المفروضة وبهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاجمع وتؤدي الزكوة
المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا يكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة شحيحة به
اولان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان
فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت
كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمعناه
لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعت
ووجه عدم ذكر الحج هنا انه يومئذ من نزول الحديث الاول في الكتاب واما جزمه عم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال
بالخواتيم فلعله علم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو ذر وابو هريرة رض روى البخاري
قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عم مائتان واحد
وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من
سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة
الى الجنة لعل العلوم العربية تكون في حكمها لانه لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به اي عايد
الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا في الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او للتخصيص على
معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن
الاكوع رض روى مسلم عنه كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عم
تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح
اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه عم
من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله
اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا
للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل وهو مشعر بان
كل امر لم يبن المسجد لاجله يكره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس
لان المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء بحق من اشرف

وقوله لا ازيد على هذا شيئا ابدا ولا انقص منه كثير من الناس من اجراه على ظاهره وجعل معناه اقتصر على الفرض الذي
ذكرته لا ازيد عليه ولا انقص منه فقال بعض الشارحين وذلك مستبعد جدا لانه صلعم يرغب الناس في نوافل
العبادات فكيف يدع التنكير على من يحلف بحضرته ان لا يفعل شيئا من ذلك فضلا ان يرتضي قوله وانما تاويل
هذا الكلام على قول من يرى ان الرجل هو ضمام وافد بني سعد هو ان الرجل كان معينا بالبلاغ عن النبي عم
الى قومه فلما استمع قوله وارتضاه حلف ان يجتهد في التبليغ اليهم بحيث لا يزيد على المسموع ولا ينقص منه
وان كان الامر خلاف ذلك فالتأويل هو انه يحتمل ان هذا الكلام صدر منه على معنى المبالغة في التصديق والقبول
اي قبلت قولك فيما سألتك عنه قبولا لا مزيد عليه من جهة السؤال ولا نقصان فيه من طريق القبول كمن يسمع
قولا يعجبه في قضية فيقول لا ازيد على هذا ولا انقص منه ويجوز ان يقال قد تقرر من مذهب اهل السنة والجماعة
رضي الله عنهم ان دخول الجنة بفضل الله تعالى وان الاعمال علامات فيجوز ان يكون النبي عم اشار بهذا الحديث
الى ان اداء الفرايض من غير زيادة ولا نقصان علامة اهل الجنة لا يخلد في النار من اداها تلويحا بذلك الى ما ينبغي
من معرفة علامة اهل الجنة ولا حاجة الى زيادة تكلف اكمل الدين من عينه سعد

ينشد ضالة اي يطلبها وقوله لا اداها الله اي فليدع عليه بهذا اللفظ واتم الاشارة لنشدان الضالة وقوله فليقل كذا الى اخر
الحديث يجوز ان يكون تعليما من النبي عم للقائل بالدعاء عليه وبتعليله ويجوز ان يكون بيانا للتعليل من غير تعليم
ويجوز ان يكون قول الراوي من غير بيان تعليل ولا تعليم ويدخل في هذا كل امر لم يبن له المسجد من معاملات
الناس واقتضاء حقوقهم وغير ذلك ورخص للمعتكف البيع والشراء من غير احضار السلعة فيه للحاجة واما
جلوس القاضي في المسجد فقد قال اصحابنا فيه ويجلس القاضي جلوسا ظاهرا والجامع اولى وذلك لان القضاء
بالحق من اقوى الفرايض واشرف العبادات فاستحسنوا ذلك الحاقا بالصلوة ونفيا للتهمة من ساحة
الحاكم والالف واللام في المساجد للجنس لان الالف واللام اذا دخل الجمع ولم يكن هناك معهود ينصرف الى الجنس
كما في قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد كما عرف في موضعه اكمل الدين من عينه سعد

م جرير رض روى مسلم عنه قبل موت النبي عم باربعين يوما مارواه عنه عم مائة حديث له في الصحيحين
حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ماخوذة من السنن
وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجرها اي اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل
بتلك الطريقة من بعده اي من بعد ممات من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير
ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي
بتلك الطريقة السيئة من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عائشة رض روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن
شاء فليفطره يعني عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به
تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في فليصمه قيل كان صوم عاشوراء
واجبا فلما فرض رمضان قال عم الحديث ونسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في جواز صومه خ ابن عمر رض الله
روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها
حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الاخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها الا ان من
دخلها شرب من خمرها فيؤول الحديث بالمستحل وقيل جعل محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا
وان ذكرها لان مشتهى من النعيم حاصل لاهل الجنة بدلالة قوله تع ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم
لحرمانه من اشرف نعيم الجنة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء القي فيه تمر او زبيب او نحوهما
منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ فرادى ان
الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائزة وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلالا به وبما روي عن قتادة رض
ان النبي عم نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد على حدة وقال ائمتنا لا باس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل
منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط محمول على الشدة م ام سلمة رض روى مسلم عنها قبل ما رواه
عن النبي عم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين بضعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر
من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد بها صوت يسمع في حلق
الانسان عند تجرع الماء في بطنه نار جهنم الرواية المشهورة في نار النصب وروي برفعه على ان لفظ يجرجر
يجيء لازما ومتعديا انما جعل المشروب بنفسه نار جهنم مبالغة لكونه سببا لها كما قال تع ان الذين ياكلون اموال اليتامى
ظلما انما ياكلون في بطونهم نار الحديث يدل على حرمة استعمال انائهما واما التحلي بهما فجائز للنساء دون الرجال

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر سريره وبالفتح
الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني
حضر الجنازة بعد ما صلي عليها انما قيد به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها
حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالجسم
الجسم تفهيما للتفهيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى
عائشة يسالها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت رض روى
مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها المكلف اي العلماء
ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم
هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري معناه
من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رض
اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم
وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله
وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم
وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب
القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تع احيى به الاموات وكان كالروح او لانه
حدث من نفخ الروح كما قال الله تع فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبريل عم اضافه الله الى نفسه
لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحدة منهما ادخله الله
الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهو حال ذو الحال فلان على اكله اي آكلا او
فيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا عاينا تحمله من
الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب
او بعده فموكول الى مشية الله تع وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي
الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من
عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم

بعد الدخول قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع
بوجب وعده تع حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رض روى مسلم عنهما قيل
ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي ع م مائة وخمسة وخمسون حديثا
له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام
ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام
صحيح يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قال اهل اللغة كان كصيام الدهر
اي السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ست من شوال
متصلا به حذرا عن تشبيه الكفار وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال فلا ينتهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم الفطر الا ان الافضل ان يكون صيام
الست متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الزجاج
انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشرة امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول نعم
من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة لا ادري وجه فهمهم وفي الصحاح للجوهري الدهر بمعنى الابد واجمع ابو حنيفة
وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقديرهم
لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
والذي لي والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام
لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اشق يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد
مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه
عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا
المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت
بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة
والعشي يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث
عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما ادى غيرهما غالبا نسال الله عونا على الطاعة وصونا من
تكاسل عبادته م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة فكانما قام نصف الليل

يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة
فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز
ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه م قال من صلى
العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول
م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي ع م
ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر المتفق عليها منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة
الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا والآخرة وهذا الامان غير الامان الذي
ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل
تحت الامانة فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او
بيانية والجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله اياهم بشيء من عهده لكن المراد به
النهي عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير
ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة
الصبح فانه الضرر فيه للذي من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه
يعني من يطلبه الله للمؤاخذة على ما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه
على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب يقع على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثية متعد ورباعيه
لازم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة سميت
بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكينونة او
لان ساير السور يضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور او لانها اصل القرآن
باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصص
اما الامر والنهي فلان قل مقدر في اول السورة وفي الامر بشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي
قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات
للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان
تام الخلقة ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كانت ايامه تامة كذا قال الجوهري معناه

فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خداجية بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا تجوز بدونها

خ انس رض روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الرسالة ليست كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه م في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشهر في التميز لانه يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها التوجه الاول وما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلون ذبيحتنا الفعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤنث تانيثه بالتاء وهنا التانيث غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم الذي من دخل في السلم وهو الاسلام بان لا يستباح دمه ولا ماله فيشاول المخلص والمنافق الذي له ذمة اي امانة وذمة رسوله ذمة الله هي ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه كان عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي بالشهادتين عملا بقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى علي واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو خطيئاته او عن اعطاء الدرجات يعني كفر الله عنه خطيئاته او اعطاه عشر درجات لم يحمل العدد هنا على التكثير وقال الدعاء للنبي عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هو حاصل له لانه ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا امته عليه

خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه الآخر ليامن عن انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه لانه لو خالف والا ينكشف عورته

م ام حبيبة رض روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذا اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنن موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بني له بيت في الجنة

خ عمران بن حصين رض عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن في البصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي عم مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على التنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة لان التنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عم لانه ثبت ان نافلته عم قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وكان هذا من خصائصه عم وقيل انه محمول على الفرض للمعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا مع القدرة لعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم تصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يرد على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة النصف من اجر العزيمة واقول قد ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ الضعف فرد حكم الناظر بانه ليس على النصف

خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي روح بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا بين ان الكل يكون على تصويرها حراما بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود

عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه عذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على الحمل
او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا
وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رض روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا
مفعول له لم يأته اي لم يأت موجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب
بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب
لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا
لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عم في تأديبهم بقدر ذنبهم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر
الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رض روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي عم مائة وسبعة
وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون
في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد الى من والبارز للشهادة يعني اعطي الطالب
ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق سعد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد شبر
اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم
الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول
ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة
وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب الجنة ومخارفها حيث
كانت يخترف فيها خ انس رض روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من ربى صغيرتين وقام بمصالحهما
من قوت وكسوة وغيرها حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدأ و هو
معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بواو اي جاء مصاحبا لي وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء
هو وانا لان في جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو تأكيد له وانا معطوف عليه قدم انا للشرف ولكونه اصلا
في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي عم اصابعه مشيرا الى قرب الرجل منه م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل
ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص
والطيب عام وكل من الحديثين معمول على وقع فيه لا منافاة بينهما فانه داعية الى هذه الارادة على

غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان
مرادا منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي انكر مشايخنا فيها
لان الواو التي توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر فانه خفيف المحمل
بفتح الميم الثانية مصدر يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة
بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة بيانه ذي المنة يردها م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيح بن سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بسبعة
من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه فليس منا او قد عصى وهنا للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر
عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة فليس منا اي من عاملي سنتنا
خ عائشة رض روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض اي بملكها لكن اذن
الامام شرط له عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه والشافعي واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان
قوله عم ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عمر اشارة
الى ان التحجر وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني فعلا مخالفا للدين فهو رد اي مردود م ابو هريرة رضي الله
روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ
له في الجنة نزلا بضم الزاء وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل
بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطى اجره من الجنة لانه اكرم الا
ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح
على ذلك م ابن عمر وابو هريرة رض روى مسلم عنهما من غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة
قاله النبي عم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام
قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رض
روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد منه فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد
لانه جاء في رواية البخاري من تركها كما من فاتته قال النووي معنى فواتها عنه ان لا يصليها في وقتها
المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب

لو بَرّ على التوسع اى فى اهله او يميز وروى بر فعه ح يكون النقص صفة لا يبكى النبى عم حزن من فاته العصر

بحزن من ضاع اهله وماله للتفهيم والا فقوات الثواب فى المال اخر من فايت الاهل والمال وقيل معناه ليكن

حذره من فوتها كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اى كشف

كربة هى شدة الغم وتنوينها للتعظيم وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او مساعدة ولو كانت برايه

او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيمة

قيده به لان كرب الدنيا فى جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها ق ابو موسى الاشعرى رضه اتفقا على

الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهى قول لا اله الا الله هى العليا وهو تأكيد الاعلاء فهو فى سبيل الله

تقديمه هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس فى سبيل الله فى الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة

اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو فى حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما

وهو رضاء الله تعالى ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاعلاء لما رغب اليها النبى عم فى الجهاد وروى انه عم قال

فى غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التى كان بيده كلها وقال

لئن حييت انا حتى اكل ثمراتى انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقى لنا بحث اخر وهو ان هذا القصد

هل يشترط مقارنته ساعة الشروع فى القتال او يكفى عند التوجه اليه فنقول القصد الثانى كاف لانه ثبت

فى الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثواب مقدار ما شرب ويأكل ويستن ذلك الفرس والحال انه

نية الغزو به فى كل وقت تطعمه او يرسله ويحرك معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه

لكان حرجا كذا فى احكام الاحكام خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح

الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس كذا فى جامع الاصول لفظ انا راجع الى

القائل يعنى رجح نفسه فى الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله

ولا تكن كصاحب الحوت الاية فقد كذب اى كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون

لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعنى من فضلنى على يونس فى النبوة فقد كذب لان

الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شئ واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال

الله تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر

لان الله تع وصفه باوصاف توهم انحطاط رتبته كقوله تع فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون

فان قيل الكذب هو الخبر الغير المطابق للواقع والخبرية ثابتة فى الواقع والتواضع لا يزيل ما فى الواقع فما وجه كونه كذبا فالجواب ان التواضع ... واقعة فى الواقع

لفظ انا يرجع الى القائل او الى الرسول فان كان الاول فالمعنى لا يقول احد من الناس وان بلغ من الزكاء والطهارة ما بلغ انا خير من يونس لاجل ما حكى الله تع من شانه وما كان منه من قلة صبره على اذى قومه حتى قال الله للرسول صلعم ولا تكن كصاحب الحوت الاية فان درجة النبوة اعلى وافضل وان قال ذلك فقد كذب وان كان الثانى فالوجه انه صدر منه عم على سبيل التواضع ونفى العجب والمراد منع التفضيل من جهة النبوة لانها شئ واحد لا تفاضل فيه وانما التفاضل فى زيادة الاحوال والخصوص كما قال الله تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات الاية او من جهة ان معراجه عم كان علويا ومعراج يونس عم كان سفليا لان ذلك لا يوجب تفضيلا لكونه وسيلة لا مقصودا بالذات

من وجيه الدين

م سعد بن ابى وقاص رضـ روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اى اذانه وانا
اشهد هذا معطوف على مقدّر يعنى انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت ومحمد
رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغاير وان يكون دعاء له
خ جابر رضـ روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اللهم رب هذه الدعوة اى الاذان التامة
وصفها بالتامة لتمامها فى طلب الاجابة او لانها آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها
الى يوم القيمة او لانها أمر بإقامتها فيكون بمعنى قائمة آت اى أعط محمدا الوسيلة فسرها النبى عم بانها منزلة
فى الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود
للنبى عم فى قوله تع عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضـ فى تفسيره اى مقاما تحمد فيه الاولون
والآخرون وتشرف على جميع الخلايق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه
معنى اقمه او حال بمعنى ابعثه ذا مقام محمود الذى وعدته بدل من مقاما او عطف بيان لا صفة حتى لا يكون
مقاما محمودا علما او يكون الموصول فى حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهنى فان صاحب الكشاف فى المغضوب
عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبنى حلت له شفاعتى يعنى
وجبت كما قيل فى قوله تع فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قال الجوهرى وقيل انه من الحلول بمعنى النزول
لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعنى استحق شفاعتى مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عامة
للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت فى الصحيح ان شفاعته عم تكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون
فيها بعضهم يدخل فى شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم فى شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم فى شفاعته
للاخراج من النار وبعضهم فى شفاعته لرفع الدرجة وبعضهم لا يدخل فى شفاعته والمفهوم من الحديث ان
تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اى قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه
ف ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسى سبحان الله منصوب بفعل واجب
اضماره اى اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اى اسبحه تسبيحا مقترنا بالحمد او يقال
هى غير زائدة تقديره وابتدئ بحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به من ثواب التسبيح
وانما قيد به لانه قال فى التهليل فى الحديث الذى بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه

والميم فى اللهم عوض من حرف النداء ولذلك لا يجتمعان وهو مذهب الخليل وسيبويه وانكر الفراء هذا القول
وقال لم نجد العرب زادت مثل هذا الميم فى نواقص الاسماء الا مخففة مثل الفم ثم قال يرى انه كانت
فى الاصل الله ضم اليها أم يريد يا الله امنا بخير فكثرت فى الكلام حتى اختلطت به فحذفت الهمزة
استخفافا وانكر ابو اسحق هذا القول وقال لو كان الامر على ما قال لجاز ان يقال ام على اصله
كما يقال فى ويلمه ويل امه وقيل لو كان الامر على ما ذكر الفراء لما صح ان يقال اللهم افعل بغير حرف
العطف وانما شددت الميم لانها عوض من حرفين الخ والوسيلة ما يتقرب به الى الغير والمراد بها
ههنا منزلة فى الجنة لقوله عم فى حديث عبد الله بن عمرو ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى
الجنة وانما سميت وسيلة لانها منزلة تكون الواصل اليها قريبا من الله تع فايزا تلقائه فتكون
كالوصلة التى يتوسل بالوصول اليها والحصول فيها الى الزلفى من الله والانخراط فى غمار الملأ الاعلى
او لانها منزلة سنية يتوسل الناس بمن اختص بها ونزل فيها الى الله تع شفيعا مشفعا يخلصهم
من الم عقابه كذا فى الميسر وقوله الذى وعدته بدل من مقاما او عطف بيان لا صفة له اذ المعرفة
لا تقع صفة للنكرة وقيل المقام المحمود هو مقامه عم للشفاعة يوم القيمة منه وجيه الدين من مجلده
فانه روى انه عم يقوم عن يمين العرش مقاما لا يقوم فيه غيره يغبطه فيه الاولون والآخرون وذلك حين اشتداد الامر على اهل المحشر والجموا بالعرق
فيمن وجب عليه العذاب ودخول النار ثم فيمن قال لا اله الا الله
وليس هذا المقام ثابتا لمن سواه صلعم وعن ابن عباس رضى الله عنه
انه قال فى تفسير قوله تع مقاما محمودا اى مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون
وتشرف فيه على جميع الخلايق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع ليس احد الا تحت
لوائك وهو منصوب على الظرفية لعامل مضمر اى وابعثه يوم القيمة فاقمه مقاما
محمودا او ضمن ابعثه معنى اقمه ويجوز ان يكون منصوبا على الحالية اى ابعثه ذا مقام محمود
منه سيح زاده رحمه

فيندفع الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره
فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات
احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول وفي قوله او زاد عليه بمعنى الواو وكقوله تع
مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع بمعنى لكن رجل قال مثل ما قال فانه ياتي بمساويه او زاد عليه فانه
ياتي بافضل منه **ق** ابو ايوب الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل الواو معروف يقال للواحد
والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل
ذكر فيما سبق ان التهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه
قلنا يجعل الحديث السابق متاخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح صحيح مسلم هذا اجر
المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا يحسن مجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم
من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان تكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع
نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات
احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة
مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهليل
ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عم افضل الذكر لا اله الا الله
قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك
لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ونفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما
م طارق بن اشيم رضه روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة
وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله
وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما صرح مع انهما مما قبله هنا ما بشانه حرم ماله ودمه
اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الآخرة فيما يخفيه من الاخلال وغيره كذا فسره النووي

وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر فقوله حرم مرتب على قوله قال وقوله حسابه على الله مرتب على قوله وكفر
يعني من انكر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقيد على ثوابه الا الله الى ههنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول
قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم
ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان ابوها قوتلوا او نفت والا يحكم بارتدادهم الى ههنا كلامه لكنه غير سديد لانه
لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى انه عم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به
فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يحمل الحديث عاما وتقدر فيه الشهادة الاخرى
اعلاما بذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيا
لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا واحتسابا اي اخلاصا
نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من
قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت
ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه آخر
لانها مخفية فيه ومجرد احيائها موازٍ لاحياء ساير لياليه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له
ما تقدم من ذنبه ورواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت
وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من قتل دون ماله اي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون فهو شهيد
وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا
والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون
بهذا الجار والمجرور حال او يكون في بمعنى باء السببية كقوله عم دخلت امرأة النار في هرة ربطتها
اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع وفي ساير البدن
تسود ما حولها او تخضر او تحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله
المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن
كالاسهال والاستسقاء وغيرها فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع

بغرض عتبة لا هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء الجزاء صح

فضيلة قيام ليلة القدر ٥

ليلة القدر ليلة شريفة اختصت بآثار شريفة وفضائل كثيرة انزل القرآن فيها جملة واحدة من
اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا وأملاها جبرائيل على السفرة ثم كان ينزله على رسول الله صلعم
نجوما في ثلث وعشرين سنة. سميت ليلة القدر لانها ليلة تقدير الامور وقضائها فانه تعا
يبين فيها الملائكة ما يحدث الى مثلها من العام القابل كما قال تعا فيها يفرق كل امر حكيم
وقيل سميت بذلك لخطرها وشرفها على ساير الايام. واختلفوا في وقتها فاكثرهم على انها
في شهر رمضان في العشر الاواخر في اوتارها واكثر القول على انها هي السابعة منها ومعنى
قيامها الاتيان بالصلوة المعهودة فيها وقيام ليلة القدر وان احتمل ان يراد به قيام الليل
كله الا ان الظاهر ان يراد به القيام في بعض منه لان انتصاب ليلة في قوله من قام ليلة
القدر على الظرفية والمتبادر من القيام في الليلة القيام في بعض منها فيحتمل ان يكون المراد
القيام اول الليل بعد صلوة العشاء تشبيها لقيام ليلة القدر بقيام رمضان وان يكون المراد
القيام آخر الليل وهو التهجد ويؤيد هذا الاحتمال قوله تعا قم الليل الا قليلا والمراد به التهجد
لانه عم بعد ما نزلت عليه هذه الآية انما كان قيامه بعد النوم وهو التهجد لغة فانه عم
لما اخذ به واستقر عليه ومن المعلوم انه عم لا يأخذ الا بما هو الافضل والاولى علم
ان المراد بقيام الليل القيام فيه بعد النوم الذي هو التهجد. بقي الكلام في انه عم
رتب غفران ما تقدم من الذنب على ثلثة اشياء تجتمع في شهر رمضان وهو قيامه وصيامه
وقيام ليلة القدر فان حصل الجمع من شخص واحد ماذا يكون حكمه فيجوز ان يقال
ان واحدا منها يكفر الذنب ويكون الباقي لرفع الدرجات. من سيح زاده رحمه الله

فضيلة التهجد ٥

شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد مرتدا اذ لا يورث ومن قتله المسلم ظلما او لم يجب بقتله دية
على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو المثاب وان لم ينل ثواب الشهيد الاول كالمذكورين في الحديث
ما عدا المقتول قيل انما يثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل
ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او من قد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضه اتفقا على الرواية عنه
من قتل قتيلا فله عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما
على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى
فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة
والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل
جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله بن عمرو رض
روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه عن النبي صم سبعمائة حديث لنفي الصحيحين منها سبعة
واربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك
الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح روى بفتح حرف المضارع وضمها
وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا وجد ريحه شيء رائحة الجنة وان
ريحها الواو للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيؤول
بالمستحل او يجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا
يحرم من تلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل وزغة وهي بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام
ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون
الاولى اللام فيه زائدة اي حسنة يكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة
فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا
وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عم وقد بين المكنى عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة
كتب له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا
لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه
عن ام شريك انه عم امر بقتل الوزغة وقال كان ينفخ على ابراهيم عم حين القي في النار لعل بهذا الحديث

صدر

صدر بيانا انه جبلتهما على الاساءة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا
وهو بريء مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب حده في الآخرة واما
في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره
الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد
في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يؤول ويقال وهو
بريء اي في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه
اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بريء جلد
ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا عكسه
اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين
من آخر سورة البقرة الباء زائدة والآيتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه يعني
الكفاية من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما
فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء
المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة
اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت
الربيع انصارية من المبايعة تحت الشجرة ما روت عن النبي صم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين
احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي صم غداة عاشوراء الى
قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه قاله بعد
ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك
بقية اليوم للتأديب وهنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم
ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر
في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي صم العشر الاوسط
فلما كان صبيحة احدى وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي صم فقال من كان اعتكف
فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رأيت هذه الليلة اي ليلة القدر

فان قيل فشرف الاخوة بالاتصال الديني فما الحكم اذا كان اخا بالنسب فان ساوله ارىد الحقيقة والمجاز بلفظ واحد او عم المشترك وذلك ليس بجائز ولزم خروج الكافر من التساول وهو اشد حذرا فالجواب ان الاخ النسبي ان كان مسلما فقد اتصل به دينا و ساوله اللفظ بالعموم وان كان كافرا فحكمه حكم الكافر لا بواحد الاحد من عرضه لانه اعلى من الفاسق والفاسق لاغيبة له والكافر اولى واما المال فقد ساوله اللفظ بطريق الدلالة لما تقدم ان احدمال الكافر اشد حذرا

ابحرنها في العشر الاواخر فانسيتها فاطلبوها فيه ورانيني اسجد اى علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصايصها في ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله وبهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تع ليلة القدر لانه لو عرفوها لا كتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان خ ابو هريرة رضـ روى البخارى عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه اى في الدين من عرض اى من تحقيره بتنقيص عرضه ذكره في الفايق عرض الرجل جانبه الذى يصونه من نفسه وحسبه ويحامى ان ينتقص او شئ هذا تعميم بعد التخصيص اى من شئ آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والذمي والمستامن ملحقان بالمسلم في عز العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اى ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اى من يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون بدله قال الشيخ الكلاباذى واما ما روى عن النبي عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح بهذه السيئة فجواب عمن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعنى ان كان ظلما شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا و معرفة مقدار بها مفوضة الى الله تع وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون المأخوذ نفس الاعمال بان تتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزى بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الاثنان واحد او قال الآخر احمل عنك وزرك لا يؤاخذ به في الآخرة ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اى ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اخوه من قبول العارية فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ والتحبب النفع للخلق خ ابن عمر رضـ روى البخارى عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك

عمر رضـ وهو يحلف بابيه وفيه زجر عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تع حقيقة فلا يضاهي به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالطور والشمس ونحوها فعلى الاضمار اى ورب الطور ونقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تع صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ق انس رضـ اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اى صلوة العيد فليعد اى اضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم الثاني يجوز الذبح عند ابى حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا عدمه اقول كيف قال عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في العيد او بعد العيد فضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني رضـ بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل مما رواه عن النبي عم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شئ من هذه النساء اللاتي تمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اى تمتع بهن فحذف بها للدلالة الكلام عليه وقد يقال تمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تزوج المرأة الى اجل قال النووى انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تع فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابى بكر رضـ قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الرحمن كان اسن ولد ابى بكر مما روى عن النبي عم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوى كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذى معناه طعام الاثنين يغني الثلثة ويزيل الضعف عنهم لانه يشبعهم

فانه مذموم كما قال عم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان
يكون غذاء كما قال عم حسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي
ان يحمل الانسان لا ان يحمل الانسان قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في
صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه
ايضا تقديره فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في قوله تع وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اى في تمام
اربعة ايام فعلى هذا في اخراج المصنف هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام
اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة
كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال يعني او افاد النبي عم
المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في رواية صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي
الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشاء هذا الاختلاف من اقتضاء المقام
بحسب كثرة الغرباء وقلتهم وتفاوت مراتب التغذي خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه
اى في قضاء حاجته كان الله في حاجته اى في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان يستعمل ... على الاسم
اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما وتاتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين
وزائدة وتامة وههنا لا يصلح الحمل على ما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي
في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ
كان للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن
لا من كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا
وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد الا التسبب
والكون فيه وفي ايثار لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يستحق الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي
لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قال الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها
فانه داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رض انفقا على
الرواية عنه من كان له شرك بكسر الشين اى نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اى منزل
او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يوذن اى يعلم شريكه انه يريد البيع

فان رضي اخذ اى ان شاء شراه اشتراه وان كره ترك اى ان لم يشاءه لم يشتره وآخر الحديث فاذا باع ولم
يوذنه فهو احق به اى باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة
انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور
وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه
قبل اعلامه شريكه وهذه كراهة تنزيه لانه قبيح باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء
في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه
ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رض روى
مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اى ابل قوى زائد عن حاجته فليعد به اى فيه للتعدية على من لا
ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه باركابه على ظهره وهو قد يحصل بالعود انما عبر بالعود لانه
الغالب في حال من لا مركب له المتاخر عن الرفقاء ومواساته تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد
فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر
روى مسلم عنها قيل هي اكبر من عائشة اسلمت قديما بمكة روت عن النبي عم ثمانية وخمسون حديثا
لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عم مكة
عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه بعضهم ساق وبعضهم
لم يسق فقال عم من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن
معه هدي فليتحلل بفتح الياء وكسر اللام اى ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج والحديث عمل ابو حنيفة
وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي عم ما رواه عنه عم مائتان واثنان وثلثون حديثا
له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي عم فقال
من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اى في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم
ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط
الممدوح للخير او ايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد بين عم طريقا وثيقا للمادح والممدوح
بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اى مجازيه على افعاله

وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه بمعرفته احسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعول ثان لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك اى كونه موصوفا بما مدحه وجزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان في المظنون والعلم في المجزوم فاوجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتنافي لجمعهما كلا واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روى ان النبي م صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اى يوم القيمة وصفه به لتأخره عن ايام الدنيا اولانه آخر ايام الحساب والايمان به تصديق بما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اى حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرها فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الحرام وقد قال ع م من حسن المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رض وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية ما رواه عن النبي م احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديث احدها هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن بتشديد النون اى فيما يعتبر ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة فعرف بقوله م جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المرتبة على القطيعة ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل الكرامة تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه

فجعل نورا فاوحى اليه اكرمه

والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تع اوحى الى ابراهيم ع م اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرمهم فجعل جملا فاوحى اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الآن اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قال قبل الحسن وابصره اقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال ع م من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول روى الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة ومجزومين على ان يكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد اعم والمتعدي هنا منزل منزلة اللازم اى من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه مؤولا بان لا يكون مع الفائزين السابقين بل يتأخر ق عمر رض انفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي ع م خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه من لعب بالنردشير وهو اسم لعب معروف عجمي معرب وقيل اسم نردوشير معناه على الفتهم حلو فهو كمن غمس بفتح الميم يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه ع م بالمحرم وعليه تفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس حقيقته غير متصور لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير مائع وانما هو من قبيل ان نصاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تع يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذكر الله لقوة اختصاص المؤمنين ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو سابور

أول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الأرض والتقسيم الرباعي بالفصول الأربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشرية بشهور السنة والكعاب بالأقضية السماوية فيما للإنسان وعليه والخصال بالأغراض التي يسعى الإنسان لأجلها واللعب بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في إحياء سنة المجوس المستكبرة على الله م جابر رض روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وإنما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع أنه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رض روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به أحمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما أسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله ع م في رواية أخرى فليقطعهما أسفل من الكعبين ومن لم يجد إزارا من بهنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل أحمد وقال أبو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل إلا أن يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله ع م لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل وإذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم أولى للاحتياط خ أبو هريرة رض روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم والعمل به أي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في أن يدع أي يترك طعامه وشرابه كناية عن عدم القبول لأن الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الأمارة وإذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله لأنه أمسك عما أبيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الأحيان خ أبو ذر رض روى البخاري عنه من مات من أمتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهو أمة الدعوة وأخرى على المؤمنين وهم أمة الإجابة وهي المرادة بهنا لا يشرك بالله شيئا بهذه الجملة الحالية دخل الجنة وإن زنى وإن سرق وفيه دلالة على أن صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب أهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم إنه بين الإيمان والكفر فلا يدخل الجنة إن لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم إنه كافر مخلد في النار ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لا أنه لازم له وبالحديث عمل أحمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله لا يصوم أحد عن أحد وأولوا الصيام في الحديث بالإطعام فإن ولي الميت إذا أطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كأن الولي صام عنه إلا أن الإطعام عنه إنما يجوز عندنا إذا أوصاه

وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الإرث وهذا هو الأشبه م أبو هريرة رض روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو بنوايته للأداء لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى حديث النفس إرادة الخروج له وعلامتها في الظاهر إعداد آلته كما قال تع ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة مات على شعبة أي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبي ع م والظاهر أنه عام ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو لله ندا من دون الله ندا بكسر النون أي مثل الله تع لذا قال الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند إلا للمثل المخالف فإن قلت إنهم كانوا يعظمون أصنامهم ولا يزعمون أنها تخالف قلت لما سموها آلهة أشبهت حالهم حال من يعتقد أنها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم أو يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فإنه موضوع للأنف المرسون يجوز استعماله في كل أنف دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لأنهما متساويان فيهم م عثمان رض روى مسلم عنه من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله أي يعتقده جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة إن مظهر الشهادتين يدخل الجنة وإن لم يعتقدهما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى أن مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لأن الإقرار شرط إجراء الأحكام وإليه ذهب المحققون وهو المروي عن أبي حنيفة والشيخ أبي منصور الماتريدي وهو أصح الروايتين عن الأشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا ع م مذكورة حكما داخلة تحت العلم م أبو هريرة رض روى مسلم عنه من منح منحة بكسر الميم أي عطية وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة أو الشاة يعطيها غيره ليحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة جزء من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت تلك المنحة له مكتسبة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية أي في أول الليل قال القاضي هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وجزء من محذوف أي جمع أجرا جزيلا والوجه الأول أولى م عمر رض روى مسلم عنه من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة أو صلوة من الليل أو عن شيء منه أي عن بعض من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل يعني من فاته حزبه أو بعض منه

عن الوقت الذي يفعل فيه ففعله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفته لان تعين ذلك الوقت بما
وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتياد فعله فيه وجميع الاوقات
بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص
الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه كانه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول
صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى ولصاحب
اكثر اليوم النية لا لانه كانه من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كانما يقتضي ان يكون الاجر فيه انقص
وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع
حتى يكون التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها خ عائشة رضي
روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة الله
ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لا نها
غير صالحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضي قيل هي التي وهبت نفسها
للنبي عم في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة مارويته عن النبي عم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله تع
وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عم اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لبراءتها عن النقص
والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل
وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه من
نسي وهو صائم مفعول نسي محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ
الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول
النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود
حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات
ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه
حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسي يفطر ايضا لندرته دونهما عند
اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة

وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا ق عائشة رضي
اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير
الا يسئل عنه عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ
والثاني انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم في الحساب فهو الذي عرض عليه عمله ولا يناقش
في حسابه وهو المراد من قوله تع فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رضي روى البخاري عنه من نيح عليه
النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبائح يعذب روي مجزوما ومرفوعا عا نيح عليه روي
باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروي بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان يكون
اي مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا
الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت
فانعيني اي اظهري نعيي بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد خ يعذب بفعله لا بفعل غيره قال شارح هنا
المراد بمن نيح المشرف على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت الى
كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون
على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلاد
ويا مفاتن النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضي روى مسلم عنه من يحرم
من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من
الرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول
اي صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضي روى
مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اي يصيب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر
وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو
للتقرير كقوله تع لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا يبلى بفتح حرف المضارعة
واللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا تنوينه
للتنويع والجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا به يصب منه روي مجهولا اي يصير ذا مصيبة
وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضم منه

علا فيكون المعنى ان الخير لا يحصل للانسان الا بارادة الله تعالى فان قيل فعلى هذا يكون
في الحديث دلالة على مذهب المعتزلة القائلين بان الخير من الله دون الشر
حيث اقتصر على ذكر الخير اجيب بان ترك ذكر الشر لا يدل على انه ليس من الله
وانما تركه لوضوح الامر فيه وذلك لان الخير الذي هو مراد لمن يحصل له مختار
مرضي عنده اذا كان بارادة الغير لا من نفسه فلان يكون الشر الذي يحصل من غير
ارادة ورضى بارادة من الغير اولى ولا ينازعه الاكابر مرسي زاده

على المقدر بين عائد الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال
حكاية عن ابراهيم عم واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول
وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه من
يرد الله به خيرا نكره للتفخيم يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج
المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل
المؤمن والذمي والمستأمن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتأخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه
او بابرائه عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد وفي الآخرة بتسهيل الحساب عليه
ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في
عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما بهذه بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة
والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر
استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه والله اولى ان يظهر لطفه ورواية المصابيح ومن
ستر على اخيه م جابر رضه روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها
او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلاث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما
حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من
العدو او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب
الصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حتى خالفوا امر موسى عم وعبدوا
العجل ومن الاستفهامية هذا مبتداء خبره محذوف اي من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة
بعد هذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما
خبره او بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن
تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال
اي النبي عم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي
الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرء الا دخل الجنة قال القاضي
معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضه انفقا على الرواية عنه

السجل الدلو العظيمة مملوءة

من رجل يتقدمنا من مبتداء ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل واعلم بقل من يتقدمنا انا

الى ان ذكر من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجى بعده من الامداد فيمدر الحوض اى يصلحه

بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ونسقينا قدم

شربة على سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغى ان لا يتهاون فيه قال حتى دنا اى

قرب من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه من قتل الرجل فله عيناً

هذا تفسير للرجل اى جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربى اذا دخل دار السلام بغير امان حل

قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان

مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتل ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع قال احمد

يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفى الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة

اعلم ان المص اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين

ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اى اولياءه ورسوله

قال كان ذكر اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله ثم نقض العهد ولحق بمكة وكان

يهجو النبى عم واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكما بلغ حسان بن ثابت رض نزوله فى بيت عكة هجا اهله

حتى نبذوا اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبى عم قدومه وقال الحديث معناه من

كان يقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام

يصلى تلك الليلة فى المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله عند باب المسجد

فقال عم افلحت الوجوه فحمد الله م انس رض روى مسلم عنه من ياخذ منى هذا فمن ياخذه بحقه يعنى

سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوى لما قال عم من ياخذ منى هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا

فلما قال عم فمن ياخذه بحقه تاخروا فاخذه ابو دجانة لعله ان حقه كان المقاتلة فى سبيل الله فقاتل به

حتى قتل رض الله عنه دجانة بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رض روى مسلم عنه

من يردهم عنا وجبت له الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون فى ذلك اليوم تفرقوا وبقى

مع رسول الله عم سبعة من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبى عم قال الحديث

حتى قتل السبعة رضى الله عنهم وثبت مع رسول الله عم يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار

فقال عم ما انصفنا اصحابنا روى

في اربع وعشرين موضعًا ولما كسر رباعية رسول الله عم فقلبه الغني احملوه يرجع به المرتوي وكلما ادركوا احدا من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول عم اوجب طلحة خ عثمان رض

قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال له رومة وكان يبيع منها مدًّا بمدّ فقال عم له بعنيها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عم

من يشتري بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة

وهذه اولى لاشعارها بالسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويًا لغيره في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني يقفها روي ان عثمان رض اشتراها بخمسة

وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف

حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المص ذكر الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ

الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رض

اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحًا او هرب قاله يوم بدر يعني

غزوة بدر وهو اسم موضع كان الغزوة فيه قيل كان مع النبي عم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة و

ثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان مع الكفار قريب من الف مقاتل ومعهم مائة فرس

فانطلق اليه ابن مسعود رض روي انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت اخزاك الله

فضربه بسيفه حتى مات وفيه ترغيب الاستطلاع على امر العدو

الباب الثاني خ ابن عباس رض

روي البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم عم وانما كان جدا لانتسابهما اليه كان

يعوذ بها اسمعيل واسحاق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة

قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل

على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ بها اسمعيل واسحاق ويجوز ان يقال

ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تع فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم

مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذكما بتشديد الواو على معنى قائلا اعيذكما

بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى

ان ابراهيم عم كان يعلم اسمعيل واسحاق التعوذ بهذه الكلمات ويقول لكل منهما اعوذ بكلمات الله من كل

قال الجوهري عذت بفلان واستعذت به اي لجأت اليه وهو عياذي اي ملجاي

والكلمات جمع كلمة وهي اللفظ الدال على معنى مفرد بالوضع وتقع على الالفاظ المنظومة وعلى المعاني المندرجة تحتها ولهذا تقول العرب لكل قصيدة كلمة ويقال ايضا كلمة فلان للقصيدة والحجة ايضا قال تع وتحق الحق بكلماته اي بحججه واولى ما يحمل عليه قوله بكلمات الله التامة اسماؤه الحسنى وكتبه المنزلة على الانبياء ووصفها بالتمام لخلوها عن شوائب النقص والنقصان

بسم الله ارقيك من كل شيء يؤذيك ومن كل عين وحاسد الله الحي القيوم يشفيك

وكان المشركون حين خرجوا من مكة الفا ومائتين وخمسين رجلا فلما وجدوا العير سالما رجع منهم ثلثمائة وبقي تسعمائة وخمسون رجلا فلما التقى الجمعان هزم الله تعالى المشركين ونصر المسلمين فقتلوا من المشركين سبعين رجلا واسروا منهم سبعين ولم يكن في الدنيا وقعة اعظم من وقعة بدر وفي يوم بدر يقول حسان رضي الله عنه شعرا

سارُوا الى بدرٍ لحينهم ... لو يعلمون يقين العلم ما ساروا

وقال انّي لكم جارٌ فاوردهم ... شرّ الموارد فيه الخزي والعارُ

وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على المقيود من لمّ بلمّة اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جئت على وزن فاعلة ليشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عند يتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي عم بهذا الحديث للحسن والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رض روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا ابينا افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا والمراد منه افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل وده بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعده ابر لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان فعصل صلته يخرج من وصف اللسان م انس رض روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكره عم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورها لاصحابه اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجله وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونها اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة يكون له ظئرين تكملان رضاعه في الجنة قيل انه يكون في النشأة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع ثلثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يسرح فيها او لان من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يتحمل كمال روحه واستعداده بروح من مشى الروح الامين في خدمته ويصير له هيئة يقدر بها على الارتضاع في القبر ليتحمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال من خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل عم يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يخط من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد و

وانما قال عم في الجنة لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع ثلثين سنة فلا يحتاج الى الارتضاع في تلك الحالة ه قال صاحب التحرير انه يعني اكمال الرضاع يكون في الجنة متصلا بموته يعني ان ابرهيم حين مات ادخل في الجنة واكمل رضاعه فيها وهذا اي الدخول في الجنة حين مات لاكمال الرضاع فقط ليس بعد نفخ الصور فلا يتوجه ما ورد من عمر اهل الجنة فان دخول اهل الجنة يكون بعد نفخ الصور يوم القيمة والاكمال قبل النفخ حين مات ابرهيم لكنه

وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد الفاجر لا ينفع الوالد الكافر ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها
ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال الصفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد
شديد الخصومة كذا قال الجوهري فيكون الخصم تأكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله
وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الموات كما قال تع اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو
خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم
بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي لد خصومته اي اشتدت م جابر رضي روى مسلم عنه ان ابليس
يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان نقدره الله عليه استدراجا وان يكون
تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة
الهائلة وهو كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله كما قال تع وهو الذي خلق السموات
والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعراضه عن جنس الذين يرجونه بالحوقلة
ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم
فتنة يجيء احدهم هذا الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا
فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما للنفي ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته ما فيه
اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب ابليس ذلك المغوي من نفسه
فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدأ خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض
النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل
في افعال المدح من غير نكرة تفسره خلاف القياس واغا رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان
فيه اكثرا من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرها ق ابو موسى الاشعري رضي اتفقا على
الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف
الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية
عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح
فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث
وذكر اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين

الراكب ومركوبه وانما فيهما ايهاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصار امتفاربين في المعنى
اقول الاجر فضل من الله تع يجوز ان يعطي من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاي حاجة
الى التكليفات الواجبة م انس رضي روى مسلم عنه ان ابي واباك في النار قاله لرجل سأله اين ابي قال الراوي
لما سأله قال هو في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب بشر الى انه قال ذلك اولا وقرة ذكر النبي
اباه مع اب السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله تع من حسن الخلق
م ابن عمر رضي روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان
احب الى الله تع من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا له لان احدهما اضيف الى
اسماء الله الذي يختص التوحيد به في كلمة الشهادة والآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل
خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا بيا عبده فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف مباشر
هذا التأليف اصلح الله شأنه وصانه عما شانه احمد الله على ما الهم والذي الحيف ان سماني بعبد اللطيف
يا مولاي تفضل علي فانك لطيف وقوني برضاك فاني ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عني وامح ذنبي
القبيح بحسن ظني م ابو ذر رضي روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد
بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضي
اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من
الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اذا جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمرأة جمعا في
بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روي عن ابن مسعود ان النطفة اذا
وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا تنتشر في بشرة المرأة تحت كل ظفرة وشعرة فيمكث اربعين ليلة
ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولا سيما انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون
علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم تكون مضغة وهي قطعة لحم قدر
ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير
يكون في الاربعين الثالث فان قلت بما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي عم قال اذا مر بالنطفة
ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين
الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويوم

اعلم ان لله تعالى وتقدس الاسماء الحسنى وفيها اصول وفروع وللاصول اصول فالاصول
ما تقدم في تفسير الكلمات التامات واصول الاصول ما ينتهي اليه الاصول وهما اسمان احدهما
الاسم الله وهو الاول والثاني هو الاسم الرحمن وكل منهما مشتمل على الاسماء كلها قال الله تعالى
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى ولذلك حمت العزة ان يسمى
باحدهما احد غير الله تعالى وتقدس وما ورد من رحمان اليمامة لمسيلمة الكذاب فذلك
مضاف لا اليمامة الى الاكل سه

بأربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله علقة لا على قوله
ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم
عن حذيفة ان النبي عم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب شقي او سعيد
وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي
بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو
هنا على منتهاها ومنه قوله تع فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي او سعيد هو من وجبت له النار او
هو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا قال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول
وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبه
بهذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه تع سابق على ذلك فو الذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد
قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة
حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قال الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب
بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه و
بينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب الشقاوة ضمن
يسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما
يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها و
بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقالوا احد
من اهل الماء هل فيكم من راق فان فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احدهم [illegible]
فجعل ينفث عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله
اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك
الشافعي ومالك على جواز الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روى عن
ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي عم فقال ان اخذتها
اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه [illegible]

وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم
بدليل ما روى ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لو تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا
فاخذ ما لهم بسبب او يقال الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث
محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على
التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم آخر وغير جائز اذا تعين م عمران بن
حصين وجابر رض روى مسلم عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية
جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه بين
قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي عم لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوته
ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعي جائز
لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي ان النبي عم نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغرض مثل اظهار التفجع
واعظام حال الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها حمل الحديث على ان
جنازة النجاشي رفعت للنبي عم فكان بمنزلة الامام دون القوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ان اخنع اسم اي اقبح واكرهه مذلة عند الله رجلا اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم ملك الاملاك
وكذا ما في معناه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي عم فقالوا ابعث
معنا رجالا يعلموننا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار
يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة وللفقراء
فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عم حالهم وقالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا
وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا لقد لقيناك فرضيت عنا انما حكموا بحصول رضاء الله عنهم
انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رض روى مسلم عنه
ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل التفضيل للمفعول وهو ليس بقياسي لكن لما كان الفعل
مستهجنا ذكره عم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور
وانما اضاف اليهم بهذا لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تع اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها
من العالمين قيل كانوا لا ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا

والحمار وفي السنن لابي داود عن ابن عباس رضه عن النبي م من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا
الفاعل والمفعول به وبه عمل الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا ينتعل اي رجل ينتعل بنعلين
من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه المبين وابقانا في
مقام الامين آمين آمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود
والمراد به مكانه ومنزلة احدكم من الجنة ومن البيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك
قال الشارح ان يقول جزائه لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول
بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما عناه ومثله معه ويتمنى يعني
فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني اذ قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله
هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس لاستفهام عن نفس التمني لانه
معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مقرون
بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله
معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى
الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير خضر
وهو جمع طاير ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا
ذكره الاقليشي واخصره والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف
طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب
فيدخلونها الآن الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية
ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور لينالوا بها ما يشتهون من اللذائذ
الجنة واليه الاشارة بقوله تع احياء عند ربهم يرزقون قال الشارح يؤيد هذا مذهب اهل
التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلا طيرا كتمثل الملك بشرا الاولى ان لا
نشتغل بكيفية امثال هذا لها قناديل معلقة بالعرش اي لارواحهم اوكارها الشريفة تسرح من الجنة
اي ترعى وتنا ولحيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تطلعة عداه بالى

ليتضمن معنى النظر والاحقه ان يتعدى بعلى اطلاعة بهذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس
اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح
من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا
من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى
ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت
رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على
تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلبه لذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت
ارادتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه
قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م
ثوبان رضه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر فقال السلام عليك يا محمد
فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه
اهله فقال م ان محمدا الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون
قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد
ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون
اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح الى انه يستحق
ان يكون كذا لكنه محل العفو ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور
يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجيز ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق
فوق عنه به سخريتهم ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين
جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا في حق المسلمين من سأل
عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسألة على نوعين احدهما ما كان على وجه
التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت
بعدما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع

والسبب في طول البثين في النار ما في حديث الكسوف ورأيت النار ورأيت اكثر اهلها النساء قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن قالوا أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط والعشير هو المعاشر وقد اراد به ههنا الزوج وبكفرانه ان تجحد نعمته وتستقل ما كان منه من الاحسان

ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي عم في مثل هذا عن جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض النبي عم حتى اعاد مسألته ثلث مرات فقال عم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد في الحديث بهذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلكم م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان يكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بانهن يجلسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رض روى البخاري عنه وقال قال عم حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة جزائية شعبا بكسر الشين المعجمة طريقا في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني شاركونا في استحقاق الثواب لكونهم معنا بنيتهم حبسهم العذر اسنادا في يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولا عذر لكانوا معنا ذوانا ولا يظن منه التساوي في الثواب لان الله تع قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وبنواشعرين فخطأ ذكر صاحب التحفة قال المصنف صوابه ان الاشعرين فهو كما قال الانهم نون عانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريق وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رض روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من في جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روي في عينه الحركات معناه ينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان تحركها اشق من جهة

ابتغاء لمرضاة الله تعالى ونصرة لدينه وتكثير السواد اهله مرحوم زاده

مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه اي ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي عم في خلافة الصديق رض من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض جفاة العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة رض اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض الصور يعبد فابغض لاشياء الى الخواص ما عصى الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عم عمل التصاوير كما قال تع يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام يراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهة ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التمثال اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة رض اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهي مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا اسقاهم اللبن والمراد به ههنا ما يطبخ من ماء الشعير سمي بذلك لشبهها باللبن تجم بضم التاء وتشديد الجيم اي تريح فؤاد المريض وتذهب بعض الحزن ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حلها وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبهة بين دليليه ما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يخل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تع فمن كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كانه طا

زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من ابتلي بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع
في الحرام لانه حول حريمه وانما قال ههنا دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع لان
تعاطي الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون اما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل
ويتجرى على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تسوق الى الكفر واما تخفيفا
لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك الا ان لكل ملك حمى الملوك المحسوسة يحترز عنها كل ذي بصر و
حمى الله تعالى معقولة لا يدركه الا ذوو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله كالراعي
يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات بالراعي وفي تشبيه الحمى بالشبهات عما حوله ثم اكد النبي عم التحذير
من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا
من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان الورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه
يميل الى الفجور نبه النبي عم عليه بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي انشرحت بالهداية صلح الجسد
كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت
اي انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة
الحاملة على الانقلاب م ابن عباس رض روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي على تخلصي مما ينسبون الي من الجنون
فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لان المراد البلاغة ونستعينه اي على الصبر
على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الرشاد والضلال من الله بين
حاله كونه عم مهتديا بقوله ما بين مرتبته وبين مرتبة ربه بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض
بانه عم لا يرى لنفسه الا ما يراه لنفسه ويعاون على القبول وبعدما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا
عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه ترفعا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على
اشارة الى العجز وان ما حصل له من الله روي ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحياة
حيي قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك
على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عليه افضل الصلوات كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنونه بالكلام اما بعد
بهذا شرع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم يظفر بما ذكر النبي بعده لعله سما اي دخوله في الاسلام
استغنى به عن ذكر الكلام لحصول المرام قال اي النبي عم هذا الحديث حين جاءه ضماد الازدي

ثم ابتدأ بعد ذلك بفصل الخطاب وهو قوله اما بعد فانه عبارة عن تخلص بعض الكلام عن بعض على وجه مناسب ولم اطلع على الكلام الذي ذكره

بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عم قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال
لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولا بعد فيه
لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة
وكان يداوي المجنون قال والله لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يدي فاتاه فقال
يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة
من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا يعني الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي
على يدي من شاء فهل لك اي هل لك حاجة الى دوائي م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الدنيا
حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمي الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها
بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم
فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تع جعلكم
في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن
كان قبلكم واعطي ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتدبرون في مآلهم م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الدين بدأ بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود
كما بدأ يعني الاسلام كان كالغريب في زمان الاول ولم يكن يعمله الا قليل والمراد ان اهل الدين
في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش
الغرباء فسيكون كذا في الآخر وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الوصول من
ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها
او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم
في الآخرة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله عم ما اكثر ما
تستعيذه من المغرم فقال عم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعذار
في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه
وكلاهما مذمومان م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا
ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان فيهما يصدق ويكذب للاستمرار والمراد بكتابته كونه صديقا

الرجل اذا صدق في اقواله يعني اكثرها كتب صديقا ويثبت في ديوان الصديقين قيل فان صدق في اقواله كلها كان اعظم صديقية واذا كذب متعمدا كتب في ديوان الكاذبين ففي الحديث حث على مباشرة الصدق ومجانبة الكذب من الاكمل قوله ليصدق اي في اقواله الى ان يكتب اسمه صديقا ويثبت في ديوان الصديقين ويكذب فيما يقوله الى ان يكتب اسمه كذابا ويثبت في ديوان الكذابين من الوجيه

فان الكتاب قد يكون بمعنى الحكم والعدد وليس المراد به الكتابة في اللوح لانها لا تكون غاية لاعتياد الرجل بالفعل من شرح

او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على رجاء ان يكون آخر اعماله عليها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة شجنة وهي بالكسر المثلث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن وهي متداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه خ عايشة رض روى البخاري عنها ان الرضاعة وهو اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من النكاح والجمع بين القريبين وغيرها وتفصيل هذا الحكم وما استثني منه موضعه الفقه م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ف ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقوا احدهم قاتل ولده لم يتعرضوا له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا مناديا ينادي في القبائل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في المحرم ونترك الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله عم بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر كاهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تأكيد لما قبله و ابطال النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متوالية ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما

خ عايشة رض ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة الرضاعة اسم بمعنى الارضاع واصل الباب ان كل صبيين اجتمعا على ثدي امرأة واحدة لم يجز لاحدهما ان يتزوج الاخرى بشرط ان يكون في عرض ثلثين شهرا من وقت الولادة عند ابي حنيفة رحمه الله و في عرض سنتين على قولهما لان امهما واحدة فهما اخ واخت ولا تتزوج المرضعة احدا من ولد التي ارضعت لانه اخوها ولا ولد ولدها لانه ولد اخيها ولا يتزوج الصبي المرضع اخت زوج المرضعة لانها عمته من الرضاعة و تحرم الرضاعة ما تحرم الولادة وهذه باقية على كليتها لم يخرج منها شيء ومما قيل في ام اخته من الرضاع فانه يجوز ان يتزوجها ولا يجوز ذلك من النسب فيكون مستثنى وكذا في تزوج اخت ابنه من الرضاع فانه يجوز ان يتزوجها ولا يجوز ذلك من النسب فليس ذلك بمستثنى حقيقة لانه لم يدخلها في الضابطة لانها تتعرض لما كانت الحرمة بطريقة الولادة وليس ذلك موجودا في الصورتين المذكورتين اما الاولى فلان عدم الجواز من النسب انما كان لانها موطوءة ابيه لا باعتبار الولادة واما الثانية فلان ذلك انما هو لكون امها موطوءته لا باعتبار الولادة واعتبر على هذا الاصل قوله عم تحرم من الرضاع ما تحرم من النسب واحفظه نعسك عن طلب مخصص عسر التمسك لا سيما على مذهب من شرط في المخصص الاول ان يكون المخصص دليلا لفظيا مقارنا مستقلا وانما اتى بكلمة ما دون من التي للعقلاء لامرين احدهما ان يكون المحرم بالرضاع الفعل اعني النكاح والثاني انه جعل الاناث من الانسان بمنزلة غير العقلاء من الاكمل رحمه وفي الحديث بيان ان حرمة الرضاع المناكح كحرمة الانساب وما خص فبدليل ولا يثبت بالرضاع ميراث ولا عتق ولا نفقة ولا يسقط به قصاص ولا شهادة من الوجيه الدين رحمه م ام سلمة رضي الله عنها ان الروح اذا قبض تبعه البصر الحديث روت ام سلمة رض ان رسول الله صلعم دخل على ابي سلمة وقد شق بصره فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر فضج ناس من اهله فقال لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه والروح يذكر ويؤنث ومعنى الحديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر في الذهاب لان الملائكة اذا قبضوا الروح نظر اليه الذي حضره الموت نظرا شزرا لا يرتد اليه طرفه حتى تضمحل بقية القوة الباصرة فلهذا يغمض لان فائدة الانفتاح قد زالت بزوال البصر ويجوز ان يكون معناه يتبعه بصره فيموت فلم يبق فيه قوة الغمض فيغمض لئلا يقبح منظره ويجوز ان يكون النظر الى ما كشف له من الحجاب فيبصر ما لم يكن يبصر قال الله تعالى فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد قيل في الحديث دليل على ان الروح اجسام لطيفة متحللة في البدن يذهب الحيوة من الجسد بذهابها وليس بعرض فان العرض مما لا يقبض وعلى ان الموت ليس باعدام تام وانما هو انتقال وتغير حال والمعدوم هو الجسد دون الروح من الاكمل الدين

لكن المشهور في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر بهذا عطف على قوله ثلثة متواليات
واضافة الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين
جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا
يسمونه رجب على حساب النسيء او يسمون رجب وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال
من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري رض اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين
قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة وهي اسم لوقت يقوم
فيه القيمة سمي بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا يكون حتى تكون عشر آيات اي علامات تكون في
تامة بمعنى توجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته فيها
وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن و
الدخان قال ابن مسعود هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال
حذيفة هو على حقيقته لانه عم سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة
والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال
ماخوذ من الدجل وهو السحر او الستر فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سياتي بيان
وصفه وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصا موسى
وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر
بالخاتم وياجوج وماجوج بالهمزة فيهما صنفان من الناس سنسمع وصفهم وخروجهم وطلوع
من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها ترحل الناس اي تحملهم
على ان يرحلوا وسياتي الكلام فيه ولم يذكر اي النبي او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي
تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه
قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي عم فقالوا انكسفت لموته فقال عم ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده بهلا ورد في حديث آخر لا تنكسفان لموت احد ولا لحياته
فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا
دفع من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شريف فاذا رايتموها اي رايتم انكسافها

ق ابو بكرة ان الزمان قد استدار كهيئته الى هذا بعض ما خطب به عم يوم النحر في حجة الوداع
الزمان اسم لقليل الوقت وكثيره والمراد منه ههنا السنة واستدارة الزمان دورة بالشهور
الهلالية التي تدور عليها حساب السنة والمراد باستدارة الزمان عود الامر فيه الى اصل
الحساب وبطلان ما ابدعه اهل الجاهلية من النسيء فانهم كانوا ينسأون الحج اي يؤخرونه
في كل عامين من شهر الى آخر ويجعلون الشهر الذي انسأوا فيه ملغى فيكون تلك السنة
ثلثة عشر شهرا ويتركون العام الثاني على ما كان عليه الاول ان الشهر الملغى في الاول لا يكون
في العام الثاني ثم يصنعون في العام الثالث صنيعهم في الاول ويتركون الرابع على ما تركوا
عليه العام الثاني وعلى هذا الى تمام الدورة فيستدير حجهم في كل خمس وعشرين سنة
الى الشهر الذي بدئ منه ولهذا تخبط عليهم حساب السنة وخرج من ايديهم فربما يحجون
في بعض السنين في شهر ويحجون من قابل في غيره الى ان كان العام الذي حج رسول الله
فصادف حجهم ذا الحجة فوقف بعرفة يوم التاسع فخطبهم واعلمهم بان الله ابطل النسيء
ورجع حساب السنة الى الاصل الموضوع يوم خلق الله السموات والارض كذا في الميسر
وقوله السنة اثنى عشر شهرا تاكيد لم وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل
سنتين ثلثة عشر شهرا على ما قد ذكر ومنها اربعة حرم جمع حرام ورجب من قولك رجبته بالكسر
اي عظمته لانهم كانوا يعظمونه في الجاهلية ولا يستحلون فيه القتال وقوله الذي هو بين
جمادى وشعبان زيادة تاكيد كما في قوله فما بقي فلاولى رجل ذكر او بيان بان رجبا
هو الذي بين جمادى وشعبان لا الذي كانوا يسمونه رجبا على حساب النسيء

علا
هذا الحديث بعض ما خطب به رسول الله صلعم يوم النحر
في حجة الوداع والزمان كم متصل غير قار الذات هو مقدار
حركة الفلك الاعظم اما انه كم فلانه يقبل المساواة والمفاوتة وكل ما هو قابل لذلك فهو كم
وليس بكم منفصل لان المنفصل هو العدد ولا قار الذات لان اجزاءه لا تجتمع في الوجود
فيطلق على مطلق الوقت قليلا كان او كثيرا والمراد به ههنا السنة وباستدارتها عود
الامر فيها الى الاصل الحسنات وبطلان ما ابدعه اهل الجاهلية من النسيء قال تعالى ان عدة
الشهور عند الله اثنى عشر شهرا في كتاب الله تعالى يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم
وكانت ملة ابرهيم عم في تحريم الاشهر الحرم على ما هي عليه عند الله وكان اهل الجاهلية
يتمسكون ملته فيحرمون ذا القعدة وذا الحجة والمحرم على التوالي ويحرمون الشهر الفرد وهو
رجب يتحرزون فيها عن القتال وسفك الدماء ويأمن بعضهم بعضا الى ان ينصرم هذه
الاشهر ويخرجوا الى اشهر الحل ثم انهم صاروا بحيث كان يشق عليهم تاخير القتال ثلاثة اشهر
متوالية لكونهم اصحاب حروب وغارات واذا جاءهم الشهر وهم يحاربون يشق عليهم ترك
المحاربة فيحلونه ويبدلون الاشهر الحرم بان يقدموا ويؤخروا او قاتهامن اجل النسيء
الذي ذكره الله تعالى بقوله انما النسيء زيادة في الكفر ومعنى النسيء تاخير رجب الى شعبان
والمحرم الى الصفر مثلا من نسأت الشيء اذا اخرته ومن النسيئة في البيع فاذا قاتلوا في شهر حرام
حرموا مكانه شهرا آخر من اشهر الحل ويقولون نسأنا الشهر وكانوا ينسأون الحج اي يؤخرونه
في كل عامين من شهر الى آخر ويجعلون الشهر الذي انسأوا فيه ملغى فيكون تلك السنة ثلثة عشر شهرا
ويتركون العام الثاني على ما كان عليه الاول سوى ان الشهر الملغى في الاول لا يكون في العام الثاني

فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذا الامر للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس
عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب
الى الاجابة وبهذا تبين السر في استجابة الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على
تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة
ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة
الى غاية الانجلاء م جابر رض روى مسلم عنه قال آلى النبي عم من نسائه شهرا معنا فدخل عليهن
صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال عم ان الشهر يكون تسعا
وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعلى هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه
وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين
م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء
بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي وانما ذهب الشيطان لئلا يسمع
صوت المؤذن م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان قد ايس ان يعبده المصلون اي المؤمنون
عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم الصنم انما نسبها
الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه
يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء
اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل
وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم
هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عم لا يرتد المصلون بل قال
ايس الشيطان وامتداد اياسه غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث غير ثابت او يقال اياسه كان
من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الداعون على الصلوة
باخلاص واللام فيه للاستغراق وخص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في
التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع
في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آيسا عن المؤمنين عن عبادتهم

تعظيما

تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا في الاغواء اخرجه مخرج التحريش وهو الاغواء بين الكل تحقيرا لهم
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده
ساعة ثم قامت وقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عم
واسرعا فقال لهما النبي عم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان الشيطان يجري
من ابن آدم مجرى الدم تتمته اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فيهلككما المعنى ان كيد
الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن
الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان
جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء
النافذ في البدن م حذيفة رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عم لم نتناول
منه قبله وانا حضرنا مرة معه فجاءت جارية ان تأكله بلا تسمية الله تع فقبل النبي عم فاخذ بيدها
ثم جاء اعرابي مثلها فاخذ عم بيده فقال عم ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لانه
جاء في رواية انه عم قال بعد ما اخذ يد الجارية اخبس شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حلا بان
يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطير البركة عنه بحيث
لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون
الشيطان آكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب
قوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع
فيه لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الآكلين حصل اصل السنة وبه
نص الشافعي وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت
بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في قدرته
ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابي وفي بعض
النسخ مع يديهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت
في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله عم من نسي ان يذكر اسم الله في اول الطعام فليقل بسم الله
اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان الصدق

الرضوان مصدر بمعنى الرضاء يستعمل بمعنى المرضى به والجار مع المجرور حال من الكلمة وقوله لا يلقى حال من المستكن في ليتكلم اى ليتكلم بالكلمة حال كونها مما يرضى الله بها وحال كونه لا يلقى لها بالا ومعنى لا يلقى لها بالا لا يجعل قلبه نحو تلك الكلمة يقال ما القى له بالا اى ما استمع اليه ولا جعل قلبه نحوه فلا يتفكر فى حسنها وقبحها ولا فيما يترتب عليها وذلك كالكلمة عند ولاة الامر فيما يفيد نفعا للمسلمين على العموم او لواحد منهم على الخصوص والسخط خلاف الرضاء ومعنى يهوى بها يهبط بسببها من هوى يهوى هويا بفتح الهاء اذا هبط

البر اسم للخير ولكل فعل مرضى والفجور هو الانبعاث فى المعاصى

والصدق هو الدلالة الموصلة الى البغية الكريمة

وهو الاخبار على وفاق ما فى الواقع يهدى اى يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدى الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا المضارعان فيهما بالصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اى حال كونها مما يرضى الله به لا يلقى لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت خاطره المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفى اكثر النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعنى لا يلحقه بكره ولا تعب فى قولها يرفعه الله بها درجات بهذا استينافا وجواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى اى يسقط بتلك الكلمة فى جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلام يظنها قليلة وهى عند الله جليلة فيرضى الله عنه وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رض روى عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها فى النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اى نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعنى ابعد قعرا من البعد الذى بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال الحكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سمعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اى ان اصابتها حق تقدم بيانه فى اول هذا الباب سبب وروده ما روى عن على رض ان جبرائيل عم اتى النبى عم فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذى اراه فى وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر يعنى صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله يعافيهما وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا ان العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اى ان بهذا الداء يقتل او الوجه هو الاول ق ابى بن كعب رض اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذى قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عم كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده لقبول الاسلام وذكر لا ينافى فى كونه شقيا فى جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووى لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اى غشيهما طغيانا وكفرا اى طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كفر احد فى المآل لا يبيح قتله فى الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك فى شرعهم او نقول هذا علم الدنى

كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما وله مشرب آخر غير المعهود فى الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفى الحديث بيان الحكمة فى فعل الخضر فكانه خرج فى موضع الاعتذار عنه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اى الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان اى ناحية رأسه ولعل المراد الشمس ذكر المحل واراد الحال كما جاء فى حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرنى الشيطان وسبب ايراد مؤلف هذا الكتاب هذا الحديث سمعه من النبى عم فى المنام قال وهو يشير الى المشرق م انس رض روى عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثانى وهى بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعنى يجازى بحسنته بنصيب فى الدنيا ولا نصيب له فى الآخرة واما اذا اسلم فقال بعضهم لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبى عم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له حسنات فى الآخرة ويعقبه رزقا فى الدنيا على طاعته خ ابن عمر رض وابو هريرة رض روى البخارى عنهما قال سئل النبى عم عن اكرم الناس فقال ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن فى الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم اجتمع فى يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء متراسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا فى القحط والبلايا فاى رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رض واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبى عم سته وخمسون حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهى بكسر الكاف قبيلة ابوهم كنانة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بنى هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفانى من بنى هاشم لان محمدا عم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء فى هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان الله امرنى ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال ابى النبى هذا الحديث لابى بن كعب قيل الحكمة فى الامر بالقراءة على ابى رض مع سماعه قراءة النبى عم تنبيه ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن منه ويكون بشخا فيه فامر نبيه عم بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة واداء التعلم ليستن الامة بذلك وكان ابى رض ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عم روى ابن عمر رض

كان يقول اقرأنا أبيّ وافضانا علي رضه فقال أبيّ وسماني بهذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني قال نعم فبكى أبيّ ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن القيام بشكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابيّ كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رضه روى البخاري قال كنت جالسا عند النبي عم فاقبل ابو بكر متشمرا فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال عم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عم فقال عم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روى ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لا قدرة لهم على الامتناع الخلق فلا يبقى لقوله لامتي فائدة وانما عفي النوع الثاني عن هذه الامة تكرما لنبيهم عم ما لم تكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وقيل بعض شراح المصابيح الاختياري عما اصر عليه وجعل ما في ما لم تكلم به مدة وتسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عم قال ما لم تكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لا منسوخة

والاكام جمع الاكم كالكتب جمع كتاب وهو جمع الاكم كجبل وجبال وهي جمع الاكمة وهي الجبل الصغير
من منار الشرح للقاضي البيضاوي

لان النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تع ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم
عذاب اليم وقوله تع ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث التمني والحديث الاخر وهو
قوله عم حكاية عن الله تع اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة
ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه
جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب
بهذا العزم سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قال النووي في
شرح صحيح مسلم فان قلت قد نقل الصحابي نسخها فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول
الصحابي نسخ كذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عم
لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد
الزاء المعجمة يعني قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن وجه كونها جزءا يجوز ان يكون
باعتبار الثواب يعني ان الله يعطي قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله
النووي وقيل القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين
قصة الفيل على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه
الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما
وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه نحو اليمن هرول فبينا هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا كل طير حجر في منقاره
وحجران في رجليه فالقى عليهم الحجارة فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل
وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانما احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له عم كان اراقة الدماء فقط
لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان
مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عم لما صح عن النبي عم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة
وما روي انه عم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ
ان ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي
لا ينفر لاجله بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها

الأكمة بالتحريك يوجه ويوكسك يره
موضع مرتفع كبي جمعي أكمات وأكم كلور
بفتح الهمزة فيهما وجمع الأكم إكام بالكسر
وجمع الإكام أكم بضمتين وجمع الأكم
آكام بالمد
الظرب بفتح الظاء وكسر الراء
شول يرلو طاشلرو تحرك الجع ديه جمعي
ظراب كلور
آكام بالمد جمع أكم بضمتين إكام بالكسر جمع
والإكام كالجبال والآكام كالاجبال جمع أكم بفتحتين
اوضمتين وهو التل من حجارة واحدة او هي دون الجبل
او كل موضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ
لا يبلغ ان يكون حجرا نقل من عصام الدين في سورة

والمراد بالساقطة اللقطة وهي بفتح القاف وقيل بسكون ما يوجد ساقطا على الارض والتقاطها اخذها من الارض قوله الا لمنشد اي المعرف من انشد الضالة اذا عرفها ونشدها اذا طلبها والاستثناء مفرغ اي لا يحل التقاط ساقطتها لاحد من الناس الا لمعرف يعرفها في الموضع الذي اصابها وفي ابواب المساجد والاسواق ويقول من ضاع له شيء فليطلب عندي فاني وجدت لقطة لا ادري مالكها فليأت ما لكها ولينصفها لا يرد ها عليها ومدة التعريف عند محمد ومالك لبث في الحول مطلقا اي سواء كانت اللقطة عشرة دراهم او اقل او اكثر وقيل ان كانت اقل من عشرة دراهم عرفها اياما على حسب ما يرى وان كانت عشرة فصاعدا عرفها حولا وهو رواية عن ابي حنيفة رح

اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وبهذا النهي عنى النبي المراد بالشوك ما يوخذ منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا المقصور هو الرطب من الكلاء ولا تحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل كذلك فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تعرف اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارع يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول عمدا مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عم العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا يعدل الولي الى الدية لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون جزاء له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه دون ما يستنبته الآدميون لان النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي عم الاذخر من الخضر عند مسالة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تعالى اليه في تلك الحالة او بوحيه اليه قبلها طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي عم كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عم كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطب بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي عم بكتابة السنن وكان عم نهى عنها في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن به م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للني من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة رح وقال بعض

بهو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور فمن ادركته بهذه الآية وهي قوله تع يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع فيه في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون محرما كرهية والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليس بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي النبي م الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال م اوغير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة للاستفهام على سبيل الانكار والواو للحال يعني انعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تع والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض من لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث واجيب عنه بانه م نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال آخرون انهم في الجنة لان النبي م اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولدا الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في المنام كان في النشأة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو ط ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور ههنا بطريق التمثيل وتذكر الخلق

والثامن افراد الضمير في فاجتنبوه ليدل ان كلا من المذكورات مما يستقل بالاجتناب فالحرمة لئلا يتوهم الاجتماع فان قيل قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله يدل بطريق قصر الصفة على الموصوف ان الحرمة منحصرة في الاشياء المذكورة فيكون معارضا لآية الخمر فالجواب من وجهين احدهما يجوز ان يكون تلك الآية قبل تحريم الخمر فيكون بيانا للحرام في ذلك الوقت ثم نزلت حرمة الخمر والثاني ان المعارضة انما تقوم بينهما ان لو كان القصر قصر افراد واما اذا كان القصر لقلب اعتقادهم الحل في الاشياء المذكورة فليس نافيا للحرمة الاخرى

لعنهم الله اي منعهم عن اللطف وخذلهم فاصمهم اي جعلهم صموا عن استماع الموعظة واعمى ابصارهم اي اعموا عن ابصار طريق الهدى. كذا في الكشاف

وفي الحديث حث على صلة الرحم والتجنب عن قطيعتها منه الوجيه

فمنهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تعالى ممتنع قامت الرحم فقال المراد بقيامها قيام ملك يتكلم ربه عليه السلام باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطعته فيقوم ويقول لا ان ثمة حقيقة قيام وصورة كلام كما يقول اردت ان اقطع مجيئك فقامت محبتك وتشبثت بعلى بهذا مقام العائذ من القطيعة مبتدأ محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله ونعم حرف ايجاب لما سبق واستفهاما كان او خبرا اما ترضين بهذا خطاب للرحم الهمزة للاستفهام على سبيل التقرير لما بعدها ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اي الله تعالى فذاك اي الحكم السابق حاصل لك ثم قال رسول الله عم اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم مصداق الحقاق قاطع الرحم بقطع رحمه اقرؤا هذه الاية فهل عسيتم ان توليتم يعني يتوقع منكم اذا اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو جزء عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرفكم اعتقادكم في الاعمال فهل عسيتم لمشاهدة منكم مخايل الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عايشة رض روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم ق ابو سعيد رض انه قال في الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله عم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله عم فدخل العباس على رسول الله عم فاخبره فخرج رسول الله وقد عصب راسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكره للابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عم ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين ما عنده اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم نفهم من القوم ان المخير رسول الله الا ابو بكر رض فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان

م عايشة رضي الله عنها ان الله خلق للجنة اهلا الخ. قالت عايشة رضي دعي رسول الله صلعم الى جنازة صبي من الانصار فقلت يا رسول الله طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال او غير ذلك يا عايشة ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم وخلق للنار اهلا خلقها لهم وهم في اصلاب آبائهم وهذا الحديث في معنى الحديث الذي تقدم وفي لفظه زائد وهو قوله خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم واذا كان في احد الحديثين زايد والراوي واحد يجعل ذلك حديثا واحدا ويحمل الناقص على الاختصار على ما عرف في موضعه وقوله او غير ذلك ان كان بفتح الواو كان الهمزة للاستفهام داخلة على النفي فتفيد التقرير كما تقدم في قوله اولا تدرين وتفيد ان اطفال المسلمين من اهل الجنة وان كان بسكونها كان كلمة او للتشكيك اي قد يكون الامر كما قلت وقد لا يكون فيتوهم انهم ليسوا من اهل الجنة كما تقدم والجواب هو الجواب ويجوز ان يكون معناه نفي ما قالت من كونه عصفورا بطريق التعريض وبيان انهم من اهل الجنة على صفة الآدميين الكاملين لا العصافير فان ارواح المؤمنين وان كانوا في جوف طير خضر على بعض الروايات في النشأة البرزخية لكنها لا تكون عصافير والحق هو الاول لانهما حديث واحد كما تقدم وفيه الهمزة للاستفهام كذلك ههنا فان قيل من هم الذين خلق الله النار لهم وهم في اصلاب آبائهم اهم اولاد المشركين ام غيرهم فالجواب الظاهر انهم هم الذين ماتوا على الكفر واما اولاد المشركين فقد اختلف العلماء فيها فمنهم من يقول هم من اهل الجنة واستدلوا على ذلك باشياء منها حديث الرؤيا التي اخبر بها رسول الله صلعم انه رأى ابرهيم عليه السلام في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري في صحيحه وفيه نظر ومنه قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا والمولود لا يتوجه اليه التكليف وفيه نظر ومنه قوله تعالى ويطوف عليهم ولدان مخلدون وفيه نظر ومنهم من يقول وهم الاكثرون هم في النار تبعا لآبائهم وفيه نظر ومنهم من يتوقف وهو ظاهر فان قيل ما معنى قوله في اصلاب آبائهم فالجواب ان المراد به التقدم على زمان وجودهم الجسماني ويكون خارجا مخرج العادة يقال فعلت هذا وانت في صلب ابيك ويجوز ان يكون المراد بالآباء آدم وجمعه تعظيما كما في قوله ان ابرهيم كان امة ومعناه قبل خروجهم من ظهره امثال الذر يعني في علم الله الازلي وخلق بمعنى قدر وقد تقدم جواز اطلاق الخلق بمعنى التقدير عليه والله اعلم ملك

والمعنى انه تعالى عين في الازل كل واحد ممن خلقه لما خلقه له من الجنة والنار وعبر عن الازل باصلاب الآباء لكونه اقرب الى فهم الناس اعلم ان الجنة تنقسم باعتبار الى جنة الاعمال وجنة الوراثة وجنة الاختصاص لقوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون وقوله تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا وقوله يختص برحمته من يشاء واما النار فلا يكون الا جزاء للاعمال اذ لم يرد نص يدل على ارث النار او اختصاص من شاء بنقمته فقوله عم في اهل الجنة خلقهم لها وفي اهل النار خلقها لهم لا يخلو عن الرمز الى ما ذكرنا فان كون المؤمن مخلوقا للجنة معناه انهم فيها سواء كان ما هم فيه مهيأ لهم لاعمالهم او انهم ورثوه ممن حرم عنه لموته على الكفر او كان بطريق الاختصاص الالهي وقال في حق اهل النار خلقها لهم اي لجزاء اعمالهم فان اللام في قوله لهم لام التعليل ونفس الذات من حيث هي لا يكون علة لخلق النار بل العلة المستدعية لخلقها هي اعمالهم القبيحة

عن مختص بالنبي عم لما روت عايشة انه عم قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم
انما يفيد اذا كانت اجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم
وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الاخرة كما يقال قد اكل ابي واجي
مع العلم بانه لا يكون م عايشة رضه روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وبه يواخذ الامر بوجه يسير
يعني يجب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يجب ان يرفق بعباده لكن قوله عم ويعطي على الرفق
ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تع يعطي على الرفق من الثواب او من
المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة
وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق
الرفيق على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه
لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق بل فيه تفصيل
بما قاله الامام المازري اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصفا لله باخبار الاحاد هل يجوز تسميته تع
والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر واحد ومنهم من منعه
لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه
م ثوبان رضه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرايت مشارقها ومغاربها جمعهما
باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان
ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق
الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءتها للنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كان لبشارته
امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه
ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يحمل من التبعيضية بدلا مما زوي لانه حرف
بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على
جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة وار بعون
حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة
طابة وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبي عم لان الثرب مستعمل في معنى القبح فبين ان الله تع سماها

قوله زوى اي جمع وقبض ومنه انزوى القوم ارتدانوا وتضامنوا وانزوى الجلد في النار اي تقبض واجتمع والمعنى انه تعالى جمع لي الارض حتى رايت مشارقها ومغاربها واخبر ان ملك امته يبلغ ما زوي له منها وفيه ظهور معجزتين له عم احديهما جمع الارض على الوجه وانكشافها مشرقا ومغربا والثانية الاخبار عن المغيبات على وجه طابقه وقوعها
مصلح زاده

كان النبي صلعم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وكان مدينة تسمى يثرب وفيه دلالة على القبح لكونه من الثرب وهو الفساد فسمى الله تعالى طابة اما للقلب قلب رسول الله صلعم واما لانه من الطيب لتطيب سكناها للمسلمين او لتطيب معيشتها او لتطيب الدين فيها او لتطيب في نفسها وتطهيرها من الشرك وخبث الكفرة والمنافقين

طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تع يا اهل يثرب لا مقام لكم فاعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل التسمية بطابة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عم شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكر في الحديث انه عم الزم دما عليه والشافعي عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة رح وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه بما التزمه خ ابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى البخاري عنه قال كان النبي في سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عم ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح في انسلابهما عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة ولسنية الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال عم تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عم كان يدرك الحسيات اذا لم يبطل آلاتها كآلات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا يبعد عدم ادراكه الطلوع بيقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له عم حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي والجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا لان النفوس المقدسة تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه عم قال اتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه عم قال ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا باراءة فعل رسول الله عم م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال ان ابا بكر رض انه دخل على زوجته اسماء فرأى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال عم ان الله قد برأها بتشديد الراء اي جعلها بريئة من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير التانيث في برأها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رض بعد ابي بكر وفيه جواز خلو الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انه ذكر لي حديثين وهو يقسم بالله ان الله قد صدقك قاله

سبب ذكره هو ان رسول الله صلعم غزا بني المصطلق فنزل

قوله عن تعذيب متعلق بغني قدم عليه للاهتمام والتعذيب مصدر اضيف الى فاعله وهو هذا ونفسه منصوب على انه مفعول المصدر ولم يذكر في الحديث انه عم الزمه دما فذهب الشافعي في احد قوليه انه لا دم عليه وذهب ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي وقول جماعة من العلماء الى انه اذا ركب وجب عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه لما التزمه مرسيح راه

قال الراوي سرنا مع النبي ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال عم اخاف ان تناموا عن الصلوة فقال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي عم وقد اطلع حاجب الشمس فقال اين ما قلت قال ما القيت على نومة مثلها قط فقال عم ان الله قبض ارواحكم الخ وهو استعارة تبعية شبه الانامة بقبض الروح لكون كل واحد من الميت والنائم مسلوب الحس والحركة الارادية فعبر عن الانامة باسم المشبه به وهو قبض الروح ثم اشتق قبض ارواحكم اي نومكم وايقظكم روي انه عم اخر الصلوة عند الهبوب من النوم وامر ان يقتادوا رواحلهم الى موضع آخر ولعل الوجه في تاخير القضاء انتظار امر الله تعالى كيف العمل في ذلك او كراهة البقعة التي وقعت فيها الغفلة والآفة او زوال وقت النهي عن الصلوة فان الفوائت لا تقضى في الاوقات التي نهي عن الصلوة فيها وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه وقد روي انه لما ارتفعت الشمس وابيضت امر ان ينادي بالصلوة وان يركعوا ركعتي الفجر ثم امر بالاقامة فقام فصلى بهم فرض الفجر قضاء وفي ذلك دليل على ان سنة الفجر تقضى اذا فاتت مع الفرض وعليه الاتفاق واذا فاتت وحدها فذهب محمد الى قضائها الى وقت الزوال خلافا لابي حنيفة وابي يوسف مرسيح راه

اى الحديث للراوى حين نزلت سورة المنافقين وكان اخبر اى الراوى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقول عبد الله بن ابى حين نازعه رجل من المهاجرين فى غزوة بنى المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا
ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اى يتفرقوا وقوله
بالجر عطف على مجرور الباء فى بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه
ومن الاذل رسول الله قال الراوى فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد فى عز الرحمن فقال
عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلته الى النبى عم قال الى انت قلت هذا الكلام والله ما قلته
وان زيدا لكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام بادر
وهشت لى الملامة فى الانصار فكذبونى ولما انزل الله تع سورة المنافقين اخذ رسول الله عم
اذنى فقال الحديث م شداد بن اوس رض قيل ما رواه عن النبى عم خمسون حديثا له فى الصحيح حديثان
احدهما للبخارى والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شىء على بمعنى فى اى امركم به فى كل شىء
فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك
الصلوة حدا عند الشافعى ومالك واحمد اذ لا قتل فى الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق
واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزانى المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان
التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهى السكين العظيم
اى يجعلها حادة وليعجل فى امراره وليرح ذبيحته اى ليتركها حتى يستريح وتبرد وهذان الفعلان
كالبيان للاحسان فى الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عم من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه
محمول على السياسة ق ابو هريرة رض انقطع الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا
من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعنى ان الله تع خلق لابن آدم الحواس التى بها يجد لذة
من الزنا واعطاه القوى التى بها يقدر عليه وركز فى جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم
اى اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن آدم عنه فزنى العينين النظر
وزنى اللسان النطق والنفس تمنى اى تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهى والتمنى اعم من الاشتهاء
لانه يكون فى الممتنع دونه والفرج يصدق ذلك اى ما يتمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع
او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادهما الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فانه

ومنه التقسيط

ويحتمل ان يكون المراد بالقسط الحصة المعينة يعني ان الله عين لنا حصصا من الاعمال بعضها بالليل وبعضها بالنهار ويخفض بعضها تارة اذا لم يقرن بالقبول ويرفع اخرى ان قرن به هو الانسب لسياق الحديث تم

ويجوز ان يكون المراد بالقسط كتاب الله تعالى اي القرآن لكونه مبينا للقسط اى العدل فيكون المعنى ان الله تعالى يخفض بالقرآن اى من لم ينتفع به ولم يعمل بمقتضاه كما سيجيء بعد الاوراق الثلثة حديث مروى عن عمر رضي الله عنه هو ان الله تعالى يرفع بهذا الحديث اقواما ويضع به اخرين لمحرره

قوله وحجابه النور اشارة الى ان حجابه خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب عن الخلق بانوار عظمته وكبريائه وكمال عزه وسلطانه وهو الحجاب الذى يدهش دونه العقول ويتحير فيه الانظار والابصار ولو كشف ذلك الحجاب فتجلى ما وراءه من حقايق الصفات وعظمة الذات لاحرقت عظمة جلال ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه لعدم طاقته على مشاهدة جمال حضرته المقدسة لان الخلايق فى الدنيا منغمسة فى الكدورات الطبيعية ومحجوبة بالشواغل البدنية فانى مناسبة بين من هو فى غاية الكثافة والكدورة بمن هو فى غاية القدس والطهارة حتى تنجلى من لا يدركه الابصار وسبحات الخ وقوله لو كشفه الخ استيناف كانه قيل وماله لا يكشف واجيب بانه يقال لو كشفه لاحرقت اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم وخواصه فكيف اضيف الحجاب اليه تعالى فى قوله عم حجابه النور واجيب بان الحجاب انما هو بالنسبة الى المخلوقات فانهم الممنوعون من مشاهدته تعالى بما قام بهم من الاوصاف والتعينات فان العبد ما دام مشغولا بذاته وقضاء حاجاته يكون محجوبا عن جناب قدسه تعالى كما قيل. توهمت قدما ان ليلى تبرقعت. وان لثاما دونها يمنع اللثما. فلاحت فلا والله ما ثمة حاجب. سوى ان طرفى كان عن حسنها اعمى. والحجاب الكائن بالنسبة الى الخلق اضيف اليه تعالى فى قوله عم وحجابه النور لادنى ملابسة من حيث ان اثر الحجاب الذى فينا هو عدم رؤيتنا اياه تعالى والمراد بما كان فينا من الحجب النورانية الخصال الحميدة والاخلاق المرضية كالعلم واليقين ومراتبهم والترقى فى باب التحلى بالفضائل والتخلي عن الرذائل واذا كانت الحجب النورانية الكائنة فينا مانعة عن مشاهدة جناب القدس فما ظنك بالحجب الظلمانية كالجهل والريب والعادات الامكانية وجملة الاخلاق الذميمة وكون الخلق محجوبين عن مشاهدته تعالى لما بهم من الحجب لا يستلزم ان لا يراه المؤمنون فى الجنة كما زعمه المعتزلة لان النشأة الجنانية تخالف النشأة الدنياوية فان الجنة دار القدس فلا يدخلها الا من تطهر عن دنس الاحكام الطبيعية والكدورات الجسمانية تمت رآه

تعالى وما كان كذا وكذا جعل ... اسم من اسماء القدم ... على الغمر النقاب ... قال لنمت ... والنجم ... فاها اذا قبلتها ... المعي بمقصد ... او مات

قاله حين اتى النبى صلعم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم قال عم وعليكم فقالت عائشة بل عليكم السام والذام فقال عم يا عائشة مه فان الله لا يحب الفحش والتفحش قالت فقلت ما سمعت ما قالوا قال اوليس قد رددت عليهم الذى قالوا قلت وعليكم وللبخارى رددت عليهم فيستجاب لى فيهم ولا يستجاب لهم فى وفيه دليل على ان اهل الكتاب اذا سلموا يقال فى الجواب عليكم او وعليكم والروايات فى ذلك كثيرة فى بعضها بالواو وفى بعضها بغيرها قال الخطابى عامة الرواة يروونه بالواو وكان ابن عيينة يرويه بغير واو وهذا هو الصواب لانه اذا حذفت الواو كان كلامهم بعينه مردودا عليهم خاصة واذا ثبتت اقتضت الشركة فيما قالوا وقال النووى الصواب ان اثبات الواو وحذفها جائزان لصحة كلتا الروايتين واثباتها لا يضر لان السام الموت وهو كما هو عليهم كذلك علينا والذام هو اللعن والشتم وكلاهما بتخفيف الميم اختلف العلماء فى جواز الابتداء بالسلام على الكفار فنفاه علماؤنا رحمهم الله وعن ابى يوسف يقول السلام على من اتبع الهدى وذهب طائفة الى جوازه للضرورة او الحاجة وهو قول علقمة والنخعى وذهبت اخرى الى جوازه مطلقا رووا ذلك عن ابن عباس رضه واذا كان جماعة فيهم المسلم والكفار جاز ذلك وينوى المسلم وقد ثبت انه عم مر بمجلس فيه اختلاط من المسلمين والمشركين فسلم عليهم. من الكمل الدين

اى حتى اذا لم يترك الله عالما فى الدنيا ... قوله اتخذ بلفظ ... اعانة لمعنى اذا قان الماضى نقل الى لفظه اقرب الى القطع الكمل

الاشعرى صح

والافتاء بيان حكم المسئلة والفتوى ماخوذ من الفتى وهو الشاب القوى لان المفتى يقوى السائل فى جواب الحادثة فان قيل الاضلال ظاهر واما الضلال فانما يلزم ان لو عمل بما افتى وقد لا يعمل به فالجواب ان اضلاله للغير ضلال له عمل بما افتى اولم يعمل من الاكمل

النوم استراحة القوى والحواس ومن كان بريئا منها لا ينام ومن كان قيام السموات والارض بقدرته وكان ارزاق العباد نازلة من عنده كيف ينبغى له ان ينام شرح رآه

قوله قبل عمل النهار اى قبل ان يشرع فى عمل النهار وهو بيان لمسارعة الملائكة الموكلين على العباد الى رفع اعمالهم ولسرعة خروجهم الى ما فوق السموات الذى هو محل العرض فى ادنى ساعة لان الليل والنهار لا فاصلة بينهما والعمل يعمل ما دام الليل باقيا فاذا انقضى الليل اخذ فى عمل النهار فمتى رفع اليه عمل الليل قبل ان يشرع العبد فى عمل النهار كان خروج الملك الموكل بالرفع الى محل العرض اسرع من طرفة العين فبعد تقديمه قبل ان يرفع اليه عمل النهار الخ تم رآه

معصومون عن الزنا ومقدماته فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته كالنظر ومن عصمه ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمنى النفس واشتهاؤها وما يؤيده قوله عم ادرك ذلك لا محالة يعنى حظه المكتوب عليه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت اتى النبى عم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عم عليكم ففطنت قولهم فسببتهم فقال عم ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس اى من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما فى قوله تع الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد والمراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفى ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع رئيس جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى رض روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغى له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه تع لانه عجز والله تعالى منزه عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعنى ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل فى الارض يعلنه الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعنى ان الله تع يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تع فى ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك فى الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العائد اليه فى يرفعه العدل يعنى يضع اهل الجور فى الدنيا بالبغض والعتب وفى الآخرة بالبأس والعذاب ويرفع اهل العدل فى الدنيا بالذكر الجميل وفى الآخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اى يحمل اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعنى برفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخر حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين فى ليلهم قبل النهار وفى نهارهم

فالمقصود بيان ان الملائكة يرفعون عمل كل واحد من الليل والنهار الى محل العرض على حدة ولا يؤخرون عرض عمل احدهما بحيث ينضم اليه عمل الآخر بل يعرض كل واحد منهما على حدته اذ وقت عرض كل واحد منهما الى ملائكة تتعاقبون تعاقب الليل والنهار والوجه الاول ابلغ فى بيان عظمة ...

هذا حديث عظيم الشأن

قوله حجابه النور اشارة الى ان حجابه خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب عن الخلق بانوار عظمته وكبريائه وسعة عزه وسلطانه وهو الحجاب الذي يدهش دونه العقول ويذهب الابصار وبنحير الانظار ولو كشف ذلك الحجب فتجلى ما وراءه من حقائق الصفات وعظمة الذات لاحرقت عظمة جلال ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه لعدم طاقته وهو بعد في الدنيا منغمس في الشهوات محجوب بالشواغل البدنية عن حضرة القدس ومشاهدة جمالها كذا في الميسر وذكر في جمل الغرائب تاويل الحجب النوري يرجع الى العباد وكذلك كل ما هو من اعراض الاجسام فهو في الاضافة تختص بطرف العباد من الوجيه

العلم بذاته وصفاته وبخلاف الاموال لان كل الدنيا مما يزن عند الله تعالى جناح بعوضة فما ظنك بالاموال من الوجيه

قبل الليل وفيه تعجيل الاجابة لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل به حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهده لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني يحجب الخلق بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشفه يعني الحجب فان لهم هيبته وسلطانه لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات وجهه بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علم الله تعالى والمراد ما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا م ابو هريرة رضي روى عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السيرة المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي محل التقوى واعمالكم التي يتقرب بها الى الله تعالى ق ابو هريرة رضي انه قال الرواية عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من جر ازاره المراد به ازاله من الكعبين لما دون انه ذم قال ما اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي للتكبر يعني منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي اثبت في علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة اثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما الا في الثبوت لان كل صفاته قديمة ق عائشة رضي

وقيل الحجب النورانية صفات الله الجمالية كالرحمة واللطف وكل ما يتعلق باسم الظاهر والظلمانية ما يتعلق باسم الباطن كالقهر والغضب وكل ما كان صفة جلالية وهذا اقرب فمنهم من قال قد انكشف الحجاب واحترق صفاته بتجليات الذاتية تعالى وتقدس المعبر عنها بسبحات الوجه الخ فان قيل فعلى هذا يلزم انتفاء الرؤية للمؤمنين لانه على هذا التقدير لم يزل ولا يزال محتجبا فاني يكون الرؤية فيكون الحديث دليلا للمعتزلة اجابوا بما ذكروا ان المعبر عنه ههنا مرتبة الالوهية وقد تقدم انها لا ترى وانما المرئي هو الرب اي انما يكون مرئيا بمرتبة ربوبيته لا بمرتبة الوهيته الا يرى ان ما ورد في الرؤية من الكتاب والسنة فانما هو بلفظ الرب دون لفظ الله قال الله تعالى رب ارني انظر اليك وقال فلما تجلى ربه للجبل وقال وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقال كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وقال صلى الله عليه وسلم ترون ربكم كما ترون القمر وفي حديث اخر كما ترون الشمس وقال ان الرب يتجلى على طائفة في المحشر فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله تبارك وتعالى في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا هذا حديث صحيح ذكره مسلم فما ظهر لهم الا الرب وما عرفوا الا الرب ولا خاطبهم الا الرب هذا ما ذكره اهل التحقيق ولا ازد على الحكاية لان هنالك اسرارا يحرم كشفها ولا تغفل عما صرحت في تقدير الاستينافات لا تفتك الارتباطات في نظم الكلام وتطلع على ما قال الراوي في هذا الحديث قام فينا رسول الله صلعم بخمس كلمات فقال ان الله لا ينام الحديث

غلا

فيكون الحديث دليلا على تحريم إسبال الإزار في حق الرجل وليس فيه ما يدل على كمية ذلك وقد روى ابو سعيد ان إزرة المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما اسفل من ذلك ففي النار فعلى هذا المستحب نصف الساقين والجائز بلا كراهة الى الكعبين فما نزل عنهما فهو ممنوع فان كان للخيلاء فهو منع تحريم والا فتنزيه والاحاديث المطلقة في ان ما تحت الكعبين في النار المراد بها ما كان للخيلاء عملا بها بقدر الامكان

فاما القضاء فهو عبارة عن ثبوت صور جميع الاشياء في العلم الاعلى على الوجه الكلي وهو الذي يسميه الحكماء العقل الاول والقدر عبارة عن حصول صور جميع الموجودات في اللوح المحفوظ وهو الذي يسميه الحكماء النفس الكلي وقوم يطلقون القدر على حصول تلك الصور في موادها المعينة في الخارج ويرون ان المحو والاثبات لا يكونان الا في المواد والصور الجزئية المنطبعة في الفلكيات ثابتة بحالها ونحن نرى المحو والاثبات فيها مسعها الكون والفساد في المواد ولا شك ان الثاني لازم للاول ومن هذا ظهر ان محل القضاء العلم ومحل القدر اما اللوح المحفوظ واما المواد الخارجية واما الرحمة فهي عبارة عن الوجود الشامل عند المحققين ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما والغضب خلافه الخ

عدم جواز ستر الجدار

روى ان عايشة قالت خرج رسول الله عم في غزاته فاخذت نمطاً فسترته على الباب فلما قدم عليه السلام فراى النمط عرفت الكراهية في وجهه فجذبه حتى هتكه

نمطا

اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت غطاءً وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبي عم جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عم تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان يدل على كونه غرما مودبه ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه عم على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزيهه م عايشة رضي روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدا بي النبي عم فقلا على الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسالك ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت فقال عم ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رضي روى مسلم عنه قال سال رجل عن النبي عم ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال عم ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشئ آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه على توجيه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشئ آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرها وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضي ان النبي عم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاء شربته وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا يحمل الحديث على انه عم قاله حين لم يعلم الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم التناسل خ ابو هريرة رضي والنعمان بن مقرن رضي وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عم ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عم في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار

فراى البيت مسترا فخرج فقال اطعمنا بالفناء فاطعمهم فلما تفرقوا قال يا رسول الله لو كنت دخلت فان البيت كان ابرد واطيب قال انك سترت البيت وهل لا يحل شبهته بيت الله ولو شئت بسطت فيه وطرحت فيه وسائد

عن جابر بن عبد الله رضي قال دخل ابو بكر يستاذن على رسول الله صلعم فوجد الناس جلوسا ببابه لا يؤذن لاحد منهم قال فاذن لابي بكر رضي فدخل ثم اقبل عمر يستاذن فاذن له فوجد النبي صلعم جالسا حوله نساؤه واجما ساكنا قال فقال لاقولن شيئا يضحك النبي عم فقال يا رسول الله لو رايت بنت خارجة سالتني النفقة فقمت اليها فوجات عنقها فضحك رسول الله صلعم وقال هن حولي كما ترى يسالنني النفقة فقام ابو بكر الى عايشة

ما سئل عن القردة والخنازير

اي الزعلوب حصاه ومجة كذا قال الجوهري

الى حفصة يجا عنقها وقام عمر الى حفصة يجا عنقها كلاهما يقول تسالن رسول الله ما ليس عنده فقلن لا والله لا نسال رسول الله شيئا ابدا ليس عنده ثم اعتزلهن شهرا او تسعا وعشرين يوما ثم نزلت هذه الآية يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما قال الراوي فبدا عليه السلام بعايشة فقال يا عايشة اني اريد ان اعرض عليك امرا احب ان لا تعجلي فيه حتى تستشيري ابويك قالت

فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي عم في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح
قتل نفسه من شدة وجعه فقال عم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل
كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عم لعله اخبر بشانه مما جرى فلما قتل نفسه تبين
نفاقه لسائر المسلمين م انس رض روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة
اي لان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة
فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه
ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا
لاستحالة الضحك المعروف في حق الله واستعاره لنوع رضا قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة
المتوجهين بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا ويروى يضحك الله الى رجلين عدى الضحك
الى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول
قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ازدياد الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي يمهل
ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم ياخذه اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء
اي لم يتركه ولم يخلص من الله ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة
ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر
اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة
اي الرسول كان فيها بمعناه ظ ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي عم يوم
فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد
ادركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته عنوا به النبي عم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار
قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله و
دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم موتا وحيوة احيي واموت في بلدكم

فتح مكة شرفها الله

ق ابو هريرة رضي الله عنه ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم قاله للانصار الحديث تمام هذا
الحديث ما روى ابو هريرة رضي الله عنه قال اقبل رسول الله صلعم حتى قدم مكة فبعث الزبير
على احدى المجنبتين وبعث خالدا على المجنبة الاخرى وبعث ابا عبيدة على الحسر فاخذوا
بطن الوادي ورسول الله صلعم في كتيبة قال فنظر عم فراني فقال ابو هريرة قلت نعم لبيك
يا رسول الله فقال لا يأتيني الا انصاري فقال اهتف لي بالانصار قال فاطافوا به ووبشت
قريش اوباشا لها فقالوا نقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كنا معهم وان اصيبوا اعطينا الذي
سئلنا فقال رسول الله صلعم ترون الى اوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احديهما على
الاخرى ثم قال حتى توافوني بالصفا فانطلقنا فما شاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله و
ما احد منهم يوجه الينا شيئا قال فجاء ابو سفيان فقال يا رسول الله ابيحت خضراء قريش
لا قريش بعد اليوم ثم قال من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما
الرجل فادركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته قال ابو هريرة رض وجاء الوحي وكان اذا جاء
لا يخفى علينا فاذا جاء فليس احد يرفع طرفه الى رسول الله فلما قضي الوحي قال يا معشر الانصار
قالوا لبيك يا رسول الله قال قلتم اما الرجل فادركته رغبة في قريته قالوا قد كان ذلك قال كلا اني
عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم فاقبلوا اليه يبكون ويقولون
والله ما قلنا الذي قلنا الا الضن بالله وبرسوله فقال ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم
قال فاقبل الناس الى دار ابي سفيان واغلق الناس ابوابهم واقبل رسول الله عم حتى اقبل
الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت فاتى على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه وفي يد رسول الله
قوس وهو آخذ بسيته فلما اتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل
فلما فرغ من طوافه اتى على الصفا فعلا عليه حتى نظر الى البيت ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو
بما شاء ان يدعو هذا تمام الحديث ولا علينا ان نذكر معانيه تتميما للفائدة المجنبتان بضم الميم و
فتح الجيم وكسر النون الميمنة والميسرة ويكون القلب بينهما والحسر بضم الحاء وتشديد السين المهملتين هم
الذين لا دروع لهم ومعنى اخذوا بطن الوادي جعلوا طريقهم فيه وقوله اهتف لي بالانصار اي ادعهم
لي وقوله لا يأتيني الا انصاري تخصيص لهم لنفسه بهم واظهار الجلالة قدرهم والاوباش الجموع من قبائل
شتى ووبشت بالباء الموحدة المشددة والشين المعجمة وقوله وما احد يوجه الينا شيئا اي لا يدفع
احد منهم عن نفسه وقوله ابيحت خضراء قريش بالخاء المهملة وفي رواية اخرى ابيدت بالدال
ومعناهما متقارب اي استؤصلت قريش بالقتل وفنيت جماعتهم ويعبر عن الجماعة المجتمعة بالسواد
والخضرة وفي قوله دار ابي سفيان تأليف له واظهار لشرفه وقوله كلا اني عبد الله ورسوله ردع لهم
عما ظنوا ان رسول الله صلعم يقيم بمكة دائما وتمهيد لتقرير ما بعده في ذهنهم من قوله هاجرت
الى الله واليكم اي الى مراد الله بارادته القديمة والى دياركم لاستطابتها المحيا محياكم اي لا احيى
الا عندكم والممات مماتكم اي لا اموت الا عندكم فلا تشكوا في مقالتي هذه فاني عبد الله ورسوله
يوحى الي بهذه القضية وغيرها والرسل لا يقولون ما لا يفعلون فلما سمعوا ذلك بكوا اعتذارا
او فرحا وقالوا ما قلنا الذي قلنا الا الضن بكسر الضاد اي الا شحا بك ان تكون عند غيرنا
فقال ان الله ورسوله يصدقانكم فيما تقولون من دعوى الشح ويعذرانكم في ذلك وسية القوس بكسر
السين وتخفيف الياء المثناة تحت هو المنعطف من طرفيه ويطعن بضم العين على المشهور ويجوز
فتحها في لغة وفي رواية اخرى وحول البيت ثلثمائة وستون نصبا فجعل يطعنها بعود في يده و
النصب هو الصنم وفيه اذلال للاصنام ولمن يعبدها من دون الله ومعجزة ظاهرة له عم واستحباب
قراءة هاتين الآيتين عند ازالة المنكر ودلالة على ان مكة فتحت عنوة

كما تحبّون و تؤتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركنا في الله ورسوله
غيرنا فقال ع م ان الله ورسوله يُصدّقانكم ويَعذرانكم اي يقبلان اعذاركم فيما تقولون من
الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعلى الرضا بمعارفتهم م ابو موسى
روى مسلم عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل
قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامهال للتوبة
كما روي انه ع م قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة
قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر
كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل
فاضافته الى النهار باعتبار انه اصرّ على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء
الليل او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار
وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو المذنبين
الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل الثاني حتى تطلع الشمس من
مغربها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف
اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال ما
يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغير النملة من ايمان والمراد به ثمرة من اعمال
الجوارح والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادة غير داخلة فيه بالاجماع والفرائض
لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم
انتفاء الكل الا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية
اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية
ويمانية وان يكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم تتصل بالآخر وتنتشر فان قلت
الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا مخالف لقوله ع م لا تزال طائفة من امتي
على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم
الريح اللينة م عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قاله لما سبّت

عائشة رهطا من اليهود قالوا السام عليك بعد رده ع م عليهم بعليكم م سعد بن ابي وقاص رض
روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو
من يبالغ في اجتناب الذنوب قال ع م لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا
مما به باس الغني المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا يبعد في ذلك
الخفي بالخاء المعجمة والمراد به ههنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من
يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو
النشاط وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المختنقة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده
الشارع نعمة فيه فسن عقيبه الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى
الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب
بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض
النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده
وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته
بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار بان تشميته
فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة
وحمل الحديث على الندب كما في قوله ع م حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما يحق
العاطس بالتشميت لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تأليفا للقلوب
واذا كرر العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه ان الله يُدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله متعال عن ذلك
والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى
وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع
كنفه ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف
ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها وراى في نفسه اي علم الله
في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في راى للمؤمن والواو فيه للحال قال سترتها عليك

قوله فيعطى يعنى المؤمن كتاب حسناته اشارة الى انجاز الوعد قيل جعل الله تقريره بذنوبه عقوبة له وجزاء على ما فعل ثم غفرها له بكرمه وفضله وفيه نظر لجواز ان يكون تذكيرا لما فعل من جزئيات الذنوب اذا شاء وان لم يتب بعد ذلك ان كان مؤمنا وان كان كافرا او منافقا ينادى الاشهاد وهو جمع شهيد بمعنى شاهد اى حاضر وهم الانبياء والملائكة والمؤمنون الا لعنة الله على الظالمين الذين وضعوا الاشياء فى غير موضعها اعنى الاصرار على الكفر بعد وضوح دلالة المعجزة على صدق رسول الله صلعم ودعواهم اتحاد الولد والنساء وغير ذلك وابطانهم الكفر واظهار الايمان بالسنتهم من الاكمل
والنفاق موضع الايمان بعد الى

بهذا استينافى جواب عمن قال ماذا قال الله تعالى وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر فى الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثانى واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين هـ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم يعنى يامركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضا بالشىء يستلزم الامر به والامر بالشىء يستلزم الرضا به فيكون كناية وكذا الكلام فى الكراهة انما اتى باللام فى الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى لكم الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وبالاعتصام الوفاء به جميعا اى من غير تفرق فى ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اى لا تتفرقوا بهذا نهى عطف على تعتصموا اى لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او نهى لانه على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام فى قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اى من جعله الله والى امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكدها بقوله ولا تخالفوا كما فعل فى الاوليين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعنى به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسى القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة فى الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى ويقلد بها من سمعه وانما جعلا مفعولى يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال فى الاقوال وقيل فى الجواب يعنى يكره ما يتحدث به المتجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدى لهم خيرا وصوابا قال الطيبى رح لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التى لا يؤمن معها من العثرة لقوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منها التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة

لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهى انفاقه فى المعاصى والاسراف به فى غيرها م عمر رضى الله عنه روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهرى الآخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا فى الصفة اى يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رضه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ثم ما رواه عن النبى عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس فى الدنيا اى بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اى نعم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهرى السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعنى نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله فى يديك اى فى قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وهو حال من الضمير فى الظرف فالاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واى شىء افضل من ذلك وانما قال يا رب فى الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد دل على حصول الرضا فيقول احل عليكم رضوانى اى انزل عليكم رضائى فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهى ولا تكليف فى الجنة فلا سخط وفى الحديث دلالة على ان السعادة الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبى عم راوية خمر فقال عم له اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال عم ان الذى حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما فى قوله تعالى وراودته التى هو فى بيتها يعنى الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة

بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق منصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة
لا بالتوكيل او يقال التصدر مقارنا لحرمة شربها فحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين
بحرمتها فخرج بيع الذمي ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر
في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رض
روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون
شهداء اى على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة
لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اى لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين
لخلو قلوبهم عن الرأفة يوم القيمة قال النووى في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن
كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه عم لعن الواصلة والواشمة
وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عم قال
اللهم انما انا بشر اغضب فاى المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره
ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجى ربه وفيه اشارة الى ان قلب
المصلى ينبغى ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اى لا يلقى بزاقه الى جهة القبلة لانه يخفها
عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اى لا يبزقن على ما في يمينه وعن نخع يعنى على كذا قاله
الجوهرى تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عم كاتب الحسنات
امير على كاتب السيئات قال النووى هذا النهى عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم
مختص بغير المسجد لان المصلى في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عم البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها
قال القاضي البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان
مصل في يساره ملاصقا له فليبزق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله عم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدى
فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعنى ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت
كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اى لا يصير عينه

فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة فانه زعم ان عينه صارت نجسة ومجالسته
غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تع انما المشركون نجس وما روى عن
ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت
ما روى انه عم قال انى لا احل المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم
وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رض روى مسلم عنه قال ان رسول الله عم
رأى امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان
يعنى في صفته شبه المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكروا قبالها مع ان رؤيتها
من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا
منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته او جاريته دفعا للشهوة وجمعا للقلب ق ابو
مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اى
يطلب بها الثواب كانت صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته
صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه
ان المقسطين اى العادلين قال الله تع واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تع
واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسطوا للسلب عند الله جزاء يعنى مقربون في
الفضيلة عنده مكارم لا عندية مكان على منابر جمع منبر جزاء لهم من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل
ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت
المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهو صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال
على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تع لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم
قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تع ليست جارحة وليس عن
اليمين المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص وهذا على مذهب من يجوز تاويل المتشابه
وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون
صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اى فيما تقلدوا من خلافة او امارة او
قضاء وفي اهليهم اى وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على ان تفسير الاهل من ازواج واولاد و

واماء او اقرار او اصحاب او الجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك هو واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما لهم ولاية من النظر على ايتام او صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليوا فاعل ورووي وُلّوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي جُعلوا والين خ عايشة رض روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي ع م ومن الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء كما ان السماء مجاز عن السحاب فتذكر الامر قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يسمعون بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض عما سيكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطي ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير راجع الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمة المسموعة من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه خ جابر رض روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله ع م وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال ع م ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال العلماء القيام منسوخ لما روي عن علي رض انه قال كان النبي ع م يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده ع م لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رض روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا ففيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي ان النبي ع م راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فيحمل على انهما كانا من

خ ابن عمر رض ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت موافقا لما هو بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم راويه ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عايشة رض ان النبي ع م قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص الكتاب وما روته عايشة ففيه اشتباه لمخالفته عموم الآية خ ابن عباس رض روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رض روى مسلم عنه قال اخر النبي ع م صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفه ع م بنور النبوة ولن تزالوا في الصلوة ما انتظرتم الصلوة بيانا لفضيلة التاخير وانتم في احراز ثواب الصلوة ما دمتم تنتظرونها ق مجاشع بن مسعود بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي ع م خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي ع م مع اخي مجالد بعد الفتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال ع م ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وساير افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بكذا لما روي انه ع م قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزيين فغير حرام لعل ما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للهيبة لا للزينة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان امامكم يعني في المحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء

مهملتين بهما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي
بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره عندنا معقول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض
فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين أيلة ومكة وفي حديث لابن عمر
حوضي مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف
معرفة السامعين بعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال
الناس ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به اي افضله وانفعه الحجامة
بالحديث اما اشخاص معينة عرفها النبي عم مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عام
فيكون الامثلية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا
فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر يتبخر به النفساء ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه ان امرأة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت واعلم بان بغية لان فعولا اذا كان بمعنى
فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به
واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت
له بموقها اي بخفها فغفر لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من
الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى
ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنها
قيل ما روته عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها
متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال فخفت ان
اعتد فيه فرخص لي النبي عم في النقلة الى موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع
عنه فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا
القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قال
لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت
مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها
الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رض ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب

بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عم عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي راويه ثابت بن وديعة والذي
في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض
فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو حنيفة واصحابه الى
انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها قال لما مرض النبي عم وكان بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية
وذكرن من حسنها وتصاويرها فرفع النبي عم رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا
كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك
الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا
في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية قول ان لفظة
يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محله لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان النبي عم اخبر بانه من
عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية
اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل
تفسير الكنيسة واقعة في قول عايشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ آخر الراوي او المؤلف
مع ان كنيسة ذكرت في قول عايشة مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رض روى
مسلم عنه ان اول الايات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا غير طلوع الشمس من مغربها
الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال للوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت
تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل
كل منهما ليس باول لان بعض الايات وقعت قبلهما قلنا الايات اما امارات دالة على قربها فاول
تلك بعثة نبينا عم او امارات متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم
لا يقال يعارض هذا ما روى عن عبد الله بن عمرو ان اولها خروجا الدجال لان هذه الرواية
لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وانما
ما كان قبل صاحبتها ما هنا زائدة تذكر اي باعتبار معنى كل منهما وتاء بنت كان باعتبار

كونه علامة وبهذا القول اشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما
جاء في رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد يعبر عنها بعقبه قريبا قال
شارح انه عبر عن النسبة في الاضافة لما ذكره على انه فعيل الذي بمعنى مفعول اولان تاء الاخرى غير حقيقي
ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى الضمير فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة
حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شيء على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه الى ان يكون صفة لمصدر محذوف
تاكيد لما قبله يعني فالاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان
اول زمرة يدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء
كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب
في السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر
في شرح المشكوة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما
روى انه عم قال الادنى اهل الجنة الذي له اثنان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول
تاكيد المثنى باثنين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كما في نحو والدي
تغمده الله بغفرانه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ ساقهما من
وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين الغير
البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو
من لا زوج له كذا قال النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري
فانه رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراءون اهل
الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها
للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم كما تراءون الكوكب الدري يعني يرى التباعد بين
اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين الكوكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل
الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال لما مضى
وبقي غابر والمراد به هنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح وحينئذ يرى الكوكب اضوء وقيل
بالهمزة من الغئور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط لا يعرف فقط بل

لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا
هو رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي
من هنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق
دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا
بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي يرى فيه الكوكب من المشرق او المغرب
لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله
تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح
على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكونه
للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فهنا ه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال
عظماء في الرتبة وكملاء في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول
المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه
بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وعباد الرحمن
الذين يمشون على الارض هونا الى قوله واولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رض
اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير
النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من
نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان
عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار
اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال كان منا فتى حديث
عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو بامراته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما في
بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا
فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا
يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لو
جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الكذب ثلاثة ايام وصفه

على ما روى في حديث آخر ان يقول نساءكن بالعهد الذي اخذ عليكن سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا
اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل
متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير
ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة تقتلان من غير ايذان لما روي انه عم استثنا
عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون
سائر الحيات ووجه اندفاع ضررها بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع عم
ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي عم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان
يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت
فبين عم ما ينوط باذانيهما فقال عم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة
قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عم لا يمنعنكم اذان بلال فانه
يؤذن ليضطجع قائمكم ويتسحر صائمكم وينتبه نائمكم ق ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه
ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم
بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا من قول النبي
وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام
الدنية م جابر بن سمرة رضي روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين يعني اتى بالاحاديث
الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس
فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض رواية غيره وقيل انه قول جابر ق
ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه
موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم والجملة
خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر الخبر
ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شانهم عبرة واراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص
فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله

لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من
ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي عم فمسحه فذهب عنه قذره
واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال
البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل وطلب البقر الاقرع
او الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كلاهما فاعطي اي الابرص على
تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي اتى عليها من حملها عشرة اشهر فقال
بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي عم فاتى الاقرع
فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه
واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا اي حبلى اعالم
يقال حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن
او على راس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا في الصحاح قال بارك لك فيها قال اي النبي
فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الراء
به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي
حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واستغلا بتحصيل
نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها
نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يعني تولد الرجل الشاة بتشديد اللام
اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم
قال اي النبي عم ثم انه اي الملك اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورته التي جاء بها الابرص
او معناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها ترقيقا لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين
قد انقطعت بي الحبال وهي بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع
اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وهي جمع جبل معناه حال سفري وقعدت عن
بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشيء الا بالله
ثم بك ثم استعين بك وثم هذه للرتبة في التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه

وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابراهيم عم هذا ربي وقالت الملائكة لداود عم ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة
وامثاله كثيرة اسالك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال
بعيرا وهو مفعول اسالك ابلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال
انه الضمير للشان كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك حال فاعطاك الله
يعني بهذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير وورثه
هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد
التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك
الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل جزاء يكون التقدير فقد صيرك
الله قال اي النبي عم واتى الاقرع في صورته فقال له اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي الابرص ورد عليه
اي رد الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة فقال ان
كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
تقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري
فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق
عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتاخذه من مالي اخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك
اي بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته لله قال النووي الاشهر في صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري
لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث
يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة
روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي عم بعدها مات روت عن النبي عليه السلام
ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح
النبي عليه السلام يوما واجما اي حزينا مضطربا في ذلك اليوم فسالته عن سببه فقال عم ان جبريل كان وعدني
ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبريل قط في غير هذا
ثم تذكر النبي عم ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه
جبريل فقال له عم قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكنا لا ندخل بيتا م ام سلمة رضي روى

ان حمزة اخي من الرضاعة قاله حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل
لا يجوز ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م حذيفة بن اليمان رضي روى مسلم عنه ان حوضي
لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن
وهو من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال الشارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكره
في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي
لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي
بيده اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم
غير هذه الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل جمع لا واحد لها
من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث
لها لازم كذا في الصحاح م عائشة رضي روى مسلم عنها قالت قال لي النبي عم ناوليني الخمرة من المسجد
فقلت اني حائض فقال عم ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروى بكسر الحاء
كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحائض ليست في يدك قاله لها وجه المحدثون بهذا الحديث بوجهين
بناء على الروايتين احدهما ان عائشة يحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول عم في المسجد
فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد
فقال عم الحديث يعني ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذي الخمرة وتناوليني
في المسجد وثانيهما ان الرسول عم وعائشة يحتمل ان يكونا في المسجد فلما طلب عم منها الخمرة قالت
اني حائض فقال عم الحديث يعني ان حالتك وهي حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد
وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحائض في المسجد قلنا حرمته ثبتت بدليل
آخر والترجيح للمحرم خ المسور بن مخرمة رضي وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو
ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف
اخرج البخاري من المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عم لانه عم لما نفى اباه
الى الطائف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم
بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة هو الذي

يعني اتى خالد بن الوليد مع جيش قريش طليعة فنزل بالغميم في غزوة الحديبية فقال عم لمن ارسله اليهم من الاصحاب خذوهم من جانب اليمين اي يمين خالد بن الوليد

من جماعة ولم يكن فيه ما تقويه وعياله انهما افضل في كسب الدراهم ويصح وحده وانها دل على جواز الاشتغال بالكسب وقد كره بعض الناس الاشتغال به وقالوا الواجب على كل انسان الاشتغال بعبادة ربه لقوله تع وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقال عامة اهل العلم الكسب بمقدار ما يكفيه وعياله واجب وان زاد على ذلك مباح وان اشتغل بطلب الزيادة لا يكون حراما اذا لم يرد به الفخر والرياء وذلك لان الله تعالى فرض على عباده فرايض ولا يتهيأ اداء تلك الفرايض الا بالثياب وقوت النفس والمحصل ذلك الا بالكسب وقيل ترك على ثلثة اوجه للكسل وللتقوى وللعار فمن تركه كسلا فلا بد من السؤال ومن تركه تقوى فلا بد له من الطمع ومن تركه عارا فلا بد له من السرقة من وجيبة الدين

كتب داود عليه السلام

يُبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في السر جهة اليمين فاحذروا
عن العدو قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان داود النبي عم كان لا ياكل الا من عمل يده روي ان داود عم في خلافته
يتجسس الناس في امره ويسأل من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم
اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود لولا انه ياكل من بيت المال فسأل داود ربه ان يغنيه عن بيت المال
فعلمه الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء
وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تع
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب ولئن كانت على
حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضه روى عنه
قال لما خطب النبي عم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم
يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم
عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة. اكد النبي عم التحريم بهذا التشبيه لان
اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه
بالمحرم من وجوه لينزجروا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء
موضوع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام
من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة
اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهليته
وان اول دم اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا
بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظئر ترضعه في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة
بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة
هذيل فقتلته هذيل بدأ النبي عم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في
قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك فهي صفة ربا والعائد
محذوف ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما يزيد

على رأس المال لان رأسه غير ربوي لقوله تع وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية
واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن
بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن
بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تع فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقضتم عهد الله بنقضه منكم لهن
ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا
تكرهونه يعني ان لا يأذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطء الفرش كناية عن الزنا
لانه حرام مع كل احد تكرهونه او لا ولانه لو كان ذلك المراد لكان عقوبته الرجم دون الضرب
مع انه عم قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء والحاء
المهملة اي غير جارح فلهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بلا اسراف وتقتير على موجب
حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد ترك اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا علمتم به كتاب
الله بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التقرير بعد الابهام تفخيم
لشأن القرآن وانتم تسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به
يعني يسألكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلته به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم وهو
حال من فاعل قال او من اصبعه وينكتها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة
فوق اي يشير بها وروى بالباء الموحدة من نكب الكنانة اذا امالها قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد
اللهم اشهد قاله ثلاث مرات خ خولة بنت ثامر رضه خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة
فيكانت زوجة حمزة بن عبد المطلب لها رواية عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد منها البخاري بهذا
الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق
التلبس في تحصيله واخذه على غير رضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري
ان رجلا رأى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه
فجعل يغرف له به اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة
وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان ضيع ووضع م ابو هريرة رضه روى مسلم
ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او

يجوز ان يكون المراد بالاخ الاخ الحقيقي وان يراد به الاخوة المجازية الكاينة بالمواخاة

فارصد الله على مدرجته اى بها على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه القرية قال
السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت فى هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة
اخيه لكونها اهم عنده وجعل السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك حق واجب
عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها وتستوفيها كذا فى شرح المشكوة وقال
الطيبى نعمة مبتداء ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك نعمة داعية على زيارته و
تربها تحفظها وتربيها بالقيام على شكرها قال لا غير انى احببته فى الله عز بالنصب استثناء اى ليس لى
داعية الى زيارته الا محبتى اياه فى طلب رضاء الله قال فانى رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق
برسول قد احبك كما احببته فيه خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن
ربه فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد
وما عطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن فى نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكنى احب ان ازرع
فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون فى النظر نباته واستواؤه
اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله
دونك اى خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شىء وفى الحديث دلالة على ان الآدمى على قلة
القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه ابدا لا تزول خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان رجلا من
بنى اسرائيل سال بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ايتنى بالشهداء
اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زائدة قال فأتنى بالكفيل قال كفى بالله
كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذكر القرض كان مؤجلا وبه قال
عند مالك رح وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة فى الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصى
والصبى ومعاوضة فى الانتهاء فبالتاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن
الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا فى شريعتهم ثم فخرج فى البحر يعنى ظهر عليه و
وفى بمعنى على كما فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اى سفينة
تركبه عليه بفتح الدال من القدوم اى يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب
للاجل الذى اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها

واضافة

واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او بمعنى فى والمضاف محذوف واضافته بمعنى فى كونه يوم عطائه لا
فى الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اى كتابا للاعلام منه الى صاحبه
ثم زجج موضعها بالزاى المعجمة وبالجيم المشددة اى اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر
فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت من فلان الف دينار فسالنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك وسالنى شهيدا
فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعكها
فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه اى دخلت الخشبة فى البحر ثم انصرف وهو فى ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا
يخرج الى بلده اى يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذى كان
اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة التى فيها المال فاخذها لاهله
حطبا مفعول له اى جمعا للحطب قال الجوهرى الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها
اى قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والصلة
محذوف يعنى قدم المستقرض مقام الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف
بحرف التعريف فى كل عدد مضاف الى المعدود وهذا الحديث دليلهم وقال والله ما زلت جاهدا فى طلب مركب
لاتيك بفتح الياء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى اى قبل الوقت الذى اتيت فيه قال هل كنت
بعثت الى بشىء قال اخبرك انى لم اجد مركبا قبل الذى جئت فيه فان قلت لم يقل فى جواب هذا السؤال
بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لانه ظن ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل
بلى قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث يبنى ان من توكل
على الله كفاه ومن التجا الى غيره صوتت كفاه نسال الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل للفوز فى المال ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبى عم بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض
فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا بهجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه
وهو يقول والذى بعثك بالحق لافرينهم بلسانى فرى الاديم يعنى لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عم لا
تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لى فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبى فاتاه حسان ثم رجع فقال
يا رسول الله قد بين لى نسبك ابو بكر والذى بعثك بالحق لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعنى
يقول فقال عم ان روح القدس يعنى جبرئيل سمى به لانه كان ياتى الانبياء بما فيه حيوة القلوب فالقدس

القدس الطهارة وروح القدس هو جبرئيل سمى بذلك لانه ياتى الانبياء

يعني المقدس وهو الله تعالى واضاف الروح اليه للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على
زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة
يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون
هذا دعاء او اخبارا روي ان جبريل اعان الحسان عند مدحه النبي عم بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله
يعني مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روي عن عائشة ان النبي عم كان يضع لحسان منبرا في المسجد
فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله فمن ابياته هجوت محمدا فاجبت عنه
وعند الله في الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض محمد
منكم وقاء وما عداها مذكورة في صحيح مسلم قاله لحسان بن ثابت قال النووي عاش حسان بن ثابت
ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش آباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة
ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني
ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي تجاوزوا بها
عن اول وقتها والمراد من الابراد بان يؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان يؤخر الى برد النهار والمراد الظهر يعني
وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولانها
تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في
رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف لا اصل من كل وجه ليس بشرط الخلافة
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبي عم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة
فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا
ثم انبسطت اليه فقال عم ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس
اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر في الاصل مصدر يقال شررت يا رجل شرا وشرار
ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح
فهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الكل فيه وظ ان الناس
كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي تركه الناس
التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام فيلزم من قوله ان شر الناس ان يكون المسلم الذي

اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار
كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تع ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم
بالسوء فيكون للمسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه
شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها
فان قيل الم يكن غيبة ما قال النبي عم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين
فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عم عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال
القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي عم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رض او لانه كان مجاهرا
بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد
اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل وامرء توبيخ له حيث ترك رضاء مولاه لرضاء من هو
مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس
عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون
ذا الفحش اشد فمن اقدم عليه اقدم على اي شيء شاءه فتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رض قيل انه هاجر الهجرتين
وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه السلام يقول
يا نار كوني بردا على عمار رواه عن النبي عم اثنان وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث
انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات
والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف
لما روي ان النبي عم قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا
ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م عائشة رض
روى مسلم عنها قالت استاذن ابو بكر على النبي عم وهو كان مضطجعا في مرط فاذن له فقضى اليه حاجته
فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان فجلس النبي عم فسوى عليه ثيابه فقال لي
عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال عم ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من

وإني خشيت أن أذنت لهم على تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت أن لا يبلغ إلى أي من أن لا يبلغ
وهو متعلق بخشيت في حاجته أي في قضاء حاجته م أبو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول
يصلي سمعناه يقول أعوذ بالله منك ثم قال ألعنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كأنه يتناول
شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل
ذلك ورأيناك بسطت يدك فقال عم إن عدو الله إبليس بالنصب عطف بيان له أو بدل جاء
من نار أي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت أعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت ألعنك بلعنة الله
التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر وقلت على تنازع الفعلين وما قاله الشارح العامل
ألعنك فبعيد لأن اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم أردت أخذه والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقا
يعني لأخذت إبليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان أهل المدينة وفي الحديث
جواز رؤية إبليس لبعض الآدميين وأما قوله تع إنه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول
على الغالب قال الإمام المازري الجن أجسام لطيفة يحتمل أن يتصور بصورة يمكن ربطهم ثم
يمتنع من أن يعود إلى ما كان عليه حتى يتأتى اللعب به وفي قوله ألعنك دلالة على أن خطاب الغير في الصلوة
جائز فإن قلت هذا مخالف لقوله عم إن الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال
الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فإن قلت
تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عم جمعا
بين الأدلة فيتناول مكة أو يقال دليل الجواز عمل النبي عم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل
القولي أولى إذا تعارض بالعملي كما هو مبين في الأصول ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
إن عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام أي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي
إنما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي على الصريح لأن غالب اهتمام العفريت كان قطعها على رسول الله
فأمكنني الله منه أي أعطاني الله تمكينا من أخذه وقدرة عليه فأخذته وفيه دليل على جواز العمل
القليل في الصلوة وعلى أن الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه فأردت أن أربطه
بكسر الباء وضمها أي أشده وفيه دلالة على أن الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من أفعالها ببال المصلي
على سارية أي أسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا إليه كلكم فذكرت دعوة أخي سليمان رب اغفر لي

وإني خشيت هو جواب الشرط مقدم عليه تقديره إن أذنت خشيت وأن لا يبلغ هو مفعول خشيت

الإبليس مشتق من الإبلاس وهو اليأس

الشهاب شعلة نار ساطعة ومن في قوله من نار للبيان أي جاء بشعلة من نار وثلث مرات في الموضعين متعلق بقلت وقيل الثاني متعلق بألعنك وهو بعيد إذ لا وجه لتقييد اللعن بالثلث واللعنة التامة هي التي لا نقص فيها وقيل هي الموجبة للعذاب الدائم

وفي الحديث دليل على جواز التعوذ من الشيطان في الصلوة وجواز العمل القليل فيها وفيه جواز الحلف من غير استحلاف لتفخيم ما يخبر والمبالغة في صحته

فإن قيل كيف جاز خطاب إبليس والدعاء عليه بقوله ألعنك بكاف الخطاب وقد قال عم إن الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا لم يجز تشميت العاطس ورد السلام في الصلوة أجيب بأنه محمول على كونه قبل تحريم الكلام في الصلوة ثم قيل فيه نظر لأن تحريمه كان بمكة والحديث ورد في المدينة لقوله عم يلعب به ولدان أهل المدينة وأجيب عن النظر بأن المراد بالمدينة المفهوم اللغوي المتناول لجميع البلدان وأطلقت في الحديث على مكة لا على مدينة النبي عم جمعا بين الأدلة وفيه بعد وقيل المفسد إنما هو الكلام مع الناس لا غير ألا يرى أنه لو خاطب الله تعالى بالثناء عليه والاستغفار منه لم تفسد

العفريت القوي المتشيطن الذي يعفر قرنه والياء للإلحاق بقنديل

وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي المنادى خبر مبتدأ محذوف أي هي رب اغفر لي أو بدل من دعوة وردا
خاسئا أي ذليلا مطرودا لأن التسخير إنما هو مختص به فإن قلت يفهم من هذا الحديث أنه عم تذكر دعوة سليمان
بعد أخذه ومن الحديث السابق أنه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لأن الحديثين صدرا في وقتين
وأما دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لأن التقدير في الأزل كان كذا فأراد
الله أن يسأل مطابقا له أو لأن مقصوده منه عظم الملك لا نفي عن الغير كما يقال لفلان مال لا يسع غيره لكن
لا يناسب هذا الوجه قوله عم لولا دعوة أخينا خ عائشة رضه روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول
الله أتنام قبل أن توتر فنحت بقولك فقال عم إن عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان أن يقظة قلبه
من الحدث ق المسور بن مخرمة رضه قال خطب علي رضه بنت أبي جهل فلما سمع النبي عم قال إن فاطمة مني
وإني أتخوف أن تفتن في دينها أي تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرتها على فاطمة بتزوج
زوجها ولعداوة أبيها للنبي عم وإن كان هي في نفسها مسلمة وإني لست أحرم حلالا وفيه إشارة إلى أن
نكاح تلك البنت ولا أحل حراما ولكن والله لا تجمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا
المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح إنما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولأنه يؤدي
إلى الأذى بسبب إيذاء فاطمة وإيذاء النبي عم حرام وإن كان مما أصله مباح وهذا من خصائصه قال الله
إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه
أعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان كما قال أنس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل أن
يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست أحرم حلالا لا أقول شيئا يخالف حكم الله فإذا حرم شيئا لم أسكت
عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رضه قيل أنه فتح مصر لعمر
ما رواه عن النبي عم تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم
بحديثين أحدهما هذا إن فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام أهل
الكتاب أكلة بضم الهمزة هي اللقمة السحر يعني أن أهل الكتاب إذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الأكل
والشرب فأباح الله لنا وأكل تلك الأكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه
إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيمة بأربعين خريفا إلى الجنة فإن قيل قد جاء في حديث
آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على

باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او نقول المراد باربعين خريفا الكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان النبي عم يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا وللوالي يدخلونها بعد ما ليكهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخير ارفع درجة ممن سبق في الدخول حكي ان عبد الله بن عمرو رض سأله رجل فقال الستا من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فاني لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لينكسر النفس ويقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيئة ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد عم سموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل احد ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قال الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام ما يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي تستر بها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تع واتساع الجنة م انس رض روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو يذكر ويؤنث والتأنيث افصح والمراد بها مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة

ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا اشتراء وهذا نوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة يقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي فتحثو اي تثير تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل طلب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربه كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون للادنى الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تع يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كروية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كرويا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالآخر المعنوي واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن وازين مما حسي به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تع فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد فطبايعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعا باعتبار معانيه كذا في شرح آثار النيرين ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلعم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمنا عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل

يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي البتة وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به م عمار او حذيفة رض شك شعبة بهذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي عم او عمار عن حذيفة عن النبي عم روى مسلم عنه ان في امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي عم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي عم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنى عشر رجلا في المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله عم خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة وجعلوا يسرعون على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي عم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن عرفت رواحلهم فقال عم ان الله اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل امر النبي عم امر هذه الفئة المشومة لئلا تهيج الفتنة من شهرتهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني تدفع منك شرهم روى بحذف الكاف الثانية وروى تكفيهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من نار بهذا تفسير من النبي عم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى تنجم بضم الجيم اي تظهر في صدورهم يعني يحدث في اكتافهم جراح يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روى انه قتل مائة وعشرين الف نفس سوى ما قتل في وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملته دعواه ان جبرئيل ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عم لا يضع العصا عن عاتقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم

ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عائشة رض روي عنها ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي عم قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارة من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد والسافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي عم ق ابو عبيدة رقم المصنف هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المصنف كذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل اشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عم ولم يبادر اشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي عم قربه واجلسه الى جانبه فقال عم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال اشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال عم ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قال الاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة و في بعض النسخ بفتح اشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه اشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي عم المنذر ق انس رض اتفقا على الرواية قال كان النبي عم يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار فقالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اجبرهم واعطيهم عطية واتألفهم اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي

فصل عما قبله لكون الاولى جزئية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله
اى برضا ثم الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت طريق في الجبل لسلكت
شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأى والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به
اظهار النبي عم كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء به في المتابعة وفيه جواز اختيار الامام من شاء
لمصلحة بما شاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين
اطلاق الاصبع الى الله تع متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تأويله قال المراد من هاتين الاصبعين
الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية
وارادة يخلقها الله تع فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه
ان الله تع قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع
الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تع من كمال رحمته على عباده انه تولى
بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته وتنظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس ان
القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين
بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يصرف الله تع في جميع القلوب
كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على
هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث
يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب
بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق
المغيرة بن شعبة رض انفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب على احد يعني الكذب على النبي عم
اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي عم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد
الاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رض اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وفي بعض من
التابعين من رفع الحديث الى النبي عم فاوقفه على الصحابة وقال الكذب عليهم يهون من الكذب على رسول
من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله تبوءه
منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث ما يتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يوفي

قيل ولم يتفق اتفاق العشرة المشهود لهم بالجنة على رواية حديث سوى هذا

العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عم مديونا لرجل فتقاضا
في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عم دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق
الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قال النبي عم ل
عثمان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله مريضا فاعطاه
سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي
هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عم اعطى لثلثة نفر
ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما
رسول الله يكشفان خبر عير قريش ق انس رض انفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن
الى رسول الله عم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا [illegible] حتى يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ
بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة قال القاضي
هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن
عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة
لكن تخصيصه عم بتوصيفه بها الغلبة فيه بالنسبة اليهم وقال التوربشتي تخصيصه لكون الامانة
فيه بالنسبة الى سائر صفاته لا لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد العشرة المشهود لهم
بالجنة ق جابر رض انفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير
انا فقال عم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن
ثمان سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه عم ونسبه الى الاختصاص ق انس رض
انفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء مستيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى
شيء في هذه الدار كسليمان عم سأل الملك ونوح عم سأل اهلاك اهل الدنيا دعو بهما واني اختبأت
دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة فان قلت
اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف يكون متخبأ قلنا
يجوز ان خبر الله تع النبي عم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة

فاختار الدعوة في الآخرة فتمنى ذلك الاختيار اختباء م أبي بن كعب رض روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد
من المسجد وكان لا يفوته عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال
اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال عم ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في
حسابك من الثواب قال الرجل كان يمشي الى مسجد النبي عم ولا يركب ويرجو في اثره بالفتح ما بقي
من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان
النصيب من ثوابها اوفر م جابر رض روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر
وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله رهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم
فيقربوا من المسجد خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله
ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية
كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل
من اسماء او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او
سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تع ثلثة ايام في الحج وسبعة
اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تع تلك عشرة كاملة لرفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو
بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق
بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على النفعة وصبر على الضرر
وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدق بها وقيل معناه من عدها كلمة
كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى
من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تع منحصرة في هذا المعداد
لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء لما جاء في دعاء
النبي عم اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به
في علم الغيب عندك ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عم مات
عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين
ومسلم بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي عم رسول الله يدعوه ويخبره ان ابنا قد مات

فقال عم ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما
اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجله
انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده
باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر مؤجل كذا قاله الشارح والجوز ان يراد
بكل شيء ما ياخذه الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود
اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رض روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم
بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يتصور بها تحديد وتجزئة
المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة
في حق الله غير مفسرة بالرقة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم
من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي
ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار
فما ظنك بما فيها في دار القرار ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون
في الطرق يلتمسون حال او استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم
قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته واياته في ارضه وسمواته
وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد
من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كل ما فيه
رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح
والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول
بان السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى
زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا
يعني نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم
فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي عم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة
الحفوف هو الاشتمال حول الشيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حولهم

الذكر ضربان ذكر بالقلب وهو على نوعين احدهما ارفع الاذكار مرتبة واجلها منقبة التفكر في صفات الله في عظمة الله وجلاله وجماله وملكه وملكوته وجبروته والثاني الذكر بالقلب عند الامر والنهي فيمتثل ما امر به وينتهي عما نهي عنه وذكر باللسان وهو اضعف الاذكار ومع ذلك فله فضل عظيم وفي لفظ الحديث ما يشير الى ان الذكر المذكور فيه هو هذا الذكر واختلف الناس في ان جهره افضل او الخفي منه فمنهم من ذهب الى الاول لان العمل فيه اكثر فاقتضى زيادة في الاجر ومنهم من ذهب الى الثاني لان عمل السر افضل واختلفوا ايضا في ان ذكر القلب هل يكتبه الملائكة او لا فقيل يكتبه ويجعل الله لهم علامة يعرفونه بها وقيل لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه غير الله قيل والصحيح الاول

الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اى النبي عم فيقول الله تع فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمائر الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض قال اى النبي عم فيقول اى الله تع هل رأوني قال اى النبي عم فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول اى الله تع كيف لو رأوني جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول اى الله فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اى على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم لها رغبة قال اى الله تع فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله الملائكة عن عباده واستنطاقهم عما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شأنهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود المانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تع بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اى الله هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات نال بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثباتها الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تع قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك الزجاجة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها

ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها م انس رض روى مسلم عنه قال كان بعث النبي عم عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي عم ما حدثه فقال عم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان ظهره اى مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي عم واخفائه النهار قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق واصحابه حتى سبقوا المشركين فاغاروهم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه ان له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا تشوش ق رافع بن خديج رض خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث للمتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سأل النبي عم عن بعير ند فرماه رجل بسهم فقتله فقال عم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوايم اربع في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلى عن الناس يعني ما نفر من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فمات حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا فاما كل الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما تذكى به الانسية اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه م انس رض روى مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي عم قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سلمة وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض وكثرة الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته لئلا يصحف ويقال معنى ايهما بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة يعني فاى الماءين علا واما على قول من يجوز زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من اى الزوجين باعتبار تضمين الصدور في العلو والسبق المراد بها

يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس
وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الآخر اشبهه الولد ايضا قال القاضي النيسابوري المني المتولد
من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف
ايضا وفي كل من المائين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه يشبهها عرتام وعامه بغلبة احدهما او سبقه
اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها السبق غير
مذكور وفي بعضها العلو غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤه ذكروا اذا علا ماؤها انثا باذن الله فالتوفيق
والله اعلم بان يقال السبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه
الولد اعمامه يراد به الذكورة واشبه اخواله يراد به الانوثة وفيه من التمحل ما ترى ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا المثل والمثيل
ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المراد هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف الهدى
وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل
هنا التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله تع الامثال في كتابه الكريم كمثل غيث اصاب ارضا قيل
هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي
تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على اخره الا ترى انه وصف الغيث
بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه
والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر وانما شبه
العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة
وهي ان الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث محتاجين
في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا عليه الصلوة والسلام
فكان منها طائفة اي قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء و
الكلاء والعشب الكثير قال النووي العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص
باليابس والعشب والخلاء مختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف
العشب عليه عطف الخاص على العام لاهتمام بشأنه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب الا انه ما يتأخر نباته

ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثرة وكانت منها اجادب وهي بالجيم
والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء و
الذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات
كذا قال الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحون امسكت
الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع
وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان بعض القيعان قد ينبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت
كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع في بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى
التي قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروى بالكسر معناه فهم والاول
اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك
رأسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعني انها
مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل
ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء
يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم
قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال الشارح قوله فذلك اشارة الى
النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال ما نزل
قوله تع ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي
لهذا مثلا ليستقر في نفوسهم وقال مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه
واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين
ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون
هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين
وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف
كان آخر الانبياء وعيسى عم ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد مستقلا بعده
وعيسى عم بعد نزوله ينزل عاملا على شريعة محمد عليه السلام مصليا الى قبلته عم كانه بعض امته

اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة
البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء عم تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشرعية
قد كان حاصلا بالنقصان وبالنبي عم عن تلك الاحاطة وكملت النبوة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه
انما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب تركيبا حتى
لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا
تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا فائقان لامن قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رأيت الجيش
بعيني بتثنية الياء وبالياء ساقطة النون للتثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي عم لانه انذر
من الاهوال التي لم يرها بعينه واما ساير الانبياء عم فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال
واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام القرآن وهو النبي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب
فاتى قومه مرغبا لهم عن التهمة والكل موجود في النبي عم فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا
النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا في اول
الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم اعلم انه لم يقل وعصى
طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا
مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا البعير واغاروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد
الالف اي استاصلهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع
ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان
غير ... اصل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه ان معه
اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي
يرونه ماء فنار حار يعني ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه في ناره جعل الله تع ناره ماء باردا
كما جعل نار نمرود بردا وسلاما للخليل عم واذا رضي عن مصدقه فاعطاه من مائه جعل الله نارا
محرقة له فحقه النار الابدية نعوذ بالله منه وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل سحر ق ابو شريح الخزاعي رض
شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاي
المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح مارواه عن النبي عم عشرون حديثا

في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني
لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما
حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله عم في حديث آخر ان ابرهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة
الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها ودما نكرة في سياق
النفي فيدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها وصف الامر بالايمان تحريض
على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتثال عما منعه الله ولا يفهم منه ان الكفار غير
مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر
الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على يسفك ولا زائدة فان احد ترخص لقتال رسول الله
يعني ان ترخص احد مستدلا بان رسول الله عم فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله
قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولي قائم
مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا للاختصاص بذلك بالاضافة الى نفسه
ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا الحديث
فلينقل الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط
جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع
عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر وتذهب الرجال وتبقى النساء حتى
يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال
الضعيف مباشر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث مذكور في بلدة
فيها بهذه السطور من غلو الزناة وفشو الفجور ورقص المغنية وشرب الخمور ووقوع
الحرابة والنفور من مواضع الطاعة واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء ما شاء في
عن الفواحش لا احزن في امورهم نعوذ بالله من شرورهم خ واثلة بن الاسقع رض روى
ان من اعظم الفرى وهو على وزن المرى جمع فرية وهي الكذبة عظيمة ان يدعي الرجل الى غير
ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعي
الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يرى عينيه

من الاراءة ما لم تريا اي يكذب في رؤياه بان تقول رأيت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم
لان ما يراه النائم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل
وكون هذا اعظم ظ لانه كذب على النبي عم خ علي رضي قيل ما رواه علي رض عن النبي عم خمسمائة وستة
وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة
ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة وفصاحة الفاظ فعجب الناس
من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب او في العجز عن الاتيان بمثله وهذا
النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة خ لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي رضي والله اعلم
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله
قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الرائحة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحمل
بالبقاية جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه
فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر
وكأن النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رض روى مسلم عنه ان من الليل
ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء
الليل لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا المضارع المستحال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا
من امور الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي
بل كائن في جميعها قيل تلك الساعة يعني الثلث الآخر الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له
وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبرئيل عم قال اني ارى العرش يهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو
العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله علي هنا يعني لاجل يعني اكثر الناس بذله
لنفسه وماله لاجلي ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع
في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان تكون
من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتداء محذوف كانه عم قال ان من امن الناس علي رجلا

فقيل من هو قال ابو بكر كذا قال النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو
كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو
اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة امور
الجاء الى الله الى ههنا كلامه لكنه بعيد لان الاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب
المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري
لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب
سرا من سر رسول الله عم لما روي انه عم قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة
ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشارة الى
الاسلام الذي سوى به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك
عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل
لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تع فما اختاره الله للنبي عم
يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف
اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته
فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد
عن تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون
المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق
النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي عم واحكامه فيه ولم
يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي عم هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما
روي من انه عم قال في حق علي رض سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت
ان بيت علي رض كان في جنب المسجد م عائذ بن عمرو رض وهو بياء مثناة تحت وذال معجمة
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد
للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم ههنا الامراء الحطمة على وزن
الهمزة هو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة

قوله منزلة نصب على التمييز والرجل يروى بالرفع والنصب واللام فيه كالتي في اللئيم في قوله ولقد امر على اللئيم والجملة التي بعده وهي قوله يفضي الى امرأته صفته اما الرفع فعلى رواية من اعظم الامانة الرجل الذي يفضي على ان يكون الرجل مبتدأ ومن اعظم الامانة خبره وتقدير الكلام من اعظم الامانة امانة الرجل فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه واما النصب فعلى رواية ان من اشر الناس الرجل على ان يكون الرجل اسم ان وما قبله خبره ومعنى افضائه اليها مباشرته اياها على وجه الاستمتاع قال تعالى وكيف تاخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض والسر هو الجماع ومعنى ثم ينشر سرها يتكلم ويقول جامعتها الليلة كذا مرة وقيل للجماع سر لانه يكون في خفاء من الناس ففيه بيان تحريم افشاء الرجل ما يجري بينه وبين امراته من امر الاستمتاع وتفاصيله من قول او فعل لانه ينافي المروة والغيرة
والنصب على انه اسم ان اراد من اعظم الامانة الرجل اي امانة الرجل اي محافظته

لمانشبة وهذا مثل ضربه النبي عم للولاة الظلمة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان من اشر الناس
عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل
لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا خير قال القاضي الرواية وقعت بالالف
وهي تدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم
خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته
اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النو
تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعرض
عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال عم اني لافعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رضه انفق على
ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين المعجمتين او المهملتين وبالهمزتين بعد الاصل قوما يقرؤن القرآن
يعني سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب او نبوه
في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله
الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم
ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من
الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الامام
كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطية
للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح
قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رضه بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة فقاتلهم علي وقتل كثيرا منهم
قال الذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع التصغير لقب رجل اسمه حرقوص
ابن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط
حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة
ذهيبة كائنة في ترابها غير مميزة عنه كان بعث بها علي رضه بهذه الحالة صفة ثانية لها من اليمن
وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وبهذه
رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عم

زيد الخير كذا قال النووي خ انس رضه روى البخاري عن انس بن مالك رضه ان عمته الربيع كسرت
ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم يرضوا فاختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص فقال
انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال عم كتاب الله القصاص
فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي جعله بارا
صادقا في يمينه كرامة قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال
بحقك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد المسمى ولو اراد به
اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب
لسياق الحديث والموافق له ما سبق من التقرير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين
معنى العزم فيه يعني هو اقسم جازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا
واقول ايضا كان ينبغي للمصنف ان يقول في مكان خ ق لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه
في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم
وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي عم بالقصاص كيف صدر
من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص
الى العفو لثقته على ان لا يحنثه او لثقته بفضل الله انه تعالى لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة
الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس
من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يعني
من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج الوحي وان الحياء مندوب في كل الشرائع
ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا كلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء
نوع يتولد من اجلال من تستحي منه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا فلا قيل قوله
فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فالآخر في جملك لان من لم يعظم ربه فليس معه من الصفات
الايمانية شيء فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ لمن ترك
معناه اذا كان فعلك آمنا ان تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن
اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن

قال ابن عباس لما ظهر موسى وقومه على فرعون وهو الوليد بن مصعب بن الريان وفرعون لقب له ولمن يملك من العمالقة ويقال انه فرعون يوسف والصحيح انه غيره وفرعون يوسف هو الريان بن الوليد وهو جد فرعون قال ابن عباس لما ظهر موسى على فرعون انزل قومه مصر فلما استقرت بهم الدار امره الله عز وجل ان يذكرهم بانعام الله فخطب قومه فذكر ما آتاهم الله تعالى من الخير والنعمة اذ نجاهم من آل فرعون واهلك عدوهم واستخلفهم في الارض وآتاهم من كل ما سألوه ولاسيما انزل عليهم التورية وبالجملة لم يترك نعمة انعم الله بها عليهم الا ذكرها لهم وعرفهم اياها فقال لهم رجل من بني اسرائيل قد عرفنا جميع ما تقوله فهل على وجه الارض احد اعلم منك يا نبي الله تعالى قال لا فعتب الله تعالى اذ قطع بانه ليس على وجه الارض احد اعلم منه ولم يرد العلم اليه تعالى بان قال الله اعلم بذلك

وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لعينه في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء في معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى يا رب كيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تأخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيثما فقدت الحوت فهو ثمة بفتح التاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعل في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود فوضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قبل ذلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذته زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض نعرف ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلاء البناء وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه ان يخبره بالحوت اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القرآن كما قال تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد في القرآن ان موسى نسي تذكر الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب عطف على بقية وروى بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يؤكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا قال ولم يجد موسى عم فيه نصبا الا انه كان عينا التجاوزه عن مطلبه قال النووى انما جعل النصب والجوع ليطلب

موسى

موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اي النبي عم ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به فقال له فتاه ارايت وهو يجيء بمعنى اخبرني وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني تعجب مما اصابني وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل الا فيه محذوف لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى يعني اعجب عجبا مما اخبرتني قال اي النبي فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي فرجعا يقصان اي يتبعان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجأة مسجى ثوبا اي مستورا بثوب وهو صفة رجل فسلم موسى عليه فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعضهم انه من الملائكة وبعضهم انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لانه حكايات انهم رأوه في المواضع الشريفة وكلموه اكثر من ان يحصوا واني بارضك السلام اي بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجيب عن اللائق بك وهو ان تستفهم عني لا عن سلام بارضي فقال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على ما قاله الخضر لموسى على اعلميته وهو مخالف لقوله تع فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله او لئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال الخضر فان اتبعتني فلا تسألني

حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة
ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة
لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني لم يجئ حال فجاءة الا حال قلع الخضر من الواح
السفينة مما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الآلة التي ينحت بها فقال له موسى قوم
حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال
الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني
اي لا تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال
اي الراوي وقال رسول الله عليه السلام وكانت الاولى اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا اي هذا
تصديق من النبي ع م لقول موسى ع م على نسيت قال اي النبي ع م وجاء عصفور فوقع على حرف
السفينة اي طرفها فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا
مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور
نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه
الى غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر ع م انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا
الى الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما
هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده
فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا
ظاهرا اما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس
لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي النبي ع م وهذه اي المسئلة
الثانية من موسى ع م اشد من الاولى اي من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا
شديدة ان فعله الاول يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جواب
لك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى وقيل اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق
اهل السفينة انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها اي بعد هذه
الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعني تضح عذرك عندي في مفارقتي الا اني لم احفظ

ومعنى قوله قد بلغت من لدني عذرا قد اعذرت والمعنى عذرك عندي في مفارقتي لاني تركت العمل بوصيتك ولم اف بالشرط الذي شرطته في اتباعك ومصاحبتك وروى عن رسول الله ع م انه قال رحم الله اخي موسى استحيى فقال ذلك

وصيتك

وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة
اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا او منعوا عن اطعامهما
فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له
قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي النبي ع م مائل اي في الصورة وانما فسره ع م اشارة الى ان
الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر اي فاشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم
يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما قال هذا
فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا
فقال رسول الله ع م وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اي يبين الله لنا بالوحي
قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوائد منها ترك اعجاب
العالم بنفسه قال الله تع وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه
ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ان
ليلة القدر كائنة في السبع الاول بضم الهمزة جمع اول وارى ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع
غابر وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر او التي تلي العشرين بعده قال
الطيبي هذا امثل الاقوال التمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته
جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فليلتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات
مختلفة منها انها في اوتار العشر الاخر ومنها انها في تسعة ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها
في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها متنقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة
الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي رح جواب آخر
وهو ان النبي ع م كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها
ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل
قوله تع كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود
فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام

فضحك فقال عم إن هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني نفس من المص الصلوتين
والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه
ان هذا اتبعنا فان شئت ان تأذن له جزاء الشرط محذوف وهو فأذن وان شئت رجع مفعول شئت
محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل آذن له يا رسول الله قاله ابو شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي عم
لمعرفته اثر الجوع في وجهه عم خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعهم
رجل فلما بلغ الباب قال عم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة
لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم واقول سكوته كان
وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت عم
اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستأذن منه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبي عم في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل
بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله عم يدعونا فلما حضرنا اذا عنده اعرابيا فقال عم ان هذا
اخترط علي سيفي اي سل سيفي من غمده فحمل به علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا
فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذه
فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي عم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
قال لا ولكني اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عم سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عم
وتصديق قوله تع والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية بن
ابي سفيان رض روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وستون
حديثا اتفقا في الصحيح على ثلثة عشر وانفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش
لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين
واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء في [illegible] رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم
المعنى اذا [illegible] علق قوله ما اقاموا بكبه لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة
ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة لقريش وهم بنو النضر بن
كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عم انه لا يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين

لعله عم كنى بالوسادة عن النوم لكونها من لوازم النوم عادة فتكون عريض الوسادة كناية عن كثرة النوم فالمعنى ان نومك اذا لكثير او انه عم كنى بالوسادة عن القفا على طريق ذكر المحل وارادة الحال فان القفا يوضع على الوسادة حال النوم غالبا ويشهد لصحة هذا الاحتمال الرواية الاخرى وهي انه عم قال انك لعريض القفا ويكنى بعريض القفا عن السمن المتفرع على كثرة الاكل والشرب المستلزمة للبله وغلبة القوة البهيمية على القوة الروحانية وجودة القريحة ... يراد به قريحة قولهم ... العلم بجودة الطبع

علة انه عم لما صلى الصلوتين على الوجه المذكور قال ان هاتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان ثم وقف حتى اسفر وفيه دليل للحنفية على استحباب صلوة الفجر وقت الاسفار الا في هذا اليوم وفي هذا المكان

فان قيل صلوة العصر حولت بعرفة الى وقت الظهر بالاجماع وليس في الحديث ما يدل عليه فما وجه ذلك قلت ذلك من باب تخصيص الشيء بالذكر وهو لا يدل على نفي ما عداه فيكون ثابتا بدليل آخر وكفى بالاجماع حجة الخ

قال الراوي كان فينا رجل يقال له ابو شعيب وكان له غلام لحام فرأى رسول الله صلعم فعرف في وجهه الجوع فقال لغلامه اصنع لنا طعاما لخمسة نفر فاني اريد ان ادعو النبي عم خامس خمسة قال فصنع ثم اتى فدعاه خامس خمسة فاتبعهم رجل فلما بلغ الباب قال النبي عم ان هذا اتبعنا الحديث

قوله خامس خمسة منصوب على الحال من ضمير المفعول في دعاه وهو بمعنى الحال الا بمعنى التصيير وبيان ذلك ان المشتق من العدد كالخامس مثلا اذا اضيف الى عدد فله اعتباران احدهما ان يضاف الى ذلك لانه بعض ذلك العدد اي احد ما كان له وح يضاف الى ما هو من جنسه العدد نحو ثالث اثنين وعليه قوله تعالى ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم والثاني ان يضاف اليه لانه واحد منه وح يضاف الى ما هو مثله نحو ثالث ثلثة وعليه قوله تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة والاول يسمى باعتبار التصيير والثاني باعتبار حاله وموضعه تحت الاعداد في النحو ...

والخامس ههنا من قبيل ما هو باعتبار حاله لا باعتبار تصييره فان المشتق من العدد كالخامس مثلا اذا اضيف الى عدد يستعمل على وجهين باعتبارين احدهما ان يكون اسم فاعل من خمست القوم اذا كانوا اربعة فكنت خامسهم ...

قوله ما اقاموا الدين اي مدة اقامتهم الدين وهو متعلق بقوله كبه الله فان من كان ذي من اقام الدين اي حافظ الدين واهله وراعى مصالح المسلمين فقد استحق ... لان يكبه على وجهه والحديث دليل على ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز ...

وقيل المراد بها اجناس الاختلافات التي يؤل اليها اختلاف القراآت فان اختلافها اما ان يكون في المفردات او المركبات والثاني كالتقديم والتاخير مثل وجاءت سكرة الموت بالحق وجاءت سكرة الحق بالموت والاول اما ان يكون بوجود الكلمة وعدمها مثل فان الله هو الغني الحميد قرئ بالضم وعدمه او بتبديل الكلمة بغيرها مع اتفاق المعنى مثل كالعهن المنفوش وكالصوف المنفوش او اختلافه مثل وطلح منضود وطلع منضود او بتغييرها اما بتغير هيئة كاعراب مثل هن اطهر لكم بالرفع والنصب او صورة مثل وانظر الى الحمار كيف ننشزها وننشرها او حرف نحو باعد وبعد بين اسفارنا وقيل المراد ان في القرآن ما هو مقروء على سبعة اوجه كقوله تعالى فلا تقل لهما أف فانه قرئ بالضم والفتح والكسر منونا وغير منون وبالسكون الخ

ق عايشة رضي الله عنها ان هذا شيء الخ قالت خرجنا مع رسول الله ولا نرى الا الحج حتى اذا كنا بسرف او قريبا منها حضت فدخل علي رسول الله عم وانا ابكي فقال ما يبكيك لعلك نفست قلت نعم قال هذا شيء كتبه الله تعالى على بنات آدم عم فافعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري قالت فلما قدمت مكة قال عم لاصحابه اجعلوها عمرة فاحل الناس وقربوا النساء وتطيبوا بالطيب ولبسوا ثيابهم وليس بيننا وبين عرفة الا اربع ليال ثم اهلوا بالحج يوم التروية قالت فلما كان يوم النحر طهرت فامرني رسول الله عم ان اطوف بالبيت والصفا والمروة فلما كانت ليلة الحصبة قلت يا رسول الله يرجع الناس بحجة وعمرة وارجع بحجة قالت فامر عبد الرحمن بن ابي بكر فاردفني على جمله حتى جئنا الى التنعيم فاهللت منه بعمرة جزاء بعمرة الناس التي اعتمروا وهذه الرواية تدل على انها محرمة بالحج وان عمرتها تطوع امرها عم بها تطييبا لقلبها وسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء على وزن كتف اسم موضع على ستة اميال من مكة وقيل على سبعة وهو مذكر منصرف ومن اصحاب الحديث من يرى انه غير منصرف قيل انه عم تزوج ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه

قال لها حين حاضت بسرف عام حجة الوداع وقد اهلت بعمرة ثم قال لها دعي العمرة قالت وفعلت فلما قضينا الحج ارسلني رسول الله مع عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق فاعتمرت فقال هذا مكان عمرتك وقوله دعي العمرة امرها بفسخ العمرة والخروج عنها حتى تقضي من بعد فعلى هذا كان عمرتها من التنعيم قضاء لها وقيل انه لم يامرها بترك العمرة اصلا وانما امرها بترك اعمالها من الطواف والسعي وان تدخل الحج عليها فتكون قارنة وهو قول الشافعي وعلى هذا كانت عمرتها تطوعا اعمرها رسول الله تطييبا لقلبها كذا في شرح السنة

وصالح لامور المسلمين ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأنيه فجئت به رسول الله فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسيع وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن حينئذ بعض الاحرف ايسر من بعض في القراءة وقال آخرون هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها او بني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عم وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي القراآت السبع كلها مستفيضة من النبي عم ضبطها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عم كوني على حجتك فعسى الله ان يرزقكيها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير انك لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبي عم تبكي فقال لها ما لك احضت قالت نعم عام حجة الوداع وقيل تزوج رسول الله ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي عم اكثرت علي من ابشر لما طلب من النبي عم شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عم له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك باثار الصالحين م زيد بن ثابت رض روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان رض مارواه عن النبي عم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى

اى تمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك فى قبورها فلولا ان لا تدافنوا
اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفى الكلام حذف يعنى لولا مخافة ان لا تدافنوا وفى بعض
النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت
على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اى صحت به من عذاب
القبر من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو الذى اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا
التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين
ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو فى بطن الحوت بل معناه
انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم و
حيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والقوا الميت اقاربه فى الصحارى البعيدة حذرا
من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذى انما احب النبى عم ان
يسمعهم عذاب القبر ونحوه من الاهوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظم
فذكر ذلك ليتقرر فى قلوبهم م ابو بصرة الغفارى رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عم
ثلثة احاديث ولم يخرج له فى الصحيح سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها
اى تركوا ملازمتها لكونها فى وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة
امتثال امر الله واجر آخر من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد
اى يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هى النافلة لانها هى المكروهة
واما الفوائت فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس يعنى صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م
معاوية بن الحكم السلمى رض الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمى بضم السين المهملة منسوب الى بنى سليم
قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلى مع رسول الله عم
عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرمانى القوم بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون
الى فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رأيتهم يصمتوننى سكت فلما صلينا قال عم ان هذه
الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شىء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجرى
فى الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع فى الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال له

المشمت

المشمت يرحمك الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلى ناسيا لان السلام جنس مشروع فى التشهد كذا فى
شرح آثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعى على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه
لم يأمر باعادتها وكذا كلام الناسى وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه
على اعادتها وانما هى التسبيح والتكبير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد
ففقده رسول الله عم يوما وسأل عنه فقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتمونى فاتى قبره
فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالهمزة المشار اليها القبور التى يمكن ان يصلى النبى عم
عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتى عليهم استدل به الشافعى على جواز تكرار
الصلوة على الميت قلنا صلوته عم كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد فى صلوة غيره فلا يكون
التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يؤدى بمرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان هذه
المساجد لا تصلح لشىء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يستقذره الطبع كا
والاشياء المنتنة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة فى هذا البول
للتحقير انما هى لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول فى المسجد ق
ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله فى ليلة بالمدينة فحدث بشأنهم عند
النبى عم فقال ان هذه النار المشار اليها النار التى يخاف من انتشارها انما هى عدو لكم فان قلت
ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا بطريق الادعاء مبالغة
فى التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها
الجار والمجرور متعلق بمحذوف اى مبعدا وذا ضرر بها عنكم م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه
ان هذه اشارة الى افراد صنف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله له حين
رأى عليه ثوبين معصفرين وفى رواية انه اى النبى عم قال أامك امرتك بهذا اى بلبسه وحرف
الاستفهام فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اى قال الراوى قلت
للنبى عم اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبى باحراقهما اضرابا عن غسلهما لان المعصفر
وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله تضييع للمال المتقوم قيمته والمراد
باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة فى الانكار يدل عليه ما روى

ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له النبي عم افلا كسوتهما
بعض اهلك فانه لا بأس به للنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يحرم منها
اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول
هذا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المفهوم
من الحديث فلا فرق بينهما **فصل** م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اني آخر الانبياء
وان مسجدي آخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد
الاقصى ومسجد النبي عم ثمة صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا
الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل
ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده عم الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه م
جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله يعني التجي اليه ان يكون لي منكم خليل
هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم
معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه
اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية
وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين
شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث مشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي
ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عائشة رضها انها قالت كانت لآل محمد عم
بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها
يكون عبارة عن تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او ولان
التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما ولانه
لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع جزاء شجرها ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبي عم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي عم عن ذلك
فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف معنى اراد به المعية في الحق لما روي انه عم بعث اخا
ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه

يعني

يعني ام سليم تفسير المصنف لضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام
خالتين لرسول الله عم وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس حال واستيناف بهذه الليلة اي ليلة القدر
ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك انها في العشر الاواخر
انما وصف العشر الاخر بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب
فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر
فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
لما طلبت ازواج النبي عم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي عم قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي رسول الله عم فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك
ان تستعجلي يعني لا بأس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لا سائغ اذا امن اللبس وفي رواية
ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك الاستيمار المشاورة انما قاله عم لعلمه ان ابويها لا يأمرانها
باختيار نفسها وافراقها قالت فقلت للنبي عم افي هذا استامر ابوي اني اريد الله
ورسوله والدار الآخرة ففرح رسول الله فشكر الله تع م عايشة رضه روى مسلم عنها اني
على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من يرد علي منكم والله ليقتطعن على بناء
المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان دوني اي في ادنى مكان مني
رجال فلاقولن اي رب مني ومن امتي من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك
لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم
اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي
ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم
الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا
شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تع حكاية عن عيسى عم
وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت على
بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا

خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي
ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا
الضمير في فيها للخزائن وفي الحديث معجزة لرسول الله عم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ف
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض
رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي عم يدعوه فلما دخل عليه سأل ان يكفنه في شعاره
الذي يلي جلده عم ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي عم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر رض
اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال عم اخر عني يا عمر فعدد ما بالغ عليه
في المنع قال عم اني قد خيرت يعني خيرني جبرئيل بين الاستغفار لابن ابي وتركه حتى سأل ابنه
الاستغفار فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين
مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر لهم زدت عليها هذا بيان
ايهامه عم للاستغفار وان السبعين المذكور في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي عم ثم
فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تع ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رض
منع النبي عم عما يأتيه بلا مشورة وكيف صلى النبي عم على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان
ذاك من عمر في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة
على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا
للنبي عم كيف صليت عليه فقال عم ما يغني عنه قميصي ولا صلوتي والله اني كنت ارجو ان يسلم
الف من قومه فلما راوا ان رئيسهم يتبرك في اخر عمره بقميص النبي عم وانه عم اظهر لطفه وشفقته
عليه اسلم الف من قومه بهذا روى م ابو ذر رض قال خرجت من قومي غفار ونزلت بمكة وسلمت
فقال لي رسول الله يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت
ثم اتيت رسول الله عم فقال اني قد وجهت الى ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها لا
اراها على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي كلمت
منهم عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه
من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قاله عند انصرافه الى اهله قال الراوي

فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فصدقت ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت
ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله عم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين
من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج فقال عم اني كنت امرتكم
ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على جزاء بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان
وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة
ابن الاسود بن المطلب والاخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من
الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رض
قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام
ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك
سوى الاحراق م جابر رض روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله عم فقال اني نحلت
ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي عم فقال له رسول الله اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال
لا فقال عم اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل الاولاد بعضهم
في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات واشهد على هذا غيري ولو كان
ذلك حراما لما امر عم باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين
الروايتين ق عمر بن ابي سلمة وعائشة رض قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله وله بارض الحبشة
قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي عم اثنا عشر له في الصحيحين ثلثة احاديث
اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله عم قلت هل يقبل الصائم
امرأته سل ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك
ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر
من تقويكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب مما فعلته اتقاء واخشاكم له اي لله عدى الخشية باللام
لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون
تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل

قال صاحب التحفة رقم المصن الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبي عم وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي عم وانا يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم والله اني لارجوا ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطأ ق انس رضه انفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها اطوله فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجبا بما اعلم من شدة وجد امه ومن بيانية لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه من بينه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمأمومين والتيسير عليهم م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء آبائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسماءهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينة قال النووي هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مداين الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينة في زمان بعض اصحاب النبي عم ويفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينة بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم ان الدجال قد خلفهم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رضه انفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة

من الرحيل واختار البعض بهذه الرواية قلت الاولى اصح المراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا الى شغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال العدو شك من الراوي اي او قال عم لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانتظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء لنائم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فائدته يتعلق ايضا بغير القاري والجهر متعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره م جابر رضه روى عنه عم اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث قيده لان كل الاحجار كان يسلم النبي عم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رضه انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله الى بعض نواحيها فلم يمر بشجرة ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الحجر مجاز معناه كانه يشاهد بنبوته عم بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عم كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى بل احياء الجمادات اقوى اني لاعرفه الآن هذا استيناف وفيه بيان ان النبي عم يعرف الموات ق سعد بن ابي وقاص رضه انفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عم اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الي منه اي اولى للاعطاء من ذكر الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا للعلم ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان وانه يحب ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود انفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو

يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل
على بناء المجهول يعني يلقى الله في خياله ذلك الرجل انها ملأى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول
يارب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول
يارب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك
شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يارب اتسخر بي بحرف الجر يقال سخرت منه
وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك ولما كانت السخرية في حق الله مستحيلة حملت
على لازمها وهو انزال الهوان يعني اتحقرني بخطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين
قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر بضميره لم ينضبط لسانه وترك في الخطاب
مع الله تعالى الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت
عبدي وانا ربك او يقال دار الاخرة ليست دار التكليف فلا يؤاخذ بها على هذا الكلام ذكر الشيخ
الشارح بهنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار معناه نفي السخرية التي لا تجوز مع الله تعالى
واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكن على ما اشاء
قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رضي فلقد رأيت رسول الله عم ضحك حتى بدت
نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان
يراد بها الانياب لما جاء في الخبر ان كل ضحك النبي عم التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوي ذكر
اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان
الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا في ذلك المكان بغير عذاب وهوان ق عائشة
انقطاع الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي عم
كان من جهة الغيرة وهي معفوة عن النساء حتى قال مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة
حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي ان النبي عم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من
اسفله قالت فقلت من اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد
واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل
من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك

لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة
قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد رضي وهو
بضم الصاد وفتح الراء مهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين
حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبي عم رجلا يخاصم اخاه
قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال عم اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها
لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه
ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغ الشيطان وانه بالاستعاذة
يسكن مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة
روى مسلم عنها قالت سأل النبي عم رجل عن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد
كنت جالسة عنده فقال عم اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول في كلام السائل انا وهذه
اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووي انما قال عم بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون
اوقع في نفس السائل ولهذا اكده بان وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول
الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك
فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب وهو الا ما جعل جواب السائل قال الشيخ الشارح
عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل انا فان هذه التواكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا في امر مؤكد
وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل
من النبي عم لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوة قوله انا نغتسل والمضارع
للاستمرار والغسل المترتب على الاكسال اذا استمر من النبي عم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا
يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي عم اذا كان من
مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله
يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضي انقطاع
الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لآكلها ثم
اخشى ان تكون صدقة فالقيها في الحديث بيان ان التكرم متنوع عن ذاته عم حيث لم يتعاط عن

قال الراوي استبّ رجلان رجل من اليهود ورجل من المسلمين فقال المسلم والذي اصطفى محمداً على العالمين وقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله صلعم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال عم لا تخيّروني على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله تعالى فان قيل قد ورد انه عم قال انا اول من ينشق عنه القبر واول من يبعث بعد الموت فيكون قوله اني لاول من يرفع راسه يعني اول من يرفع راسه من القبر فكيف يتصور ان يكون موسى متعلقا بالعرش حين رفع نبينا عم راسه من القبر مع ان موسى ع ميت في القبر بعد اجيب بانه لا اشكال في رواية هذا الكتاب لان رفع الراس بعد النفخة اعم من البعث من الموت ومن الافاقة من الغشية وهي المراد به ههنا فانه يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يصعق موسى عم حينئذ اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع نبينا راسه من هذه الصعقة يرى موسى عم آخذا بجانب العرش فيكون لفظ البعث الوارد في بعض الروايات مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايات من شرح زاده

رفع شيء محرم للاكل وارشاد لامته وبيان لحرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي لما روي عن جعفر بن محمد رض انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف ق ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال خاصم يهودي مسلم خلف مسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى في مقابلته عم فلطمه فاخبر اليهودي النبي عم ما جرى بينهما فقال عم اني لاول من يرفع راسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي عم قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف يرى عم موسى متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع عم راسه من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على رتبة علو موسى ق حفصة رض اتفقا على الرواية من ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها كان طلقها رسول الله عم فنزل الوحي ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل مارويته عن النبي عم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت فقال عم اني لبدت راسي تلبيد الراس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلله الغبار ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي عم كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم يحتاج الى الغذاء فما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتي كذلك فان مزاجي محروس عن التحلل لغاية انجذابه الى جناب القدس قاله عم حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اني اظل الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه عم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الا

لان

لان لفظ ظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي عم طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والفرض خلافه ق ابو سعيد رض قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة متفق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر الى آخره من آخر الحديث المتفق المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال عم اني لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان استكشف ما في الضماير ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سرّه الى عالم السرائر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رض روى مسلم عنه قال بعث عم الى عمر جبة سندس وهو ما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها امس انما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة فقال عم اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قال لما بعث جبة سندس الى عمر كان احسن ليعرف المبعوث والمبعوث اليه كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي رض اتفقا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عم ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت رض روى البخاري عنه اني والله ما آمن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان

علي ما فيه او ينقصوا عنه قال لي لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لي نصف شهر الا تعلمته
وحذقت في كتابته وقراءته ق وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه
ان اليهود خونا قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا

فصل

الشريد السويد الثقفي رضي شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين
المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي عم الشريد ما رواه عنه
اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة
من جهة الرسول عم هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته قال الرجل مجذوم من
وفد جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان
الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه
ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور
في علم الطب وقد يتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر واما قوله عم لا عدوى فالمراد منه نفي ما
كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع
بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبي عم اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال
النبي عم اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع
ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة ● المسور بن مخرمة ومروان بن
الحكم رضي قال جاء رسول الله عم وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم
فقال عم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا انا نختار سبينا فقام عم
فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رايت ان ارد
اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك
يا رسول الله فقال عم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم ياذن فارجعوا
الخطاب للآذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه
ان من اسلم بعدما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا
الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ رقمه بعلامة ق م عائشة رضي روى لم

فتح مكة شرفها الله متعلقا بالحديبية ٥

ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما انا لم نجئ لقتال احد الحديث قاله زمن الحديبية حين خرج مع اصحابه واحرم بعمرة فجاء بديل بن ورقاء فقال اني تركت كعب بن لوي وعامر بن لوي نزلوا اعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ثم صالحوا ووضعوا الحرب فيما بينهم عشر سنين وكتبوا كتابا على ان يخلوا بين المسلمين وبين البيت فيطوفونه ثم قال رسول الله صلعم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا فنحروا وحلقوا ثم رجع رسول الله الى المدينة فخرج مع اصحابه الى خيبر ففتح الله عليهم فاستاصلوا اليهود وغنموا الغنائم الكثيرة فاخذوا العدة وبلغ المشركين ذلك فذكروا وعاد رسول الله من العام المقبل فقضى عمرته ثم عادوا من العام المقبل لفتح مكة في عشرة آلاف رجل وكان ذلك العام الذي صد عنه في سبعمائة فانظر الى محاب الله تعالى ومحاب الخلق فقد كان مختار الخلق ان يدخلوا مكة فيقتلون ويقتلون وقد كان لله عز وجل فيها عباد قد اختارهم ولم يجئ وقت اسلامهم بعد وفيهم ايضا قد اسلموا من المستضعفين ولو دخلوها بقتال لاصابهم معرة الجيش وكان رجال مؤمنون ونساء مؤمنات في اصلاب الآباء وارحام الامهات فكان في سابق علمه ان يخرجهم الى مدة الى الدنيا فلو دخلوها عنوة لهلك اباؤهم وامهاتهم في الحرب فهيأ الله تعالى الصلح بينهم حتى توالد من اصلاب ابائهم من يعبد الله وحده وتهيأ للمستضعفين حال نجاة وفتح الله مكة من العام الثالث من الحديبية وهو سنة ثمان من الهجرة وكانت المصالحة بحديبية سنة ست وقضاء العمرة سنة سبع وغص المسجد الحرام عام الفتح باصحاب رسول الله حتى لم نجد ناقته موضعا تبرك فيه حتى دنا من البيت فاحتملوه على ايدي الرجال فدعا بالمفتاح ففتح له فدخل البيت فصلى فيه ثم خرج فوقف على الباب فقال الله اكبر الله اكبر صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم قال لاهل مكة وهم حوله ماذا تقولون وماذا ترون اني صانع بكم قالوا اخ كريم وابن اخ كريم قال فاني اقول كما قال اخي يوسف لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين قال عمر رضه فانتضحت عرقا من الحياء من قول رسول الله صلعم وذلك اني كنت قلت لهم حين دخلنا مكة اليوم ننتقم منكم ونفعل ونفعل فلما قال رسول الله ما قال استحييت من قولي فهكذا يكون فعل الناظرين الى تدبير الله تعالى فيهم واما عمر رضه فقد ضاق صدره يوم الحديبية بانهم صالحوا ولم يعلم ان الله تعالى سيفتح لهم مكة في العام الثالث من عامهم في اعز نصر وافرجع والضيق من الاستبداد والعبودية الصادقة ان يدور مع تدبير الله تعالى فهنالك يكون راضيا عن الله تعالى في الاحوال فيرضى عنك وهو قوله تعالى يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية اطمانت الى الله تعالى وماتت شهواتها وذهب استبدادها فرضي الله تعالى عنه فاهل سعة الصدر عاشوا مع الله عز وجل في دار الحبس والضيق عيش اهل الجنان وانما نالوا ذلك كله بالنور الذي انشرحت به صدورهم فاتسعت لتدبير الله تعالى واهل الضيق يتحيرون ويضيقون قاله صاحب نوادر الاصول رحمه الله والعوذ المطافيل معناه الامهات التي معها اطفالها يريد ان هذه القبائل قد اجتمعت لحربك وساقت اموالها مع انفسها والعوذ في الاصل جمع عائذ وهي الناقة اذا وضعت وبعدما تضع اياما حتى يقوى ولدها • م الوجيه الدين من مجلده سنه

قالت خرج النبي عم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال عم اتؤمن بالله ورسوله فقال لا فقال عم ارجع فلن استعين ويروى لن نستعين بمشرك وما روي انه عم استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمن الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجئ لقتال احد وكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي عم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر والواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤا ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا بهذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل الناس اراد به الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار حينئذ ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم بمن منعه من البيت ق الصعب بن جثامة رض وهو بفتح الصاد وسكون العين مهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي عم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي لرده فقال عم انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعني الا انا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم فاله قال ابو حنيفة ما اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجائز للمحرم

ان ياء كله اذا لم يكن باشارة او بدلالة لما روى ان المحرم سألوا النبي عم عن لحم الصيد فقال هل منكم
احد امره او اشار اليه قالوا لا قال كلوا قال الطيبي وحديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له **فصل م**
ابو هريرة رض روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع
في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول امله بالميم
وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من لم يمعن النظر يرجح الميم لزعمه ان الامل
مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مط وانه لا يزيد المؤمن عمره
الا خيرا **م** عائشة رض روى مسلم عنها انه خلق الضمير في انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز
ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم على ستين
وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتح الميم ملتقى العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وسبح الله
وهلل الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف
او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام وهو
المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب
بهذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقوله عدد يجوز ان يكون
متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل
لان عزل حجر واحد او شوكة واحدة عن الطريق بثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف
واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال
يكون ترتيب الكلام سخيفا وهبوطا وعزل احجار من الطريق بعدد السلامى غاية بعيد
ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل رأينا شخصا عزل الكرمين ذكره ولا يجوز ان يكون متعلقا
بالمرتب لانه حينئذ يكون الجزاء معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك
بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان ليكون شكرا على نعمة
المفصل بدليل قوله م صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين
الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق
بالاذكار وما بعدها او منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد

السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى
يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي باعد نفسه عن النار **م** عرفجة بن
شريح رض عرفجة بفتح العين وسكون الراء مهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة
وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل انما رواه عن النبي عم سبعة احاديث وانما انفرد منها
مسلم بهذا الحديث انه سيكون هنات وهنات على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد
فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من
قصد ان يعزل امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى
وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريقهم
نهي عن ذلك او لا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه
كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو حال ومن فاعله وهو نعم قائم
مقام العائد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب
في فاضربوه لكن الاولى ما ذكرناه اولا **ق** عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخرجت
سودة زوجة عمر رض انها خرجت لحاجتها فنهاها عمر لشدة غيرته فقال عم انه قد اذن لكن
وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة
لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج **خ** علي رض قال لما علم النبي عم
بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي عم واحوال
المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عم ما هذا يا حاطب قال
يا رسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس قريش
ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا كفرا
في ديني فقال عمر رض دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال عم انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة
بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال
الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاء في رواية
ابي هريرة رض اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا

على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب
اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم
يزجره النبي عم في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه و الضعيف
المسود لهذه السطور وجد بعينه في صحيح مسلم رواية على رض يعني حاطب بالحاء وبكسر الطاء
المهملتين بهذا تفسير من المصنف لضمير انه ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام
وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام
يقتل ان راى فيه مصلحة خ ابو هريرة رض انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث
بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملأ
الاعلى وهذه مزية جليلة من منازل الاولياء وانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب
لم يرد النبي عم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في
غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر رض كما يقال ان يكن لي صديق فهو
فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر رض
فضائل عمر لا تخفى على احد الا على احد لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في
المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رض بضم الميم وفتح
الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه النبي عم ثلثة
واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخر
ومما اتفقا عليه هذا الحديث انها لا تصاد الصيد ولا تنكأ بضم الياء والهمزة في اخره
وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهودة لكن
الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكأ القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا
الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلت به العدو ولكنها تكسر السن
وتفقأ العين اي تقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي الحصاة بين
بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا
مصلحة

ويخاف من فساده ويلحق به كل ما شاركه في هذا المعنى ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها
انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعوله الثاني من الجنة
ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه انه
لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل
شر ما يعلمه لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء
وامور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا من الترقيق يعني تجعل الفتنة الثانية
لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء
المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروى فيرفق بسكون
الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وتجيء الفتنة
فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن
هذه هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء
المجهول ايضا فلتاته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليأت الضمير فيه
عائد الى من الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه يعني ليفعل بالناس
ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي امرا فاعطاه
صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين
ان ياخذ احدهما يد الاخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية
عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر
اي اذا لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر
رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم
وكنت امرءا مسكينا الزم رسول الله واقنع بقوتي وقال يوما من الايام انه لن
يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظه فبسطت
نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت عن مقالته شيئا وفيه معجزة
لرسول الله عم ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها انه ليأتي الرجل العظيم اي عظيم الكذب

من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو
قلبه من الايمان اقرأوا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق الكفار ق عايشة رضي الله
انفقا على الرواية عنها انه ليبكي عليها الضمير فيه للشان وانما المعذب الواو فيه للحال في قبرها يعني يعذب
نفس للضمير في عليها م وايل بن حجر رضي الله عنه روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر
فانه للدين داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رضي الله عنها روى
مسلم عنها قالت تزوجني النبي عليه السلام فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عليه السلام
انه ليس بك اي بسببك على اهلك هوان اي مذلة تعليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم
الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي عليه السلام نفسه يعني
لا يلحقني هوان بسببك لاني لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته متى ان شئت سبعت
وان سبعت لك سبعت لنسائي يدل هذا على تخيرها بين السبع بقضاء في ازواجه وبين الثلث
بلا قضاء وفي السبع مزية بتواليها وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها
لا تقضي في ساير الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها
وروى انه عليه السلام قال للبكر مزية سبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة
بل يجب التسوية لعموم النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من
حقه ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها
اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها عما هو حقها م الاغر المزني
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث احدها هذا والآخر للبخاري الاغر بالغين
المعجمة والراء المشددة المهملة والمزني بالزاي المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان
الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نايب عن فاعل يغان اي يغشى قلبي
واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو همه لامته واطلاعه
على ما يأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه
وتاليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة
الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم

فان للملائكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام
ويكون استغفاره عم اظهارا للافتقار وعبوديته وفي الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء
المحبة من الله لان الله قال ان الله يحب التوابين فكان عم يحدث في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة
وقيل انه عم كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال
بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصلح له مقام حتى يرتفع عنه
ثم يطلع عليه فيصح وكان النبي عليه السلام في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ترقى
في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه الى بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث
تادبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال
لو كان عن قلب النبي عليه السلام لكنت اقرؤه لغدا حسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب خ ام سلمة
روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره مذكور في صحيح مسلم عن لفظة انه
فتعرفون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه
قبيحا فمن كره فقد بري ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه
بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني من كره بقلبه بري من النفاق ومن انكر
بقلبه سلم من العقوبة على ترك النكر واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان
الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد بري
ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب
والمنع باللسان او ساير الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير معتد اذا لم يصادفها على ان
قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فلن يكون المفصل
مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لاسيما في تفسير الكلام
النبوي واما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتدا خبره محذوف
يعني من رضي بفعلهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق فصل م
عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست
بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني

الاقالة لغة الفسخ والازالة مشتقة من القيل لا من القول وجعل منه والهمزة للسلب كانها ازالة للقول السابق وهو مردود بوجوه ذكرت في العناية

بالحث والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا لارضاء القلب ثم
من حالهم مع نفسه بالبخل فقال خيروني على وجه الاستعارة فالحاصل قسمت قسما على وزن الضرب مصدر
قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي
بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر بهذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها
قاله عند انتصارها اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روي ان ازواج النبي
اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة رضي
في مرطها فقالت ما قلن فقال عم اتحبيني فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال
لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش وكانت
في ازواجه اذ هذه حتى قالت عائشة في حقها لم ار قط امراة خيرا في الدين من زينب وكانت هي التي
تضاهي منزلة عائشة فقالت ان نساءك يسألنك العدل في بنت ابي قحافة يعني يسألنك التسوية
بينهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة فسبتها فلما استطالت عليها استقبلتها عائشة
وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو
افضل لقوله تعالى فمن عفا واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعني سيفضل اولو الامر
عليكم من ليس له فضيلة او معناه ستكون ولاة لكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق
ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا عاطف بدل من
اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتد بها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق
الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال
يا محمد اقلني بيعتي فابى عم عنه فخرج الاعرابي فقال عم انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة
قال النووي انما لم يقل عم بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فرضا في ذلك
الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها

تنفي الخبث يعني يزداد الناس كما تنفي الكير خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه عم لانه
لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بالظاهر لانه قد صح ان
النبي عليه السلام قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر
ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله اعلم ق ام عطية واسمها نسيبة رضي الله
عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي عم
فتداوي الجرحى ما روته عن النبي عليه السلام اربعون حديثا لها في الصحيحين ستة احاديث انفرد
البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير في انها للشاة وقال شارح للثاني والاول اظهر
محلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة موضعها وتمت قالته حين بعث رسول الله عليه الصلوة والسلام
شاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عائشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله
الى عائشة فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها
معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصار ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل
على ان الهدية حلال لرسول الله عليه السلام لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها اذهب
اوساخ الناس فصانه الله عن الرذائل وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عائشة رضي الله عنها
روي البخاري عنها قالت كان النبي عليه السلام يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صديقاتها هدية وكان غيرني عليها مع
اني ما رايتها اكثر من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال عم انها كانت
وكانت بهذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير
والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عم كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية
يعني خديجة بهذا تفسير لضمير انها م علي رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لك
تتزوج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال عم انها لا تحل لي انها ابنة اخي
من الرضاعة يعني بنت حمزة م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي عليه السلام
اتيت مكة فسالت عن مكانه فمال علي اهل الوادي وكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا علي فقمت منهم
واختفيت بين استار الكعبة ورايت في بعض الليالي رسول الله عليه السلام يطوف فحييته بتحية الاسلام
فقال من متى كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال

انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل
او الذوق والمراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود انك امرؤ فيك جاهلية يعني زمزم
اى بئر زمزم بهذا تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها **فصل ق** ابو ذر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اى خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه هم اخوانكم
الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه
تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم
واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس
جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم وانا اقول الخطاب
في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب
عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم
بما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اى على العمل الشاق قال له حين عيّر
بالعين المهملة ويستعمل بالياء المثناة تحت اى شتم غلامه بامه ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا لا يرثني
الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث
كثير انك ان تذر وهو مبتداء ورثتك اغنياء خبر وهو بمعنى او تقدير ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروى
بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسألون بسط
اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله عم الثلث بيان ان الايصاء بالثلث
جائز له حينئذ وفي قوله عم الثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء
واما قول الراوي لا يرثني الا ابنة فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا عطف
ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل الا كثر من الثلث فانفاقك على اهلك مما بقي من
الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اى رضاء ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اى صرت ماجورا
ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في في امرأتك حتى الذي تجعله في فم امرأتك من الطعام فانك لك
اجرا قال الشيخ نفى الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر

واليه

واليه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا قال اى سعد بن
ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلّف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني
هل ابقى من مرضي واتخلف بمكة بعد اصحابي اى بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان
المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول
فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك ان تخلف عن اصحابك
وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة
ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك آخرون يعني لعلك يتأخر اجلك
فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روى انه كان كما اخبر النبي عم
فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض
اى انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها
قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء و قال
القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم
ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث
وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما
اذا كان باختيار فيبطل لكن البائس اى الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن
خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله عليه السلام على سعد بن خولة لانه مات بمكة
ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قال له اى الحديث لسعد بن ابي
وقاص لما عاده اى حين عيادة النبي عليه السلام الراوي ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال بعث النبي عم معاذا الى اليمن فقال له انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم
فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار
الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عم
اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه
معنى الانقياد بذلك اى بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل

وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال بادائها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غنى ولا الى كافر لان فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته في حق الظالم ولو قال للصريح في آخر الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخوه

م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ترسا ثم رآني مجردا عنه فقال اين مجنتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رايته اعزل فاعطيته فقال ع م انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في زمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله اشار به النبي عليه السلام الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لانه اندرج تحت قوله تع ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة

م عمرو بن عبسة رضي الله عنه هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد صلى الله عليه وسلم وكان من آمن به معه حينئذ ابا بكر وبلال وكان قومه متسلطا عليه فقلت ما انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله فلا نشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال ع م انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فاتني قال له حين قال اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله عليه السلام المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني

قال

قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي عليه السلام صلة الارحام على التوحيد لان لها في نفس السائل وقعا عظيما

خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال لما قال النبي عليه السلام ان الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عليه السلام انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار هذا تفسير لاسم الاشارة

فصل

ق ام سلمة رضي الله عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كائنا او يكون ان زائدة او اللام للمضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يكون الوجه خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الياء في اقضي ساكنة بنحو مما اسمع منه من في مما بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عم لا يقرر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عليه السلام باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيهما مخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا تبين ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تع باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة رحمه الله على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مسبعا الفقه

م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم انكم تسيرون عشيتكم

فى حديث رواية ابى قتادة تفصيل نزل الاكمل فليطلب منه

اى وقت عشيكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتأتون الماء ان شاء الله غدا قاله
قبل ليلة التعريس بيوم المعرس نزول المسافر آخر الليل قال النووى لم يكن احد من القوم يعلم ذلك
فلما سمعوا اسرعوا فى السير وهذا من جملة معجزاته ع م وفيه استحباب قول ان شاء الله فى الامور المستقبلة
م معاذ بن جبل رضى الله عنه روى مسلم انكم ستأتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التصحيح
هذا الحديث انما اخرجه مالك فى الموطأ ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خال
لا الشيخ لانى صادفت الحديث بعينه فى صحيح مسلم فى باب آيات النبى عليه السلام رواية معاذ بن جبل
وانكم لن تأتوها حتى يضحى النهار اى يجىء وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا
حتى آتى قال الراوى فجئنا عين تبوك وكان فيه ماء تروى اثنين او ثلثة فغسل النبى عليه السلام
يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وهكذا
هذا الاعجوبة من معجزاته عليه افضل سلام الله وصلواته خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى
انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجرى على العدل الا نادرة يوم القيمة
فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبى عليه السلام
المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من العاجلة والفاطمة وهى التى انقطع لبنها مثلا
لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبى نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز
تاء التأنيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم ولحقت ببئس اشارة الى ان ما يناله الامر فى الامارة
من البأساء داهية بالنسبة الى ما ناله فى الدنيا من النعماء ق جرير رضى الله عنه اتفقا على الرواية
قال كنا جلوسا ليلة مع النبى عليه السلام فنظر الى القمر وكان بدرا وقال ع م انكم سترون ربكم
كما ترون هذا هذا تشبيه للرؤية فى الوضوح لا تشبيه المرئى بالمرئى لا تضامون فى رؤيته
وهو بتشديد الميم من الضم اى لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته
وروى بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعنى لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض
بل تستوون كلكم فى رؤيته تع وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم
لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اى ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر
والعصر والمواظبة عليهما وعلى تجىء بمعنى من فافعلوا وفى ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تع

دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما
فبالحرى ان يحفظ غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك يعنى صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل
الغروب م ابو ذر رضى الله عنه روى مسلم عنه انكم ستفتحون مصر وهى ارض يسمى فيها القيراط
يعنى اهلها يكثرون استعماله فى معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتى كنت ارى هذا الحديث
مشكلا لان تسمية القراط لم تكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت
فى كتاب الطحاوى الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر فى المسابة
واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اى اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا
يعنى اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا ومعناه اقبلوا وصيتى يقال اوصيته فاستوصى اى
قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش فى لسانهم
فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة
اى حرمة وامانا من جهة ابراهيم ابن النبى عليه السلام فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اى قرابة
وهى من جهة ان هاجر ام اسمعيل ع م كانت منهم وفى رواية فان لهم ذمة وصهرا وفيه معجزة للنبى عليه السلام
حيث وقع الحال فى الاستقبال كما قال خ انس رضى الله عنه روى البخارى عنه انكم ستلقون بعدى اثرة وهو
بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقونى على الحوض يعنى امراؤكم تفضل عليكم من هو
ادنى منكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال الصلعم قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون
وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد م ابو سعيد رضى الله عنه روى مسلم عنه انكم قد
دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعنى على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح فى شهر رمضان
قال ابو سعيد فنزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا
والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اى تلك الحالة وهى الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا
فى ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا
لهم فافطرنا ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله عليه السلام بعد ذلك فى السفر هذا يدل على ثبوت
التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى
فقال احصوا لى كم يلفظ الاسلام يعنى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا

ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال عم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي اما مكم من الفتن
والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد بهذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا
قال النووي لعله كان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي عليه السلام وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا
مخافة الدخول في الفتنة ونقل الشيخ الشارح واقول الظاهر امره عم باحصاء المسلمين وقصد معرفة
اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من
منازعة الخلافة بينهم لان الكتبة لانا نسبه اللهم الان نخاف اذ ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم بحا
عليهم من الكفار ولهذا امرهم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور
امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال واصل
النبي عليه السلام صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال عم انكم لستم
مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تأخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا
يدع المتعمقون لفظ خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني يترك الواصلون المجاوزون عن الحد تعمقهم
اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحرم على امته
وفي الحديث دلالة عليه قال القاضي نهيه عم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظائف
الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم
الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي عليه السلام انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل
الى السحر م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع حاف
وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل
وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا
تركنوا اليها فصل ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي عم
مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان
ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عم مروا
ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يأمر لغيره ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت
فقال عم انكن لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة ما تردن

مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول تتمة فلما دخل ابو بكر في الصلوة
وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادي بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه ذهب
فذهب يتأخر فاومى اليه رسول الله اقم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان
رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر صلوة رسول الله ويقتدي الناس
بصلوة ابي بكر رض وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة
وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده عم وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى ان عليا رض قال قدمك رسول الله
فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عم اذا صلى قاعدا فصلوا
قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي بكر في مرضه
الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز ان يستدل به على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا
لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل خ
ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد من الاجل هنا جملة العمر
يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي
بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل
عمالا جمع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على
ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطائفة قيراطا فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط
قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف
النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين
قيراطين الا فانتم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت
اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد
ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثم
مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم عليه السلام قال
الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على
ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم

وكثرة اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته
اجرا بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن سعد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر
متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة
نسألك يا ذا الكرم والافضال ان تمنحنا حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول
على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته
كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحال لان الامام ملجاء المسلمين في حوائجهم وبدفع
الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه والمبين مع المبين
تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله
اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب رضي
روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة و
حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة قاضيا
لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رض وقال انا احق بها وهي
ابنة عمي فاختصم جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخو علي هي ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد هي بنت اخي
فقضى بها النبي عليه السلام لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المص
وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت
مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات
تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذها
خالتها فهو في الحقيقة غير مقضي بها فناسب بذكر جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن
حارثة آخى النبي عليه السلام بينه وبين حمزة لعل المراد بقوله اخونا بهذه المواخاة وبقوله مولانا
ما روي انه كان يدعي محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه منها فوهبته فاعتقه
فان قيل كيف اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من يأتي منهم قلنا

الداخل

الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
انما الربا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم يدرك
اوله كان النبي عليه السلام سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عم الحديث يعني اذا اختلف الاجناس
جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كان نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان
الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا
بآية المائدة فلا يخفى ضعفه خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله عم
علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال عم انما الرضاع من المجاعة يعني
كل من تضع لبن ام اخا لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد
اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة في مدة
الرضاع يختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رضي الله عنه انما الماء من الماء روى مسلم عنه
يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال
ابن العباس هذا الحديث معمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله عم اذا جاوز الختان
الختان فقد وجب الغسل ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو كير
الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد الفاء من التنفية خبثها وهو بالفتحتين وروي
مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به ههنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون
والصاد المهملة من باب التفعيل او الافعال ومعناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الطاء
كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى تنصع من الثلاثي بمعنى تظهر وطيبها بكسر الطاء
وضم الباء وذكر الزمخشري تبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من بضعه اذا دفعه اليه يعني
ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز رح كان
يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج رضي
روى مسلم عنه قال قدم النبي عليه السلام المدينة ورأى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا
لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا لرسول الله عليه السلام فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من

دينكم

تؤاخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان
غير مستبعد من الانسان اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه
برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عم قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني
بالظن ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عم صلوة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم
سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء
وقالت طائفة لا يجوز الا غفلة وهم من يهود تحتها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها
لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس بسبيل البلاغ فجائز وسهو نبينا عم في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة
وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سها والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء سره فسها
عما سوى الله في التعظيم لله وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا محمول على نسخ من القرآن ق ام سلمة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ
من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم بهذا فهذا في الاحتراز عن اكله فانما هي قطعة
من النار فليحملها او ليذرها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه
في اول الفصل الثاني ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي عم ان يقطع
فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي عليه السلام يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما
اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه
الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم
الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين
لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد
رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة والستر على الذنب مندوب
اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري
انما بقاؤكم اي زمنه بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس تمام معناه في
هذا الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ستون حديثا اتفقا في الصحيحين على ستة وانفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان

أجداد النبي صلى الله عليه وسلم

اعلم ان نبينا صلى الله عليه وسلم وهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وكان لعبد مناف
اربعة بنين هاشم وعبد شمس والمطلب ونوفل وكان هاشم وعبد شمس والمطلب اخوانا لام واب وامهم
عاتكة بنت مرة وكان نوفل اخاهم لاب فقط وكان جبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان من بني
عبد شمس وكان بنو هاشم اقرب الى النبي صلعم في النسب لكونه عم من بني هاشم واما بنو المطلب
وبنو عبد شمس وبنو نوفل فانهم بمنزلة واحدة في نسبهم منه عم فلذلك قال جبير وعثمان اعطيت
بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك
وانه عم اجابهم بقولهم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد. خرسيج زاده

الى النبي عليه السلام بما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب
من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عم انما بنو المطلب وبنو هاشم
شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد
الرابع لرسول الله عليه السلام وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني
عبد شمس والنبي عليه السلام من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في
الجاهلية كانا متحدين في الحلف على ان يعاونوا محمدا ولا يسلموه اليهم النبي عم فبقيا في الاسلام
على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله
شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث
دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن
فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
اطلع رجل من شق في باب النبي عليه السلام وكان في يده عم مدرى يحك بها رأسه فقال عم لو علم
انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل حبسه يعني انما احتيج الى الاستيذان
في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول
مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس ق ابو هريرة رضي الله عنه
انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائم ان يصلي
خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا هذا
الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عليه السلام صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس
خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي
بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال عم هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة
فقال عم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة كالشعر
والسن وغيرهما غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها
والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على

بالفلاة يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي
حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وبياء
مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم
يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات
ق عمار بن ياسر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عليه السلام في حاجة فاجنبت فلم اجد
الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي عليه السلام فذكرت ذلك له فقال م انما كان يكفيك
ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين
وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه
وكفيه قال له و في الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة
وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير لتقليل التراب
فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منها لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده
وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله م التيمم ضربتان ضربة للوجه
وضربة لليدين الى المرفقين والجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان جميع ما
يحصل به التيمم م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو
مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفه يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي او المعبر للفظ بهذا
ورأسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف
لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان
يدي المكتوف لا تقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه م
انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط
في النار يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي
معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا آخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم
تقحمون فيه اي في النار على تأويل المذكور اصله تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي
في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم متقحمين متكلفين في وقوعها تشبيه بشخص

استيقاد النار رفعها و وقودها سطوعها وارتفاع لهبها والوقود بفتح الواو الحطب والفراش
بفتح الفاء دويبة تطير للضوء الشعلة فتوقع نفسها فيها واحدتها فراشة الخ وقوله انما مثلي ومثل امتي
يحتمل ان يوجه على وجهين احدهما ان الامة مشبهة بالدواب والفراش والشهوات واللذات الموبقة
بالنار والنفس الامارة بالسوء بالمستوقد للنار [illegible]

يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا
ان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الآباء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي
في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بكليهما على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف
اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال م انما هذا من اخوان الكهان قاله
حمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالنون والباء الموحدة قال الخطابي انما ذمه الرسول عليه السلام
لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع
يطل اي يبطل م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سمع النبي عليه السلام اصوات
رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال م انما هلك من كان قبلكم باختلافهم
في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا
انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف
في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش رضي الله عنه قيل ما روت عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا
اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس احدهما بل ما اتفقا عليه
مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث
ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم راويته زينب بنت
ابي سلمة روت عن امها ام سلمة تعجبا من المصنف انه اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاخرى قالت
ام سلمة جاءت الى النبي عليه السلام امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها
فقال م لا مرتين او ثلث مرات لا فقال م انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت
احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى [illegible] لزوجها
في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت
منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها
لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره عليه السلام
لا مرتين او ثلث مرات بعدما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر

فيكون حجة على من جوزه لعذر كابي حنيفة رح ومالك رح ويمكن ان يقال صُوَرُ المزودات مثناة
والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي م حفصة رضي الله
روى مسلم عنها قالت حكاني ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولاً اغضبه فانتفخ حتى ملاء السكة فقلت له
ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي عليه السلام قال انما يخرج من غضبة لاجل غضبة يتحلل بها
سلاسل يغضبها ضميره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي
المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولاً مطلقاً على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال
وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت
يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال ع م لا انما يكفيك ان تحثي بسكون
الياء اصله تحثيين على وزن ترميين فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثى
التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثارات التي تاخذ فيها الماء بيديها وتفيض على راسها وليس المراد منه
الحصر في ثلث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى الظاهر والباطن
بمرة فالثلث سنة والاقل زيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث
دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الآخرة بهذا
في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا
نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تع
ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ

الباب الثالث ف

ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى
وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه والمؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تع ما يخالف
رضاه وامره سمعه صفة اي كلام مؤذ من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما
تشتهيه وهو في حق الله تع حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى
الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور كما يامن في صفة الحليم
انه تع يدعون له ولدا وبهذا تعليل لما قبله ويجعلون الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم يعافيهم

ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله واماية ان له شريكا في ملكه وينسب له ولدا ثم الله تع يعطيهم من انواع
النعم من العافية والرزق وغيرها وبذكرهم ومعاملته مع من يوذيه فاظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى
ويثني عليه ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل
من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة
الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تع والمراد بها هنا شدة المنع لان الغاير على اهله مانع عنه غيره
فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما جاوز حد الشرع ما ظهر منها
وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة
عائدة لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان في مدحه عائد اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر
لا شيء اغير من الله خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه لا باس عليك طهور يعني الشدة
التي عرضت لك من المرض بالحقيقة لانه يكسب لها ذنبك من الذنوب ان شاء الله قال الاعرابي دخل عليه يعوده
الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور تغلي على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه بلاء شديد لانه
تغلي كغليان القدر قريب من ان تزيره القبور فقال النبي عليه السلام فنعم اذن يعني بهذا الم
ليس بمطهر لك اذا لم تقبل ما قلته الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى
الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان نسل اسمعيل ع م
كان ساكنا بالبادية او بغيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا ياكلوا
بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين لكن
لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عليه السلام ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال
شمال الانسان مشؤم بدليل ان النبي عليه السلام عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة
فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشؤم فكره النبي عليه السلام للمؤمن ان ياكل
لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان
اخذ ما يتناول باليمين عادة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا
كبر فكبروا هذا الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين يعني و...
لهم خطا معناه ليكن كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه ع م
قسم

والقسمة تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام
فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روى
عن علي رضي الله عنه وقيل معناه قبل كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوايد الحميدية الهاء في حمده
للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقات وفي المستصفى الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد
احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عليه السلام قسم الاقوال بين الامام والمؤتم
والشركة تنافي القسمة كما في قوله عم البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه وان فيه
انه يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة رض ان النبي عليه السلام كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول
على حالة الانفراد ق ابن مسعود رضي الله عنه لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة
امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى
لزوجها كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة والنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف
المذكور قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل و
هكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو
صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه
ابو حنيفة رح لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في الجحش ويمكن ان يحمل هذا الحديث
على ترك الظاهر عندنا فيجوز ايضا لانه صح البيع بشرط القطع فلا يصح ان يحمل على اطلاقه ولا تبتاعوا
الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام
قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز
اعزازهم وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا
او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر انه
يردهم بقوله وعليكم ولا يزيدهم عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي
ان يهوديا حلب للنبي عليه السلام لقحة فقال عم اللهم جمله فبقي اسود شعره الى قريب من سبعين
فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة
الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية

عدم جواز السلام للكفار

قيل

قيل هو وقف على اسمه ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث ولم تخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث
لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك من
الراوي في ان النبي عليه السلام قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل هذا النهي
خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار
لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس م
ابن عمر رضي الله عنه لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة م
لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم
بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب
الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه
الجملة تأكيد لما قبله والشف من الاضداد ويستعمل في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة والذهب يذكر و
قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة
على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره
م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها
قاله عم لما رأى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه عم قال في رواية
ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته من غير فائدة ق ابن عمر رضي الله
اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار
عدو لكم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو وهو يستوي فيه
الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب
والوثوق بالقوة ولانه قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رضي الله
روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من
القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله عم ان الشيطان ينفر من البيت
الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي عليه السلام دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا
بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخ الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال

قوله الا في اثنتين اي في خصلتين ومنهم من يروي الا في اثنين اي في شان اثنين فمن رواه اثنين فانه يبتدئ ويقول رجل بالرفع اي خصلة رجل على حذف المضاف واجراء الاعراب على المضاف اليه وارتفاعه على انه خبر مبتدا محذوف قال الامام شهاب الدين التوربشتي رحمه الله قد اختلف رواة كتاب البخاري واوثق الروايات الا في اثنين رجل على البدل والمعنى لا رخصة في شيء من انواع الحسد الا فيما كان هذا سبيله لما يتضمنه من المصلحة في الدين ثم لما كان هذان السببان هما الداعيان الى الحسد كني عنهما بالحسد وآناء الليل ساعاته واحدها اني مثل معا قال الاخفش وقيل واحدها انو واني يقال مضى عليه انوان وانياه من الليل والجمع آناء قاله

سورة البقرة وتجنب على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد رضي الله عنه بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي رض بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة مارواه عن النبي عليه السلام حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبور لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر رض كان يجلس على القبور وعليا كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تحاسدوا الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنتين اي في خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى في اثنين اي في شان اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل آتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار فهوي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان ما بين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليهما الحسد باعتبار كونهما في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريض الغير على شيء ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض ولا تدابروا اي لا تغابوا وصفة الاخوة التقابل قال تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رضي الله عنها وهي امراة العباس اخت ميمونة زوج النبي عليه السلام وكانت اسلمت بعد خديجة ما روت عن النبي عليه السلام ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المراة الصبي لبنها مرة واحدة م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان

قال

قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة رح اسند للا بعولانيع وامثالكم الالذاد ضعفكم يسوي بيان المحرمية وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحيهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى ان المصنف نسبه الى مسلم قال اتيت النبي عليه السلام فقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تع والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعل انت غيرك فتمتنع عن الاتيان بذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا بآبائكم فان قلت اقسم النبي عليه السلام على الاب حيث قال في حق وفد افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه م على عادتهم لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها اجمل الصدقة ونحى تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عليه السلام واهله لانها يراد بها الالفة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وحذفها في الثاني

ذهب اكثر اهل العلم الى ان تخصيص يوم الجمعة بالصوم مكروه الا ان يصوم قبله او بعده او يكون صوم ذلك اليوم عادة له ولم يكرهه مالك رحمه الله وعلة النهي ليست الخوف على اتيان الجمعة واقام الصلوة والذكر كما رآه بعض الناس اذ لا مزية في هذا المعنى بين من صام الجمعة والسبت وانما النهي لمعنى اخر وذلك ان اليهود يرون اختصاص السبت بالصوم تعظيما له والنصارى يرون اختصاص الاحد بالصوم تعظيما له ولما كان موقع يوم الجمعة من هذه الامة موقع احد اليومين من احدى الطائفتين احب صلى الله عليه وسلم ان يخالف سيرتنا سيرتهم وفيه وجه اخر وهو انه عم لما وجد الله تعالى قد استأثر الجمعة بفضائل لم يستأثر بها غيره من الايام على ما ورد في الاحاديث وجعل الاجتماع فيه للصلوة فرضا على العباد ثم غفر لهم ما اجترحوه من الآثام من الجمعة الى الجمعة وفضل ثلثة ايام فلم ير ان يخصه بشيء من الاعمال سوى ما خصه الله تعالى به ثم ان الايام و الشهور خص بعضها بعمل دون ما خص به غيره ليختص كل نوع منها بنوع من العمل والفضيلة ولو شرع تلك الوسائل في يوم علا

هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذكر بان كان نذر ان يصوم يوما بلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عائد الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله استأثر يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظايف واداءها بلا سآمة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة فان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي عليه السلام عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصهما حذرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان نخالفهم في طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى خ ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رضي الله عنه وبالمعاقبة حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رضي الله عنه القرآن بحضور اختيار الصحابة رض على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى

المفضول منهم والازدراء به وبهو كفر او معناه لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل باختصاص بعض وفضائل اخرى كما قال تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على لا تخيروا بين الانبياء اي تخيرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث اني اول من يرفع رأسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقته يوم الطور او بعث قبلي قلنا يحمل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس برؤية موسى آخذ بقائمة خبر مبتداء محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي على بناء المجهول بهمزة في آخره اي اكتفي بصعقة الطور خ ابو طلحة رضي الله عنه قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى انه قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبي عليه السلام عشرون حديثا له في الصحيحين احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بحديث لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف وعذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظالمين المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا لكي لا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على

فقال عم لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اى فى دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رض
روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهى الثنية وهى من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين
ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اى تجدوها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهى ما يكون قبل المسنة
من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذع لا يجزئ فى الاضحية اذا كان قادرا على مسنة و
كان اجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عم نعم الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا
الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضى الله عنه روى عنه
لا تذهب الليالى والايام اى لا ينقطع الزمان ولا ياتى يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح
الجيم واسكان الهاء ثانى وفى بعض نسخ مسلم جهجاه بهاءات وفى بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف
والاول هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن عمر رضى الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدى
اى بعد فراقى من موقفى هذا قاله عم فى حجة الوداع او معناه بعد موتى اثبتوا على ما انتم عليه اليوم
من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مأول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقيل
الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عم والله لا تؤمنون
حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابى معناه متكفرين اى متلبسين بالسلاح او المراد
حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استئناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروى
بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء لشرط مقدر يعنى ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب
الكسائى قال الكمال الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهو مؤخر اصل العنق ق
انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة فى طلبها الزيادة
طلب الوفاء بوعد الله فانه تع قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة
وفى الصحاح عز يعز من باب فتح اذا غلبه وقوى عليه والاسم منه العزة قدمه وفى رواية رجله
معنا يماط وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تأويله
من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلى على فلان
اذا قررته او نقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم
للنار من الكفرة فتمتلئ منهم جهنم كما اراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تع وبشر الذين

قوله يضرب روى برفع الباء قيل وهو الصواب الذى رواه المتقدمون والمتأخرون
وفيه وجوه احدها ان يكون الجملة صفة لكفارا اى لا ترجعوا بعدى كفارا متصفين
بهذه الصفة القبيحة وهى ضرب بعضهم رقاب اخرين والثانى ان يكون حالا من ضمير
ترجعوا اى لا ترجعوا بعدى كفارا ضاربا بعضكم رقاب بعض اى حال ضرب بعضكم
رقاب بعض والثالث ان يكون جملة مستأنفة مبينة لقوله لا ترجعوا بعدى كفارا
كانه قيل كيف يكون الرجوع كفارا فاجيب يضرب بعضكم رقاب بعض فعلى الوجه الاول
يجوز ان يكون المعنى لا ترجعوا عن الدين بعدى فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب
بعضكم رقاب بعض بغير حق على وجه التحقيق وان يكون لا ترجعوا عنه كالكفار
المقاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته وعلى الثانى يجوز ان يكون معناه
لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق
وان يكون لا ترجعوا حال كونكم مقاتلين بغير حق لذلك كالكفار فى الانهماك فى تهييج
الشر واثارة الفتن بغير اشفاق منكم بعضكم على بعض فى ضرب الرقاب وعلى الثالث
يجوز ان يكون معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق فانه فعل الكفار
وان يكون لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار على ما تقدم وروى يضرب مجزوما
على انه بدل من المجزوم فى لا ترجعوا او على انه جزاء لشرط محذوف على مذهب الكسائى
اى فان رجعتم يضرب بعضكم رقاب بعض هذا وقد ذكر له فى الشروح وجوه اعرضت
عنها لبعد المناسبة والله اعلم   حرره اكمل الدين بن سعد

آمنوا ان لهم تخلدوا اى ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان
موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول القدم اسم
لقوم يخلقهم الله تع لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات ولعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية
في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن وقيل في حقهم ان الله يختص بنعمته من يشاء كما يرث اهل الجنة
اماكن اهل النار في الجنة بغير حسنة اعمالهم وقيل لهم ان الله تع يختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج
قوله تع سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تع خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها
فان قلت اذا لايم مزاجهم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها
فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية
الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وعن تلك العادة
فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اى تنضم وتجمع من غاية الامتلاء
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اى غالبين
الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون
او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين
فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة
ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي عليه السلام الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم
القيمة اى الى قربه وهو حين تاتي الريح فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم
فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي عليه السلام تعال تقدم للامام خطابا لعيسى
صل لنا فيقول لا اى لست اناما لكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله
هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له لعامله محذوف اى
جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة
ويجوز رفعها خبرا لمبتدا محذوف اى هذه الفعلة تكرمة ق انس رضي الله عنه قال ان جاء اعرابي
فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء

ثلاث جنات لاهل السعادة

اى لا تقطعوه دعوه اى اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رد الشيخ بهذا الحديث بالقاف وهو
من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي عن بوله دعاه فعلمه ان المساجد
لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي عليه السلام فاتي بدلو فصبت على بوله انما نهى
عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه
في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث الحث على الرفق بالجاهل وتعليمه من
غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا
يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحته في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله عليه السلام
ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان له منفذ فكان الماء جاريا عليه م زينب بنت
ابي سلمة ربيبة النبي عليه السلام اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء
زمانها ما روت عن النبي عليه السلام سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم
قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب وقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه
ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه
التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي ان ابنة لعمر رضي الله عنه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم
جميلة م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن اي لا اكون امينا من مخافة
ان يناله العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق
العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار آية او آيات لان النبي عليه السلام كتب الى هرقل سورة فيها يا
الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها
على بناء المجهول عن غير مسألة اي سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة
وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها على بناء
المجهول وتخفيف الكاف اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك
فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق
اختها اي في كونها من بنات آدم عليه السلام لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني
لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان تصير لها ما كان يحصل لضرتها

من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان
كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تترك سهمها
فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر او المجهول عطفا على قوله
لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه
لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة
زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فانما لها
ما قدر لها يعني ان الذي يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او
مع اخرى ما في مالها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء
وفي بعض النسخ فانما باتصالهما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على
لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عائشة
اياه بهذا التخيير للتخيير م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي
للتأكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي
بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا
نصيفه وهو لغة في النصف كالنصيف في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال شارح ضمير
نصيفه للاحد وقال شارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتنى على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد
لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله
ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احدهم من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان
بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم
بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم
فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصحبوا النبي عليه السلام ويعم
خطابه من بعدهم بدلالة النص خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم
قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهي انما هو في اموات
المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع

ليحتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وبجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا
سب اموات الكفار عموما جائز واما سب الميت منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون
ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رضي الله عنه روى عنه
لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام
الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا يا رب انى يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالولد
مروي عن الراوي يسارا ويسمى اليسر ضد العسر ولا رباحا ويسمى الربح ولا نجيحا من النجح وهو
الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة
الى مكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسؤل عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سالت رجلا عن واحد
مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك
لا فيقع خلاف التفال انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال هذا مع ما قبله من كلام الراوي
معناه ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا
تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روى
عن جابر رضي الله عنه قال اراد النبي عليه السلام ان ينهى عن ان يسمى بيعلى وببركة وبافلح وبيسار وبنافع
ونحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها
نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا
تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا
ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها
وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والدي تغمده الله برضوانه المصححة على شيخه وان اعطاك
هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا لفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية
وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله لا يسامح
المتصدق كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قال الراوي حمل على فرس يعني اركب عليه
رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عم ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان
كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤول الامر اليه

لا تعرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء
الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رض ان يشتريه قال بعض العلماء شراء
المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق
عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار
الذي سومح به ذكره في شرح السنة انما منع عم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق
ابو هريرة رضي الله عنه لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وسكون الحاء
المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد
المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين
ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان
المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس ثم معناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة
فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء
ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد
فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في اخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو
مما انفرد به مسلم م ابو برزة رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي عليه السلام خراسان
ومات بالمفازة بين هراة وسجستان ما رواه عن النبي عليه السلام ستة واربعون حديثا له في
الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال
لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح
انها بفتح اللام مصدر روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي عليه السلام
لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عم ذلك لعلمه انه
قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله عم زجرا لها وقد كان سبق
نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به وتستعمله في الانسان فلما راى انها لم تمتثل
نهيه عم عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطريق واما بيعها و
ذبحها وركوبها في غير مصاحبته عم فجائز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي عليه السلام فبقي

وأما قضاء رمضان فقيل انها تستأذنه ما بين شوال الى شعبان قالت عائشة رضي الله عنها ان كان ليكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه حتى يأتي شعبان وهذا يدل على ان حق الزوج محصور بالوقت

م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه عم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس به خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال سمع النبي عليه السلام ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع بها نفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل للمرأة ان تأذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضا الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث آخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضا الزوج وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك يكون المرأة مأذونة به وان لم يأمرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب

يتفاوت

يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى محتاج في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عم فنصف اجره له فمعناه قسم من اجره وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك معناه بقياس الاعمال ق عمر رضي الله عنه لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرت عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد به البخاري ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا تدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال الأمر فيهم مرة الاديم خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعدما امر باحراق رجلين سماهما م عوف بن مالك رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وباقيها لمسلم لا تعطيه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتأكيد هل انتم تاركون لي امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طولب رجل رعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها بالنصب مفعوله يعني طلب ذكر الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا يأخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراؤكم بمعروف فثوابه لكم وان امر

فوزره عليهم لكن للمعنى الاول اولى بهذا المقام بعرف بالتأمل قال لها اخبرنا عوف بن مالك يعني برجل من حمير
بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابي قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وبوب
في غزوة موتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق بهي قرية بالشام كانت تلك الغزوة
في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء
الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع في يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان
المسلمون ثلثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول عليه السلام معهم في تلك الغزوة
فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر ثم ابن رواحة فاصيب
ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجملة ثم يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على
قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي عوف بن مالك عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اي حين استكثر
خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله لخالد
ادفعه اليه يعني قال النبي عليه السلام بهذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما امر خالد
بعوف فاغضبه اي غضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد
لابد ان اشتكي منك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في منعك السلب وسمعه رسول الله عليه السلام
اي سمع عم قول عوف لخالد قال الحديث فان عامل في لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية
وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي عليه السلام امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه
بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحوله عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا
منع النبي عليه السلام السلب منه بوجهين احدهما انه عم لعله اعطى السلب القاتل واعاد
تعزيرا لاطلاقه لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه فتركه
صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض
على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء في الغضب لمخافة
الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي عليه السلام شرعا لم يكن حكمه في الغضب ضارا
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تغضب لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول
والفعل قاله لرجل قال لاي النبي عليه السلام اوصني فلما رأى النبي عليه السلام طالب الوصية مملوا

بالعقوبة

بالعقوبة العقبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن معقل رضي الله عنه بالعين المهملة وفتح القاف
المشددة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة
الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتداء محذوف اي هي المغرب وبالنصب
بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية
ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على
اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذكر الوقت قال اي النبي عليه السلام او
الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملونه في موضعه
واخرج مسلم عن ابن عمر رض على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تنبيه الضمير في انها للصلوة
من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة وهي اسم للوقت
الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء
فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب
الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي عليه السلام عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله
عليها فبين انها في كتاب الله العشاء كما في قوله تع ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر
قبل نزول الاية فمعنى قوله في كتاب الله في حكمه الذي اوحاه الى النبي عليه السلام وانها تعتم بحلاب الابل
روي معلوما ومجهولا فعلى الاول الضميران للاعراب وعلى الثاني للصلوة ق ابو سعيد رضي الله
وابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجل حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله
اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال عم لا تفعل بع الجمع
بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم
جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا
تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردي فيه سواء وان اردت الجنيب بالجمع متفاضلا
لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا فيدل الحديث على جواز الحيلة
للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره
قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م اني

الغُلول بضم الغين المعجمة الخيانة واصله السرقة من الغنيمة قبل القسمة والمعنى لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ ولا تقبل صدقة من تصدق مما اخذه بجهة الغلول والخيانة وسميت الخيانة غلولا لان الايدي عنها مغلولة اي ممنوعة مجعولة فيها غُل روي ان عبد الله بن عمر رضه دخل على ابن عامر يعوده وهو مريض فقال ألا تدعو الله لي يا ابن عمر قال اني سمعت رسول الله عم يقول لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول وكنت على البصرة عاملا وولِّيًا عليها ومن كان كذلك يتعلق به حقوق العباد والتبعات ولا ينفع الدعاء وفيه ان من عليه حقوق العباد فالله له حثا على التوبة وردّ المظالم

روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء وهو التطهير ولا صدقة من غلول يعني لا يقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظ ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا نقتسم ورثتي دينارا وفي رواية البخاري ولا درهما لا نقسم اختصاص هذا الحكم بالنبي عليه السلام لما روى انه عم قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة فالحكمة فيه ان الانبياء عليهم السلام لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم او لاحتمل ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله حكاية عن زكريا عم واني خفت الموالي من ورائي يفهم منه ان خوفهم كان من ماله لان نبوته بعده لا عليها الا الهام من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من موت وبهم بنو اخوته وبنو عمه من جهة تغيير احكام شريعته لكونهم شرارا فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة نسائي من صفايا بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي عم يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادما له وقائما بامره عم تكرمة للنبي عليه السلام ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان رضي الله عنه استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه ق المقداد بن الاسود قيل المقداد ابن عمرو نسب الى الاسود لكونه تبنّاه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام مائتان واربعون حديثا له في هذا الكتاب اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها المسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت اقابل واحدا من الكفار فبينا ذلك يضربني ويقطع يدي ثم اغلب عليه فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتل فقال عم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان تقول كلمة التي قالها يعني الكافر معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن الشافعي في توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قال الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تع ولله

على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرو ان النبي عليه السلام اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عم عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يُستعجل في قتله قال حين سال المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول لكان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروي من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يجزم بوقوعهما بل سال النبي عم على وجه الاستفتاء ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا القطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه عم قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة رضي الله عنهم في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة في اثبت الروايتين وفي محمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قال له اي النبي عليه السلام الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله تعالى عنها روى البخاري قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن موتى بدر فجاء النبي عليه السلام فجلس فلما قالت احديهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال عم لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى عم عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال الله تع عالم الغيب والشهادة فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول او لانه عم كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو منصبه عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين قيل تلك البنات لم يكن بالغات حد الشهوة وكان

دفن عن مصحوب بالجلاجل م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
معناه ظ خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يأخذ امتي مأخذ
القرون جمع مأخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة والقرن من الناس اهل زمان
واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا قال الجوهري
يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامراء لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان
الله تع عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تع انا نحن
نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال يعني حال كون شبر من طرق امتي مقدرا بشبر من طرق
القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله
كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح عليه السلام
قال ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اولئك
وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاءة وهو يتعدى ولا يتعدى وههنا
متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق
نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من امارات النبوة فقد خرجت هذه النار
في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت للمدينة وكانت نارا عظيمة لبثت
نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم
بها عند جميع الشام وسائر البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين
وستمائة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب
اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون
الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت
فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص
وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس والمعنى
ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة

فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من
مغربها فقد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون
كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قال النووي وقد ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعدها من
المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه يحدث من الغيب شيء فبكوا فتضرعوا الى الله
فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا رآها الناس آمن من عليها
يعني من اطلع على تلك العلامة فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس
من قوله تع يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن
آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول
او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيح ليت شعري لم طرحه الشيخ
فلا على ان ابينه او كسبت عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضي انه لا ينفع الايمان بدون العمل
الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص
فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول
الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهد
يقبل كلاهما منه لانه لم ير ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص
بمن يشاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من
مغربها اغلق واغا لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو
ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تع فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا اي رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم
اولا مروجا وصحارى ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة
يدل عليه قوله م حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث
ان اراضي العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا تنتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى
لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا نهر فيها لا يكون الا بالكري والعمارة قيل المراد

بارض العرب بين المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
اليهود حتى يقول الحجر وراءه بمد الراء يعني خلفه يهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فا[قتله]
قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من بقي من اليهود خ ابو هريرة رضي الله
عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء والزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف بهما
بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر
الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي يخفض قصبة انفه الا[نوف]
جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس
المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس
لبسطها وتدورها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون
جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة
مرات فهذه كلها معجزات لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناهما ظ ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين
المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك
من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل
المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل الارض
يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم
وسبوا ذراريهم وروي سبوا على بناء المفعول قال الشيخ بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي
كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله
يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم
ثلث من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا ويقتل الثلث

ضعيف

ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله
افضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة
الخلف ويؤيد ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان
الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما مزيدة معوضة عما يستحقه
من الاضافة وقد يترك الميم فيقال فبينا هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني
بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في ديا[ركم]
المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليمنى ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح
قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال فبينا هم يعدون من الاعداد
بمعنى التهيئة للقتال يعني بين احوال يهيئون فيها الالات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة
يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم عليه السلام فامهم يعني قصد المسلمين
سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى م يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المفعول
في امهم الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في [الماء]
فلو تركه اي لو ترك عيسى م الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي
بيد عيسى م فيريهم اي عيسى م المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي عليه [السلام]
قال في صفة عيسى م لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال
حيا حين يراه عيسى م حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي
اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة تكون ثابتة
لعيسى م اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي
تغمده الله بغفرانه يقول وجها آخر وهو ان نفس عيسى الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به
اهلاك الكافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم القصد النفس المقصود ويمكن
الانفصال المزعوم مما نقل من الحديث ان من وجد نفس عيسى م من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم منه
ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى م دم الدجال في حربته
تعييرا لهم على اعتقادهم كونه الاها م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا

يقال

ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا
فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من كذب علي يلج النار اي يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من
شرطية وضمها على ان يكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لا انه يقطع بدخوله وكذا كل
ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب
زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به
فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية فغير صحيح وعليه اتفاق
الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي
صائرة الى الاضلال كما في قوله تع فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رضي الله
اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل
مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا
الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه
ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة
قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم
في الآخرة م معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة الالحاف
هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسئلته
مني شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول
النفي والنفي وارد على المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما يقال
ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع
سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة
ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك
كقوله تع ولا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تلقوا
بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين
يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا في

عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتداء والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره وان رويا بالنصب يكون صح

في الارض الله الله قال النووي الله روي بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يعرفه معناه لا
يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى احد في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح
في تكريرها فائدة وبيانه في الارض خواص لله تع يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم
المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون
انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مخفي مع ان لزوم
هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فاني ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يبقى انكار
قلبي على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره يقول في العادة متعجبا من حقيقته الله الله فالمعنى لا
تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة
حتى يحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البحر اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب
عن ههنا بمعنى على فيقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول
كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره فنظر الى المبتداء وحمل
عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب المعنى يعني لكل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل
فيأخذ المال خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان
بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم
كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض المال اذا نصب عنه
امتلائه حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته الموصول
مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى يهم صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون
لانعدام رغبة الناس في الاموال بتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رضي الله
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قومي ليتني
كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ارى ما اري من بلوغ البليات م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا
عني ولا تكذبوا على هذا حديث منسوخ صدره بقوله عم اكتبوا لابي شاه بهذا الكلام من المصنف

الجواد بالحيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم
بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد
او لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه
لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال
ائمتنا الخيار له لان لحوق الضرر كان لتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كان
ينقص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان الشري اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع
في اصح قولي الشافعي فلا ينتهض حجة م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحد
انما نهى عنه لانه مخالف للوقار او لانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب في ازار
واحد الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او
بيده ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده
لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه
اشتمل الشملة المنصفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة
لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام ونحوه فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى
رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء
وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه ان
انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى ان النبي عليه السلام استلقى
في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فالنهي عام
في المجامع كلها على خلاف هذا ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله
بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة النهي عن المنع عن خروجهن
للعبادة يعرف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص بان يكون
في الليل لقوله عم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان يكون الخارجة متطيبة
لقوله عم اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمطيبة
المتزينة والجميلة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي قيل المراد من مساجد الله

المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روى انه عم قال لا تمنعوا اماء الله مسجد الله
واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد النبي عليه السلام لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات رطبا
كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون للانسان بئر بالفلاة وفيها ماء فاضل عن حاجته ويكون
هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه
لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف م ابو قتادة
الحارث بن ربعي رضي الله عنه لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر ونحوه والانتباذ هو اتخاذه
الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا
تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته قال بعض المالكية واحمد النهي
للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان شرب بعده فاثم بجهتين
وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس
بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق انس رضي الله
لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي
اطلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان
النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد من القدر شيئا وليس
مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية
وفي قوله عم وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة
النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضامر البطن من الجوع فرجعت الى
امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي
ولد ضان مالوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي عليه السلام فساررته فقلت تعال
انت ونفر معك فصاح النبي عليه السلام يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما

يُدعى إليه فجمّلا ابكم فقال عم لا تنزلنّ بضم اللام من الانزال بُرمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزنّ عجينكم حتى اجيء فاتى قال الراوي فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبسق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله انّ كلّهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وانّ برمتنا لتغط وانّ عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امراءة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى انّ الكلام شرط في اجازة الايم لانّ الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لانّ ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطي بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تع واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تنكح المراءة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رضي الله عنه لا تواصلوا خ فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على رواية لا تواصلوا من ابي سعيد وانفرد البخاري منه بقوله فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث ايكم ليس مثلي ق اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل الزبير افاتصدق فقال عم لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد نعمته عبّر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به التسامح في العادة كلمة وغيرها لا توكي الايكاء شدّ الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك

وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي اي لا تبقي شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لانّ من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدّي ما انفقته فتستكثريه فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رضي الله عنه روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاقدة على القتال والغارات وغيرها مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما فيه زائدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرها لم يزده الاسلام الا شدة اي تاكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي عليه السلام عن ذلك بالحديث ثم انّ هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لانّ النهي انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمّى خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صاعين تمر بصاع اسم لا محذوف اي لا بيع صاعين تمر بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على انّ القراءة ركن من اركان الصلوة لانّ الاصل في النفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لانّ كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة رح واصحابه لانّ الصلوة في الحديث صريحا فتنصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرف الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتداءة ولهذا قالوا ينتقض

فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفرضية فانما جاز بدون القراءة لقوله عم
القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها لا صلوة
بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة
الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب فلا صلوة وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة
كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغايط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء
والواو في وهو للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله
وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل ياكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة
اذا فات فات بالاخلف والصلوة خلف لانها نقض ق عبادة بن الصامت اتفقا على الرواية عنه لا
صلوة لمن لا يقرأ فاتحة الكتاب احتج الشافعي به على ان الفاتحة فرض في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد
نفي الجواز يؤيده ما روى انه عم قال لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة رح فرضية القراءة
انما ثبت بقوله تع فاقرؤا ما تيسر وبهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة في نقله فيثبت
به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان قلت الآية مطلقة فيحمل على التعيين كما في قوله
اشترى لحما ولا تشتري الا لحم الضان فانه يتعين قلت لا يعارض تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ
الكتاب ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا فجعل
امرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يامركم
رسول الله عليه السلام ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك
للنبي عليه السلام فقال عم لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو
ما لا ينكره الشارع خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما
كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما
كان اهل الجاهلية اذا قصدوا حاجة وأتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشأم به فيرجع فهذا هو الطيرة
فابطلها النبي عليه السلام بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخففها الناس وفسره
النبي عليه السلام بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفأل كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم

الحديث يقتضي ان الطعام اذا حضر لا يشتغل بالصلوة وليس المقصود بطلانها عند حضوره لا محالة ... والله اعلم

فاراد بعض الناس ان يدخلوها وقال الآخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك لرسول الله صلعم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة وقال للآخرين قولا حسنا وقال لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف ...

اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله عم لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا على زعمهم
او المراد به اثبات الفضل له مطلقا لا التفضيل على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال
في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله تع
ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عليه السلام يتفائل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج
لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء
وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة و
هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عم لا يوردن ممرض على مصح مع ما فيه من الضمان اي قيل هذا اذا كان
الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال جهجاه بفتح
الجيم وسكان الهاء الاولى وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بهاآت وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف
والاول هو المشهور ق ابو بكر وجرير وابن عمر رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي
اي بعد فراقي من موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم
من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مؤول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقيل المسلم
وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عم والله لا تؤمنون
حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي متلبسين بالسلاح والمراد به
حقيقة الكفران استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب سؤال عمن يسأل عن تلك الحالة وروي
بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء لشرط مقدر يعني ان ترجعوا يضرب كما هو الاكثر يدخل النار على
مذهب الكسائي قال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ق
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب
الوفاء بوعد الله تع فان الله تع قال للجنة والنار لكل واحد منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة
من صيانة الاصول الطيبة عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع
ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف
في نفسه ويتراأى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى

وبعض الناس من ذهب الى ان عينها موجودة والحديث انما ينفي ما كانت العرب تزعم من التشكل باشكال مختلفة والاضلال عن الطريق والاهلاك ومعناه انها لا تستطيع ان تضل احدا بدليل قوله عم في حديث آخر لا غول ولكن السعالي سحرة الجن اي ولكن في الجن سحرة كسحرة الانس لهم تلبيس وتخييل والسعالي جمع سعلاة بكسر السين وسكون العين المهملة وفيه نظر لانه لا يدل على وجود الغول لجواز ان يكون معنى لا غول ان هذا النوع ليس بموجود ولكن الموجود منه نوع آخر وهو السعالي

النبي وقال عم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان في الابتداء ثم رفعه الله عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر ابعد لك منها اي من تلك المرأة لان المراد لم يعد اليك مع صدقك فلأن لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لاعن عن امرأة فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها باتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي عليه السلام عبد الله وله ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع النبي عليه السلام ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن النبي عليه السلام مائة واثنان واربعون حديثا اتفقا في الصحيحين على ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال ورثت ابي واورثني وورثني تورثينا ما تركناه صدقة هذا استيناف جواب عمن قال لم لا نورث تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تقتسم ورثتي خ عبد الله بن هشام رضي الله عنه روى البخاري قال كنا مع النبي عليه السلام وهو آخذ بيد عمر رضي الله عنه فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال عم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك والمراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد مجبول على حب نفسه اشد من غيرها فالتم فقال عمر فانه اي فان الشأن الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك كاملا خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان

العباس عم النبي عليه السلام مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه له حتى اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استأذنوا في ذلك من النبي قال لا والله لا تذرن بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما الى النبي عليه السلام عن ذلك واكده بالقسم تأديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم عنه لا وجدت انما دعا النبي عليه السلام زجرا عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له ما في عبارة عن العبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لشأنها قاله لرجل نشد اي طلب ضالة في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي فرضية الهجرة وفضلها التي كانت قبل لا وجودها لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا الي غمري يعني ائتوني به الغمر بضم الغين المعجمة وبفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة التعريس كان مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله العالم قال الراوي كان في غمري بقية ما من وضوء وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم ان ساقي القوم آخرهم شربا م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يأكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلاثة ايام قال القاضي اختلفوا في انه يجوز ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها النهي في الحديث للكراهة وقيل للتحريم واياما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه وهو قوله عم في لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما لم نذكره للتفاؤل اولنا ليفيد الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين والمراد نفي

وبالحب الحب الاختيارى مثلا لو امر رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون
اوامر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة فى امتثال امره عم وان كان لا يختاره
بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عليه السلام
اعطف علينا منا ومن آبائنا واولادنا لانه عم يسوقنا الى الغرض فالقائل ومن محبته عم نصرة سنته
والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما فى الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف افعل
التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك لا ترى ان احب ماخوذ
من حب الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصل احب حبب ككرم بصيغة
فنقل ضمة العين الى ما قبلها فادغم كذا فى شرح المصابيح لزين العرب ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اى من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء فى رواية النسائى
حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال فى الحديث لا يؤمن عبد وفى الحديث السابق لا يؤمن احدكم
لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد
ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبى عليه السلام فيستوى فيها الغنى
والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يبع
بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا وانا ابيعكم مثله بارخص
من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضيا المتعاقدان
على ذلك فيأتى آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص او اجود بمثل ثمنها واقول هذا السوم على السوم
لا البيع على البيع قيل النهى مخصوص بما اذا لم يكن فى الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله
ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص منه دفعا للضرر عنه م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه
لا يبع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان
اذا نزل البادية كذا فى الجوهرى صورته ان يحمل البدوى متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه فياتيه البلدى
ويقول ضعه عندى لابيعه بسعر زايد على التدريج وهو حرام عند الشافعى ومكروه عند ابى ح
قيل هذا اذا كان مما يعم الحاجة دون ما لا يحتاج الا نادرا يشعر به قوله دعوا الناس يرزق الله
بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوى ولا يشترى له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد

يستعمل

يستعمل فى البيع والشرى والمشترك فى موضع النفى يعم خ ابو سعيد نعم م ابو هريرة رضى الله عنه روى
على تخريج هذا الحديث البخارى ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة رض لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم
الآخر اراد به النهى عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عم فى حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة
الانصار وحث على رعايتهم خ عائشة رضى الله عنها روى البخارى عنها قالت لددنا رسول الله صلعم فى مرضه
وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدونى فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عم لا يبقى احد
فى البيت النفى هنا بمعنى النهى الا لد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذى يسقى المريض فى احد
شقى فمه تقول لددته اذا سقيته ذلك وانا انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اى لم
يحضركم وقت السقى انما امر النبى عليه السلام ان يلد كل من فى البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل
بعد نهيه عن ذلك باشارته وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدى يفعل به ما فعل من
الفعل الذى تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه لا يبولن احدكم
فى الماء الدائم اى الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخى فى الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء
الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعى والماء الذى لم يتغير بالنجاسة
مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه مبسوطا الفقه ق ابن عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا
يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعنى لا يقصد احدكم الوقت الذى تطلع فيه الشمس او تغرب
فيصلى باسكان الياء عطف على ما قبله وهو بمعنى النهى ايضا اى فلا يصلى ويجوز نصبها باضمار ان
عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهى عنه فى هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعا عند ابى ح
واصحابه رح والنوافل فحسب عند مالك والشافعى لقوله عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها
اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان
بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعنى الا ان يوافق صوما يعتاد
بصومه اعلم ان المنهى عنه التقدم بنية رمضان عند ابى ح لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند
الشافعى هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم هذا
الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فما فائدة
تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفى كثير من الاحكام

وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل لئلا يكون
شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم
الموت لضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت
لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون ق
عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يأتي برعاية فرائضه وسننه فيصلي صلوة
اي من المكتوبة الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل المغفور هو الصغائر ونرجو من الله ان يغفر الكبائر
ايضا للعموم قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله ابدا
المؤمن الذي قتل لاعلاء كلمة الله في النار اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك
فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع آخر م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يجزي ولد
والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافي ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده
مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشراء
الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب انه اشتراه
يؤيده قوله م من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد
لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشرى لا عقيبه
علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تع ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف
مع فيفسد نكاح منكوحة الآباء ويجوز ان تكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تع فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت
التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء المهملة
والدال المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبي م حديثا
له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد
والجمهور على جواز الزيادة على العشرة وحكي الى ثلثين عند الشعبي والى ما دون اربعين على راي الامام بما يجتهده عند ابي حنيفة
والشافعي لكون النهي بمقدار ما تعقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشرة بالسياط ولكن يجوز
الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضي الله عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه
عن قريب خ ابو بكر رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي وصورته ان يكون

وقد تقدم الكلام عليه في الباب الاول في قوله من توضأ فاحسن الوضوء

قوله وقاتله اي قاتل المؤمن الغازي والمعنى ان الجهاد يكون مكفرا لذنوبه فلا يعاقب عليها ويحتمل ان يعاقب عليها ويكون عقابه بغير عذاب جهنم كالحبس في الاعراف عن دخول الجنة اولا او يعذب بالنار ولكن لا يجتمع مع الكافر في دركاتها

تعزيره

لواحد

لواحد اربعون شاة وللآخر كذلك فيجب فيهما شاتان فاذا جمعت ففيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق
صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية
الصدقة بالنصب على المفعول له اما خشية المالك فمن ان يكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على
ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلاف بين الفقهاء والمقام يأبى عن ذكرها م عائشة رضي الله
عنها روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث
حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملال ق البراء بن عازب رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني
الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه وبذلهم انفسهم واموالهم بين
يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته م وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان ضد ذلك
يكون من فساد سريرته فيبغضه الله ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام
الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تع انما المشركون
نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام ههنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه
وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا
لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره
القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع
والقلق والنوم وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها
الغرفة تخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله ايحب بمعنى الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان تحريم
اللبن في الضرع مستوثق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يطلع على ما فيها الا بالكسر
فينبغي ان لا يحلب الماشية الا باذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي عليه السلام وكمال بلاغته لا زال يخصه الله بمزيد عنايته
فتكسر خزانته فينتقل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والتاء المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويستخرج فانما
تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال الشارح فيه دليل على
اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محرزة بغير يقطع يده

كون

وانه تقضي في حال تفرق خاطره بسبب من الاسباب نفذ حكمه ان صادف الحق لان النهي يوهم عدم المصادفة فاذا صادف جاز الا انه مكروه

المشربة بفتح الميم الخ اي جنه طعام وغيره اسباب ثوبيب صقلديكري غرفة كه سطح اوليه

وتشبيه اللبن في الضرع بالطعام المخزون في الغرفة في انه لا يحل اكل شيء منهما الا باذن صاحبه سواء كان محتاجا اولا اذا كان في المخمصة ولم يجد ميتة فحينئذ يستباح له ذلك

ويباح للمضطر وذهب قوم الى اباحته لغير المضطر اذا لم يكن المالك حاضرا وبه قال احمد

قوله يشهد مع ما يتعلق به جملة وقعت صفة كاشفة لمسلم او جملة مستأنفة وقعت جوابا لمن يقول من المسلم وماله حتى حرم اراقة دمه وقوله الزان وقع في اكثر النسخ بغير ياء على انه من قبيل قوله تعالى الكبير المتعال وهو مع ما عطف عليه مجرور على انه بدل من الموصوف المقدر لقوله احدى ثلث بدل الكل من الكل وليس شيء من الزاني والنفس والتارك من قبيل المعاني التي يحل بسببها اراقة دم المسلم فلا يكون بدلا منها الا بتقدير المضاف وتقديره زنى الزاني او قتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه فلما حذف المضاف اقيم المضاف اليه مقامه واعرب باعرابه من شرح زاده

كما الورق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تأمل لان القطع مما يدرأ بالشبهة فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القتال
ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
بهذا تعبير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث
مقدر وبالرفع خبر مبتدأ محذوف والمراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي صاب في نكاح صحيح ثم زنى
والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات الثلث من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنا الثيب الزاني
واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين
ومفارقتهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس
من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا
التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في
المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة
المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التأبيد فقولنا لحرمتها
عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التأبيد احتراز عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي محرم عليها
اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان الكبرى في
الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات
كلها صحيحة لكن لم يرد النبي عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين
ويؤيده اطلاق رواية ابن عباس رضي الله عنه لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث
عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها
او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان
تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز
ان يكون من الباب الثاني الثلاثي المجرد يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت
رباعيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان لا احداد
على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله وقال

على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على الترغيب وكونه ادعى للانقياد قال الامام الطيبي
قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد بعد
اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة
وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة
الهجرة في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق
والغضب قيل هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما
بهجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما وروي ان
صفية لما اعتل قال النبي عليه السلام لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عليه السلام
فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي
على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا
لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي عليه السلام فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني
فقال عليه السلام انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج
تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين
المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى
وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول للمعترض بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد
منهما هو الاعم وهو اخوة من جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب
على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه
لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعوله الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك
ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلقا بقوله اري عليه حسرة
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي
لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا
لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن برحمة الله تدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار
وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا وتقدير المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدكم على الجنة

مقاربا شيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل
واما قوله تع ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فلا ينافي الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه
اللهم اني احب طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم اكن اهلها م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه

في حق الجار

لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوايقه جمع بايقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوايب الدهر والمراد بها هنا الشرور والبهتان
ق جبير بن مطعم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم ترى في تاويل هذا الحديث وما قبله
وما بعده من نظايره فيلحق ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد

في القتات والنمام

التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد وفرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث
مع القوم فينم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة
بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة
او بالاشارة او بغيرها حتى لو راى انسانا يخفي ماله فافشى فهو نميمة م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل

مثقال ذرة

الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزن الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان
يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي عم ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة
الى غير الله تع او معناه انه تع جميل الفعل لخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوايج اخوانكم
وهو الجمال الحكمي كذا قال الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب هاهنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي
تضييع من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم الالتفات
وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تاويل
الحديث وجهين احدهما ان المراد الكبر عن الايمان والثاني انه ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة
مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال تع ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما
جازى الله باذى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن يكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة
خ ابو بكرة رضي روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب
على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما
يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه م ام مبشر رضي روى مسلم عنها قيل انها روته عن النبي عم
عند حفصة ان رواه مسلم عنها بحديثين لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

بعث عثمان رضي الله عنه عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله عم ان عثمان قتل دعا الناس
الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة
وعن بني م ام مبشر رضي الله عنها روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله بهذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب
الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر رضي زوجة النبي عم بلى يا رسول الله وهو ايجاب للنفي
اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت على ما ادعته من الدخول
بقول الله تع وان منكم الا واردها فقال النبي عم قد قال الله تع ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله
جثويا وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الاية مضمر اي والله
ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول
فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية وهو قوله تع ثم ننجي الذين
اتقوا لان يكون ننجي بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطي جهنم واما الثاني
فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم
فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تع ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها
لا يكونون داخليها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولهم
قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم للكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين
وعن مجاهد ورود المؤمن النار هو مس الحمى جسده في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى
ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط
لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقوله تع ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك
لا يناسب قوله عم لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التنافي
بين الحديث والاية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه ح يبقى استدلال حفصة رض بالاية غير منتظم لما ادعته
من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث
نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فح ينتظم بما قبله استدلال
حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ودفعه عم كلامها ببيان ان كل داخل في النار غير معذب بقوله
ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيامة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب للمعنى فيه

وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته عم عبد الله
ابن عمرو رض روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رض رسول الله عليه السلام انه دخل بيته فرأى عنده زوجته نفرا من بني هاشم
فكره ذلك فلما اخبره به قال عم لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها
الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين
ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين بهذا تفسير لهؤلاء قاله عم حين رأى
مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته
تارة يكون هذا التشبه جبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال عم في حقه لعن الله المتشبهين
بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان المخنثين حكم الرجال الفحول في النظر
عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لا
الى ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه ان يقول
عليكن خ ابو امامة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما راى شيئا من آلة
الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز
ان يقال ان الزراع لا بد من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة
الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه
لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم
ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما
مما كسبه في الحالتين والدلائل مذكورة في الفقه خ جرير رض روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس تاويل نفيها
عمن لا يرحم الناس في الباب الاول وفي حديث من لا يرحم لا يرحم ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوته
ما دام الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية
المقصود كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظر الصلوة مع حبه الى اهله كان
فيها في انه يكتب له ثواب مدة انتظاره لها خ ابن عمر رض روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما
ما مصدرية اي مدة عدم اصابته للمؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله
زال عنه حالته الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه

لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين
ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظ عليها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك
النجوم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز
وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة وقال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب الدلو الكبيرة والمراد
باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة رض
لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله
الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم
حتى لا يقال في الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال
بينا انا في المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
حصى بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق
راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
احد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بهم
ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة
والآخر تبعا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله
معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من
ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المحرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما
اذا اشتهر فيجب ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على
فعله م سلمان رض روى مسلم عنه لا يستنجي احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة
وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج
واما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم
على سوم اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها للشرى صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشتري بعد
تراضي المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك باكثر قيل مجرد سكوت احدهما
لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قال النووي خ ابو سعيد رض

لا يسمع مدى صوت المؤذن اى غايته جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل
على انه يشهد له ذوو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب
منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما
الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اى لاخيه المسلم ويلحق به الذمي
قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزغ بالعين المهملة بمعنى
الاغراء كما في قوله تع ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة
اللازم فنفي عنه الدراية اصلا ثم استأنف بقوله لعل من يده من هنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه
على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اى الشيطان في حفرة من النار م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا يشربن احدكم قائما فمن نسي وشرب قائما فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا
بطلب قيء ما شربه فالشارب عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عم شرب من زمزم
قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه عم قائما يكون لبيان الجواز وقيل انه مختص بماء
زمزم لكونه مباركا غرضه التبرك به قائما فمن زعم نسخ احد الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ
غير معلوم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يصبر على لاواء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها
احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا ليست للشك لان رواته كثيرة رووا هكذا وبعيد ان
يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني او
معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين ولا يخفى ان شفاعته عم عامة لامته فيكون بهذه الشفاعة لزيادة
الدرجات وان تجعل او بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص
اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة لتجاوز عن عصيانهم م
ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن
صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة
واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه
منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما
ليكون امنا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم

يفعل

كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين
احد الظهر ويروى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة
دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح
الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عم فنقضوا العهد حين
اجتمع الاحزاب قاله منصرفه اى وقت انصرافه من الاحزاب اى من غازيتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها
فلما انهزموا بنصر الله تع خرج رسول الله عم خلفهم لغازيتهم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة
الا يوما اى الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة
لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اى لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي اخر اى من خلقها الاخر
ويبحث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رضه روى البخاري عنه قال بلغ النبي عم ان اهل فارس
قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم لا يفلح قوم ملكوا امرهم امرأة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح
ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما محتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن
الاسود رضه قيل روى عن النبي عم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر موكد لغيره مثل
قولك زيد قائم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم
حتى يقتل كما ارتد غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله
يوم فتح مكة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر
والتلاوة او بالاشتغال بالعلم الا حفتهم اى احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اى الوقار
والخشية والذكر سبب لها قال الله تع الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية
عندية الرتبة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بالضاد المعجمة اى اجعل مولاك
ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي بهذا الخطاب لمن ليكن والخطاب السابق في احدكم للمالك وليقل سيدي ومولاي وفيه
عن استعمال اسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم
لم حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا تعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدي لان مرجع
السيادة الى الرياسة على من تحت يديه وكذلك سمي الزوج سيدا قال الله تع والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عم ان تلد

كما قيل: الله يغضب إن تركت سؤاله
وبني آدم إن سألته يغضب

ربّنا وفي رواية ربّها فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا الاستعمال وبهذا يجوز

خ ابو هريرة رضه روى عنه لا يقولنّ احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة اي في وقت

مسئلته تنازع فيه الفعلان والعزم في السؤال هو ان يجهد في الطلب ولا يعلّقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تع

في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يوهم صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتجوز وهي انما

يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تع منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عم فانه لا مكره له خ ابن مسعود رضه روى عن النبي

لا يقولنّ احدكم اني خير من يونس بن متّى بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس

بن متّى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متّى ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يقولنّ احدكم

خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بكسر القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره النبي عليه السلام لفظ

الخبث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال النبي عم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان

اجيب عنه بان النبي استعمل الخبث بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب فان

الله تع الخبيث الخبيثين او يقال خبثت نفسي يدلّ على ان الخبث طبيعة له لان فعُل بفعُل بالضم فيهما يستعمل في الاشياء الغريزية

ولهذا كره النبي عم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة رضه روى عنه عم

لا يقولنّ احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نساكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما

كره النبي عليه السلام ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيم النفس ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تع قيل انما يكره اذا قاله

على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تع والصالحين من عبادكم وامائكم

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولنّ احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي عم

عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تع حكاية عنهم وما

يهلكنا الا الدهر فيسبّونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اي مقلّبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر

مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم قذفته وما قال الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم

من اسماء الله ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن بجواز اطلاقه على الله تع غاية ما في الباب انهم يكونوا عالمين تسمية الله

بذلك لانهم كفار فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبّه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من الضعف

والكلام م جابر رضه روى مسلم عنه لا يقيمنّ احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه

ثم يخالف الى مقعده اي يذهب من خلفه الى الموضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسّحوا اي توسّعوا

في الفرق بين الدهر والزمان

فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدلّ على جواز اقامة من

في التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق اختصّ بذلك الموضع فلا يجوز للجائي

ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس والافتاء فهو احق

فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه بعذر

بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه سجادة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه

قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل

من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعمّ المساجد وغيرها م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يقولنّ

احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه

الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر

المتخذ منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبي عليه السلام هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم اليها

وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكاته والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا

لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة

احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء

ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنع عن

ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمائم ولا البرانس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة

طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمائم اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا

بمعتاد اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل

ولا ثوبا مسّه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس

والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة جاز لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس

المحرم الخفين الا ان لا يجد اي لا انه لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين

م عمارة بن رويبة رضي الله عنه عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح

الهمزة على وزن ثويبة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما

هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقتين فمن واظب

واظب على غرّ بها ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمنّ
النبي عم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عم
لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما تضرر به
مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الآخرة يعني للمؤمن اذا اذنب ينبغي ان
يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يكلمها مرة حتى يرسل على وجهه ثوبا
والاولى ان يجعل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكراهة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان
منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمتنجي ان يأخذ
الذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهي عنه لخوف ان
يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكره شربه وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روي انه
كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز اولانه عم كان يستشفى ببزاقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رضي
لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني بعضها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد رح النهي للتحريم واليه
ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المصابيح اعلى الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه
اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري
عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح
ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع ايلا
قائمكم الرجوع يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحة مرتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار ان
لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا او الفجر
قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وههنا بقوله يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد كل
السابقتين اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوّب يده ورفعها حتى يقول
هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية
بان النبي عم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل
من الفجر وحين قال عم حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرض

بهذا

بهذا عرفت ان في كلام المص اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد
من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو اي لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده
ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها
وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تأتينا فتحدثنا بالنصب
له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية
يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب
على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي
ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما اقسم عليه مقدار ما يكون بارا فقسمه ان رضيها بما قلت السر او قلة
زمانه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت
هذا الحديث من النبي عم قبل موته ثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس المراد لانه
غير مقدور له وانما النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا
وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على
الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكأنه قال احسنوا اعمالكم يحسن
بالله ظنكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال للمبالغة في الصدق
والمراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان
اللعانين لا يكونون شهداء ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله
عند نزعه فروج حرير لبسه اي النبي عم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق
من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عم نزع كاره
له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم صلى في قباء
ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرئيل عم وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه عم استمالة
لقلب واهبه فمردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف ممن هو تقي الناس مع انه
قد لم يرد فيه نقل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى
اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عم عن ذلك وقال لا ينفرن احد بهذا فيهم من النفر بالسكون وهو الرجوع

حتى يكون آخر عهده اى لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف
الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب
عليها لانه جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رضي الله عنه روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل
يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان المقر به طالب المغفرة
فيه فلا ينفعه عمله قالته حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها
عين مهملة كان في الجاهلية اى في زمانها وهو ما كان قبل بعثته عم قريبا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه
يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض
الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض
بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما ورد في الآيات والاخبار في بطلان خيرات الكفار
انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري
فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله
ان ابا طالب كان يحفظك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصره النبي عم انما تنفعه من جهة انها
سبب الشفاعة تم له لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها يشعر به قوله عم بعد قوله نعم ولولا انا لكان في
الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به ه ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عم خاتما
من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقشن احدكم على نقش خاتمي هذا يعني هذا صفة خاتمي يعني فلو
ينقش احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو
نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رضه روى مسلم عنه
لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي على صيغة
النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امرأة للتزوج
ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز
لما روى انه عم تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطي لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على
منسوخا ان ثبت تأخره وبتقدير ان لم يثبت يتعارضا فصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله
الشراح ولكن فيه تأمل لان قول النبي عم وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول

لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء
نون بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المريض ومفعول لا يورد محذوف اى ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل
الصحيح وانما نهى عم عنه لانه ربما اصابها المرض المقدر بطبعه فيكفر كذا قاله النووي

الباب الرابع

م جابر رضه روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب
الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت
ترى ان المصنف وسمه بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رضه روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن
الفتح افصح وبه جاء كلام الله اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي
عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا يقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال
القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تأويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سأل عرافا لم يقبل له صلوة
اربعين ليلة م جرير رضه روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه
بنصب الامام وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم اى ليرجع وهو عنكم راض والمراد
بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امرهم به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رضه اذا اتبعتم الجنازة
فلا تجلسوا حتى توضع اى في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد روايته ونقل عنه ابو معاوية اى في
اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند
الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به م وانت
ترى انه مرقوم بعلامة ق ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث
من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته ثم اراد
ان يعود اى يجامعها مرة اخرى فليتوضأ اى ليغسل ذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود يفهم منه انه يستحب
للمرأة ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى
بطعامه وجواب اذا محذوف اى فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين
شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير المجرور للطعام يعني
الخادم قرب من الطعام وباشره وربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى انه لا
يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في الاكل ق ابو ايوب رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط

موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال
قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ان ابن عمر رضه قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء
لا يخلو من مصل من ملك او جن الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يخص بالاثر وقال آخرون انه
عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر
انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقبض بعام يستقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم
لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي عليه السلام يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا
فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا
او غربوا يعني توجهوا الجهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة
شرفها الله خ ابو هريرة رضه اذا احب الله العبد نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله
يعني اذا اراد الله ان يظهر محبته عبدا من عباده بفعلها اولا جبريل عم فيامر بمحبته فيحبه جبريل فينادي في اهل السماء
ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا
فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض
محبة الله عبده مجاز عن ان يرضى عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبده الا علم رضائه قال صاحب
رد على الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضه
روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة تغلبه اذا اعجب احدكم المرأة فالفعل المذكور بتسرع فوقعت
في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارع من الرد وروي
الموحدة على صيغة الماضي من التزيد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا و
هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل
للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى حتى
ما غلبه الى المرأة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا الصاحب
عن رضاه قام النبي عم باتيانه زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى
سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف في عرف المثل كذا قال الجوهري وحكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان

ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة تمسكا بظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة
ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب عليه بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذكر المسلم قال الشراح حسن اسلام
المرء استقامته على الطريق بحيث لا يعصي ربه اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها
غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم اذا اختلفتم في الطريق
جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها مجازا
وهي تذكر وتؤنث والتأنيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اراضي لقوم وارادوا احياءها
فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو
اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق
من شوارع المسلمين يقعدون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا
من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا يضيق المارون بالاحمال ق ابو هريرة رضه اذا ادرك احدكم سجدة
اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة
من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رحمه المصنف بعلامة ق لكنه مما انفرد
به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في
صلوة العصر لا يبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع
في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها
بالنقصان قال الناطقي لان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء
واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال الامام الدبوسي
يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الاوقات المكروهة هـ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن
ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو
محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل
هو محمول على التخفيف والتهوين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما هرب الشيطان من الاذان
لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عم
لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا

ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله م اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رضه
روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم
القافلة يهيئ لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اى متقدما بين يديها واذا اراد هلكة
بفتح اللام الهلاك امة عذبها ونبيها حى فاهلكها وهو ينظر اى والحال ان النبى عم ينظر الى هلاكهم فاقر
عينه اى بلغه الله امنيته بهلكها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبى قبل امته رحمة لانه يكون
مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيصفا عن جودهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما تكون
بدعائه عم عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عم فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة
وبالثانية امة الدعوة وفى الحديث بشارة لامته عم حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدى رضه
انفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد
الكلب شرط فى حل اكل صيده حتى لو جرح المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما
شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدى بن
حاتم قلت وان قتلن اى كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة كلب
يعنى ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم
لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا يؤكل
من جرحه فى ظاهر الرواية ليتحقق الذكوة الاضطرارى وفى قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة
الى اشتراط الجرح قال قلت فانى ارمى بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اى فاقتله
افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اى نفذ وجرح فكله وان
اصاب بعرضه فلا تأكل ق ابو موسى رضه انفقا على الرواية عنه اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن
اى فى الدخول فليرجع قال العلماء ينبغى ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما
ثلثا اختلفوا فى انه هل يستحب تقديم السلام على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردى
هو ان يبصره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا فى انه لو استأذن
ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا فقال قوم ينصرف ولا يعيد لظاهر الحديث
على من علم او ظن انه اسمعه خ ابن عمر رضه روى النبى عم عنه اذا استأذنت امرأة احدكم اى فى الليل الى المسجد

فلا يمنعها خ ابن عمر رضه اذا استأذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن تقدم البيان عليه فى الباب
الثالث فى حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم
اى استنجى فليوتر اى يجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رضى الله عنه اذا
استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اى يخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان
يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف قيل معنى بيتوتة الشيطان فيها ان الانسان
اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليها ويسد مجارى الانفاس ويتغير الطبيعة وسبب الكسل
ويمنع ذلك فى القراءة عن تأدية الحروف من مخارجها فامر عم بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال
القاضى يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذى انما خص الخيشوم لبيتوتته لان
العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهى باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر
فليس فى الخيشوم شئ من هذه المعانى فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخله
فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه
فلا يغمس يده فى الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدرى اين باتت يده فيحتمل ان تطوف يد النائم على
موضع النجو لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وبلادهم حارة وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء
انما يطهر فى حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت
يده لان البيتوتة تكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهى
للتنزيه لانه عم علل بامر يقتضى الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا
صوم يوم فلا يرفث اى لا يتكلم بكلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اى لا يفعل خلاف الصواب من
القول والفعل فان امرء شاتمه يعنى ان شتمه امرء متعرضا لمشاتمته او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل فى لسانه
انى صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم
ولو جمع بين الامرين كان حسنا انى صائم انما كرره للتأكيد ق جابر رضه انفقا على الرواية عنه
اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اى لا يأتى اهله ليلا بل ينبغى له ان يأتى منزله نهارا لتمتشط زوجته
وتتأهب له وفى قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه

عن كعب بن مالك رضي كان رسول الله عم لا يقدم من سفره الا نهارا في الضحى وما ورد عن جابر رضي من قوله لما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل فقال النبي عم امهلوا حتى ندخل ليلا اي عشاء فهذا عند وصول الخبر الى الناس بقدومهم واستعداد كل اهل الاهل والنهي عن الطروق انما هو عند عدم وصول الخبر

وعن ابن عباس رضي ان النبي صلعم نهاهم ان يطرقوا النساء ليلا فطرق رجلان بعد نهي النبي عم فوجد كل واحد منهما مع امراته رجلا

احوال اخذ عطية السلطان

وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب الشهوة غالبا فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين

م ابو سعيد رضي روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله عم الى عتبان يدعوه فجاء وراسه يقطر ماء فقال عم لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عم اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء المجهول وهو اخبار بسيل فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال العشان بكسر العين وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين

ق عمر رضي اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي عم على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال عملت لله فقال عم اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك السعي لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما بيد المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضي اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار وقيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس ليبان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون في موضع لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما

ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب الزمان اقتراب الساعة قوله عم في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عنده لكي يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب اطرافه حتى يكون كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المغرب يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لانه قد انتهى الظنون الفاسدة وتوقي الشهوة عنه وكانت نفسه اصفى لمشاهدة الغيب اقبل وقيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاتها وقت السحر

ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة رضي يقومون

فاما اذا كان الامام حاضرا فالقوم يقومون اذا قال المؤذن حي على الفلاح

للصلوة قبل ان يخرج النبي عم من حجرته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذ ربما عرض للنبي عم عارض فيتأخر بسببه عن الخروج م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه انه يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوص عن هذا بقوله عم صلوها وان طردتكم الخيل فعلنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش فوت الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم

خ ابو اسيد على وزن التصغير الساعدي رضي روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي عم ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عم اذا اكثبوكم اي قربوا منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطائف ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل

م ابن عمر رضي رقم هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التأويل واما المتأول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال الشارح الضمير في بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اقول هذا غير مناسب بلفظ احدهما الآن يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين

ق ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها او يلعقها اي غيره مفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالمنديل بعد اللعق عادة الجبابرة فامره م باللعق كسر النفس

م ابن عمر رضي روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تاكلوا بالشمال

م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا ياكل باقل من ثلثة اصابع لما روي انه عم قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل في اي جزء من الطعام بركة في الذي اكل او فيما بقي على اصابعه

البركة فيه الركة يعني ان الطعام الذي يحضره الانسان بين يديه

فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد التاء في انه باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في ايتهن وفي معظم اصول لها الاية
ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير والمراد هنا ما يحصل به التغذية والتقوية
على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن
عباس رض في تفسير قوله تع ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمها ان يؤكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام
صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع وتعلم النبي عم بلعق
الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في
النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص
على الفعل المحرم مما يؤاخذ وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان احدهما الدفع
ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتل لم يؤاخذ به لكونه مأذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية
ولا يكون متأولا في فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة رض كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا
يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صلاحه يرى نفسه احق بالامامة وانه
يسوى الحق في سبب ذكر فيهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض قيل ما رواه عن النبي عم تسعة
وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخفف بهم الصلوة لئلا
يشق عليهم فان ارادوا اكثرهم تطويلها فلا بأس به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا امن
الامام اي قال آمين الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام لقوله
في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التأمين
فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره
فامنوا لان الملائكة تؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة التأمين في الخشوع والاخلاص
وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما
روي انه عم قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة
واهل السماء ايضا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع
فليبدأ بالشمال ولينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما جميعا
قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيح

ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء
وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير
وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما كسب
اي للزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي الخازن الذي كان النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص
بعضهم من اجر بعض ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره
فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي بين الاصبعين
ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسع
احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل التي انقطع شسعها لانها تسقط عن رجله
فيكون احد رجليه منتعلا والاخرى حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره
وهي حاشيته التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك
فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من الموذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت
جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها فيه اشارة الى قوله تع الله
يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل
مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون
وسيلة اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة
حتى تصبح لانها كانت مامورة بطاعة زوجها في غير معصية الله تع قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع
لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا
في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما عين اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده
لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار
يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشجة راسه في الغزو وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك لرسول

قال ع م اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اى لا خديعة لى فى هذا البيع وقال
لحبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب له قال احمد من قال فى بيعه لا خلابة لى كان له الرد اذا غبن
والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبى ع م اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان
يكون الفائدة فى ذكره ان لا يخدع فى الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عموم
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه
فاخروا الصلوة حتى تبرز اى تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب
تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا
بويع لخليفتين اى اذا بويع لاحدهما اولا وللآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه كالباغى بهذا اذا لم
ينته قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه فى عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته بالماء
وكسرت سورته م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا تثاءب بالهمز مخففا هكذا وقع فى بعض نسخ
مسلم وفى اكثرها تثاوب بالواو قال الجوهرى يقال تثاءب بالمد على التفاعل ولا يقال تثاوب
بل يقال تثأب بتشديد الهمزة كذا قال القاضى التثاؤب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام
وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذلك صار منسوبا الى الشيطان كما قال ع م التثاؤب
من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعنى ليضع يده على فمه سترا على فعله المعيوب فان الشيطان
يدخل يعنى يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه ومن غلبته ان يجعله معتادا به واذا
اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بما يحصل منه بهذا الشيء من التنعم والغفلة وكثرة الاكل
والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التى هى اسباب التثاؤب ومكروهة فى الشرع ويحتمل ان يراد
دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه فى الشرع صار طريقا للشيطان
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اى قرأ التحية لله والصلوات الى آخرها يعنى به
التشهد الاخير فليتعوذ بالله من اربع يقول اللهم انى اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب
القبر ومن فتنة المحيا وهى بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هى
سكراته وقيل سوء الخاتمة اضيفت الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عليه السلام لابن
مسعود رض حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة

لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر بدل الخاء فليتعوذ
بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة
وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة فى جدار المسجد فتناول
حصاة فحكها وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفى الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم
وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اى جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره
او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة فانما يناجى ربه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوى فغسل وجهه خرج من
وجهه كل خطيئة نظر اليها اى الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينه مع الماء او مع آخر
قطر الماء شك من الراوى وقيل ليس بشك بل هو من لفظ النبى ع م واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
كان بطشتها اى اخذته تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت
كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعنى يفرغ
المتوضئ من وضوئه وقد تنظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التى اكتسبها تقدم الكلام عليه فى الباب الاول
وحديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج
الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعى واحمد على تحية المسجد وان كان الامام فى الخطبة وكرههما ابو حنيفة
ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه ع م قال اذا خرج الامام فلا صلوة
ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقى الاستماع ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان
فتحت روى بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ فى المعنى
ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم قال القاضى المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات
ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدى اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما
حتى ان من مات فى رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيأتيهم من روحها فوق ما يأتى فى غيره او هو
كناية عن توالى نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اى قيدت
والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة
مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصى والشر فى رمضان اجيب عنه بان

انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروط ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم
او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة بهم
المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة من غيرهم م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها
بيان في حديث اذا اتيتم الغائط م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها
ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون
حقيقة واقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع من
الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رضي الله عنه روى
اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم بقدر غدره
تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتأنيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في
الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي عليه السلام لواء الحمد م طلحة رضي الله عنه
ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين
ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به اورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه
فاني لن اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره في باب التاء في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث
بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عليه السلام عشرين ليلة وكان رحيما
رقيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها
فاذنا ثم اقيما خاطبهما في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما خصت
الامامة به وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعلهما يتساويان في العلم والورع في الحلم ولصلاحهم م ام سلمة
روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة بالعقبى من
خير منه هذا امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون
ق عمرو بن العاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم واجتهد لما كان الاجتهاد متقدما
على الحكم احتجنا الى تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد فهو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في

وكم

وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها
فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم
هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد
فاخطاء فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا
لشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها
وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له
قال صاحب التحفة في الحديث دليل على انه ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطاء معنى فدفعه
الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ
اقول قوله فاخطاء عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان تستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا
على تحقق الخطاء منه في حكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا
يحمل عليه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه
والمصدر منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام فلا يخبر احدا
بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى
رؤيا تحزين من الشيطان يريه الانسان ليحزنه فيسوء ظنه بالرب تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبره ولا
يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسره
بتقدير الله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها
المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة وعامة المتكلمين انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد
في الورد قال حماد بتشديد الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة
من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة
جاءت من الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح
الى ربه اي الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح الى موضع في السماء حتى يصل
اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عليه السلام وان الكافر اذا خرجت روحه
انما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك ايضا قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها

وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اى النبى عليه السلام فيقال انطلقوا به
اى الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة رض فرد رسول الله صلى الله عليه [وسلم]
ريطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهى ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل
ابى هريرة من رد شئ الى انفه واعادها عليه السلام على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه
كالمحسوس م ابن عباس رضى الله عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء و[ضمها]
لغتان والفتح افصح جلد الادمى والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعى لما روى
ان النبى عليه السلام نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى انه عم
قال لا تنتفعوا باهابه ولا عصب قلنا النهى محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رضى الله عنه اذا دخل
المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخارى لكنه متفق عليه من حديث
ابى قتادة ولو اراد للبخارى من ابى هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابى هريرة قتادة ايضا قال قوم
تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعى يصليها فى اى وقت
كان وعند ابى حنيفة فى غير وقت النهى قال النووى لا يشترط ان ينوى التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او
راتبة او غيرهما م ابو حميد او ابو اسيد رضى الله عنه كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع
فى كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لى ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم انى اسألك من
فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقربه من الطاعات التى كالابواب لها
وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تع فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا وابتغوا من [فضل] الله م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند
دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضى هذا خطاب لاعوان ابليس
وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعنى جعلكم الله محرومين من المبيت كما
جعلتمونى محروما لكنه بعيد لان المخاطبين فى قول الشيطان تبعه ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب
فى الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان
صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين وهو الطعام الذى يؤكل فى العشية وهى من
صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قال الجوهرى واذا دخل

ولو

ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم
المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رضى الله عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام ثلثون حديثا
انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اى دام الله وثبت وتعالى
تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اى على ما اعطيتكم من النعم وهى صفة شيئا الضمير العائد
اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعنى اظهرت اثر السرور والنعمة فى
وجوهنا فاى شئ تريد لك الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اى النبى عليه السلام فيكشف الحجاب
المانع عن رؤية الله تع فيخرون فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر
الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل جمعة ومنهم
من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله فى العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا فى الدنيا بزيادة عطائه
ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن
بيان لعزمه فى سؤاله اللهم ان شئت فاعطنى فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب
ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ
فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه فى حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رضه اذا دعى
احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن فى الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى
مشتقة من الولم وهو الحبل لان فيها الوصلة واجتماع الشمل ...
كذا فى التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عم من دعى الى وليمة فلم يجب
فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان
وهذا التشديد لترك الاجابة والحضور واما الاكل فغير واجب بل يستحب ان لم يكن صائما ...
الطريق بعيدا لحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل لا تجب لقوله عم بئس الطعام طعام
الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عم بئس الطعام
ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله وهذا الحديث ...
يقتضى عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافى وجوبها وان دعى الى غير الوليمة فالجمهور على
ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم
فليقل انى صائم انما امر النبى عم المدعو حين لا يجيب الداعى ان يعتذر عنه بقوله انى صائم وان
يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدى ذلك الى العداوة وبغض الداعى تقدم الكلام عليه فى حديث
اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا دعى احدكم فليجب الامر للوجوب عند

فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما ولا يجب عند الجمهور كلاهما اذ كان المدعو هو المقصود
من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وغير ذلك مما في معناها كذا قال النووي
فان كان صائما بهذا تو يد لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل
بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه
فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة
صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا و
ليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان
واشارة الى ان ما راه رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم اي في منامه ما يكره فليقم وليصل ولا يحدث به الناس يسبق بيان في حديث اذا ر
احدكم حلما ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عليه السلام قوله تع هو الذي انزل عليك
الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية
وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون يعني يبحثون في الايات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم
ويضلوهم الخطاب لعايشة ولمن يصلح له من ساير المسلمين بقرينة قوله عم في آخر الحديث فاحذروهم ما تشا
منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوليه محذوفان اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم
ولا تكلموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ
والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تع وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله
يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن عامة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه عامة بضم التاء والمثلثة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اثنا عشر حديثا له في الصحيحين
اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تترككم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس
فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اغتاب
من غير عيوبهم وتجاوز به ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص
في امر الدين فلا باس به وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة

او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا فاذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم
بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة
قال الجوهري الهلال هلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره
واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم
ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي
عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي
عن عايشة رض انها قالت كنت افتل قلايد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم
فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي وحديث عايشة قد جاء متواترا وما حديث
ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين في قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية
سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق
بالارادة وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل في قوله تع يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة
معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشني رضي الله عنه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني
بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له
في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فا
اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكله ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل اذا انتن لعل هذا يكون محمولا
على الندب لان تغيريحه لا يحرم اكله لما روي انه عم اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله
قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير اثر سهمه فان وجده لا يؤكل لقوله عم في حديث آخر فان غاب
عنك فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم
اصابه ميتا لا يؤكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لا يعتبر ما دام الصائد في طلبه ضرورة
ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لا نسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق
اشعار بان حد ما منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير لقوله تع فان اتين بفاحشة فعليهن

الزنا قضاء الشهوة في محل محرم مشتهى عاريا عن الملك

نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب الجلد الا الرجم لانه لا يتنصف فالحكم في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء مستفاد من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عم اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والولى اذا اطلق ينصرف الى من له علو وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الجلد كفارة لذنبها واما صرح بنفى التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعدما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كانت التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت يكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رضي الله عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اى من نباتها بان ترعى فيها عند السير واذا سافرتم في السنة اى في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اى بالابل نقيها اى دهنها يعنى مخها وهو بكسر النون وسكون القاف بمعنى المخ في معناه اسرعوا في السير بالابل ليصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اى نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب فهل المراد بها الانسان الطارق بنحو قطاع الطريق ونحوه ومأوى الهوام يعنى الهوام تمشى في الليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتاوى اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول لحفظه عن ضررها م العباس رضي الله عنه قيل هو اى النبي عليه السلام كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وثلثون حديثا في الصحيحين خمسة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني بمعنى العضو كان اصل آراب أأراب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الحديث التاسع في

في الاكمل تفصيل فليطلب

امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عليه السلام جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو يقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لا الامام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه آخرها محتجين بما روى انه عم قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي محافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كان بفراره لا بما ان يصيبه غير الهدى قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا باس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اى اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة ههنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتين فيما لا الحيعلتان لما جاء في حديث آخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيه تشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال عم ارجو تواضعا لان نبينا عليه السلام اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام غيره ذكر الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن هو في الجماع وان كان في الصلوة

قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا
لان في الصلوة لشغلا وان كان قاريا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لاول
مؤذن فقط او لمؤذن مسجده ثم سأل الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع
النداء ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظ
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا
بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسألوا الله من فضله
فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت
وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان
فمما يفوض حكمته الى الله تعالى ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شرب
احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث
في حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع
مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ
الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايتلافهم بها كانوا يطعمون
معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا غير رفع لابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح
الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على
الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة
انه بعده لقوله عم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا
واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء
ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان التثنية جمع عند بعض يعني تصير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو
لانه اي معظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه
في الواقع ثلثا وصلى ما شك لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان
اي اذلالا له حيث فعل ما ابعده اللعين ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شك

احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلب التحري طلب الاحرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي على ما غلب عليه ظنه
ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استأنف
الصلوة لقوله عم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي
وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك
في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يبني بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي
الى اهمال الاخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي
معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها
زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روت عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان
احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا
تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا
تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا صلى
احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء
معناه ظ م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن
الشمس اي ناحيتها الاول وهو صفة القرن وفي قوله الى ان تطلع حجة لنا على الشافعي في ان آخر وقته عنده الاسفار
لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى آخره بيان لاواخر الاوقات
واوايلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس بالصاد
المهملة وتشديد الياء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة
او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا
بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال الرجل وما
معنى الساعة فقال اي الرجل بعد ما اجاب النبي عليه السلام كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر
الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض وهو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها
فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا بمعنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به
الولاية مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم

انه وقت قيام الساعة او دفعه فانظر لينتبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغى ان
فى السؤال الثانى يعنى ليطابق الجواب قلنا المراد تعديد الكلام متى تفتح الامصار وكيف حصول اضاعتها فاجاب
بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وايماء فيه ايضا فانظر الساعة تنبيها على دنو الساعة
اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رضى الله
روى مسلم عنه اذا اعطى احدكم خيرا الله فليتمنه اى ليدع له لانه شكر الله على نعمة ونهى المعطى فاذا لم
يحمد الله فلا تستمتعوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه اذا عطس احدكم
فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوى يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك فليقل اى العاطس
لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اى حالكم مكافاة لدعائه وثناء له م عبد الله بن عمرو رضى الله عنه روى مسلم عنه
اذا فتحت عليكم فارس والروم وبما اقلتها اى قوم انتم يعنى هل انتم من الشاكرين بعد على النعم
او من غيرهم وفى هذا الاستفهام تلويح الى التحذير على وقوع المنهى منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما
امرنا الله اى نقول فى انفسنا نفعل فى ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال النبى عليه السلام او غير ذلك
روى منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم
على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على الغيب تتنافسون اى ترغبون الى الدنيا و ... الآخرة
الحديث تفسير لقوله او غير ذلك او استئناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون
بعد اخذها ثم تتدابرون اى تتقاطعون موليا كل منكم دبره عن الآخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب
يعنى او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون فى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على
رقاب بعض يعنى لا يكفيكم بهذه الصفات حتى تاخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما
يتحولون به فتحملونه انتم ضعفاؤهم على رقاب اقويائهم حين ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله فى فتنة
عثمان رض خ ابن عمر رضى الله عنه روى البخارى عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان فيه جرح الشين و
قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب فى وجوههم انجح للمقصود
م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة فى السماء آمين فوافقت احديهما الاخرى
غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه فى حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة رضى الله روى
البخارى عنه اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه فى حديث اذا اكفر الرجل اخاه ف ابو هريرة رضى الله

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون
بهكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغائر والضمير فى فانه للشأن م
ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله
قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله
الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اى احدكم اشهد ان
لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اى احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال
اى المؤذن حى على الصلوة قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله
وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شىء والقوة القدرة عليه ثم قال اى المؤذن حى على الفلاح معناه هلموا
الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر
ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اى بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اى استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول
فليضطجع لانه فى تلك الحالة لا يكون متدبرا فى قراءته لغلبة النعاس عليه ولا اجر فى قراءة لا تدبر فيها م
ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين
او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عم من توضأ نحو وضوئى ثم
صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يقيمن احدكم
الرجل من مجلسه م ابو ذر رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلى اى حال كونه يريد الصلوة
فانه يستره اى يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل لمقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه
مثل آخرة الرحل وهى بالمد وكسر الخاء هى الخشبة التى يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها
مبين فى علم الفقه قال النووى تحصل السترة باى شىء اقامه بين يديه لما روى انه عم كان يعرض
راحلته فيصلى اليها قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن لا يامن المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة
مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمرأة
والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة يبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور

على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضى الله عنه روى
اذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول يا ويلى المنادى محذوف اى يا قوم هذه ويلى
الويل كلمة عذاب وقيل واد فيهم او نداء جعل الويل منادى لكثرة حزنه ويجوز فتح اللام على ان يكون الالف
فيه بدلا عن ياء الاضافة كما قال فى يا غلامى يا غلاما امر ابن آدم بالسجود بهذا السين فسجد بحق بسنا
عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلى النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضى الله
روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اى اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل
بيته من صلوته اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا فى الفرايض يعنى اجعلوا بعضها بصحتكم فى بيوتكم
ليقتدى بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عم
افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة ولان السترفيها افضل كذا قال النووى ق
ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا فى الصلوة قلنا السلام على الله
السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبى عليه السلام قال اذا قعد احدكم فى الصلوة فليقل
الامر للوجوب التحيات لله جمع تحية وهى تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهرى
يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث ونعا جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات
اى الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التى يراد بها التعظيم والطيبات اى من الصلوات
والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبة المشتملة على التنزيه والتقديس روى ان النبى عم
لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تع السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته
فقال عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل عم اشهد ان لا اله الا الله الى آخره
السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته البركة اسم لكل خير فايض من الله على الدوام وانما جمع
البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيده
بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
والحاصل ان النبى عليه السلام انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولونه عكس ما ينبغى
يقال لان السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه عائلة من غيره والله تع منزه
عن ذلك ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة

معناه

من الصلوة

يصلى فيها المكتوبة بالجماعة

فالمساجد انما بنيت لتعميرها بان

معنى الويل واعرابه اى آية السجدة

الويل الحزن والهلاك وهو اسم معنى الآية لا يشتق منه فعل انما يقال ويلا له فينصب نصب المصادر ثم يرفع رفعها لافادة معنى الثبات فيقال ويل له كما يقال سلام عليكم والواقع فى هلكه ينادى به فكانه يقول يا هلاك احضر فهذا وقتك لفظاعة الواقع فيه • شرح زاده

ط والتنكير فى قوله نصيبا يحتمل ان يكون للتعظيم نظرا الى عظم شان الصلوة ويحتمل ان يكون للتقليل نظرا الى الكمية فانه تعالى يعطى بالفعل القليل الصادر من العبد خيرا عظيما بالبركة فى الدنيا والاجر فى العقبى
شرح زاده

ع فعلى المؤمن تعمير مسجده بان يصلى الفرائض فيه كما ان عليه تعمير بيته بالعبادة فيه فعليه ان يشتغل بتعمير الموضعين باعطاء كل موضع حقه بان يصلى المكتوبات فى المسجد بالجماعة والنوافل فى بيته منفردا ليقع كل فعل فى موضعه شرح زاده

وهو

وهو ظرف لغلت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما لا ينبغى وفى رواية فقد لغيت من لغى يلغى قال ابو الزناد
هذه لغة ابى هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلا بان القرآن جاء على اللغتين قال الله
وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كسعى يسعى ولو كان من لغا يلغو لقال
والغوا فيه بضم الغين قال النووى فيه نهى عن جميع انواع الكلام لان قوله انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف
فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهى هنا الانكار بالاشارة وفى قوله والامام يخطب اشعار بان هذا
انما هو فى حال الخطبة وهو مذهب الشافعى وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عم اذا خرج
الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم
على الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه
ايضا فلا يعجل اى الى الصلوة هذا النهى للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضى حاجته منه اقتصر بعض اهل
فى تقديره على مقدار ما يكسر سورة الجوع ثم رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء فى رواية اخرى
لا يعجلن حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقى يؤدى الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة
قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد فى بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا
قبل ان تصلوا صلوة المغرب قال الظاهر ان المراد به جنس الصلوة لان الحضور فايت فى جميعها ولان قوله عم
لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبى عليه السلام انما ذكر المغرب لان توقان الطعام
يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان فى النفس توقان الى الطعام او يخاف
من فساده وكان فى الوقت سعة والابتداء بالصلوة لما روى ان النبى عليه السلام كان ياكل من
كتف شاة فدعى الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية قال
رأى النبى عليه السلام بزاقا فى جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه
بكسر القاف وفتح الباء اى جهة وجهه فان الله قبل وجهه اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل
بالبزاق لان فى مقابلته استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يسار او تحت
قدمه لان النهى عنه ورد فى حديث آخر وانما يبصق فى ثوبه تقدم بيانه عليه فى حديث ان المؤمن
اذا كان فى الصلوة ق ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة
فلا يتناجى اثنان التناجى هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع فى قلب الآخر خوف وقيل

اى فلت الكلام السابق لا على مبلغ الرواية

النهى

تقديم الطعام على الصلوة

الجهة

من حرف الحلق فى عين الكلمة الكلية

ومعنى قوله عم فان الله قبل وجهه فان الجهة التى عظمها الله تعالى قبل وجهه واى تعظيم اجل من جعل التوجه اليها شرطا فى جواز الصلوة التى هى اتم العبادات وعماد الدين عبر عنها بلفظ الجلالة تعظيما لها كما يقال الحجر الاسود يمين الله تعظيما له على طريق التشبيه البليغ شرح زاده عفه

بهذا اذا كانوا في الموضع الذي لا يأوي من الرجال فيه صاحب على نفسه واما لا فلا منع لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم
سارّ فاطمة عند ازواجه قيّد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا بأس به م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف من تقديم
الاقرأ على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثاني من حديث يؤم القوم اقرأهم ق جابر رضي الله عنه اتفقا على
اذا كان اي الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقي كل طرف منه على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء
ولا يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدد على حقوك بكسر الحاء وفتحها
بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قال الترمذي رآه يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول اي ثواب من يأتي
في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه اول لانه سابق على من يأتي في الوقت
الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا
وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت
تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة
دفع الله الى كل مسلم يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار الفكاك الخلاص بكسر الفاء ما يفتك به اي يتخلص
يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحققته فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه
وبقي الكافر فالقي في النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنب لانه خارج عن
مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بعضا للمسلمين
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله ابيض وانظف
وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد
الثواب له الا من ثلثة من صدقة جارية كالاوقاف بدل الاخير الحديث بدله من ثلثة بدل الكل من الكل او علم
ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم
في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح
يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته
في تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالدين من ولده الصالح

كما يحصل عن اصالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم
وكذلك للام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها
واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عم من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة
قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حيوته ينمو له
الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانها سبب لها فيلحق
منها ثواب ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان
من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب العرف
ونواهيه وان كان من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليتجدد
الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك
الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة لا غير واما
المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرضا عليه
بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضي الله
اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهي السهام العربية لا واحد لها من لفظها
فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اي حديدها لئلا يجرح الناس
وتكرارها ثلث مرات للتأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون م ابن مسعود رضي
روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق
اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء اي ما كان
حاضرا عنده رسول الله عليه السلام او سائلا عنه ويكتب له الملك ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار زمنه
فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما امر ولا ينقص ظاهر هذا
مشعر بان الكتابة كما في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع قرطاسه
وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه
في بطن امه خ ابو موسى رضي روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفقد ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما
اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضي روى

اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه وعدم
خروجه بهذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في قوله تع سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم
انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل
في الصلوة ان تكون في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا
يعني حتى يتيقن الحدث لان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة
في ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلع على مخرج الريح من القبل
عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها
وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها م طلحة رضه روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين
يديه مثل موخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى اخره فليصل ولا يبالي من مر وراء ذلك تقدم
بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم
الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت
يا ويلها بهذا التفات من التكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة يقال عند الهلاك او خوفه وان اريد بها السرير
يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم
في موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وبهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال الكاشفون
انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون والله اعلم اين تذهبون
بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع
سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رضه روى مسلم عنه اذا وضع السيف في
امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي عم حيث كان الامر كما اخبر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اي
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنن رسوله وكان ذلك اشارة الى المصدر احيى
ابو سعيد بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله تع اوتيت سؤلك يا موسى
قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي عم في المنام واسأله عن صحة حديث فيخبرني به
لا لكونه راويا عنه عليه السلام باعلى سند يمكن لان الرواية عن النبي عم بعد مماته انما يمكن في المنام

هذا الحديث وامثاله من جملة معجزات النبي عم من انه عم اخبر عن الامر المغيب بكلمة اذا الدالة على وقوع ذلك جزما وكان الامر على ما اخبر به واول ما وقع منه هو ما كان في قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه ولهذا قيل سل سيف يوم الدار فلا يرفع الى يوم القرار والله اعلم بالصواب

وفي رواية لمسلم ينزل ربنا تبارك وتعالى الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر والشطر بمعنى النصف ويستعمل بمعنى الجزء اعم من النصف والنزول هو الانتقال من موضع اعلى الى ما هو اخفض منه وهو من لوازم الجسمية والتحيز والحلول فلا يجوز اسناده الى الله تعالى على ارادة اصل معناه فالحديث من المتشابهات ومذهب السلف في مثله ان يقول آمنا به كل من عند الله واما الخلف فاولوه بتاويلين

اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا بهذا مشابه محمول على نزول ملكه او على الاستعارة
فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة وبهذا قال الى السماء الدنيا اي القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول
وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة
على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم اي غير فقير اراد به ذاته تع ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض
ههنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصص بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندي
لكن نوعوض غنيا لا يظلم بنقص ما اخذه والله تع سمى اعطاء الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه
فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضه روى مسلم عنه اذا نزلت اي الفتنة او وقعت شك من الراوي
فمن كان له ابل فليلحق بابله ومن كان له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارايت اي اخبرني
كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال النبي عم يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال
وقيل هو على الحقيقة ليسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا
قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين تجب نصرة المحق في الفتن لقوله تع فقاتلوا التي تبغي
حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له المحق ثم لينج بضم الجيم ان استطاع النجاء نصب على المصدر اللهم
هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلثا تكرير للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغت
الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين
فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اي النبي عم يبوء باثمه واثمك اي يرجع بالانطلاق والاكراه ويكون من
اصحاب النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة
ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال
والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو
اعلى منه في النعم استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا نعس احدكم في الصلوة
فلينم حتى يعلم ما يقرأ معناه ظ ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي
حتى يذهب عنه النوم اي ثقلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدري لعله يذهب يستغفر اي
يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لي والعفر هو التراب فيكون
دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن انصراف المصلي اذا خيل له انه احدث فقال

ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر
رايت رسول الله كاني على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد يتعشى اي
ياكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد بن
المعلى وقد ناداه النبي عليه السلام وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا
لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء
واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضي الله عنه اذا وقع الذباب في شراب احدكم
فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ بهذا الحديث بهلا مترخ لكن صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان
الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء حمل الخطابي الداء
والشفاء على الحقيقة قال لا يبعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزء حيوان واحد كالعقرب يهيج من
ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يعني لجناحيه حين
وقوعه فيندفع النفرة من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفرة وهو كالشفاء
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة الازالة
ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن
والا اطعمها حيوانا ولياكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها
اولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه
فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رضي الله عنه روى
اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع
منه انما يكون على جهة الطرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين
المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها
ثامنة لكون التراب قائما مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن
بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى
على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قاله النووي

هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كساير النجاسات لما روي انه عم قال اذا ولغ
الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو
وجابر بن سمرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك
الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق
ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عليه السلام ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عم في حقه مزق
الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة منه عم
لانه كان كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي تجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل
خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا
بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم
فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك
ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله هذا شك من الراوي
يعني في دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت
تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه
واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي عليه السلام يعلمنا
الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخيرة ومن اعطي
المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول
فصل ق عبد الله بن زمعة رضي الله عنه بالزاء المعجمة وبالفتحتين وبالعين المهملة
اتفقا على الرواية عنه قيل روي عن النبي عليه السلام هذا الحديث وحده اذ انبعث اشقاها اي كذب
ومضى الضمير في اشقاها للامة انبعث لها اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين
اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع
الباب الخامس ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء ورائحة الا ان تلحقوا
بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم لما دون العشرة

الحديث مشتمل على حكمين احدهما شرب

فصاعدًا من عُكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت الخاطوب على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات
نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنًا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة
لكن الاول اشبه لان القصة مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا
يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشئ اي جعلتك
طالبا له يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشئ
كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والا
كما يقال الامير يسمع كلام فلان الا الاصغاء به لانه مستحيل على الله يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المعروف
به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير قال الكلاباذي معنى
قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك لان الانسان اذا اصابه غم ربما يتغنى
بالشعر يطلب بذلك فرجه مما هو فيه والصديقون بغمومهم بهم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله
ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي عليه السلام بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا
اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقرآن
عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء بمعنى التلاوة وتكلفهم يفضي الى مفاسد من تضييع القارئ وفوت
التبليغ وغيرهما على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظان استغناء
يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة
الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة
وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم و
والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه
كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع
حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والمعنى فيما اعطيته ومنعته قاله لما قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم
سخط لاجل التفاضل في القسمة خ المقداد بن معدي كرب رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديث واحد بما بعده ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من
عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدروع ويبيعها

قال النبي عليه السلام ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به فقوله ما اذن الله اي ما رضي الله من المسموع شيئا هو ارضى عنده ولا احب اليه من قراءة القرآن على خشية من الله تعالى الخ فاذن الله سماعه لقراءة القرآن الخ وقوله يتغنى بالقرآن يريد قراءته على خشية وخشوع ورقة وهي قراءة الانبياء والاولياء لا ترجيع الصوت وتكسير الالحان الذي يريد بها اثارة الشهوات الخفية منتخب من مشارق الانوار

تفاضل الايام العشرة من ذي الحجة على الغيرة

وهذا تاكيد للتحريض وتوبوله هر مستورد الفهري رضي الله عنه بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوقه فضميره راجع الى الاصبع وروى بالياء المثناة تحت فضميره راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم بهذا المقدار خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يوقع في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تعين له في هذه الايام اراد عشر ذي الحجة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنه ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت علمي لم جعل النفي احسان القراءة للنفس مع ان النبي عليه السلام كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قاله للملك الذي جاءه بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي عليه السلام يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوة والانقطاع عن الناس لوفاته فقال اي الملك للنبي عم اقرأ قال اي النبي عليه السلام فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبره هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روى برفع معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرئيل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان ابتدا استينافا وتعبير لخلق الاول لكونه مما خص الانسان بالكرامة فيه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدل الامام ابو حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السورة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمر شيئا الا هذه الآية الفاذة اي المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعة فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكوة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين

هذا الحديث من مراسيل الصحابة رضي الله عنهم فان عائشة رضي الله عنها لم تدرك هذه القصة فيكون سمعتها من رسول الله صلعم او من صحابي كذا قال بعض المحدثين وفيه نظر لانها صحابية وقد سمعت من رسول الله صلعم فكيف يكون مرسلا وشهود الحادثة ليس بشرط في كون الحديث مسندا قالت كان اول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء فكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل ان يرجع الى اهله ويتزود لذلك المدة ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى فجئه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ وساق الحديث وقالت فرجع بها رسول الله يرجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه ما كان يجده من الروع ثم قال لخديجة اي خديجة ما لي واخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة كلا ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى وهو ابن عم خديجة وكان امرءا تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة بن نوفل اي ابن اخي ماذا ترى فاخبره رسول الله صلعم خبر ما راى فقال له ورقة بن نوفل هذا هو الناموس الذي انزل على موسى بن عمران يا ليتني فيها جذعا يا ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك قال رسول الله عم او مخرجي هم قال ورقة نعم لم يات رجل قط بما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا قوله فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح قال اهل اللغة فلق الصبح بفتح الفاء واللام هو ضياؤه قال القاضي انما ابتدئ عم بالرؤيا لئلا ياتيه الملك وصريح النبوة بغتة فلا يحتملها القوى البشرية فبدئ باول خصال النبوة وقولها يرجف بوادره بفتح الباء الموحدة ومعناه تضطرب واصله شدة الحركة قال اهل اللغة هي اللحمة التي بين المنكب والعنق تضطرب عند فزع الانسان وقوله زملوني مكرر في الروايات ومعناه غطوني بالثياب ولفوني بها قوله لقد خشيت على نفسي قال القاضي ليس هو بمعنى الشك فيما اتاه من الله لكن ربما خشي ان لا يقوى على مقاومة هذا الامر ولا يقدر على حمل اعباء الوحي فتزهق نفسه وقولها كلا كلمة نفي وابعاد وقولها لا يخزيك بضم الياء وسكون الخاء المعجمة وروى بالحاء المهملة والنون والخزي الفضيحة والهوان واما صلة الرحم فقد تقدم معناها واما الكل بفتح الكاف فهو الثقل ومنه قوله تعالى فهو كل على مولاه وقولها وتكسب المعدوم روى بفتح التاء وضمها

جملة مستأنفة كأن سائلا سأل كيف يكفرون فأجاب بقوله الله او ذكر على طريق البيان والغيث ما جاء من المطر وقت الحاجة كأنه يغيث الخلق

من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان له
قولهم بها كافر بي اي بنسك البركة والبركة نعمة لكن فيه تأمل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار عليه شايع في
الحديث فكيف يكون كفرانا او يكون حراما ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر
فقد اشرك فيكون الباء فيها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باقتران
الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على اهل الجاهلية فانهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة
روي البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزل هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة
بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بدون الله بلا تداو
ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض
المعنوية وبعد المعاصي لا للموت خ ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة
كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها ما يعم بطانة
تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه
بين في حديث آخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله تعالى اعان نبينا عليه السلام
فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى
الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء
وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام
جزء من اربعة وعشرين جزءا منه اعلم بين عم مقدار القراريط في كل شهر او سنة فالخطوظ الهاء او الاسنى كيف فيه
جواز استيجار الاحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى بعض في الاستيجار ان يأخذ النبي عليه السلام اجرة على كله
فقد تعسف لان الانبياء انما ينزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في الصحيح
في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي
تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة امر اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق
اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة
اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ما تزال المسألة اي السؤال من الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب عطفا

يعني تأتي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما فيه نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة قطعة لحم
ذليلا لا وجاهة له وقيل هو على ظاهره فيحشر وفي وجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يمر عليه
ليلتان معنى ليس وغيره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت ان يمر عليه ليلتان في حال من الاحوال الا
وعنده وصيته يعني الامر منه الحال وهي ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيل ليس هذا للتحديد
بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عم جعلها حقا
للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية
باداء الدين ورد الامانات فهي واجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد
من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهد على ما في الكتاب
من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ما خلأت القصواء قاله عام الحديبية
حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بالمعجمة في الابل
كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان
للنبي عم ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل
عنها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي
بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به ههنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهو جمع حرمة كظلمات
اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤولة عن المستقبل
مبادرة وجه النبي عم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا
فاستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة فركبه مفردا فخرج ليكشف سببه فلما رجع عم سأل الناس عما رآه من سرعة فقال عم
ما رأينا من شيء اي من البطوء الذي يقال في حق الفرس وان وجدناه لبحرا اي واسع الجري ان مخففة من الثقيلة واسمها محذوف
وهو ضمير الشأن يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المصنف لضمير وجدناه الذي كان قبله مبطوءا وفيه معجزة للنبي عم
كان البطوء سرعة بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضي الله عنه روى عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من
الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضي الله عنه اتفقا على الرواية قال كان النبي عم يخرج من حجرته فيصلي
فرآه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله عم فتنحنحوا ورفعوا
اصواتهم وظنوا انه قد نام وحصبوا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال لهم ما زال بكم صنيعكم يعني حرصكم في الصلاة

حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقتداء واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت
يعني خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم
بالصلوة في بيوتكم على بنا للاغراء كما لا يخفى وفيه بيان رأفته عم لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت
افضل وهذا عام لجميع النوافل والرواتب الا النوافل التي من شعاير الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة
المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه
اي يحكم جبرئيل بميراث احد الجارين من الاخر قيل الا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله
وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عم قال اذا رميت كلب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء روي عنه عم ما طلعت
شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح الجيم بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق
المخلف عم من ان يكون انفاقا من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان
كالبخل الكثير والظان لم الدعوة ايضا ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال عم
ما عليكم ان لا تفعلوا تمته ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل بهذا تفسير من المصنف ان لا
العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي
فمعنى الحديث عند هم ما ينبغي العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة و لا زائدة وروي بفتحها فمعناه لا غير زائدة
فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا
يكون تعلق لا بما قبله وضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى اخره تعليل لهم لانها وقعت موقع
لما قبله يعني كل نفس قدر الله تعالى خلقها تكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب
الى جوازه تمسك بما روي جابر ان رجلا سأل رسول الله عم عن العزل فقال عم اعزل عنها ان شئت فمعناه
ما عليكم جناح في ان لا تفعلوا اجاب الاولون عنه بانه قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه
سيأتيها ما قدر لها م انس رض روي عنه عم ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة
هو الحمق والعنف في شيء الا شانه اي عابه هو العيب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال ان يهودية
اتت رسول الله عم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فاتت
اي جيء بها الى رسول الله عم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على
او قال على شك من الراوي قال لصاحب الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم واختلف في قتل اليهودية قال

قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم
دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة رضي الله عنه بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا في الصحيحين اربعة
احاديث اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال رآني النبي عليه السلام وانا محرم والقمل تتناثر من
وجهي فقال عم ما كنت اُرى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها
الطاقة في المعنى الاول لم اذهبنا بلغ بك هذا اي بهذا المكرة ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من
العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من
طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله من
ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق راسك قاله وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل وسواء عليه
من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قالته امرأة عرضت
نفسها عليه قيل تلك المرأة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من
احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال يعني صادقا
قلبه لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد احترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف
التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات
على اسلامه بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول
الرسول فكانه لم يصدقه فخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الآيات اي من المعجزات ومن بيانية
ما مثله آمن عليه البشر ما موصولة بمعنى شيئا او موصوفة مثله صفته وهو مبتداء والجملة التي بعده خبره والجملة
الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او على بمعنى اللام تقديره آمن به
وافقا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطى النبي عليه السلام والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن
وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شأنها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع
زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحجتي هو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به
الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي عليه السلام قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا

خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه ما من الناس من مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اى الحد الذى
يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخل الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى الثلثة وضمير رحمته عائد الى المسلم
اى بزيادة شفقته او عائد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد ههنا
من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من المسلمين
ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم
الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقل من الحديث لا يدل
على مس النار البتة بل معناه ان المس لا يكون الا قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضي الله عنه
روى مسلم عنه معقل نجح اليم وكرا ما قبل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم
اى لا يتعب على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اى لا يريد الخير لهم الا لم يدخل الجنة معهم تأويل لما
قدم تغير م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون
رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اى قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية على مائة وفي
ثلثة صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعداد متأخر لان
من عادة الله تعالى ان يزيد على فضل الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا
مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد قد يقتضي عبثا م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت
يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم لتكون اثقل وقعد لها بقاع اى في مكان مستو قرقر
بفتح القافين وسكون الراء المهملة اى املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره تأكيدا اراد به موضعا لا يكون فيه
شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بشد يد النون بقوائمها واخفافها اى ترفع يديها وتطرحها
معا على صاحبها ولا صاحب بقر اى ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها
بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت
وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر
للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم وهي التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال

الضمير في رحمته يجوز ان يكون للمسلم الموصوف وهو الوالد وفي اياهم لفاعل يبلغ وهو الضمير المرفوع اى بسبب ان للوالد فضل رحمة عليهم برحمة الله ويجوز ان يكون ضمير رحمته لله ويكون معناه الا ادخله الله الجنة بسبب فضل رحمته اياهم فان ادخال الوالد الجنة فضل على الاولاد في الرحمة وعلى كل تقدير لا بد من تقدير بعد ما مسته النار الخ م الاكمل

في حق الوالي

ومعنى لم يدخل معهم الجنة اى يدخلها بعد ما عذب بقدر ما اكتسبه من الآثام دل الحديث على وعيد من غش الرعية من الولاة م الوصية

في حق صاحب الحيوانات

والمراد من قوله اكثر ما كانت حال كمالها في القوة لتكون اثقل لوطئها م الوصية

وصاحب المال المخزون

والكنز كل مال لا يؤدى زكوته وان لم يكن مدفونا

خ ابو هريرة رض لا حسد الا في اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه
آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه الرح حق الله

مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا
وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتيا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اى الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء
في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذى خبأته فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا
يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد عن نفسه كنزا آخر فاذا رأى انه لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها اى يعضها
من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها
كان ينبغي ان يقول منهما لكن اراد به كل واحد منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير المؤنث اليه
على تأويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تع والذين يكنزون الذهب
والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان صاحب الذهب
الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي
العريضة من حديد وغيره وروي منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من
نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة
من نار ولا يبعد ان تكون بمعنى في وهو الموافق لقوله تع يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا على انه
قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله فاحمي عليها في
نار جهنم زائدا الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النارية
تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فتكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما تكوى هذه الاعضاء
دون غيرها لان الغني اذا رأى الفقير الطالب للزكوة يقبض جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا
يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعط شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اى لكيه الى نار جهنم في يوم
كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى ما بين العباد يعني يستمر هذا النوع في العذاب الى ان يحكم الله بين
عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني
ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفى عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء
روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال له
الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر وتنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل دعوته وهذا
في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته اى بثوابه فغير ما في الحقيقة كانه

ونصب شجاعا وفاتحا على الحال م الوصية

ذكر صلى الله عليه وسلم جنسين من المال ثم قال لا يؤدي منها حقها ذهابا بالضمير الى المعنى دون اللفظ لان كل واحد منهما جملة وافية

وتصفيح الشيء جعله عريضا والصفائح ما طبع من الحديد وغيره عريضة م الوصية

ومن نار يتعلق بصفحت اى تطبع صفائح من نار وتوقد عليها ولا يستقيم ان يكون من نار لبيان الجنس لان المال هو الذى جعل صفائح ليعذب بها صاحبها ولو كانت الصفائح متخذة من نار لم يكن لقوله فاحمي عليها في نار جهنم وجه وعلى هذا مفعول ما لم يسم فاعله هو الضمير في صفحت الراجع الى الذهب والفضة وصفائح بالنصب مفعول ثان ومن رفع الصفائح فانه جعل من نار لبيان الجنس واثبت احقق ذلك رواية وانما ذهبت الى ما ذهبت اليه من طريق المعنى واثبت ايضا بالترجيح من طريق المعنى وارى الرواة بعضهم ينصبونها وبعضهم يرفعونها والنصب اقوى لما ذكرناه وهو موافق للنص قال الله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم جعل عين الذهب والفضة هي المحماة عليها في نار جهنم الخ م الوصية

وانما كان هذا الدعاء بتلك المثابة لانه ابلغ في الاخلاص وفيه دلالة على فضل الدعاء للمسلم بظهر الغيب

وقال النووي كان السلف اذا ارادوا ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون
اعون للاستجابة. م ام حبيبة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتى عشرة ركعة
تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واو في ابناء دينه المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن
المؤكدة التي سبق بيانها في الباب الاول فحديث من صلى في يوم ثنتى عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع
مستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود الا بنى الله
له بيتا في الجنة او الا بنى له بيت في الجنة شك من الراوي ق معقل بن يسار رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من عبد
يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت خبرها يوم يموت الظرف مقدم على عامله
وهو غاش اى خائنا لرعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة لا تقبل التوبة فيها
لان التائب عن جنايته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة [illegible] م
عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من غازية اى جماعة غازية او سرية وهي [illegible] تغزو
على ابناء الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا
ثلثي اجرهم هذا مختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا ترى ان اهل
بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبي عليه السلام في حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال
زاعمين ان من رواته ابا هاني وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال
الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي
الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب
مقدر في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثيه ذلك في الدنيا فينقص بهذا المقدار في الاخرة واليه الاشارة بقوله
تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجره وبقي له ثلثان ومن رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جرحه
ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اهل بدر فلا ينتهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا
لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية او سرية
تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري فتصاب اى اصابتهم مصيبة الا تم اجورهم م
عمرو بن عبسة رضي الله عنه روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والباء الموحدة ما منكم رجل يقرب
بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به فيتمضمض ويستنشق فيستنثر الا خرت خطايا

انما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجودة فيه

هذه السنن المؤكدة للصلوات في اليوم والليلة على ما عرف تفصيله في الفقه وذلك ركعتان قبل الفجر واربع قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وقوله غير فريضة بالنصب تاكيد لفظي لقوله تطوعا

الغاش اسم فاعل من الغش ضد النصح من الغش وهو المشرب الكدر وقوله الا حرم الله عليه الجنة محمول على تحليل ذلك الفعل او على تحريمها عليه الى زمان انقضاء عقوبته على جريمته

وقد تعجلوا ثلثي اجرهم معناه ان الغازي اذا غزا واصاب غنيمة وسلم في نفسه فقد اصاب مرتبتين من المراتب الثلثة للغزو وبقي له الثالثة وهي دخول الجنة واذا اخفق اى غزا ولم يغنم شيئا واصيب في نفسه اى قتل دخل الجنة واصاب اجور المراتب كلها

وهذا الحديث بين مقدار ذلك الاجر بانه ثلثا الاجر وقولهم ابو هاني مجهول خطأ فاحش لانه ثقة مشهور روى عنه الليث بن سعد وخلائق من الائمة وقد احتج به مسلم في صحيحه وكفى بذلك توثيقا واما تعلقهم في غنيمة بدر فليس فيه انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين وكونهم مغفورا لهم

وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله تع الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان
اقصر وفي هذا الحديث على بيان الفائدة وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق والفهم والختم
من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما وهي من الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الرأس وفتح الفم فلهذا
سقط فرضية غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنته غسل الوجه
وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان رعاية الفرض بقوله
قوله كما امره الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا
غسل وجهه يغسله كما امر الله الا خرت وانما قيد غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرايض
اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا ممحوة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله
مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في
اصابعه انما ذكر النبي عليه السلام الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاوساخ الخارجة عن
الاطراف عند الاغتسال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو
قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف
من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون حاله الا على حال انصرف من خطيئته ونقاء
منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغائر لا من الكبائر خ عدي بن حاتم رضي
روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه
ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون
كلامه معه في الآخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله
الصالحة وينظر اشأم منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى
الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد
اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم ف علي رضي
اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اي ثبت في اللوح المحفوظ
او معناه قدر في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك
افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل فقال اعملوا يعني اعملوا بظاهر ما امرتم

وكون ذلك موافقا لما في الكتاب او غير موافق فلم تم منه شيء فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره الرزق
المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل النبي عليه السلام ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فيصير لعمل
السعادة فيه المبالغة كما في قوله سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة قال
الشيخ حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة او ضدها وانما هي باسباب خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية
وتلك الامور مع موضوعاتها حاصلة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك جزئيا كان او ترا ولا يمكن
ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عم اعملوا ما شئتم فكل عمل ميسر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر
على عمل غيره قال الامام السمعاني السبيل في معرفته التوقف فمن عدل عنه واجال فيه العقل فقد ضل وتاه
لان القدر سر ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة
ثم قرأ فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله
فسنيسره لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله الا الله
فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا توضيح لقوله للعسرى م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ما منكم
من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشياطين
وقرينه من الملائكة ولما كانت الامور العارضة للانسان مشوبة في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته
قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي اللائق بهذا المقام
ان يكونا مرفوعين فقالوا وانت فيقول وانا لكن كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر فهذا
شائع واقول يمكن ان يقال انه عم لما قال ما منكم من احد الكرة قالوا واياك اي واياك تدخل في هذا الكلام
فقال عم واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع عن وسوسته او معناه دخل في الاسلام
الحقيقي فسلمت من شره بتوفيقه قوله فلا يأمرني الا بخير اشعار الى ان هذه الرواية وروي برفع الميم اي اسلم انا منه
قيل هو افعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي عليه السلام كان يجري عليه بعض الزلة في بعض
الاوقات بوسوسته فيكون قوله فلا يأمرني الا بخير محمولا على اعم الاوقات رجح الخطابي رواية الرفع م
عمر رضي الله عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي
يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم الواو اي يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما مستلزم للآخر ويحتمل
ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة

الثمانية

الثمانية يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان
الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار الجمع وهذا اولى مما قاله شارح انه راجع الى المصدر تقديم لها حجابا من النار
تمته فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان فقال عم واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا
الحنث انما اخص هذا بالصغير لان قلب الوالد عليه احنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى
على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير بهذا فكونه في الكبير اعظم م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما من
مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امر الله انا لله وانا اليه راجعون بهذا تفسير لقوله ما امر الله فان قلت الاسترجاع ليس
بامر الله فكيف يفسره قلنا بهذا القول مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكونه مأمورا به معنى او نقول المراد من
امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم أجرني بهمزة الوصل اي اجعلني مأجورا في مصيبتي واخلف
لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله خيرا منها فان قلت
نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الخبر قلت
الخيرية لا تلزم ان تكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الآخرة عوضا يكون خيرا
منه نفعا م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهير
وبالفتح ما يتطهر به التي كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الاتيان بفرائض الوضوء فقط اذا تحقق
بهذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه مع ما يكون ثوابه اكثر فيصلي بهذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات
لما بينهن من الصغائر ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى
من مرض فما سواه مما يتأذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الاذى
لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متأذيا وعند بعض العلماء ان الاذى يكفر الخطايا
فقط ولكن الصحيح انها تكتب الحسنات ايضا لقوله عم ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له
بها درجة ومحيت عنه خطيئة رواه مسلم م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس
غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق
المأكول ان لم يضمنه الآكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى
ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كالمتصدق عليه قال النووي كذا فيما اكلت دابة او طائر وهذا
مختص بالمسلم ولا يرزؤه احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اي لا ينقصه الا كان له صدقة

بيان فضيلة وان اجر فاعله مستمر ما دام وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة بابه
والغرس افضل من الزراعة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله
بها عنه اي محا خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطفا على اعرابه التقديري يشاكها
الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اذا ادخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء
يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح
مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اراد الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال
مس الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون
الى ان المراد به المس الحقيقي لقوله عم كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد اما عدم
مريم وابنها فلاستجابة دعاء في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر
لان الاستعاذة بها يجوز ان يكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة كان بعد وضعها والمس انما كان
الولادة على ان العقل يأبى مما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم لامتلأت الدنيا صراخا والاولى
ان يراد من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى عم بلا
لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما والى ... اشار
القاضي عياض فقول بهذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا
افضل كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصائصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا عليه السلام اذ كم
من مفضول موصوف بخاصية لا توجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يثبت عليه
استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل وتصوير لطمع الشيطان كأنه يمسه ويقول هذا ممن
ونحوه قول ابن الرومي لما يؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عائشة
روى مسلم عنها ما من ميت تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا
شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من
مسلم يموت ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو

الدجال

سبب تسمية الشهيد شهيدا

الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله
ليس باعور نفي النقص من الله تع لا اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى كافر
ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرؤها كل مؤمن
ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله تع علامة لكذبه يظهرها
الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من نبي
بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب
عيسى عليه السلام حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ثم الخبز الحواري الذي نخل مرة
بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم فصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها باولئك المخلصين
واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي تحدث بعد الحواريين خلوف
بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال
جماعة من اهل اللغة يقال كل واحد منهما بالاسكان والفتح يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم
بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويتمنى
لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار ادنى
فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يقل
من نفي الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان وقول الرضاء بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا
الكلام في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما من نبي
يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير
عبدا خ ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة ...
ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله
خير الجملة الاسمية صفة لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة
لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع
فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة

من الاولى والثانية زائدتان وفي يوم عرفة متعلق بالكثرة ليدنو اي ان الله تعالى ليقرب منهم ثم يباهي بهم
الملائكة اي يفتخر على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون بهذا اللفظ متابها كما قلنا والمراد بمباهاته بهم
منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة وقيل
يوم الجمعة لقوله عم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم
على انه افضل الايام الاسبوع مالم يكن فيها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضي الله عنها روى عنها
ما نقص مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة الصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول
يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي هو نصيبه من المائتين ويجوز ان
يراد اعم ويخلف الله مما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فيعوض
منه ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخره ما انفقه قال الله ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص
ما ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا فقد سبق الى وهم الانسان ان ترك
الانتقام ممن اساء اليه ذل فبين النبي عليه السلام انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا بان ينتقم الله
ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الاخرة يعطيه من حسنات
او يطرح على الجاني من سيئات فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الا استثناء مصروف الى الجملتين وبذلك
اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الناس وزاد كرامته م
المقداد رضي الله عنه روى عنه م قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد منهم
يقبلنا فاتينا النبي عليه السلام فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعنز فقال عم احتلبوا هذا اللبن بيننا
فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي عليه السلام نصيبه وكان يجيء من المسجد في الليل
فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان
ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي الانصار فيطعمونه وما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني
فقال ويحك اشربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم في تلك الليلة فجاء النبي عليه السلام
فصلى كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعو علي فاهلك فقال عم
اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عليه السلام
فاذا كلهن حافل كلهن باللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال عم اشربتم شرابكم قلت اشرب فشرب فناولني

فلما عرفت

فلما عرفت ان النبي عليه السلام قد روي واجيبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عم احدى سوآتك يا مقداد
فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال عم ما هذه اي الخلة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اي
عطية افلا آذنتني بهذه الهمزة اي اعلمتني ما فعلت من حلبك او لا وتترك نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان
اي من تلك العطية نصيبا قال المقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلاثة مرة ثانية م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها ما اخلفنا الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قالت ابطأ وعده جبرائيل عليه السلام ان
يأتيه البارحة فلم يأته تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبرائيل كان وعده ان يلقاه الليلة اعلم
ان تلك القصة كانت في بيتها فان كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون
مرسلا وان يكون عائشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القصة وان كانت الحادثة متعددة فلا اشتباه م ابو سعيد
روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب
اي تعب ولا سقم بضم السين وسكون القاف وبفتحهما وهو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء
بفتحهما وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو يستعمل للمستقبل والحزن لما فات
وقيل الهم ما يذيب الانسان والغم والحزن خشونة النفس منه يهمه قال القاضي وهو بضم الياء وفتح
الهاء والضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصيره مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول
المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي
كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
قالت اخر النبي عليه السلام صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج النبي عليه السلام فقال
ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء بهذا الفضل فيشبه ان يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت
الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي عليه السلام بنور النبوة ان لا ينتظر غيرهم ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما
ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست مما نقمه عن الكفر
فعلم انه لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب واغنا عطف
نعمة على الله لكونه سببا الاسلام وهو صيرورته غنيا عما اباحه الله من الغنا ثم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا
اذ لا يظن بالصحابي ترك الواجب عليهم والجمهور على انها فريضة لان البعث انما يكون في الصدقة المفروضة

وقوله عم في آخر الحديث فهي على بدله عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم
مقام المضمر كما في قوله ان تسالوا الحق نعط الحق سائله فقد احتبس ادراعه واعتده بالتاء الموحدة جمع العبد وهو
المملوك وقيل هو جمع عتد صفة يعني افراسه الاعبد من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب وذكر بعضهم
بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروى بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يعد
للحرب في سبيل الله بهذا الكلام اعتذر عن النبي عليه السلام لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعبده للتجارة
فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعتده مع
انه غير واجب فكيف تقولون عليه انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب
عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه فالاول اولى قال الشيخ بهذا انشاء في
الزكوة عن العباس بان يكون النبي عليه السلام اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والقوم
لعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبارا عن
عامين مضى وهو ان رسول الله عليه السلام قبض ذلك العام الذي شكى منه والعام الذي بعده
فحديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول روى مسلم في هذا الحديث ان النبي عليه السلام
قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وبهذا يترجح القول الاول لانه
موضع التعليل بقوله عم فهي علي والتقريب انما تحصل اذا التزم عم لعطاء غير المقبوض واما الحديث
الآخر ففيه علم صحته ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام هنا كما حال اشخاص
قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة فلم يذكر
النبي عليه السلام باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس لكني اصلي وانام واصوم
وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما قبله ايماء انما بشان النكاح وقال شارح لتنقيح
الوعيد على تركه بقوله عم فمن رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سباق
الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع نفرا من امته قال بعضهم لا اتزوج
النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يخلو ذهن احد ان من ترك النكاح
لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام ايما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ تبيين بنهي عن الشيء اصنعه فالله

النبيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لأعلمهم بالله يعني
قالت صنع رسول الله صلعم امرا فترخص فيه فبلغ ذلك ناسا من اصحابه
ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فاني أعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم
خشية فان قلت لم لم يقل واخشيهم والتوصل انما يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تع فهي كالحجارة
او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عليه السلام وعدم التنزه عما يفعله فان العلم بالله
يوجب اشتداد الخشية لم م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان معروفا
بالكهانة وكان يسأل عن النبي عليه السلام اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عليه السلام كان يسأل عنه احيانا فقال اني
درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض بيضاء مسك يعني كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية
ان ابن صياد سأل النبي عليه السلام عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي كذا في مسلم الرواية
لكن بعض العلماء قال الرواية الاولى اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل تاب ومات بالمدينة وقيل
بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بإزارك ان لبسته لم يكن
عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك شيء قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبي عليه السلام فلم يرد
النبي عليه السلام اي لم يرد ان يتزوجها غيره فلما خطبها رجل سأله عم عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار
فقال عم الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه
ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي الذي لا يعيش له ولد
قال اي النبي عليه السلام ليس ذلك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم
من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهي التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه
لانتفاعه به في الآخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي عليه السلام فما تعدون الصرعة
بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال عم ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب
وفيه تعريض على ان القوة المرجحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق
كعب بن مالك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عليه السلام ما رواه
عنه عم ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال كان
غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين
رجلا فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس

جاء المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله حتى جئت
فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك ألم تكن قد ابتعت ظهرك
فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قاله عم لمقدمه من
اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر مغازيه عم وكان معه عم فيها ثلاثون الفا فقمت
فقال عم قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون أعجزت ان تعتذر الى رسول الله
كما اعتذر واقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله عم لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية
قالا مثل ما قلت فنهى النبي عليه السلام عن ان يكلمنا الثلاثة وكان صاحباي تقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت
اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس
في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت وسمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر
فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله عليه السلام
قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان
انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله
انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال بعث النبي عليه السلام جهة نجد خيلا فجاؤا برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه
النبي عليه السلام فقال عم ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر
وان كنت تريد المال فاسئل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال عم
اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض
الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها ومعنى تقتل ذا دم تقتل من يحق قتله لتوجه
القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه
لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن أثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء
المثلثة قبل اسلامه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني
ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي عليه السلام يصلي على بعيره
متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عليه السلام بيده هكذا واومأ اي اشار بيده نحو الارض

عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة واستحباب الاعتذار
الى من يسلم عليه حين فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما لك ولها دعها
قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه
اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها وهو بكسر السين اناء الماء اراد بكونه معها
انها اصبر الدواب على الظماء ترد الماء وتأكل الشجر هذا تأكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني صاحبها
اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بل لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم
وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في مال الغير الحرمة والاباحة كالخوف من السباع وهو قليل في
ضالة الابل م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما لك يا ام السائب او يا ام المسيب هذا شك من الراوي
تزفزفين بزائين وفائين وتاء مضمومة والمشهور في رواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ
بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى
يعني الحمى تزفزفني لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني آدم كما يذهب الكير
خبث الحديد م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي عليه السلام من عندي ليلا فغرت عليه
فجاء عم فرأى ما اصنع فقال عم ما لك يا عائشة اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات
والعفو عنهن عن الغيرات م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ما لي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام
بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفعهم ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب
خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحدته اسكنوا في الصلوة
ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتح الحاء جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي اراكم عزين جمع عزة
بكسر العين وتخفيف الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال
ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف
الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على
قال ذهب النبي عليه السلام الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس
فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس

عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهي
زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشة يعني انهم يجلون اظفارهم
محل المدى فيذبحون فلا تشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله
انهر الدم بما شئت وانما امر بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون ذلك
ق عمر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عليه السلام عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال
خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رض وانت غير مشرف اي غير متطلع
ولا طامع ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية رضي
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وعشرون حديثا اتفقا في الصحيحين على ثلثة احاديث متفق عليها قال جاء رجل
متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي عليه السلام ساعة
ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت
صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني بهذا التفسير من الص ما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد مما
الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فاينا عنه
بلبس المخيط ق ابو سعيد رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال سأل ناس من الانصار رسول الله عليه السلام
فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلم ادخره عنكم ومن يستعفف
اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام والسؤال عن الناس يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطيه الله العفة
ومن يستغن اي اظهر الغنا عن نفسه وترك السؤال يغنيه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر
وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل الله الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام
موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعة وغيرهما نوع آخر وهو ما يكون اوله الموصول
ظرف ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق
اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلم وقد جاء مفسرا
من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قال النووي قال الله تع فصعق من في السموات ومن
في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء
ماء كمني الرجال فيكون منه الاجسام فاذا تهيئت الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فيا كل

التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله عليه السلام فاشار اليه النبي عليه السلام ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر
يديه فحمد الله على ما امره به النبي عليه السلام فاستأخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي عليه السلام فصلى فلما
قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال للناس
ما لي اريكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به
حاجة فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز
اشياء تعرف لمن تأمل فيه ق ابن عباس رض خ جابر رضي الله عنه يعني انفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري
بالرواية عن جابر ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان يعني زوجها
حج على احدهما يعني الناضحين فجواب عمن سأل عن كيفية منع زوجها يعني ام سنان من حجها
والآخر اي البعير الآخر يسقي لنا ارضا فلم يبق لي مركب قال اي النبي عليه السلام فان عمرة في رمضان تقضي حجة او حجة
معه اي تقوم مقامها في الثواب لانها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحج
او حجة معي شك من الراوي فالكلام بسنان نوع آخر وهو ما في اوله الموصول ويكون خبر مبتدا محذوف
م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتدأ محذوف اي افضل الكلام ما
سبحان الله وبحمده بهذا بدل من الخبر قاله الطيبي سئل اي الكلام افضل قال ما اصطفى الله فان قلت هذا يعارض
قوله عم ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه
افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع
آخر وهو ما يكون في اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان
المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار يعني فهو في النار من اسفل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله
في النار ذكر للفعل وارادة للفاعل فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا للمحذوف يعني اسباله من الكعبين
شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في جزئه ق رافع بن
خديج رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها لخروجه
بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله تع عليه او معه وقع
في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه جواز الذبح بكل محدد
يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسأحدثكم

الى جسده فيحييها الله كل ذلك في لحظة وذلك قوله تع فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري رضي
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين منها احاديث
متفق عليها ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري
ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال
الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله
عبد فيه شيئا الا اعطاه الله كما قال الله تع في حق اهل الجنة ولكم فيها ما تدعون لم يذكر المص آخر الحديث
وهو قوله عم ومنبري على حوضي اي على حافته وقد روي انه عم قال ومنبري على ترعة من حوضي والترعة
الباب المثناة فوق في الكلام المصلحين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عم في الآخرة منبر ويجوز
ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عم من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد
القلوب الصادية في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامئة من حر القيمة وقيل معناه
من امن يكون منبري وملتمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه
قال الامام القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاء احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة
امثال الذر في صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل
على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر قوله في النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم
كذا قال النووي فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم
في الحشر لان تشبيه حال المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصورة والا لا يستقيم قوله في صور الرجال
م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام
عليه في حديث ان امامكم حوضا

فصل

م ابي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ابا المنذر
اتدري اي آية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كان اعظم
لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في آية سوى هذه الآية قال فضرب في صدري
انما ضربه عم تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال اي النبي عليه السلام ليهنك العلم يا ابا المنذر

ومعنى الحديث ان الصلوة والذكر فيما بينهما يؤدي الى روضة من رياض الجنة وقيل سمي ما بينهما روضة لانه مجلس الذكر والدعاء وقد سمى رسول الله صلعم مجالس الذكر والدعاء رياضا لانها يؤدي اليها كذا في شرح القاضي وذكر في الفائق اي من عمل بما اخطب به دخل الجنة . من الوجيه

اللابة الحرة والجمع لاب ولوب والضمير في لابتيها المدينة الرسول عم وقد وقعت المدينة بين لابتين وقد تقدم عليه كلام في الباب الثاني في قوله اني احرم ما بين لابتيها . من الوجيه

لا يقال تفاوت عذاب الكفار في نار جهنم مما لا ينكر البتة لقوله صلعم ان اهون اهل النار عذابا من في رجليه نعلان من نار يغلي منهما دماغه لانا نقول ذلك لا يدل على عظم اجسامهم فيها اذ ليس في هذا الحديث ما يدل على ان كون عذابه اهون يستلزم صغر جسمه والله اعلم . من الاكمل

لما فرغ عن ذكر ما في اوله ما ذكر فصلا مشتملا على اربعة انواع . من الاكمل

اي في الاستفهام اذا اضيف الى نكرة يكون سؤالا عن تعيين ما اضيف اليه بما يميزه عن اخواته الملتبس هو بها فيجيء السؤال به اذا كان السائل معتقدا استحضار المطلوب له ولاخواته حتى يقدر على التمييز فلذلك وصف الآية بقوله معك لئلا يتشوش ذهنه

قوله ... عنه قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم وبيان انه ... الا هو وبيان انه لا تأخذه سنة ولا نوم ... ملك السموات والارض ... وبيان انه لا يعلم الغيب احد غيره ... عظيم بحيث ... السموات والارض ... ولا تعب ... موجودة في آية سوى هذه الآية

دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب الى عدمه لانه يقتضي نقص
المفضول عليه واوّلوا ما ورد من لفظ افضل واعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هو
ثابت على هذا التأويل ايضا والقول بان آية الكرسي من كتاب الله اعظمه لا بد ان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون
الى جوازه بهذا الحديث قال وهو المختار فيكون جميع الآيات متفاضلة وبعضها افضل يعني ان يكون الثواب بها فيها
كما يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر رض وعندي
جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله عليه السلام مسجّى بثوبه فقال ابو بكر أمزامير الشيطان
في بيت رسول الله وذلك في يوم العيد فقال عم يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اليوم
عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين
الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه قوم وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الآخرون بان
ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة
للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الانسان على الشرود كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته
وفيه نظر لان الشرود في العيد من شعائر الدين وتسجيته عم بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحييا فتقطعا
شعرهما م عائذ بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني
سلمان وصهيبا وبلالا بهذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله
وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء عن قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر في
بعد صلح الحديبية وقيل كان بهذا القول بعد اسلامه لا احساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد اسلامه ما اخذت
سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء
وكلاهما صحيحان فقال ابو بكر أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ثمّته فأتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه
اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صحّحه مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي وروي ان ابا بكر
نهى عن هذه الصيغة فقال قل لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام
المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه
فقال عم يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في قول الله تع اذ يقول لصاحبه لا تحزن
ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقول انا ان قتلت فانا

وإن قيل هلكت الأمة روى أنه لما انطلق مع رسول الله عليه السلام إلى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه
فقال له رسول الله عليه السلام ما لك يا أبا بكر قال أذكر طلب الكفار فامشي خلفك ثم أذكر ترصدهم فأمشي قدامك
بين يديك قال عمر والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي عليه السلام ق سهل بن سعد
اتفقا على الرواية عنه يا أبا بكر ما منعك أن تصلي بالناس حين أشرت إليك تقدم ذكره في حديث ما لي رأيتكم أكثرتم
التصفيق ق أبو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس
قال يا أبا ذر أتدري أين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله أعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش
هذه الجملة حال فتستأذن معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على تلك الحال التي وسجودها عبارة عن
انقيادها والمراد بالاستئذان أنها قطع فلكها على ما يترتب عليه من أمور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك
أن تسجد ولا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الإذن لها منع جريانها
على ما هي عليه وتغييرها فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري
لمستقر لها اللام فيه بمعنى إلى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما ترى من الطلوع والغروب
في وقتها إلى وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من أن مستقرها يوم القيمة
لأن جريها ينقطع فيه أو الحد الذي تنتهي إليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من
نصدق ما أخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفيته ذلك تقدير العزيز العليم خ أبو ذر رضي الله عنه
روى البخاري عنه يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك أي احفظ حقوقهم بالإحسان
خ أبو ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه يا أبا ذر اكتم هذا الأمر وارجع إلى بلدك فإذا بلغك ظهورنا
فاقبل تقدم بيانه في حديث إني وجهت إلى أرض ذات نخل م أبو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا أبا ذر
إنك ضعيف وإنها ضمير التأنيث راجع إلى كونه عاملا المفهوم من قوله ألا تستعملني باعتبار أنه إمارة
أو باعتبار تأنيث الخبر أمانة وإنها يوم القيمة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها
هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الإمارة خزيا له بل قد يكون أجر القول إن المقسطين على منابر
من نور ومع ذلك فالحذر عنها أجدر لأن فيها كثرة الخطر قال له لما قال يا رسول الله ألا تستعملني أي
تجعلني عاملا على بعض أموال بيت المال م أبو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا أبا ذر إني أراك
أي في تنفيذ الأمور ورعاية الحقوق وإني أحب لك ما أحب لنفسي هذا تلطف من النبي عليه السلام على

لا تأمرن بفتح الميم المشددة من الإمارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب مال يتيم م
أبو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه يا أبا سعيد من رضي بالله ربا أي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالإسلام دينا
أي لم يسع في طريق غير دين الإسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الإسلام إلا ما يوافق شريعة محمد عليه الصلاة والسلام
وجبت له الجنة ثم قال وأخرى أي وخصلة أخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء
والأرض علم أن الدرجة يجوز أن تكون واحدة الدرج فيكون لأهل الجنة منازل بعضها أرفع من بعض كرفعة السماء
من الأرض وأن تكون واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بأنواع النعم فيكون بهذا التشبيه معقولا بمحسوس
قال وما هي قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلاثا للتأكيد ق أنس رضي الله
اتفقا على الرواية عنه يا أبا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة أي أمرض وفيه إشارة إلى أن كبير القوم ينبغي أن يتفقد
ويسأل عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وأبو عمرو
أي الذي سأله النبي عليه السلام هو سعد بن معاذ قال أبو عمرو إنه جاري ما علمت له شكوى وقد قال ثابت أنا من
أهل النار يعني لما أتاه أبو عمرو وذكر له قول النبي عليه السلام وتفقده قال ثابت أنزلت هذه الآية وهي يا أيها الذين
آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم أني لأرفعكم صوتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنا
من أهل النار فحصلت لي خجلة فلما أخبر بقوله يعني لما ذكر أبو عمرو للنبي عليه السلام زعمه أنه من أهل النار قال بل هو
من أهل الجنة ومعنى الآية إذا نطق النبي عليه السلام ونطقتم فلا تبلغوا أصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته
بل اخفضوا أصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم إظهارا لتمييزه ورعاية للأدب ق أنس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
قال كان النبي عليه السلام يأتي أبا طلحة يكثر إتيانه يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسألهم عنه فأخبروه
فقال يا أبا عمير يصغر عمر ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور أحمر المنقار ومنهم من خلقه دم
حيث خالط الولدان وإباحة صيد المدينة لأنه عليه السلام لم يمنعهم عنه وإباحة أخذ الصبي طيرا إذا لم يعذبه وإباحة أن يكنى أحد
أن لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق أبو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا أبا موسى لقد أعطيت مزمارا
من مزامير آل داود شبه النبي عليه السلام صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآلي سامعه والمراد منهم ههنا داود
إذ لم يشتهر أحد من الجن الصوت أو المراد بالآل قومه الذي بعث إليهم لأن نصوته داود عليه السلام كانت معجزة من معجزاته
معجزة كل نبي تكون نوعا مما عليه قومه وفي الرواية أن الله تعالى يقيم داود عليه السلام يوم القيمة عند ساق العرش
فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول أرده عليك فيرفع

بالزبور فيستقر نعيم اهل الجنة (م) ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام قاعدا بين نفر
من اصحابه فقام وذهب من عندهم فابطأ ففزعوا عليه فكنت اول من خرج بطلبه فوجدته في حائط للانصار
فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة يستحيي نعل رسول الله
واعطاه عم نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عليه السلام ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذه
فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة رضي
مطلقا على استيقان قلوبهم فكيف كان التبشير مشروطا بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان
فهو من اهل الجنة واغا لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تمة الحديث قال ابو هريرة خرجت فكان اول
من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله عليه السلام
ما جرى فجاء عمر رضي فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها
فخلهم يعملون فقال عم فخلهم اعلم ان دفع عمر رضي رد الامر النبي عليه السلام بل كان عرضا له بان
اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف يرجع الرسول عليه السلام عن كلام
بوائي قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عم لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره عم على
(خ) واما عند من لم يجوز اجتهاده عم فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي ناسخ لوحي سبق بامر التبشير
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال استحفظني النبي عليه السلام من صدقة التمر فدخلت ليلة فرأيت واحدا
يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله عليه السلام قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت
فجئت النبي عليه السلام فقال عم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت
سبيله فقال عم اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة
بهذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هي قال اذا اويت
الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد
صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم
ممن لم يعمل بما يقول (خ) ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني
فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عليه السلام فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما انه
اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه عم حيث عرف غلام ابي هريرة من غير معرفة وقول ابي هريرة رضي اشهدك كان تحرزا لئلا

ق

ابعثت ابا هريرة بنعليك من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة قال نعم قال فلا تفعل فاني اخشى الخ

سبب ذكره هو ما قال ابو هريرة وكلني رسول الله لحفظ زكوة رمضان فاتاني آت يحثو من الطعام الخ

قال فعرفت انه يعود لقول رسول الله صلعم انه سيعود فرصدته الخ

قيل فيه دليل على ان الجن يأكلون الطعام وفيه ظهور الجن وتكلمهم بكلام الانس وليس فيهم وليس بظاهر لان المذكور في الحديث شيطان فيجوز ان يكون المراد به شيطان من شياطين الانس وفيه قبول عذر السارق والستر عليه قبل ان يبلغ الامام وفي قوله ما فعل اسيرك البارحة ان النبي عم كان يوحى اليه ببعض ما غاب عنه دون بعض احيانا وفيه اشارة الى ان ثلثة ايام كافية في ابلاغ الاعذار وفيه بيان فضل آية الكرسي وفيه ان الشيطان يصيب من ترك ذكر الله

ق سلمة بن الاكوع رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي عليه السلام ترعى بذي قرد فلما
لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث
صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من
فجعلت ارميهم بنبلي وكنت اقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم
ثلثين بردة وجاء النبي عليه السلام والناس معه فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث
الساعة فقال عم يا ابن الاكوع ملكت اي قدرت عليهم فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء
مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم ليقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هؤلاء القوم
اغاروا يجعل العفو لهم مكافاتهم واطعامهم من جهتنا اللقاح هي النوق ذوات الدر وقرد بفتح القاف والراء
وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم رضع
اي رضع اللؤم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب بالحرب من صغره فكان ذا اصبعتهم (م) عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم كلا اني رايته
في النار في بردة غلها فقال عم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عم كلا ردع
لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بمحمد عليه الصلوة والسلام وما جاء به
ومن غل فكانه لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي عليه السلام من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك
او يقال المراد هنا من المؤمنين المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عم اني
رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقل الشيخ الشارح اقول
فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل
اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عم دخول بلال في الجنة قبل موته نعم عذاب البرزخ لكنه بنوع آخر لا بهذا الوجه
ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله عليه السلام وهو مضطجع على حصير
واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته فرأيت نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر
ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله اي بكرمه في الفقر ما ارى فقال عم يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة
اعا قال ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الآخرة لمتابعيه ايضا ولهم الدنيا وروي يا ابن الخطاب
اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة

قال ثم رجعنا ويردفني رسول الله عم على ناقته حتى دخلنا المدينة الخ
اللقاح جمع لقحة بكسر اللام وفتحها وهي الناقة الكثيرة اللبن القريبة العهد بالولادة اكل

قاله يوم خيبر انه بالفتح لكون ان مع اسمه وخبره مفعول ناد وبالكسر لكون ناد فيه معنى القول

قوله اني رايته في النار فيه حجة لاهل السنة على قولهم ان الجنة والنار مخلوقتان الان اليوم وعلى ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة وسياق الحديث يدل على ان المراد بالمؤمنين من آمن بمحمد صلعم وكمن ذلك خصوص السبب ويقتضي عدم دخول المؤمنين من سائر الامم والعمل بعموم اللفظ اولى فيدخل فيه كل من آمن بنبي زمانه

ق سهل بن حنيف رضي الله عنه بضم الحاء وفتح النون اتفقا على الرواية عنه وما رواه عن النبي عليه السلام اربعون
حديثا كم في الصحيحين ستة احاديث اثنان لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله عليه السلام
في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار
قال بلى فبم نعطي الدنية على ديننا فقال عم يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تع
انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر لم يكن شكاية منه عم وانما كان استكشافا في الكراهة
الناس الصلح م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وفي
من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب في حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رض
روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله
فطعنته فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي عليه السلام فقال عم يا اسامة اقتلته بعدما قال
لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلادة من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة
تمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال عم افلا شققت عن قلبه
حتى تعلم اقالها عن قلبه ام لا فما زال النبي عليه السلام يكررها شدد بها للانكار على قتله حتى تمنيت اني
اسلمت يومئذ فان قلت ان كان ايا قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه
ولا دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته
وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون
ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل
وارفق في سوق الابل بالقوارير يراد بها النساء في الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة
قلوبهن يخشى من الزجاج انما امره عم بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا
او لان بنيتهن ضعيفة لا يحتمل الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع
الشعر ونحوه ق انس رضي الله عنه يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر
اقول ذكره المص بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر بعلامة خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما ما رواه مسلم بأم الربيع
كتاب الله القصاص لان الحالف كان ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله
لابره ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عند كما قال شارح فعل

هنا مبني للمفعول على غير قياس الى بنا كلا لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما
اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نوم
او في يقظة خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال هو السير اللين يعني
دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كالخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره عم بما رآه ليطيب قلبه
ويداوم على ذلك العمل وترغيب ذلك غيره اليه وليصير ذلك سنة وسيجيء شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا
في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك
الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما نزل
قوله تع وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عليه السلام على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح
الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا
انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب
انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع
مكروه عليكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم وانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما يأذن لي اذا لم يرد تعذيبه انما
قال عم في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل الصالح لئلا يعتمدوا على قرابته ويتهاونوا غير ان لكم رحما سأبلها
ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد هنا ما يوصل به الرحم يعني البلال بفتح
الباء مصدر بمعنى الفعل هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تع اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في
وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس بما هو فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو
فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه عم امر بالمسجد فارسل الى ملأ بني النجار
اي اشرافهم فجاؤوا فقال عم يا بني النجار ثامنوني اي قرروا الي الثمن بحائطكم هذا اي عما بلته وهو بستان
من النخيل اذا كان عليه جدار فيه كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وخرب قالوا لا والله لا نطلب
ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم يأخذوه ولكن محمد بن سعد
ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عليه السلام اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر رض لعل التوفيق
بينهما بان يكون الشراء واقعا والثمن دفعها ابو بكر ولم يقبلوه م ابي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه

قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة أنكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلاة
دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فأمرهما بقراءة فحسّن شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب
أشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت
عرقا فكأنما أنظر إلى الله فرقا فقال لي يا أبي أُرسل إليّ على بناء المجهول يعني أرسل الله جبرائيل عليه السلام إليّ
فأمرني إن هذا الحديث كان ينبغي أن يذكر قبل حديث أسامة على مقتضى ترتيب الكتاب لعل التغيير وقع من الناسخ
أن اقرأ على صيغة الأمر أن هذه مصدرية جوّز سيبويه أن يكون مدخولها أمرا أو مفسرة لتعلم أمري المقدر
القرآن على حرف أي على قراءة واحدة فرددت إليه أي إلى الله دل عليه أرسل أن هوّن على أمتي أن مصدرية يعني تضرعت
ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل أن يكون مفسرة لما في رددت من معنى القول وليس المراد بها بالرد
ضد القبول قال الجوهري يقال ردّ عليه الشيء إذا لم يقبله ورد إليه إذا رجع فردّ إليّ الثانية أي ردّ الله إليّ الإرسال
الثانية سمى الإرسال ردا للمشاكلة اقرأه على حرفين فرددت إليه أن هوّن على أمتي فرد إليّ الثالثة أي الرسالة الثالثة اقرأه
سبعة أحرف فإن قلت ذكر في جامع صحيح مسلم في رواية ابن أبي شيبة عن أبي بن كعب أن الله تعالى قال في المرة الثالثة
اقرأه على ثلاثة أحرف وفي المرة الرابعة اقرأه على سبعة أحرف فهذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الثالثة
في رواية المذكورة في المتن بعض الرواة فيكون المراد بالثالثة فيها الأخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة رددتكها يعني لك بمقابلة
كل دفعة رجعت إلى ردّ ذكرها بتشديد الدال يعني أرجعتك إليها بحيث ما هونت القراءة على سبعة أحرف على
من أول الأمر بل بعد رجعاتك إلى مسألة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة للمسألة يعني مسألة مستجابة فقلت
وأما باقي دعوته عم فرجوة فقلت اللهم اغفر لأمتي اللهم اغفر لأمتي وأخرت الثالثة ليوم يرغب إليّ بشدة
الخلق كلهم حتى إبراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله المسائل الثلث مقصورة على سبيل الجملة
لكن نحمل تعددها بحسب الزمان مرتين في الدنيا وآخر المرة الثالثة لليوم الآخر تقدم الكلام على القرآن السبع
في حديث إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف وفي الحديث دلالة على أن من سأل الله فلم يجبه فله أن يسأل ثانيا
وثالثة وعلى أن الله الكريم يجيب السائل إما في الدنيا في وقت آخر وإما في الآخرة م قبيصة بن مخارق رضي الله عنه
بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة أحاديث
انفرد مسلم منها بحديثين أحدهما يا بني عبد مناف إني نذير لكم إنما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فأراد
وقصد قوله نعم فإنهم عدو لي فانطلق يربأ أي يحفظ والاسم الربيئة وهي الطليعة أهله فخشي أن يسبقوه

فجعل

فجعل يهتف أي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه إلينا صباحا هذه كلمة تقال عند خوف الغارة
م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ثوبان أصلح لحم هذه يعني أضحيته قيل إصلاحه طبخه وهو يصدق بالقديد
تقديدا لأن تتمة الحديث قال الراوي فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة إلى المدينة
وفيه دليل على جواز الأكل من الأضحية بعد الثلث ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا حسان أجب
يعني أجب المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم أيده بروح القدس تقدم ترجمه في حديث إن روح القدس لا تزال
يؤيدك خ حكيم بن حزام رضي الله عنه قيل إنه قرشي كان من أشراف قريش ولد قبل الفيل بثلاث عشرة سنة
أسلم عام الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام أربعون حديثا له في الصحيحين أربعة أحاديث متفق عليها وقد انفرد
البخاري كما ترى بالبخاري ويوسف كذا في التحفة قال سألت رسول الله فأعطاني ثم سألته فأعطاني فقال يا حكيم
إن هذا المال خضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل إلى المال ولا يمل منه كما لا يمل الصبي من
الخضر والفواكه من أكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر إشارة إلى سرعة زواله فمن أخذه بسخاوة نفس يحتمل أن يريد به
نفس الدافع وهو أن يعطي بطيب نفسه من غير إلحاح وأن يريد به نفس الآخذ وهو أن يأخذ بغير سؤال
بورك له فيه أي فيما أخذه ومن أخذه بإشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة أي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان
كالذي يأكل ولا يشبع أي كمن له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من
اليد السفلى وهي يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا
يكون علوها معنويا ق الزبير بضم الزاء وفتح الباء الموحدة ابن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة
قيل إنه أحد العشرة المبشرة ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلاثون حديثا له في الصحيحين تسعة أحاديث
تسعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الأنصار في مسيل الماء فقال عم لي اسق يا زبير
ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري فقال لأن كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عليه السلام
ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع أي يبلغ الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة وهي الجدار
الحائل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم أمر النبي عليه السلام أولا أن يسقي الزبير دون حقه
توسعة للأنصاري لعلمه بأنه يؤثر الإحسان إلى جاره ولما قال الجار ما قال أمره أن يأخذ جميع حقه وإنما لم
يقتله لأنه كان في أول الإسلام وكان يصبر على أذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا
قليلا منهم فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين فإن قلت كيف حكم النبي عليه السلام على الأنصاري

مع قوله عم لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عم كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة
على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما انه قال
ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عم بابويه لانهما كانا كافرين
قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث
فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه قال حاصر النبي عليه السلام بني قريظة
نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه صلى الله تعالى عليه وسلم فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد
ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال عم يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه
قال سعد احكم فيهم بان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال عم حكمت بحكم الملك وبحكم الله تع وفيه دليل على جواز
التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى
يا سلمة اين حجفتك او درقتك شك من الراوي ثم اني اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب
ولا عصب يقال له الحجفة ودرقة تقدم بيانها في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر وفي سباياهم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمنا المدينة
لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني من الغد في السوق
فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا
من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل
لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امرأة من السبي قيل في الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة رح
في عدم تجويزه ويمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسمت فخرج الاسير في سهم رجل
ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال انه ذلك انما كان ممنوعا ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء
لضعفهن خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت
اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال عم يا عباس الا تعجب من حب
مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة والثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالرائين المهملتين بينهما ياء
مثناة تحت جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله
تامرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما

تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه لان الحب يقتضي المناسبة
والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه
بريرة حيث فرقت بين امر النبي عليه السلام وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها خ ابن عمر رضي الله عنه روى
البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما راى في ازاره استرخاء قال الراوي فرفعته ثم قال لي النبي عليه السلام
زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله هذه الجملة بدل من كنزا شبهه عم ثوابها المدخر في الجنة
بانفس مال مدفون في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له حثا على ملازمة
اعمال الخير خ عدي بن حاتم رضي الله عنه روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي عليه السلام اذ جاءه رجل فشكى
اليه الفاقة ثم اتاه اخر فشكى اليه قطع السبيل فقال عم يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون
الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها قال
اي النبي عليه السلام فان طالت بك حيوة لترين الظعينة فهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون
بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا
الامن في الانام حتى تامن المرأة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة بغير محرم
خلافا للفقهاء بشرط عندهم في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن
على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اي النبي عليه السلام كسرى بن هرمز قال الراوي فرايت
الظعينة ترتحل كما وصفها النبي عليه السلام وكان هذا الفتح في خلافة عمر رضي الله عنه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى
ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء فضة يطلب من يقبله منه
فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وقيء الارض كنوزها وليلقين احدكم الله
فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله وبين عبده ترجمان يترجم له يعني واسطة
بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على
ابعث يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل اي احسن عليك فيقول بلى فينظر
عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر

في مقابلة قطع الطريق السبيل يكنى بالظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه قال خلّف رسول الله علي بن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك فقال
يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال عم يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي
قيل منزلة هارون من موسى كانت خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما
استثنى النبي عليه السلام النبوة بقي ما عداها على حاله فتمسك الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت
لعلي رض حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا رض لانه لم يقم في طلب حقه
فذهب هؤلاء الى ان يستحق من ان يرد ويناظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان
مطلقة وليست كذلك بل معينة بكونها في حيوة النبي عليه السلام زمان سفره ذلك كما كان خلافة هارون عم
كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هارون موسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء
بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هارون كذلك تقديره الا انه
لا نبي بعدي يعني على خلاف الصلح كما كان بعد بعث موسى نبي بعده رتبته م عمر رضي الله عنه يا عمر الا يكفيك اعلم ان
علم بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال الحديث في الصحيحين لا في احدهما وانما اخرجهما لك في موطاه من
رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر سورة النساء قاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة
وانما قال عم آية الصيف لان في الكلالة انزل آيتان احديهما في الشتاء وهي قوله تع وان كان رجل يورث كلالة
والاخرى في الصيف وهي قوله تع يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها
نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي آية الصيف من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احاله عم
عليها لكن هذا لا يروي الظمآن لان الكلالة من لا والد له ولا ولد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء
وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الكلالة فقال عم من ليس له ولد
ولا والد يوضح ذلك فانه لو آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد
والاقرب منه ما قال الجصاص لم يذكر الوالد في آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه تع قال
في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث
للابوين وبين نصيب الام في الحالين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف
اعطى للاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي عليه السلام عمر رض على آية الصيف

لهذه التاء ويلا تحريضا له على النظر فيها واني لا ارجع الى السؤال ولذا روي انه عم طعنه باصبعه في صدره وفيه ذكر
مبالغة في الحث عليه م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم عن منع العباس
الزكوة فقال اما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه اشعرت بمعنى ادراك
الحسن ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل
واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر الى آخره كانه تعليل
للالتزام عم الزكوة عنه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه
تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه فجدير
ان يتكلف في تكميله لان نفع عمله عائد اليه وقع بهذا تاكيدا لما قبله اني لابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي
قاله لما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
خمسة وتسعون حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله عليه السلام فلما غابت
الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله
ان عليك نهارا انما قال هذا لانه راى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها
وظن ايضا ان النبي عليه السلام لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان
فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم قال اي النبي عليه السلام مشيرا بيده اذا غابت الشمس من هاهنا وجاء الليل من
هاهنا فقد افطر الصائم اي دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا الحديث وفي الحديث
دليل على فضل الصوم في السفر لانه عم علم فان قيل كيف صام النبي عليه السلام وقد قال ليس من البر
الصيام في السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله عم لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس
هو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بثلثة احاديث احدها يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي اعتددت بصلوتك وحدك ام بصلوتك
معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي عليه السلام في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معهم
وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رضي الله
روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله حقا قاله لما انتهى الى مصارع
كالدلو ملقاة في بئر وبهذا الاستفهام للتحزين فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا اي من نصرتي

في غزوة تبوك

والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون
ان يردوا علي شيئا فهذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي عليه السلام كان يعلمهم اذا
خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق رضي الله
روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله اسأله فيها فقال عم اقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال
يا قبيصة بن مخارق ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة
بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد بها المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب
كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحلت له المسألة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب
حتى يصيبها الضمير المنصوب عائد الى ما حصل له من المسألة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي
يدفع نفسه من المسألة ورجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسألة حتى يصيب قواما
بكسر القاف ما يقوم به الشيء من عيش او قال سدادا من عيش بهذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة
ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله
من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما او قال سدادا من عيش بهذا شك من الراوي
فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذا كغلب في الرشى قال النووي
هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا واضح ورواية مسلم تحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا
يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او غير الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمير المؤنث على تأويل
الصدقة وفائدة التوصيف الحرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم
كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام محاميا من الصواب بادر الى
تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو
صحيح اي يقوم ثلثة فيقولون لقد اصابت فلانا فاقة قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث
وقال الجمهور يشهد عدلان كما في الحديث على الاستحباب قال القاضي العلامة بقوله ثلثة ان يصل العباد
المحل للاشتهار المراد به هنا الجمع ونفي العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسألة تحل لغير الثلثة
ممن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسألة
لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسألة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية

فيجوز له المسألة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي فيجوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه
واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع
خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي عليه السلام العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة
فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عليه السلام ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده
فقالوا له انافقت قال لا ولكن آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فاخبره بما جرى وقال انا نحن اصحاب
نواضح نعمل بايدينا فقال عم يا معاذ افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين كرر عنه بالفتان
تشديدا في الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي
هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من الراوي يعني نادا النبي عليه السلام بهذه الكلمة ثلث مرات
اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قال له حين قرأ البقرة في العشاء الآخرة ذهب
الشافعي في جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل
على ان معاذا كان يصلي مع النبي عليه السلام نفلا النواضح الابل التي يستقى عليها يعني انا نحن اصحاب تعب
لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضي
اتفقا على الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة
فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال
قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عليه السلام فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه
ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ للكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل
تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يجيء بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى
الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء
عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير الاولى
فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عليه السلام عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم
من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه
في زمن الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعة رواه لذلك وروي ان معاذا

رواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل وجه المنع منه لان من
الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداء رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا ثلاثا لانه كان للتوقف في افشاء
هذا السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين فاما احدهما فبثثته فيكم واما
الآخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على
عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما يتحقق بامتثال الواجبات عليهم
والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير ولقوله فيتكلوا وان
ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع رسول الله
في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلق معي حتى
توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه
فتوضأ وضوءه للصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى تركها
مطلقا وما روي من النهي عنها محمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع
آخر هو الذي في اوله حرف نداء والمنادى مضاف ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق
ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته في الباب الثالث في حديث لا تنولن بو منكم سؤرا بسكون الهمزة طعام
يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحي هلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في
قوله تعالى كتابيه ويجوز في هلا بالتنوين م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تأكلوا
لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها
وان يكون يوم النحر وان تأخر ذبحها الى آخر ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله
ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما تفسير
لحشما او العطف وقال النووي حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يخدمه ويغضب له فيكون من
باب ذكر العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا وادخروا شك من الراوي اي فانه عم قال احبسوا وقال
مكان ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جده الراوي ليمتاز
عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي عليه السلام الغنيمة يوم حنين في الناس
وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال لهم يا معشر الانصار المعشر الجماعة

الذين يشملهم وصف واحد كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي
وعالة بالتخفيف اي كنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة
الايمان التي هي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
يا معشر الانصار قلتم اما الرجل اراد به النبي عليه السلام فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول
لما فتح النبي عليه السلام مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله
ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا يا نبي الله والثاني ردع وزجر
بالمغيبات ككهنة العقبة والتابعين النووي يعني لا تفتتنوا باخباري اياكم بالمغيبات كما فتن قوم عيسى فقالوا
عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي اني لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله
واليكم قصدت في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات
مماتكم يعني قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه يا معشر الشباب جمع شاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قال النووي من استطاع
منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة
الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهاءين بلا مد ومعناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير مضاف يعني من استطاع
الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعني
ان التزوج احفظ لعين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج من الزنا وغيره ومن لم يستطع اي مؤن
الباءة وهي المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على مؤن
التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين ليضعف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويكسر
شر المني كالوجاء والامر في الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو
على الجبلة السليمة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله عليه السلام
اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج
سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج تعني في مركب من مراكب النساء حتى
فرغ النبي عليه السلام عن غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن ليلة بالرحيل فقمت فجئت فلما قضيت شاني اقبلت
الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه واقبل

الضرائر جمع ضرة وسميت نساء الرجل ضرائر لان كل واحد منهن يتضرر الاخرى بالغيرة

الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على البعير الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا
ووجدت عقدي فجئت منازلهم فما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت انهم سيفقدوني
ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت فكان صفوان بن المعطل من وراء الجيش قد عرس
فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فما رأى استرجع وقال
عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء
بعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقود فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلك من شاء من
هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي كنت اراه منه حين اشتكي فلما
نقهت خرجت مع امرأة تقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستأذنت من رسول الله ان اتي ابوي
واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فقلما كانت امرأة وضيئة
عند زوجها ولها ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة
حتى اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي فحمدها اسامة
فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا وقال علي رضه لم يضيق الله عليك والنساء كثيرة وان تسأل
الجارية تصدقك فدعا رسول الله عم بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق
نبيا عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من
رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا
رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا
اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك
فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتخاصموا وثار
الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله
قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله فسلم وجلس في جنبي ثم قال يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا
فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي
حتى ما احس منه قطرة فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال فقالت لي يا بنية والله ما ادري
ما اقول لرسول الله عليه السلام فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به

ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقني
لا اجد لي ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله
مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله عليه السلام كان
اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك به فقال لي ابي وامي قومي اليه فقلت لا والله
لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن
فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني
جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث
الا عن انس رضه لعل نسبته الى عائشة رضه يكون سهوا من الكاتب **نوع اخر من اجناس شتى** وهو ما في اوله
حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة ومضاف تارة اخرى م المغيرة بن شعبة رضي الله
روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك انصب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا يضرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله لما
سأله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظ اي بني ق اسامة بن زيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي عليه السلام على حمار وارادفني وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار
حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ثم وقف ونزل فدعاهم الى
الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقوله حقا فلا تؤذنا به في مجلسنا وارجع
الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة
بلى يا رسول الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو
حباب يعني ابن ابي يعني بذلك التضمن معنى التوجه قال كذا وكذا فقال له سعد بن عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه
يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفا عنه النبي عليه السلام وابو حباب بضم الحاء المهملة
عبد الله بن ابي وفيه جواز الشكاية من ابن ادم الى ابن ادم م العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ
بلجام بغلته اكفها فقال له عم اي عباس ناد اصحاب السمرة فالمراد من حنين وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم
الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله على بغلته

البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى فوقها فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه
الكفار فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه حمي اشتداد الحرب وركوبه عم على البغلة
في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله قبض قبضة من تراب
فرمى بها قلنا يحتمل انه عم اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين ويحتمل انه عم قبض قبضة مخلوطة
بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطايف وراء عرفات ق
المسيب بن حزن بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة
قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري
منها بواحد واثنان متفق عليهما احد بما بهذا اي بقول لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمدا رسول الله لان شهادة
ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد صلى الله عليه تعالى وسلم كلمة احاج لك بها عند الله
روي ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال النبي عليه السلام لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تع
وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم
قال لابي طالب عند حضور المرايه قرب وفاته قبل النزع لانه لو كان فيه لما امر النبي عليه السلام بالاعتقاد لان ايمان
اليائس غير نافع وحمل بعضهم على النزع لانه عم رجا ببركته ان ينال الرحمة باعا فيه وفي قوله عم احاج لك
بها اشارة الى هذا قال القاضي ليس بصواب لانه ينافي قوله تع وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قال الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة حتى
ينافي الآية بل قالوا رجاء النبي عليه السلام ان ينال الرحمة وان آمن في حال النزع وهذا لا ينافي الآية انه استغفر له
بعد ابائه عن التوحيد لغلبة همته على مغفرته مع ان تاخر الحديث عن الآية غير معلوم ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا
غايبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا
يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام
والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رض
روي عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقة
الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا

استحباب الاخفاء في ذكر الله

اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله بين الرسل وغيرهم في وجوب
طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي عليه السلام الرجل بالرفع مبتدا
مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر يطيل
السفر اي يمشي من مكان بعيد بهذه الجملة الى اشعث اغبر صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما في قوله تع كمثل الحمار يحمل
اسفارا قال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يحمل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات كلها
اشعث اغبر اي مالكونه ذا سفر وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب
يا رب ذكر ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحام من مظان اجابة الدعوات والحال انه
في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال
الشارح اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حاليه
الى ههنا كلامه لكن العكس اولى لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد يعني وقد غذي قوله يا رب
بتغذية الحرام لان الرجل اذا كان قريبا بتغذية الحرام كان كبيرا فقوله عم وغذي اشارة الى حال كبره واذا
كان قوله عم وغذي اشارة الى حال كبره فلا بد ان يكون قوله عم ومطعمه ومشربه حرام اشارة الى حال صغره
والا يكون قوله عم وغذي تكرارا ولنفي التكرار حمل قوله عم وغذي بالحرام الى حال كبره فاني يستجاب بهذا استبعاد
لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك بمن انهمك في المحرمات
ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اي
وقيل اي الصحيح يعني لم يبق من اقسام المبشرة بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا للمؤمن عم
ان يكون بنبوة الا واني نهيت وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي
لعله ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما روي انه عم حكم شهورا في بدء نبوته بما يسمع في رؤياه ان اقرا
القرآن راكعا او ساجدا الفانهى عنه لان المصلي فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني ولتعظيم كلام
الله تع لانهما ليستا الذليل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود
فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح
وانما فيه حث على الدعاء فتمسكوا بالآثار على انه لا تسبيح في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال الشارح
بهذا فاعل قمن لعله قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك

وبيان علة عدم استجابة دعاء من يأكل الحرام ويلبسه

بل قيل خبر عن ان يبي به وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رضي الله
روى مسلم ايها الناس انه ليس لي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم بهذا
تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة قاله حين قال الناس حرمت حرمت فقال من اكل
من هذه الشجرة الحديث م انس رضي الله عنه روى مسلم ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا
بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال
ان يكون الامام سهى في الصلوة فيسجد للسهو فاني اريكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفس محمد بيده لو
ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال رأيت الجنة والنار اعاذ ذكره الامام مع
اشارة الى رؤيته من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة يكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب
جهة ملكيته دون بشريته لانه عم قال انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ايها
الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو والسريع يعني الاسراع ليس من البر
لان اكثر الناس في الطريق فيتاذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل
م علي رضي الله عنه يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم
لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي رض فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله
زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت للنبي عليه السلام
فقال احسنت وهكذا رواية الترمذي وانت ترى المصرح رفعه الى النبي عليه السلام ورواه كما رأيت ورفعه
بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع اذا زنت امة احدكم فليجلدها
م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر اي بحرمة
ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع به اي بثمنها م سبرة بن
معبد الجهني رضي الله عنه روى مسلم يا ايها الناس اني كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة
وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما آتيتموهن شيئا
هو بدل المتعة تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء
م جابر رضي الله عنه يا ايها الناس خذوا مناسككم فهي متعلقة بالحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي
وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعليم امور الدين منه اعلم ان المصنف اعلمه بعلامة مسلم لكن المذكور

بعليم

في صحيحه عن ابي جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت النبي عليه السلام يرمي على راحلته يوم النحر
ويقول لتاخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح
وغيره لعل المصنف اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض
الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم هذا من نص آخر خ ابو امامة رض
روى البخاري عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل به عن قوت نفسه وعياله خير لك بذلك خبر عن قوله ان
وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم
يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جابر انك م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويشتروا منازل في قرب المسجد فقال عم يا بني سلمة بكسر اللام
دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة
دياركم تكتب آثاركم كرره النبي عليه السلام للتاكيد نوع آخر ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت سالت النبي عليه السلام عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عم يا ابنة
ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي
ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي ان
الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر
وموضع بيانه مبسوط في الفقه وفيه اذا تعارضت المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدأ النبي عليه السلام
بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال لما
ام حارثة وكان قتل ابنها يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء
فقال عم يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي لجنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم
او للتكثير قيل الضمير في انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس
الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكر في المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت
سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضي الله عنه قيل ما روته عن النبي عليه السلام خمسة احاديث
انفرد البخاري عنها باثنين قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اتي بثياب فيها خميصة
سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي عليه السلام

فالبستنيها بيده وقال ابلي واخلقي ثم ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الى ويقول يا ام خالد هذا
ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد من غير الف في الموضعين هذا
يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عليه السلام
واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه ثم قال لها عمرك الله تعالى ابلاء
والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلفي بالفاء بمعنى البسي بعده ثوبا آخر ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم حزبين حزب فيه عائشة وصفية
وسودة والحزب الآخر ام سلمة وساير ازواجه وكان المسلمون علموا حب النبي عليه السلام عائشة فاذا ارادوا
يهدي هدية لرسول الله اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة بعثها اليه فقال حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله
يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن ولم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي
شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سلمة لا تؤذيني في
عائشة بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امرأة منكن غيرها
اي غير عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب بعض نسائه
انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فرآها النبي عليه السلام فقال انت هيه لقد كبرت
لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى
لقيت رسول الله عليه السلام فقال يا نبي الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت
عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت
على ربي بهذا بدل مما قبله واو في فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر
فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه اي يقربه الله
اليه ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا للدعاء عليها فيكون لها طهورا فان قيل
كيف يصدر عن النبي عليه السلام الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له
في الظاهر وهو عليه السلام كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد بل ما جرت به عادة العرب
في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبر سنك ونحو ذلك فخاف عليه السلام ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه
ان يجعله رحمة وقربة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال رأى رسول الله عليه السلام مع ام سليم خنجرا

يوم

في بيان اختلاف تاثير السحر
علا قال الخطابي رحمه الله قد انكر قوم من اصحاب الطبايع السحر وابطلوا حقيقته ودفع آخرون من اهل الكلام هذا الحديث وقالوا لو جاز ان يكون له تاثير في رسول الله لم يؤمن ان يؤثر ذلك فيما يوحي اليه من امر الشرع فيكون فيه ضلال الامة والجواب ان السحر موجود اتفق اكثر الامم من العرب والفرس والهند وبعض الروم على اثباته وهؤلاء افضل سكان الارض واكثرهم علما وحكمة وقد قال الله تعالى يعلمون الناس السحر وامر بالاستعاذة منه فقال ومن شر النفاثات في العقد وورد في ذلك عن رسول الله اخبار لا ينكرها الا من انكر العيان وفرع الفقهاء رحمهم الله فيما يلزم الساحر من العقوبة وما لا اصل له لا يبلغ هذا المبلغ في الشهرة فنفي السحر جهل واما ما تعلقوا من دخول الضرر في الشرع باثباته فليس كذلك لان السحر

يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته لان احد من المشركين ان دنا مني بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك
ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين ق انس رضي
اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها
فجاء ذات يوم على فراشها فنام وكان عليه السلام كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقال
يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت حتى نأخذ هذا لجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب
ونرجو بركته يصيب لنا قال العلماء بهذه الريح الطيبة كانت صفته وان لم يمس طيبا ومع هذا
كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه يا ام فلان انظري اي السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت
الازقة سككا لاصطفاف الدور فيها شئت صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة
او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري قابلي نفسك يقال داري تنظر
الى دار فلان اي تقابلها يعني اسلكي الى اي سكك تريدينها حتى اقضي لك حاجتك قاله لامرأة كان في عقلها شيء
يعني اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا
تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي اليه ينشدنه العدل في عائشة اي في محبتها يعني يطلبن
من النبي عليه السلام ان يسوي بينهن وبين عائشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة ق
علا عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله عليه السلام يخيل اليه انه فعل الشيء
وما فعله حتى صار مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا ثم قال يا عائشة اشعرت المهمزة
فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيناف بيان لافتاء الله تعالى
فقعد احدهما عند راسي والآخر عند رجلي هذا يشير الى انهما اتياه في المنام فقال الذي عند
راسي للذي عند رجلي والذي عند رجلي للذي عند راسي هذا يحتمل ان يكون شكا من النبي عليه السلام
او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي عليه السلام قال مطبوب بالطاء المهملة وبالباء الموحدة اي
الرجل الآخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف
ومشاطة بضم الميم وهو ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر
فحل النخل والجف بضم الجيم والشدة الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى

م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها يا عائشة لا تكوني فاحشة
تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث إن الله لا يحب الفحش

قال فأين هو قال في بئر ذي أروان ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم إلى بعض فقال يا عائشة الأمر
أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض يعني يوم القيمة هذا تفسير للأمر أو لزمان الذي يقع فيه النظر خ عائشة رضي الله
روى البخاري عنها يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلته بخيبر أراد به الشاة المسمومة التي كان أكل منها قاله في
مرضه الذي مات فيه فهذا أوان وجدت أي وقت وجدت انقطاع أبهري والأبهر عرق مستبطن في القلب فإذا
انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها يا عائشة ما أظن أي ما أعلم فلانا وفلانا
يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الإخلاص فيه والاستقامة يعني ذكرا أنهما من المنافقين وفيه جواز بيان
عيب شخص على وجه الحسبان إذا ترتب عليه مصلحة خ عائشة رضي الله عنها ~~روى مسلم عنها قالت جاء النبي عليه~~
روى البخاري عنها يا عائشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قالته لما زفت امرأة إلى رجل من الأنصار المراد باللهو
ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فإن الأنصار يعجبهم اللهو م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قالت جاء النبي عليه السلام ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف إزاره
على فراشه فاضطجع فلم يلبث إلا قدر ما ظن أني قد رقدت فأخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم
أغلقه بالرفق فجعلت درعي في رأسي وتقنعت إزاري ثم انطلقت على أثره حتى جاء البقيع فقام فأطال القيام
ثم رفع يديه ثلاث مرات ثم انحرف فانحرفت فأسرع فأسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال
يا عائشة ما لك حشيا وهي على وزن عطشى والحشى ضرب النفس وارتفاعه من العدو ورابية وهي
أخذها الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شيء قال النووي هذا أصوب الروايات وفي بعضها لا بشيء بكلمة أي
للاستفهام متعلق بمحذوف أي لأي شيء أخبركه وفي بعض النسخ لا بي بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح
اللام وتشديد النون أو ليخبرني اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بأبي وأمي يعني أنت مفدي بهما بدل الكلام
للتعظيم فأخبرته أي أخبرت النبي عليه السلام عما فعلت من خروجي عقيبه واختفائي عنه قال فأنت السواد الذي
رأيت أمامي قلت نعم فلهدني في صدري لهدة أوجعتني ثم قال أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله قال الجوهري
يقال حاف عليه بالحاء المهملة إذا ظلم قالت هذا من قول المصرح وكذا قالت فيطابق مهما يكتم الناس يعلمه الله
يعني قالت عائشة رض كيف لا يخفى منك حالي يا رسول الله فإن أخفيت منك يعلمه الله ويخبرك فقلت في القول وقالت
مهما يكتم الناس كان مما كتمت قال نعم قال فإن جبرائيل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مختفيا أتاني حين

رأيت بكسر التاء أي حين رأيت خروجي فناداني فأخفاه منك أي أخفى جبرائيل نداءه منك فأجبته فأخفيته منك
ولم يكن أي جبرائيل عم يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت أن قد رقدت أي نمت فكرهت أن أوقظك وخشيت
أن تستوحشي فقال أي جبرائيل إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها يا عائشة ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية جرت
تعليلا لما قبلها وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو الشيء المعترض في الأفق ممطرنا قاله لما قالت
له يا رسول الله أرى الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر وأراك إذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية
وفي الحديث كمال خوفه عم وشفقته على أمته م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب
ههنا تقدم الكلام عليه في أوائل هذا الباب في حديث ما أخلفني الله وعده ولا رسله م أبو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه يا عائشة ناوليني الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقالت إني حائض فقال إن حيضتك
ليست في يدك ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكأن ماءها نقاعة الحناء
وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان أحمر ولكأن نخلها أراد به طلعه بقرينة بيانه عم [illegible] السحر
كان في الطلع إنما أضاف النخل إلى البئر لأنه كان مدفونا فيها رؤوس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره
يعني بئر ذي أروان تفسير للضمائر المؤنثة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها يا عائش بحذف التاء
وفتحها ترخيم لعائشة هذا جبرائيل يقرأ عليك السلام تحية فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعائشة
وجواز بعث الأجنبي على الأجنبية السلام إذا لم يخف من ترتب مفسدة عليه م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها يا عائشة هلمي أي ناوليني وهاتي المدية وهي السكين الكبير فلما قالت حين أراد أن يذبح كبشا أقرن
فأضجعه ثم قال باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب إضجاع الذبيح وقول
المضحي اللهم تقبل مني م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تع وأنذر عشيرتك الأقربين
قام عم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد ويا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا أملك لكم
من الله شيئا أي لا أقدر أن أنقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم
أي ما في الدنيا ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا
على اللفظ ويجوز كسرها على أنها منصوبة حملا على محله وروى بنصب نساء أي الطائف المؤمنات لا تحقرن
إحداكن لجارتها فلا جارة المرأة امرأة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق

تقديره لو كان كراع شاة محرقا هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون الخبر وف كان مع اسمه تقديره ولو كان المهدى الكراع
كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعنى لا تمتنع احدىكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر
ويجوز ان يكون الخطاب للمهدى اليهن يعنى لا تحقرن احدىكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة بكذا ذكره
الاقليشى والرواية باسناد المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد
يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب

الباب السادس خ

عائشة رضى الله عنها ليس احد يحاسب اى فى يوم القيمة المراد بالحساب فى الحديث ما استقصى فيه الا هلك تقدم الكلام
عليه فى الباب الاول فى حديث من نوقش اعلم ان المصرح رقم الحديث برقم البخارى وانه متفق عليه فى حديث عائشة
كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه فى صحيح مسلم راويه عائشة رضى ق ابو هريرة رضى الله عنه
الرواية عنه ليس الشديد اى القوى بالصرعة اى بصرع الصرعة وهو اسم على وزن الضحكة للمبالغة يعنى ليس القوى
من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب يعنى انما القوى من يقدر على ان
يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبى عليه السلام بهذا الاسم المشهود عندهم من امر الدنيا
الى امر الدين ف ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء
تناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال العرض الدنيا كانه مقابل الجوهر وهو على رأى اهل السنة
لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به فى سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعنى ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة
والمتاع انما الغنى غنى النفس يعنى انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبى
يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون محفوظة الا به ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اى ليس الكامل فى المسكنة الذى يرده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان
عند سؤاله لان المتردد فى الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذى يتعفف اى يمتنع عن السؤال
عن الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء الى بدين المتعففين عن السؤال
بحيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى فى حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس
الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اى ملحفين او صفة مصدر محذوف اى سؤالا ذا الحاف او على
محذوف اى يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان سؤال بلا الحاف فصار كانهم لما احتج
المعرفة فقرهم بسيماهم خ عبد الله بن عمر رضى الله عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعنى ليس حقيقة

قيل الخطاب يجوز ان يكون للمهدية وان يكون لمن اهدى اليها ومفعول لا تحقرن محذوف و تقديره لا تحقرن جارة ان تهدى الى جارتها هدية ولو كراع شاة محرق على التقدير الاول او لا تحقرن جارة هدية جارتها ولو كراع شاة محرقا وقد روى فى الكراع الرفع على انه اسم كان التامة اى ولو وجد او ثبت كراع شاة محرق والنصب على انه خبر كان المحذوفة اى ولو كان المهدى كراع شاة محرقا والفرسن بكسر الفاء والسين المهملة للبعير كالحافر للدابة وقد يستعار فيقال فرسن شاة ومعناه لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها مستقلة محتقرة للموجود عندها بل تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرسن شاة فهو خير من العدم فيكون حثا على التهادى فان فيه استجلاب القلوب وهذا على التقدير الاول قيل وهو الظاهر ويحتمل ان يكون معناه النهى عن احتقار ما اهدى وهذا على التقدير الثانى من الاكمل

اى بكسر الصنع

قالت عائشة فقلت اوليس يقول الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك

العرض بفتح العين المهملة والراء متاع الدنيا والمعنى الغنى المحمود غنى النفس بان لا تكون حريصة على الجمع لا الذى يكون بكثرة المال والحرص على الزيادة فان الحريص لا يستغنى بما معه وان كان كثيرا فهو فقير على الدوام من الاكمل

المسكين هو الدائم السكون ومدار التركيب على الذلة والخضوع وفى الشريعة هو الذى لا شئ له وقيل هو الذى له بعض الشئ والتعفف الكف عن الحرام والسؤال عن الناس والالحاف المبالغة فى السؤال يقال الحف فى المسئلة اذا الح فيها من الاكمل

روى البخارى عنه

الواصل ومن يقتدى وصله بالمكافى اى الذى اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد
وان جاز التخفيف الواصل اى الذى يعتد وصله هو الذى اذا قطعت رحمه وصلها يعنى يصل قريبه
الذى يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت هاجرنا الى النبى عليه السلام من الحبشة
بالسفينة وكنت مع زوجى جعفر بن ابى طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين
عن الفتح غيرهم فدخل عمر رض على حفصة زوجة النبى عليه السلام وكنت عندها فجئتها زائرة فقال عمر سبقناكم
بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ
جاهلكم فكنا فى دار البعضاء يعنى فى دار الكفار وذكرت ذلك للنبى عليه السلام فقال عم ليس باحق
بى منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها فى الهجرة الى نجاشى الحبشة وله اى لعمر رض ولاصحابه هجرة ولكم انتم
هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تأكيد للضمير فى لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص وعلى النداء
سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عليه السلام
يعنى تفسير من المصرح لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة
فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رضى الله عنه ليس بكذاب يعنى ليس باثم من كذبه من ذكر الملزوم
وارادة اللازم ومعناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعنى من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين
لان هذا الكذب يؤدى الى الخير واليه اشار بقوله عم فقال خيرا او نمى خيرا شك من الراوى اى بلغ خبرا مؤديا الى الخير
الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نمى الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونماه بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد وقال
سفيان يجوز الكذب فى الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون
اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل
اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما روته عن النبى عليه السلام عشرة احاديث اخرج لها فى الصحيحين هذا الحديث
وحده وقال الكذب فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب فى الحرب وكالكذب فى حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يقول
كل واحد منهما للآخر لا احد احب الى منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفى خلاص المظلوم ومنه
قول ابراهيم عليه السلام انى سقيم ومنادى يوسف ايتها العير انكم لسارقون وليس فى الحديث ما يدل على الحصر
الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهى ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول
فلان فعل كذا وينوى ان قدر الله ذلك او يقول فى الحرب مات امامكم وينوى به احدا من المتقدمين خ الصقب

وفى الاصلاح فلان قال بلسانه ان فلانا كذا وكذا ويعنى به حاله

وهى ان يتكلم بما يعنى

روى البخاري عنه ليس منا رد عليك تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث انا لن نرد عليك م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين
ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا وكرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر
بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف
ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في
القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عم في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة
لما روى سمرة بن جندب انه عم كان يأمرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد
للخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على المولى
قلنا جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة رض الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رضي الله عنه ليس فيما دون خمس اواق
الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما ق
اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود
بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والاخمس من الابل الذود
لا خمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق
جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عليه السلام وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي
عند ابي يوسف والشافعي فهو الرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة رح كل مد رطلان من التمر صدقة
وفي آخر الحديث حجة على ابي حنيفة رح في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن يقول بان المراد
منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عم
فيما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من التأويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري رض لا جابر
كما صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر من روى هذا الحديث جابرا ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال النبي عليه السلام من احب لقاء الله احب الله لقاءه
ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال عم ليس كذلك الكرا خطاب
لعائشة اي ليس المعنى على ما ذهبت من ان المراد من كراهة لقاء الله كراهة الموت ولكن المؤمن اذا بشر

برضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم
وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قال لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في
من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا في عدتي
فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال عم ليس لك عليه نفقة
قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي انها آخر تطليقة من الثلث
قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا
للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تع وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة
واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله
فانفقوا عليهن وتأويل الحديث عندهم انه يراد من النفقة النفقة التي ارادتها وهي ما يكون اجود من الشعير
وروى الجمهور ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت
ام كذبت ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عليه السلام رجلا في السفر قد ظلل عليه
وانا س حوله فقال عم ما هذا قالوا صائم فقال عم ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم
في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من يجهده الصوم بدليل صيام النبي عليه السلام في السفر
وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق
والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله
من البر من القبيل الاول ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا
من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذا لا
لجزع على الميت ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة
والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل
السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه
كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله ق ابو ذر رضي الله عنه ليس من رجل
ادعى من فيه زائدة لغير ابيه وهو يعلم اي حال كونه عالما انه من ادعاه ابا غير له الا كفر ان كان مستحلا
ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له يتناول بعمومه الدعاوى الباطلة

مالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا فليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا
رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه ذلك القول على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع
تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق
ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على
ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف
يستغيث كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او يعني قال او وشق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية خ
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن ق
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن آدم الاول
وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل اي كفل وحظ اي نصيب من دمها فان قلت بهذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل
مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عليه السلام قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر
من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول لعل من في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يلزم
القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة الاثم ويكون قابيل مستثنى من قوله عم من سن في الاسلام
او يكون قوله عم من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته عم لانه سن القتل اولا ويروى
لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما
هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا
ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول
النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الاية المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي عليه السلام
بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد
الايمان وانما المراد به الشرك

فصل في نعم وبئس

جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سأل
النبي عليه السلام عن اهله الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فدعا به فجعل يأكل به ويقول نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون
الحديث حجة لابي حنيفة رح في [illegible] روى ان عامة ادام ازواج النبي عليه السلام كان الخل
ق حفصة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله رأيت في منامي كان ملكين اخذا
فذهبا بي الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك آخر فقال لي لا روع عليك فقصصتها على النبي عم

فقال عم نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم وكان عبد الله
بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة
الحلوبة الصفي اي التي اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها منحة فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر
والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب
يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو صفة مادحة لمنحة او استيناف جواب عمن سال
عن سبب كونها ممدوحة باناء حال اي محلبة بملء اناء لبنا وتروح باخر اي باناء آخر م ابو هريرة رضي الله
روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء غير لغا على نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك
ويروى نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح
الصاد مصدر يعني خدمة مولاه نعما له م عدي بن حاتم رضي الله عنه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن
يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن
يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي سبب انكاره عم تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله
والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه
والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكر النبي عليه السلام تركه
ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود رضي الله عنه كانت خطبة تعليم والايجاز اليق بها لان اللفظ كلما قل كان اقرب
الى الحفظ ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء
هذا استيناف جواب عمن سال عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله
ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه بئسما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية بل
هو نسي على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا
في زمن النبي عليه السلام وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله تعالى
لما رأى في نسخها من الحكمة كما قال الله تعالى ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها وقال الآخرون انه عام وانما نهي
لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عم نسبة الترك اليه وبين ان ذلك الامر سماوي واستذكروا

اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على ما قبله بئسما لاحدهم يعني لا تقصروا
في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون النعم واحد
الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها
العقل بضمتين جمع العقال بالكسر وهي الحبل التي يشد بها ذراع البعير فصل ق جابر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان الف مشبعة بمعنى المفاجأة مضاف الى الاسمية والفعلية وما بعده محتاج الى
يتم به المعنى انا امشي يعني فاجأت بين اوقات مشيي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني
بحراء بكسر الحاء المهملة وبالراء المهملة فمن جعله علم جبل هو على ثلاثة اميال من مكة يصرفه ومن جعله علم مفازة فيه
لا يصرفه جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين مثلثتين بعدها
بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل معنى جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا
مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني زملوني كرره للتأكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني
فانزل الله يا ايها المدثر اي المتلفف بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف عن العذاب
وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستكرهة و
يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة العذاب والمراد
هنا الشرك قال النووي رح من قال اول ما انزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما انزل اقرأ
باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة رض واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه
كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين ان اول
ما نزل الفاتحة باطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مراده اول سورة نزلت بكمالها خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني لناتي الملك بمفاتيح الارض وقيل المراد بالخزائن
حقيقة اشارة الى غلبة امته بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره للآتي ومجهولا في يدي سوارين
بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اي ثقلا لكراهة نفسي لبسهما واهماني اي صيراني
ذا هم وحزن فاوحي الي ان انفخهما ان بهذه تفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان دفع الكذابين
اللذين اول النبي عليه السلام سوارين بهما بنفخه امرهما بادنى سعي فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما
صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تأويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش

فكان الكذابان يقومان بمعارضته شريعته ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت قوله عم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه و
ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل
في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي
صاحب صنعاء والآخر مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا قال
النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي عليه السلام قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبره قال النبي عليه السلام
فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية
وشر الناس في الاسلام ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه
حتى اني لأرى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم
الاجساد وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور
في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الجسداني والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم لمناسبة ان اللبن
اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قال المحلي العلي لا يبعد ان يعطي
الماء واللبن والخمر والعسل بناء ولعلها الآية التي فيها تذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن
العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم
فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث
معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا نهاية
ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي من انه قال شربت الحب كأسا بعد كأس فما نفد الشراب
ولا رويت ويمكن ان يجاب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطى الله تعالى استعدادا
لعلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث
بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة حتى اذا
اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة او فرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين
قال الى النار والله قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشأن وهو قول
النبي عليه السلام يخلص منهم الا مثل همل النعم بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم
الضالة ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينما انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم

جمع قميص منها ما يبلغ الثُّدِيَّ بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر قميصه يدل على قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو وانما رأى النبي عليه السلام القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان بهم ارباب الدنيا موقوفة على الغالب المطوية دون القليب المقولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيم الملأى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية الذنوبين هذا اشارة الى قصر مسافة خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف لتقصير منه لا يحمل في خلافته ما يحمل من الاعباء اي مشقاتها حتى قالت عائشة رضي لما توفي رسول الله ارتد جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل بالجبال الراسية لهاضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على نقصه بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب في الكلام تقديم وتأخير معناه فاخذها ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ يتعقب على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار وامتلاء خزائنه قال ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما جميعا لان تدبيرهما وقيامهما بمصالح المسلمين تم بهذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح ومهد ذلك وتكاملت في زمان عمر رضه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر رضه في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء الشرعي اذ لا وضوء في الجنة واقول النفع في الجنة هو الوضوء الكائن في الرفع لتحدثه ومارآه النبي عليه السلام من توضأ الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفي تمثيلها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء لكونه في

فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي بفتح الشين وسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرار الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهو اسم آلة عريضة من الحديد مأخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضي الله عنه بفتح الصاد بين المهملتين وبالعين المهملتين قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جداره منكسر عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم وعنى بالحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كل ما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لانه عم حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعا اذ اتاني آت فقد بشق ما بين هذه الى هذه قال اي الراوي وسمعته اي النبي عليه السلام يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث من ثغرة نحره الى شعرته الشق الذي كان في صدره على ما روى مسلم عن انس رض ان رسول الله العانة فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صدره على ما روى مسلم عن انس رض ان رسول الله اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره عليه السلام ثم اتيت بطست من ذهب مملوء ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل اذ تمثيل الايمان وهو معنى قيل بانه يدل عن السبب بصورة الجسم كما مثل له ارواح الانبياء بالصور التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له هذا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب على ما يستقبله فيحمل به تصديقه كان شيخي الذي نور الله بوجهه يقول كون الطست مملوءة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول

مطلب في المعراج

اقول ظاهره ان يكون ... لا يكون جسما ...

من انه اعلاء لقلب النبي عليه السلام الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وبهذا الغسل كان لتصفيته وتزييده قابليته لمعرفة ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشى على بناء المجهول اي ملئ بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه ومعناه الثم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحيل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي بعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولولا ذلك لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا احد يقدر ان يعلو عليها او يدخلها الا باذن الحارس قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج قيل معناه بل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتأخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة وكذا اخواتها فقال لي جبرئيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهو في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب جبرئيل فتح بابها قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة للآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته الانبياء في السماء الاولى الى السماء السابعة يدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوره عم عن جميعهم يدل على انه عم اعلى منهم مرتبة ثم صعد بي الى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد

الاقصى الابعد من القصو وهو البعد والطرف تحريك الجفون عند النظر م الوجيه

قوله بدابة اي هي البراق وسميت به لبريقه وقيل لسرعته واشتقاقه من البرق م الاكمل عفه

وقوله وقد ارسل اليه اراد الارسال للاسراء وصعود السماء لا الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة لان ذلك كان معلوما ومرحبا اي اصبت رحبا لا ضيقا وفيه استحباب لقاء اهل الفضل بالتبشير والترحيب وقوله بالابن الصالح والنبي الصالح يشير الى جواز مدح الانسان في وجهه اذا امن عليه الاعجاب م الاكمل عفه

مرحبا معناه بالتركي خوش گلدی سرور وصفا وفرح ووسعت اولسون سكا ديمكدر ٥

وكانت ام يحيى وعيسى اختين فلذلك قال وهما ابنا خالة م الوجيه عفه

وقوله وهما ابنا خالة نقل عن ابن السكيت انه يقال ابنا عم ولا يقال ابنا خال ويقال هما ابنا خالة ولا يقال ابنا عمة م الاكمل عفه

ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح الانبياء مشكلة بصورهم التي كانوا عليها في الدنيا الا عيسى عم فانه مرئي بشخصه لا بروحه المتشكل بصورته ثم صعد بي الى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اي عنه موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي انما بكى موسى اشفاقا على امته حيث قصر عددهم من عدد امة محمد لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما قوله غلام اي الفضيل بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تع لان محمدا لم يبلغ طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم قال هذا ابوك ابرهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تع وفرش مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد وينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بفتح النون وكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة تسع قربتين او اكثر منسوبة الى هجر وهي قرية من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الحباب واذا ورقها مثل آذان الفيلة بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرئيل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر وللآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبان في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته ويجوز ان يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور فسره النبي عليه السلام في حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة التي انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صور به في عالم القدس

والسدر شجر النبق وسدرة المنتهى شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد وينتهي اليها علم الخلائق والرسل [illegible]

وتفسير الفطرة ههنا بالاسلام والاستقامة وقالوا معناه والله اعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة م الاكمل

مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادة الابدية اولها انقياد الشرع وآخرها
الوصول الى الله تع ثم فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم فيها كل صلوة منها ركعتين الاولى ان من قال
على ثلثة صلوة كل يوم ركعتان فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قلت بخمسين صلوة كل يوم قال ان موسى
ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة
يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك فرجعت فوضع
عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع
عشرا فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم
فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات
كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لا
قال سألت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام بهما حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت
كنت غير راض ولا مسلم ولكن ارضى بما قضى ربي واسلم امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن دا
بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي عليه السلام
في باب الصلوة لعلمه ان الامر الاول لم يكن واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول
خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس فرايض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف
من جاء بالحسنة قال الصغاني رحمه حديث المعراج متفق عليه لكني تتبعت سياق البخاري هذا الكلام للصغ
يعني بهذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم بعلامة ق لكن لفظه هو الموافق لرواية
البخاري وقال طائفة كان اسراء النبي عليه السلام الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تع
جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال
النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان الروح كان بجسده عم في يقظته ومن
كان في منامه عم احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله عم في آخر الحديث فاستيقظت وانا في المسجد الحرام في بعض
انس اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه نائما في القصة كلها واما
قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته عم لان مسراه كان

الليلة او المراد منه افاقته من تلك الخامرة ورجوعه الى الحال البشرية ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر فآووا بقصر الهمزة اي
انضموا الى غار في جبل فانحطت صخرة على فم غارهم من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا
اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان
كان لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري
يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي
فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما
فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي
الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتضاغون بكاء من الجوع
عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله بتخفيف
الراء اي كشف الله لهم منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة
عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت
حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله
ولا تفتح الخاتم الا بحقه كناية عن البكارة فقمت عنها فمنعت نفسي من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله لهم وقال الآخر اللهم اني كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز
الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه
اي اعرض عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهي جمع الراعي فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني
فقلت اذهب الى تلك البقر ورعائها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك فخذ تلك البقر
ورعاءها فاخذه فذهب به وان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ما بقي ففرج الله
ما بقي اي من انطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين
وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل
عليها التفتت فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقر والحمل عليها
فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله فاني اؤمن به انا

بما اخبرني ملكٌ من تكلّم البقرة وان كان خارجًا عن العادة وابو بكر وعمر رضي الله عنهما لقوة ايمانهما بما اخبرت وبينما راعٍ

في غنمه عدا عليه الذئب فقال من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيدٍ كان لهم في الجاهلية يشتغلون

فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعني من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه الحشر اي من لها

يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راعٍ غيري لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيًا يوم القيمة

وروى بضم الباء وهو الصحيح روايةً ودرايةً معناه من لها يوم الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فتمكن

منها السباع فالحكم فيها يومئذ ليس لها راعٍ غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال

رسول الله فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمّة اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي

تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عليه السلام بهذا

الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري قال ثمّة بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار

برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي **ق** ابو هريرة رضي الله عنه بينما رجل يمشي

بطريق فوجد غصن شوكٍ على الطريق فاخّره اي بعّد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين

فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له **ق** ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلّة

وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه نفسه اي يتكبر مرجّل بكسر الجيم المشددة وفتحها

بضم الجيم وتشديدها هو ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله

فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اي يتحرك ويخسف بالتدريج انما عذّب بهذه لتكبره لا لان التنظيف ممنوع

كيف وقد ورد ان النبي عليه السلام لبس ثيابًا باغنية وكان يكثر تدهين شعره وترجيله ويحتمل ان

يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية

فصل **م** جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي هذا هو الصحيح

الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة يستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد

قال لما رأى حمارًا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقًا منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي

التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة لما روى ان النبي عليه السلام وسم ظهر رجل في الفتح

وغنمًا في آذانها قوله لعن الله يحتمل اخبارًا من الغيب لا يحتاج بذلك لكونه غير مسلم **م** ابو هريرة

انفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق بيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قبل

قيل قد وردت الاحاديث في النهي عن لعن المسلم مع ان الواسم لم يرتكب في صنيعه ذلك كبيرة

قبل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله عم القطع في ربع دينار وقيل المراد قطع الولاة

وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التأويل لان الحديث ورد في ذم السارق

والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببًا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ

الكثير **ق** ابن عمر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورًا

والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل والمرأة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الآدمي لكرامته واما

بغيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القرامل من الوبر قيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضًا وان كان

فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشي بكحل فيخضر

والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة تأثم فاعلته ولا تأثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال

بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت العضو **ق** عائشة رضي الله عنها

انفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظ **م** علي رضي الله عنه

روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ابويه

ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا فسّره النبي عليه السلام في حديث آخر في سبّ الرجل

والديه اقول لعل الوجه في تفسيره السبّ بكذا هو استبعاده بان يسبّ الرجل والديه بالمباشرة فان وقع

سبّ الوالدين يكون واقعًا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون بسبب السبّ لعنة فكيف

يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم

او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربًا اليه افتى

اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهلّ به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارًا

بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى

محدثًا بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروى محدَثًا بفتح الدال وهو الامر المبتدع

ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضاء به ولعن الله من غيّر منار الارض وهي جمع

منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدّين للجارين **م** ابن عمر رضي روى مسلم عنه لعن الله من

مثّل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضًا للرمي **فصل** **ق** ابو هريرة رضي

انفقا على الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم

لا من بني اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو بايعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه
عائد الى الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس رضي الله عنه انفقا على الرواية
لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فان
يقدر هذا جواب بجواب لو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلم ان لو هنا على تقدير ان تكون شرطية تفيد
ترتب وجود التالي عند وجود المقدم لا انتفاء المقدم كما في قوله تع ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولد
في ذلك اي الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان
اذ لو حمل على الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية لانه
غير مسلط على الناس بالاضرار البدني خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا
او شعبا لسلكت مع الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا من
النبي عليه السلام بذلك القول متابعتهم لانه عم نبي المتبوع لكل مؤمن وانما اراد اختيار موافقتهم على غيرهم تطييبا
لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المتابعة ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه
لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف الخاء والذال المعجمتين الرمي
بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع
في بيت قوم م ابو ايوب رضي الله عنه روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم
لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان نصحا ورد تسلية الصحابة وازالة شدة
الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء
وبعضهم النوم وفي هذا الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تع وتحقيق ان ما سبق في علم الله كائن لا
لانه سبق في علمه ان يغفر العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي عليه السلام
انه قال قال الله تع اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا ق ام حبيبة
بنت ابي سفيان رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي عليه السلام قلت يا رسول الله
انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال
لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه كان يربها ويقوم بامرها

بخلاف الانبياء عليهم السلام فانهم يحفظون ما ياتيهم به الملائكة من الوحي
واختلف في كيفية حد الدخان فقيل كانت سورة الدخان مكتوبة في يده صلى الله عليه وسلم
وقيل كتب الآية في يده فلم يهتد من الآية الا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهان وقوله
عند اطم بني مغالة بفتح الميم والغين المعجمة والاطم بضم الهمزة والطاء المهملة الحصن واطم بني مغالة
ما كان على يمينك اذا وقفت مستقبل مسجد النبي عليه السلام وقوله فرفضه بالفاء والضاد المعجمة
قال القاضي وروي بالصاد المهملة وقرص بعض بانه الضرب بالرجل كالرفس بالسين المهملة قال القاضي
ولم اجد ذلك في اصول اللغة ومعنى رفصه ضغطه حتى ضم بعضه الى بعض قاله الخطابي وقيل يجوز
ان يكون معناه ترك سؤاله للاسلام ليأسه منه حينئذ وقوله يختل بكسر الباء اي يخدع ابن صياد
ويستغفله ليسمع شيئا من كلامه وفيه كشف الامور المهمة واظهار من يخاف مفسدته والقطيفة
كساء له خمل وقوله له فيها زمزمة نقل القاضي عن جميع رواة مسلم انه بزايين معجمتين وقوله وثار من
مضجعه اي نهض وقام وقوله ما من نبي الا قد انذر قومه يعني لعظم فتنته وشدتها

م ابن مسعود رضي الله عنه تربت يداك اتشهد
اني رسول الله قال لابن صياد فنظر اليه ابن صياد
فقال اشهد انك رسول الاميين ثم قال له عليه السلام اتشهد
اني رسول الله تربت الرجل اذا افتقر اي لصق بالتراب وقوله
انك رسول الاميين وان كان يشبه الصحيح من القول لكن فيه شيء
وذلك ان قوما من اليهود كان اذا اعجزهم الطعن في نبوته صلعم زعموا
انه لم يبعث الى الكافة وانما بعث الى بني اسرائيل عليه السلام والقصد فيه
التعريض بانك ارسلت اليهم فحسب وهذه الكلمة القاها اليه شيطانه
من الوجيه الذي مذكور مسطور في الباب التاسع
في الورق الآتي هكذا عدد
٢٣٥

انه يكون من الامور المختصة به عم ثم ظنت ان نكاح اخت المراة يكون كذلك فعرضت مستفهمة بقولها هل لك في اختي كما جاء في بعض الروايات تم الاكمل

وقوله انها ابنة اخي بكسر ان جملة وقعت جوابا عن سوال مقدر وهو ما سبب الحرمة وبفتحها على حذف حرف الجر اى لانها تم الوجه

فان القفيه رحمه في مختصره ولا يحل للرجل ان يتزوج بنت امراته التي دخل بها سواء كانت في حجره او في حجر غيره

وقالوا انما خرج مخرج الغالب لا مفهوم له كما في قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم من املاق ومعلوم انه يحرم قتلهم بغير ذلك ايضا والحق انه من باب مفهوم الصفة وهو لا يدل على النفي عما عداه كما عرف تم الاكمل

ومعنى الحديث ان اهل عمان قوم فيهم علم وعفاف ونسب والاشبه انهم اهل عمان التي قبل اليمن لانهم ألين قلوبا وارق افئدة وفيه كما ترى ثناء على هذا القوم ومدح وتفضيل لهم على غيرهم تم الاكمل

تناهى تفاعل من النهي وهو العقل اى رجع اليه عقله وتنبه من غفلته وقيل بعض الاشياء اى انتهى عن زمزمته تم الوجه

في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اى في منزلي ما حلّت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثويبة
وهي مولاة ابي لهب اعمها يعني ان درة حرام على بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة
فلا تعرضن بسكون الضاد خطاب لازواجه عم علي بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة بتكرير
الضمير فانها قالت لما عرضت عليه عم اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة لكنه ثم
عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بمقتضى آية التحريم وهي وربائبكم
اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي فائدة
في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها
كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عليه السلام ربيبته ظنت انه من الامور المختصة به ثم ظنت ان
نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر
فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب م ابو بردة
الاسلمي رضي الله عنه روى مسلم عنه لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اى لو
اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين فحكى القاضي
ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل
بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضي الله عنه
على الرواية عنه قال دخل النبي عليه السلام النخل الى ابن صياد مضطجع منها على فراشه وكان عم يتقي بجذوع النخل
يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت له اى صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد
فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال عم لو تركته بيّن اى ابن صياد ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد
النبي عليه السلام ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ام
ابن صياد بهذا تفسير للضمير المستكن في تركته م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لو تركتها الياء في
تركتها لاشباع الكسرة ما زال قائما اى السمن يكون موجودا في العكة قاله لام مالك حين عصرت العكة وهي وعاء
مستدير من الجلد تجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها النبي عليه السلام سمنا وكلما ياتيها بنوها ويسالون عنها
الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عليه السلام فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في
زواله عند عصرها انه تعرضها مضادة للتوكل على رزق الله تعالى والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله ق

صلعم
ق ابن عمر رضي الله عنه لو تركته بيّن يعني ام ابن صياد الحديث قال انطلق عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع رسول الله
في رهط قبل ابن صياد حتى وجدوه يلعب مع الصبيان عند اطم بني مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ
الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلعم ظهره بيده ثم قال رسول الله عم لابن صياد اتشهد اني رسول
الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الاميين فقال ابن الصياد لرسول الله اتشهد اني رسول الله
فرفضه رسول الله وقال آمنت بالله ورسله ثم قال له رسول الله ماذا ترى قال ابن صياد ياتيني صادق
وكاذب فقال رسول الله خلط عليك الامر ثم قال رسول الله اني قد خبات لك خبا فقال ابن صياد
هو الدخ فقال رسول الله عم اخساه فلن تعدو قدرك فقال عمر بن الخطاب ذرني يا رسول الله اضرب
عنقه فقال له رسول الله صلعم ان يكن هو فلن تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله
وقال سالم بن عبد الله سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله وابي بن كعب
الانصاري الى النخل التي فيها ابن صياد حتى دخل رسول الله النخل طفق يتقي بجذوع النخل وهو
يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه ابن صياد فرآه رسول الله وهو مضطجع على فراش
في قطيفة له فيها زمزمة فرأت ام ابن صياد رسول الله وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد
يا صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد فثار ابن صياد فقال رسول الله لو تركته بين قال عبد
الله بن عمر فقام رسول الله صلعم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني
لانذركموه ما من نبي الا قد انذره قومه لقد انذر نوح قومه ولكن اقول لكم فيه قولا لم يقله نبي
لقومه انه اعور وان الله ليس باعور ولا شك انه دجال من الدجاجلة ولكن هل هو المسيح الدجال
او غيره فيه استشكال العلماء وظاهر الحديث انه عليه السلام لم يوح اليه في امر انه المسيح او غيره وانما
اوحي اليه صفات المسيح الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان النبي عم لم يقطع بانه الدجال
ولا غيره ولهذا قال لعمر ان يكن هو فلا تسلط عليه فان قيل كيف لم يقتله وقد ادعى النبوة في حضرته
اجيب من وجهين احدهما انه كان غير بالغ وهذا الجواب هو مختار القاضي والثاني انه كان في ايام
مهادنة اليهود وحلفائهم وجزم به الخطابي في معالم السنن وقال لان النبي عم بعد قدومه المدينة
كتب بينه وبين اليهود كتاب صلح على ان لا يهاجوا ويتركوا على امرهم واما امتحان النبي عم بما خباه له
من انه الدجال فلانه كان بلغه ما يدعيه من الكلام في الغيب فامتحنه ليعلم حقيقة حاله ويظهر
للصحابة رضي الله عنهم انه ساحر تاتيه الشياطين فيلقي على لسانه ما يلقيه الكهنة فامتحنه باضمار قوله تعالى
فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال هو الدخ بضم الدال وتشديد الخاء
وهو لغة في الدخان فقال عم اخسا فلن تعدو قدرك اى لن تتجاوز قدر امثالك من الكهنة
الذين يحفظون من الجملة الكسرة كلمة واحدة بخلاف الانبياء عليهم السلام

ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا
ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة
مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا
الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال
المعجمة وبالقاف السهمي امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله الى كسرى مات في خلافة عثمان تقدم قصته
في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الله تعالى خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع
وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع بين
مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الى ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الى ذراعا على رسم الهدية او كراعا
وفي المثل اعط العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث
على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض الناس عليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان
ابو جهل يقول واللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يفجأهم الا وهو ينكص
على عقبيه ويتقي بيده فقال عم لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد الخطف
يعني جعلوه قطعا فقيل له ما لك تأخرت قال ان بيني وبينه خندقا من النار يعني ابا جهل مصدق الحديث
والله يعصمك من الناس م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه لو رايتني وانا استمع الواو للحال
لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي لاعجبك تتمته لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن
قال له وفي رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تستمع قراءتي لحبرته تحبيرا خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه
قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع ثابت بن قيس بن شماس وفي يد رسول الله قطعة من جريدة حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال عم لو
سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة
ولئن ادبرت اي ان اعرضت بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي اريت فيك ما اريت وهو من قبيل انا الذي
سمتني امي حيدرة وهذا اشارة الى رؤياه عم السوارين الذين نفخهما عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني
ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله يجاوب الوفود عن خطبهم قال لمسيلمة الكذاب وثابت

بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي عليه السلام الى مسيلمة تألفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ
ما انزل الله اليه خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رايت
محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء
مال البحرين وهو موضع معروف يشكل اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله له تتمته فلم يجئ مال
البحرين حتى قبض النبي عليه السلام فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين
فليأتني فاتيته فقلت ان النبي عليه السلام قال لي هكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة
فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلاث حثيات وانما حثى له ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله فيده قائمة
مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه راجع الى الحج تأنيثه باعتبار كونه عبادة
او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض الروايات لوجب بلا هاء وهو ظ ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية
اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي عليه السلام الحديث حين قيل اكل عام قال الراوي فانه الاقرع بن حابس
حين قال عم ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت النبي عليه السلام حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته
عن جوابه زجرا له عن سؤاله فلما رآه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رايه ولا يشترط فيه ان يكون
بوحي لكنه ضعيف لان قوله عم نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب الحج بهذا تفسير من المص للمبتدأ
في قوله اكل عام اي في كل عام وجوب الحج في هذا العام ق عمران بن حصين رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل وكان بينهم وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض ثقيف
عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي عليه السلام واسر اصحابه عم رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداه يا محمد فيم اخذت فقال عم بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه
يا محمد فرحمه فرجع فقال اني مسلم فقال عم لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك
اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي عليه السلام لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر
اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روي انه فداه ورده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه انه لما
تكلم بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان النفي بعض الفلاح فيكون بعضه ثابتا
فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من نار العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرا

المذكورة في جامع الاصول وعبارة المص لا يفيد الا ان يجعل العضباء مرفوعًا مبتدأ ومصحح
ويكون بالجملة صفة الكبر على ضعف ولو قال اخذوه مع ناقة العضباء لكان ابين لان العضباء
علم ناقة النبي عليه السلام القصيحة نح

خلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلاباه في اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينهم
واستدلالهم به على ان الكافر هربه منه والنجاة الى بحيرة قاله لاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة
وبالضاد المعجمة وبالمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذوه الصحابة مع ناقة العضباء
التي صارت للنبي عليه السلام اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاو نحوه
فقال اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال عم الا لا يجني جان الا على نفسه قلنا لعله
على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لو كان
الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله رجال من ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة ويروى لو كان الايمان
عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي من هؤلاء وبهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم
خ جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النون بين
بينهما الف مقصورة فوق جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى بدر وما قاله
بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قوله لتركتهم
ومن تفسير المص رح اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكره عم بهذا الحديث لان مطعما كان مرجعه من الطائف
وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عم ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعم وقيل انما قال عم في تنقيض الصحيفة التي كتبها
على بني هاشم ذلك تأليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافأة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق
الاسير منه من غير فداء م اسامة بن زيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امرأتي فقال له
لم تفعل ذلك فقال الخاف على ولدها فقال عم لو كان ضارا ضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن على
اولادهن الرضيعة يعني العزل لعن المرأة اي ترك العزل على حذف المضاف ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لو كان
لابن آدم واديان من ذهب لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب عدي هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما
واديا ثالثا وبلم جرا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من ترا
به وبهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره
من المذمومات كذا قال النووي ويمكن ان يقال ان تاب جيء بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه
فمعناه ان بني آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع
قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب

قال حين وضع يده على سلمان رضي الله عنه
الثريا اصله ثروى من الثروة وهي
كثرة المال ثم صغرت ليعلم انها
ثروة محقرة فانها ستة انجم وجه

قال كنا جلوسا عند النبي صلعم اذ انزلت
عليه سورة الجمعة فلما قرأ وآخرين منهم
لما يلحقوا بهم قال رجل من هؤلاء يا
رسول الله فلم يراجعه النبي عم حتى سأله
مرة او مرتين او ثلثا قال وفينا سلمان
الفارسي قال فوضع النبي عم يده على سلمان
ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لناله
رجال من هؤلاء قوله تعالى وآخرين اما مخفوض
عطفا على قوله هو الذي بعث في الاميين
واما منصوب عطفا على الضمير في يعلمهم
وقوله لما يلحقوا بهم اي في وقت لحوقهم
بهم عند ما يوجدون وقد كثر اقوال
المفسرين في تفسير الآية عل

آدم غير منصرف للعلمية والعجمة
واقرب امره ان يكون على
فاعل كآزر الحلاث
على طول امل الانسان

وان

وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله تعالى وبهنا نكتة وهي ان في ذكر ابن آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من التراب
ومن طبيعته القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله تعالى عليه من غمام توفيقه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء والواو فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال
ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده
لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني معينا خاصا
واما رفعه فلكونه جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو هنا للتمني فقد جاء وزعمه المنع م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه عم يستطعمه فاطعمه شطر اي نصف وسق شعير وبقي يأكلون
صاعا فاراد الرجل يأكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزته عم بفهم حكمة زوال عند الكيل لما ذكر
قريبا في فصل العكة م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال
واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لان تهاني الحجة في الدعوى آخرا ولا فعلى المدعي اقامة البينة اولا
دفعا للفساد لما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما تتوجه على المنكر
بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء
على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوي المختلفة وقالوا احمد قلنا بهذا الحديث بعمومه حجة عليه ان بهذا رأيه في
مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة
اي من غير النظر الى العقاب لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من غير النظر الى
لم يأمن من النار ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو
وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف
فيها قال بعض كنيته ابو جهيم بضم الجيم بتكون الباء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم لكان ان
اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف اربعين ذكره مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه ولا اعلم
الجهيم انه قال الاربعين اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة رض لكان ان يقف
مكان اربعين عاما خيرا له بهذا اذا مر ولبس للمصلي سترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من

ومعنى ارصده اعده من ارصدت له العقوبة اذا
اعددت لها له وحقيقته جعلتها على
طريقه كالمترقب له كذا في النهاية
ودل الحديث على كراهية امساك
المال

وقال الخليل الوسق حمل البعير والوقر
حمل البغل او الحمار وهو مصدر وسقت
الشيء اي جمعته وحملته كذا في الميسر

المدعى عليه
الدعوى في اللغة عبارة عن اضافة الشيء
الى نفسه حالة المسالمة والمنازعة جميعا
وفي الشريعة عبارة عن اضافة الشيء
الى نفسه في حالة مخصوصة وهي حالة
المنازعة

معنى قوله بكل الذي عند الله ان يكون متعلق
علمه بحره وما عنده من الرحمة من غير
التفات الى مقابلها فانه اذا التفت
الى مقابلها فان المؤمن يرجو رحمته
ويخاف عقابه لو وزن خوف المؤمن
ورجاؤه لاعتدلا واما الكافر فييأس
من رحمة الله واما عدل عن الماضي في
مدخول لو الى المضارع في قوله يعلم
وكذا فيما قبله من قوله لو يعطي القصد
استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا
فوقتا لان لو للمضي ومقتضاها
وقوع الماضي بعدها وهو سقطع
والمستقبل مشترك بينه وبين الحال

القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبًا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي
الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله ع م والصف الاول
اي في الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقًا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد واحد
او لا يؤذن في المسجد الا واحد بان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم لبعض الا ان يستهموا عليه اي
باقراع القرعة لاستهموا بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير يعني التبكير الى اي صلوة كانت تعني المبادرة
لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو كان حبوًا اي ولو كان الاتيان حبوًا او التقدير ولو اتوهما
حبوًا اي حابين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست وقيل المشي على اليدين فان قلت لم اطلق النبي عليه السلام
لفظ العتمة على العشاء مع نهيه ع م عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون بهذا
الاطلاق قبل نزول التسمية بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء عبّر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي
عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقه بهما فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال
لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه خ ابن عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة
وعدم من يعينه في حوائجه لما سار راكب وحده بليل ابدًا وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكبًا كان او راجلا فكان
ظاهر الحديث ان يقول ما سار راجل انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لاسيما اذا كان راكبًا لنفور مركوبه
من ادنى شيء اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة

فصل

ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذا لكن يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها
حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رضي الله عنه فقال الصلوة وفيه دلالة على
فضل العشاء وتقديمها كان حذرًا عن المشقة في تأخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى
ان امره ع م للوجوب م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك يعني
عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به الفم وجمعه سُوُك ككتاب وكتب انما
الاستياك لئلا يتأذى الملك برائحة فم المصلي لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه
ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله ع م لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا
السواك في غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رائحة كريهة كيلا يتأذى به الناس

وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنين حصل السواك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى
في قبورها م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله لصعب بن جثامة لما
اهدى اليه اي الى النبي عليه السلام حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم
خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرءًا من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار
شيئًا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة
نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصرة للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا
موضع على مقتضى ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لولا ان معي الهدي لاحللت قاله عام حجة الوداع تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني لبدت راسي
الى آخره ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها قاله
مر بتمرة على الطريق فاخذ بما تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على المسلمين يعني لولا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما
نافية عن سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش تبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهي
الابل التي تحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد
وانه ع م كان يتركه احيانًا رفقًا للمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي ان المن والسلوى
كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون
للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارهما اكثر من ذلك فادخروا ففسد واستمر النتن
من ذلك الوقت لان البادي للشيء كالحامل على الاتيان به ولولا حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء
فاشبهنها بيانه ما روي ان ابليس اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى
حملته على ان اكل منها م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون
فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم عليه البيان في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي
ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكلمه لاكلتم

فصل

م ام الحصين الاحمسية رضي الله عنها

قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا ان امّر عليكم على صيغة المجهول

من التأمير اي جعل امير من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او المراد منه الامام على سبيل

الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي بين الجدع بان يقطع انفه او اذنه وكونها فاسمعوا

واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه

ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه نقلي

ثم تأخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي رح في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع

والا فلا وقال ابو حنيفة رح لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي عليه السلام امر بالصدقة على من اصيب في

ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها وحمل الحديث على الاستحباب او على وضع

المبيع الى المشتري فما هلك يكون من البائع بالاتفاق خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام

امّر زيدا فطعنوا في امارته ثم امّر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في

فقال لهم ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي فهو سبب للاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل

انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامّرهما النبي عليه السلام

اشارة الى ان العادة الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقوى وايم الله

قسم اصله يمين الله فحذف النون تخفيفا وهمزته موصولة ولذلك لم تثبت مع لام الابتداء ان كان لخليقا

اي لائقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد

ان في هذين الموضعين مخففة اسمها ضمير الشأن محذوف والضمير في كان عائد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس

اراد به بيان محبته لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي عليه السلام تبنى زيدا حتى كانوا يدعونه زيد بن محمد

دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ذ

الكراع فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل العين خ البراء بن عازب روى البخاري عنه ان رأيتمونا تخطفنا

اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان رأيتمونا ظهرنا

اي غلبنا بهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا رماة

ق ابو هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني اتفقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت

فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتأكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو بضفير

من شعر يعني ولو بحبل قليل تقدم الكلام عليه في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان

لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات

قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عم الحديث ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي عم

امرأة فقالت اني اصرع واتكشف فادع الله لي فقال عم ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت

وان شئت دعوت الله ان يعافيك قال الامرأة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اتكشف فدعا لها

ويعوضه معروف وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ف عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها

ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر كان سؤاله

كان عن صيام رمضان لان الخيار في النفل مشهور وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رضي

روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امّر زيدا

ليلهم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها

من المناصب ح جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال دخل النبي عليه السلام على رجل من الانصار فقال عم

ان كان عندك ماء بات في شنة بتشديد النون القربة الخلقة وهي اشد تبريدا من الجديد جواب الشرط محذوف

فهو حاجتنا والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان ق جابر

اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع

الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الآلة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث

فان قلت الاصل في ان الشرطية ان تستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهم لا على التعيين كان

محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد تستعمل ان لتأكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن تعلم انه لا صديق

ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك حق التصور وحصلته

في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اي احرقته

والمراد بها الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية

او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها الا

مما يليق بكل خلط فكانه عم نبه بشرب العسل على المسهلات والكي على المحلل للبلغم والريح وفي تأخيره العلاج

وبالحجامة على الفصد وغيره

وهذا موافق لما قدمنا في الباب

العافية السلامة من الاسقام والبلايا

اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة الملجئة لما فيه من الالم الشديد فقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان كدتم آنفا [illegible] في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة من المثقلة ولهذا دخلت اللام
في خبرها وهي كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين النافية لعل الشيخ اوردها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة
فعل فارس والروم يقومون هذا استيناف جواب عن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا
تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى اي امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى
قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انما
الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث
في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة
قال سألت النبي عليه السلام عن مسح الحصى في المسجد فقال ع م ان كنت لا بد فاعلا الجملة اسمية وهي
حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لابد لك من فعله فواحدة اي فافعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل
اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه ان لم تجديني فأتي ابا بكر قال اتت امرأة
النبي فامرها ان ترجع اليه لتقضي حاجتها فقالت أرأيت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما
قال الراوي كانها تعني من قولها لم اجدك الموت قيل في النسخة المقروة على المصنف ولم اجدك وفيه اشارة الى
خلافة الصديق ق عقبة بن عامر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم
فلا يقروننا فما ترى فقال ع م ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا
اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا قاله
الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان يأخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث
واوله الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان يأخذوا منهم
بقدر الحاجة وقيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا
ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان المراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من
المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رض حين قوي الاسلام دون زمن
النبي عليه السلام وقيل حق الضيف ان تهتك عرضهم باللسان وتعيبهم لانه يأخذ طعامهم م انس رضي
روى مسلم عنه قال سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الساعة وعنده غلام من الانصار

فقال ع م ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او
بقرينة ما روته عائشة رضه ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة
في قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصويت آخر الزمن مبالغة في قربها وهو قوله ع م بعثت انا والساعة كهاتين
مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عليه السلام فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله
اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اشهد انك رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظني انه الدجال فقال ع م
ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم
وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ذكر النحوي
ان يكون تاكيد المستكن والخبر محذوفا اي ان يكن هو الدجال ولما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا ذكر
النبي عليه السلام الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال صام النبي عليه السلام
يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود والنصارى فقال ع م لئن بقيت الى قابل
لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فلم يأت المحرم الآتي حتى توفي
رسول الله في الثاني عشر من الربيع الاول قيل صار صوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي عليه السلام لانه
عزم عليه وكل ما فعله النبي عليه السلام او عزم عليه او رضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء
ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تع م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سأل النبي عليه السلام عن الفرائض وكان وفد عليه
فقال بعد بيانه ع م عما سأله والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضي الله عنه روى م عنه
لئن كنت كما قلت اي كان مقولك كما قلت فلما حذف المضاف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم المل نسف
من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء وقع بلا فاء في المصابيح وصحيح
مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم في
جوابه سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووي
كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم شبه النبي عليه السلام ما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل
معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف المل وقيل معناه احسانك اليهم كالمل

ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قال الرجل قال
يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب
كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناءة عنهم ويجهلون علي اي يسيئون والجهل ههنا هو القبيح من القول

فصل ق حكيم بن حزام رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني
افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روي
ان متصدقا جاء الى النبي عليه السلام ببيضة من ذهب فحذفها النبي عليه السلام بغضب لما عرف انه لا يملك
غيرها وليس له قوة على الصبر فان قلت يشكل هذا بقول النبي عليه السلام لما سأله ابو هريرة عن افضل الصدقة قال عليه السلام
جهد المقل يعني ما يتصدق به الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلت الغنى في الحديث اعم
من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا
واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بتفاوت الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة متقللا متوكلا
على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير
يعني افضل الصدقة ما غني به الفقير ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني
القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون سنة وقيل مائة سنة واما قرنه عم فالذين فيهم عيني
ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عليه السلام ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين
رأت من فيهم عين رأت من رأى النبي عليه السلام وعلى هذا قيل لكن الصحيح ان قرنه اصحابه والقرن الثاني
تابعوهم والثالث تابعو تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته
قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة تروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية
الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو
في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدئ لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضي الله عنه
خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر الثالث ام لا وهو قوله ثم
الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها
ما يكون مكتسبة بالتوسع في الماكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع
الاموال وقيل التكثر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل

يدل على انها مذمومة وقوله خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما
التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها
صاحبها فيخبره بها ليستشهد به عند القاضي ويحتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور
على خلافه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يكون
فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل
دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض القبائل
على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها
وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وبالشر قلته لان الصف الاول اعلم بحال الامام
فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف
اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن
مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر رض
روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يؤذي صاحبه خ
عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم
والتعلم بالاخلاص روي ان عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القرآن من زمان عثمان
الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير لجنس النساء فان قلت هذا
يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم منه هذا لان مريم لم تركب الابل قط
على ولد في صغره هذا استئناف جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي
الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية
بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني انها تحفظ
حفظا فرجها لزوجها ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة
المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما
فمسكوت عنه م ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه

وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض بهذه القضايا لبيان ما وقع فيه
من الامور العظام لا انها فضائل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة تعجيل جزاء الصلحاء فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي
الادبية الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء وتقدم الكلام في
افضل الايام يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق الله م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه روى مسلم
خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحاب من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام
الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم
الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم **فصل خ** ابن عباس رضي الله عنه
روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري
من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد
عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مصداقه
قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالبا ان يحيي سنة
اهل الجاهلية كالنميمة وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب عنى
اجتهد اصله متطلب فقلبت التاء طاء وادغم في الطاء دم امرئ بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يريق
ماضيه اراق اصله اروق والهمزة في مضارع افعل انما كانت تحذف لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم
فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل يحتمل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله [illegible]
ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة تربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة
الدم معصوما اعاد لفظة الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اثقل
صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت
لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون
فيطيب لهم بهذه المشقة نيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو
بالسكون المشي على الاست او على اليدين وعلى الركبتين ق ابو هريرة وعائشة رضي الله عنهما احب الاعمال
الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان الذي يداوم عليه احب لان النفس تاركة لفكره ويدوم بسببه الاقبال
على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه

وفصل عما قبله لذلك ويكون اولكلية فعل

ويجوز ان يكون محمولا على حذف المضاف اي احب اماكن البلاد وابغض اماكن البلاد

احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلاد ماوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد
موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغيبة المراد بحب الله تعالى المسجد
ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهله خ عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى البخاري عنه احب الصيام الى الله
صيام داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف
مالوفها في يوم وتفارقه في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر
كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبي عم لا صام من صام
الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على ضعف حاله وتضرره به يؤيده ما روى مسلم انه عم نهى
عبد الله بن عمرو رض عن ذلك لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه
او معناه لم يجد ما يجده غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله تعالى اي النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل
ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت تنتبه من الليل تكون اخف وانشط
في العبادة م سمرة بن جندب رضي الله عنه روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الى آخره وانما كان
هذه الاربع احب لاشتمالها على انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد لا يضرك بايهن بدات لان المعنى المقصود
لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يوتى بهذا النظم لان المتدرج في المعارف
يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصانا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق
الالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه احق الشروط
ان توفوا بها اي بوفائكم ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امراة على الف ان يقيمها
في بلدها وعلى ان لا يخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيهما دعا المراة الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا
يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما تحرم به اشارة الى ان كل شروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة
الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال التي تنبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها
قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا استفهام انكار اراد به ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا
يترتب عليه شر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير كرره تاكيدا لينقمع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني

لا يأتي الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى الشر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب مثلا لهذا
بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النبات فضلا عما قبله لكونه استنبا فاجوا بالحق قال الخرا اذ لم يأت الا بخير فعلام
يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان ينتفخ
الدابة التي تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا ياكل المواشي كثيرا فهذا استثناء مفرغ
من المثبت فانه جايز اذا صلح المقام للعموم كما في قرات الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها تاكل اي الدابة تاكل الخضر
حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها
البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان
للتمثيل وهو ان ما ينبت الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه لانها لما رات نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية انه خير
نافع فزادت في الاكل من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال ويلتذ بها ولا ينظر الى الخلال الآخرة فهلك بهذا
الظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا اكلت
تتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج
الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها ولكنه ترك صنفا آخر وهو ان ياكل الدابة من الخضر مقدار ما يستجوعها
ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي عليه السلام
لانه في بيان ما يخاف غايلته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضرة تأنيثه على تأويل الغنيمة بالمال خضرة
ويروى خضر وهو حلوة فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق فنعم
المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع ويكون له مرض عظيم ومصيبة جسيمة
وفي هذا المعنى قيل بيتان اذا قنعت نفسي بايسر بلغة من المال يكفيني الى يوم تكفيني وان هي لم تقنع
فتلك مصيبة اصيبت بها في المال والعقل والدين اعلم ان قوله ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا
فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت قال النبي
لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اولكن موتا منكن بعد موتي اطولكن يدا فكن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا
يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق بهذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي عليه السلام
ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن يقال طويل
اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن

منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطياتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها
بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دربة يعرف ان لا تعلق لطول العضو
باللحوق عليه السلام فكيف غفلت عنه ازواج النبي عليه السلام مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث ماتت
زينب اولهن ولحقت به عليه السلام ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام
تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد مع قومه
بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان فحد ذاته وهو الممكن وهذا
من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روى ان لبيدا
لما انشد هذا المصراع قال عليه السلام صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره
قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله
ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخرج خياله صورا اعرضوا عنها
لما في عالم الحس فيكذب رؤيا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه
رجل كان يسمى ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه
فيكون كناية عن شدة كراهة الاسم وعقوبة المتسمي به اذا التذ به م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان
طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود
لان من وصف صلوة النبي عليه السلام في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكر ثم حكاية فعل والمنطوق
اولى م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف يعني
افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روى انه كان يصوم في شعبان
اكثر مما في المحرم قلنا لعله عليه السلام علم افضليته في آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر
او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود عليه السلام فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا باعتبار الزمان
فيكون طريقة داود في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة
لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه

صلوة الليل خالية عن الرياء ولذلك صار افضل الصلوة بعد الفريضة

افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان
الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما
تخذ له لكون ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدا خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير
قائما الا ان الحال ثمة مفرد وههنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية
التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عليه السلام بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف
في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول وآخرون على افضلية الثاني بحديث
جابر تقدم وربما رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكر للمبدا والمعاد اللذين يلوح اليهما قوله
منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة
التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها اول جيش من امتي يغزون البحر
قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت قلت انا فيهم قال عليه السلام انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر
مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم بهذا الحديث علامة
ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان
اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال
لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلم الشيخ بعلامة متفق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية
فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عليه السلام اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن بين
الجوابين على تقدير كونه يزيد تحملا ما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله تعالى وما قاله
الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء ضعيف لان المفهوم منه المغفرة
ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد التسوية في المغفرة م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اول ما يقضى
بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء تدل على اهميتها وعظم امرها لانه يهدم البنية الا
ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال بهذا يخالف قوله عليه السلام اول ما يحاسب به
العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله ثم بين الناس خ
ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو متنعل نعلين يغلي منهما دماغه دلالة

على تفاوت عذاب الكفار سبق بيانه وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث
لا ينفعه فصل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم يأكله الارض يعني كل اجزاء
ابن آدم تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز
ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا لما روي
في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان
فبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار وقيل خص من هذا الحديث الانبياء عليهم السلام لان
الله تعالى حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه كل المسلم حرام دمه
اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته
بلا كتمانه وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافا
اسم مفعول من المعافاة وهي من العموم فوقع تقديرا خبر كل يعني كلهم يسلمون عن السن الناس و
ايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا بما ستر الله عليهم من ذنوبهم
فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافا
في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح
قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله
عنه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة امة
الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان بهم من اطاع غير متصور وان اريد امة
الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال ع م من اطاعني دخل الجنة
ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه لا الاتيان بمنهيته ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة
واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب الظرف فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون
مبتدا والجمل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي تعدل فيه وتعين فيه ويكون استينافا
جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتدا خبره
صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدا اي اعانتك

في دابته وجره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدأ الباء فيه زائدة يمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار ههنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضي الله عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة فهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص حتى العجز والكيس اي والظرافة قال الشارح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بتقدير حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا وغالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان مولى عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رضي الله عنه روى عنه

كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى المعصور و فيح اهل النار ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي مخامر العقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو فيه للحال اي مات ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحقرن شيء من

كل شراب اسكر فهو حرام

ذهب محمد بن الحسن والشافعي رحمهما الله الى ان ما اسكر كثيره سوى الاشربة المحرمة قليله وكثيره حرام كالمثلث والنيء من ماء التمر والزبيب اذا طبخ ادنى طبخة لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة و ابو يوسف رحمهما الله الى انه يحل ما دون السكر لاستمراء الطعام والتداوي والتقوي على طاعة الله تعالى اما اذا اراد السكر من شربه فالقدح الاول حرام لقوله ع حرمت الخمر لعينها و السكر من كل شراب وحمل حديث ابي موسى على القدح الاخير دفعا للتعارض

القدر اسم لما صدر مقدرا عن فعل القادر والكيس جودة القريحة وانما اتى به في مقابلة العجز لانه الخصلة التي تفضي بصاحبها الى الجلادة واتيان الامور من ابوابها وذلك نقيض العجز والعجز ههنا عدم القدرة وقيل هو ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه والتاخير له وهو عام في امور الدين والدنيا والمعنى المراد من الحديث ان اكتساب العباد كلها بتقدير خالقهم حتى الكيس الذي يوصل صاحبه الى البغية و العجز الذي يتاخر به عن دراك البغية كذا في الميسر وذكر في النهاية الكيس العقل

وتمامه فالامير الذي على الناس راع عليهم وهو مسئول عن رعيته والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عن رعيته والمراة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه الخ والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم بصلاح ما قام عليه وما هو يجب نظره الخ

المعروف اسم جامع لما عرف من طاعة الله تعالى والاحسان الى الناس

الصدقة العطية التي تبتغي بها المثوبة من الله تعالى

المعروف كما لا يحقرن شيء من الصدقة فصل ق ام هاني بنت ابي طالب رضي الله عنها قيل كان اسمها فاختة مرويها عن النبي عليه السلام ستة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هاني فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت له ع يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال ع قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قال لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعيا بعيري فلما اتى عليه يوم على خمسة فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لا سمع حديثه ع فما اقدر عليه فلحقني النبي عليه السلام فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال عليه السلام قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبائع ومنعه ابو حنيفة رضي الله عنه عملا بقوله ع نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قال له ثمنه فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال ع لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي كلاما ما

اي في حق اسامة

من الطعن في امارته م ابي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب
كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل حال والمقول له محذوف اي قيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة
وفي الرمضاء وهي شدة الحر لو هذه للتمني وشرطية وجوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطئني صلوة هذه الجملة
عطف على قيل مع ما بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي
يعني ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد
كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه قد سألت الله لآجال مضروبة اي محدودة
ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل اي الله تعالى شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول
لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سألت الله ان يعيذك
من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعني
بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سألت
ان تجيء مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول دون الثاني قلنا
الكل مقدر كالاجل لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال اني مجهود يعني فقير جائع فارسل عليه السلام
الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى وقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك
فقال عليه السلام من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك
شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئ السراج واريه انا نأكل ففعلت
كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال عليه السلام قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل
معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامرأته هذا تفسير من المص لضمير التثنية
قيل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا جائعين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو
كانوا جائعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم
ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فهي واجبة
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قد كان فيمن قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول
اي يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصائب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء فان يكن في امتي احد فعمر

تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون

فصل

م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما حجز بين الشيئين يعني امتنعت
من النار بمانع وثيق قاله لامرأة قالت ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد خ عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا
مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل
جميع ما فتح الله عليه قال انس لما قرأ النبي عليه السلام انا فتحنا لك فتحا مبينا قال رجال هنيئا
مريئا قد بين الله لك ما يفعل فما يفعل بنا فانزل الله الآية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من
تحتها الانهار الآية ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لكن راويه في الصحيحين ابو موسى
دون ابي هريرة لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير للرجل المطري على بناء المجهول اي الذي يمدح
عن الحد في مدحته انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن حصين رض
روى مسلم عنه قال اتت امرأة من جهينة رسول الله وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا
فاقمه علي فدعا عليه السلام وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فأتني بها ففعل فامر بها نبي الله
فشكت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر أتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت
فقال عليه السلام لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت يعني ما وجدت
توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله لعمر في الجهنية التي اقرت بالحبل من الزنا وقال
الشيخ قاله للعم الجهنية لكان ابين خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لقد تحجرت واسعا يعني ضيقت
شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رضي الله
روى مسلم عنه لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها
ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتأويل يعني يبتدرونها حال كون
ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء كان يعدو لادراك الصلوة مع رسول
وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه من سرعة مشيه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه
فلما قضى عليه السلام صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع
الانصاري قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات تبلغ الكلمة فضاعف الله ذلك العدد الى هنا كلامه

لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته عليه السلام عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لقد رأيتني في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسألني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس فسألتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على اليقين وكربت بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي يأخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسألوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وهنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة رضي الله عنه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد الثاني ايضا لانه لا يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد يدغمون الهمزة وينسبونها شنوي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام هذا تفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم فان قيل كيف رأى الانبياء عليهم السلام يصلون وهم في دار الآخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله فحانت الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثلت له حالتهم التي كانت في حياتهم لا انهم يصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال لي قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام بدأ مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهما قالا صالح النبي عليه السلام اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد عليه السلام من جاء منهم اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلم يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عليه السلام لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين اللذين بعثا بابي بصير من المدينة

فلما

فلما انتهى الى النبي عليه السلام قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يا رسول الله لقد اوفيت ذمتك ثم انجاني الله منهم فقال عليه السلام ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اي احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عليه السلام سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمعوا خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي عليه السلام تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سألني حتى اتاني الله به اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين سأله حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روي ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال عليه السلام زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال عليه السلام اذا علا مني الرجل مني المرأة يكون ذكرا واذا علا مني المرأة يكون انثى باذن الله فقال السائل صدقت فآمن خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عليه السلام لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عليه السلام بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه عليه السلام يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال الكافي المرجون بشفاعته منه وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين من لهم ايمان مع ثمرة وهي ازدياد اليقين والعمل خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري لقد عذت بعظيم الحقي باهلك قاله لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل اغاجلها على ذلك القول بعض ازواج النبي عليه السلام غيرة عليها وهي كانت غافلة عن هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روي عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتيت وانزلت في

مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله عليه السلام اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي
نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة فاهوى عليه السلام ان يضع يده عليها لتسكن فقالت
اعوذ بالله منك فقال عم قد عذت بمعاذ ثم خرج وقال عم يا ابا اسيد اكسها رازقيتين والحقها باهلها ولا
يكون ما اعطاها من رازقيتين وهي ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل برا مبتدأ قيل انما
لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد
نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن ابي الجون بن الحارث انما لم يذكر المص اسمها لثبوت الخلاف واختلاف
في المستعيذة قيل هي امية بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثية والاكثرون على ما ذكره المص
جويرية بنت الحارث رضي الله عنها روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة
بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عليه السلام كتابتها فتزوجها وكان
اسمها برة فسماها عليه السلام جويرية ما روته عن النبي عليه السلام سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة
انفرد البخاري منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي عليه السلام من عندي وانا في مسجد بيتي ثم
رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم فقال عليه السلام
لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن
اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدر اي تسبيحا
يبلغ عدد مخلوقاته ورضاء نفسه اي وبعدد رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي
وزنة عرشه اي بوزنه عظيم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مثل المصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال
مددت الشيء مدا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق
والمراد به التمثيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح
فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزيه لله تعالى لا انشاء لانه ليس في وسعه انشاء تنزيه الله تعالى
بعدد خلقه خ خباب بن الارت رضي الله عنه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت
بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة جملة ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وثلثون حديثا له في
الصحيحين خمسة احاديث انفرد مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله عم
قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد

فمعنى سبحان الله اسبح الله تسبيحا والتسبيح هو التنزيه وبحمده تقديره واحمد الله بحمده عددا كعدد خلقه
ومعنى رضى نفسه غير منقطع فان رضاه عمن رضي من الانبياء والاولياء والشهداء وغيرهم لا ينقطع
ولا ينقضي وزنة عرشه اي بمقدار وزنه تريد عظم قدرها ومداد كلماته يجوز ان يكون المراد
قطر البحار لقوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي ويجوز ان يكون المراد به مصدر ممدد
ومداد الكلمات المدد الواصل من الفيض الالهي على اعيان الممكنات فواحدا فواحدا بحسب
ما يتعلق بشخصه وكل كلمة من هذه الكلمات الاربع في كل مرة من المرات الثلث معه

ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين
ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن
الى حضرموت وهو موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما
ترك عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا بها
كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لقد
لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير
عائد الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويوم
اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه وآذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب
لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل
بالياء المثناة تحت في اوله ابن عبد كلال بضم الكاف اراد عليه السلام بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم
يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه الى الدعوة سب سفهاء قريش النبي عليه السلام ورموه بالحجارة حتى ادموا
رجله فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق
اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف
على مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل عليه السلام فناداني
فقال ان الله تعالى قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما
شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك
الجبال وقد بعثني اليك ربك لتامرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم تعالى اطبقت الشيء
اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا
مكة يحيطانها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين واجعلهما كالطبق عليهم
فيهلكون تحته فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد
الله وحده لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت
كيف وقع الحديث جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من يوم احد
لكن اليوم الذي آذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك

اذى بو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضى الله عنه روى مسلم عنه لقد هممت

اى قصدت ان آمر رجلا يصلى بالناس اى الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعنى نواطلع

واطلع على من لم يحضر الجمعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه عليه السلام لانه لم يتخلف

عن الجمعة فى ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر

وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة رضى الله عنها روى البخارى عنها لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر

وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اى اوصى ابابكر بالخلافة بعدى ان يقول القائلون اى كراهة ان يقول قائل

انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اى او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون

يعنى تركت الايصاء اعتمادا على ان الله يابى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله

ويابى المؤمنون اى او اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابى بكر

واخبار عما سيقع بعد وفاته فى كما قال م ابو الدرداء رضى الله عنه روى مسلم عنه قال انظر رسول الله

فى بعض اسفاره الى امراة مشيئة مجل بباب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال عليه السلام لعله

يريد ان يلم بها اى يطاها قالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه اى صاحب الامة الحبلى ان يطاها لعنا

يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وبو لا يحل له بهذا وقع تعليلا معنى لاستحقاقه اللعن

والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعنى اذا وطيها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد

من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا او لد الغير وبو لا يحل له كيف يستخدمه وبو لا يحل له يعنى

يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطى فان لم يقر به يتوغلاما فكيف يستخدم ولده وبو لا يحل له فيجب عليه

الامتناع من وطيها حذرا عن هذين المحذورين م جدامة بنت وهب رضى الله عنها جدامة بضم الجيم

وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روت عن النبى عليه السلام حديثا ان انفرد مسلم

بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وبو بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهى ترضع كان

سبب قصده عليه السلام خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم

وفارس يصنعون ذلك الجماع وقت اصلح المراة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء

الباب السابع

من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عليه السلام

سليمان بن صرد رضى الله عنه روى البخارى عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا نغن فى هذه الساعة نبائن من

والمراد بالالمام ههنا هو الوطى والضمير فى يورثه ويستخدمه للولد وبو الاول للتوريث والثانى للاستخدام والمعنى انه بالوطى يستحق اللعن لانها مجح فان جاءت بولد وقد وطيها فان كان من وطى غيره فليس بولده فكيف يورث الاجنبى مع انه لا يحل له توريثه ومزاحمته لها فى الورثة وان كان من وطئه بان يتاخر الولادة الى اكثر من ستة اشهر بعده فهو ولده وقد استخدم ولده ولا يحل له ذلك ايضا م الاكمل

والمعنى ان امره مشكل ان كان ولده لم يحل له استعباده وان كان ولد غيره لم يحل له توريثه كذا فى الفائق فنقول ان جاءت بولد وقد وطيها لم يحل له ان يجعله مملوكا لانه لا يدرى لعل الذى ظهر لم يكن حملا وان الحمل من وطيه فيكون مستخدما ولده ام كيف يورثه ولعل الحمل قد كان بالصحة قبل السبى م الوجه

دليل على جواز الاجتهاد لهم وبه قال جمهور الاصوليين م الاكمل

لان فارس والروم مع كثرة الاطباء فيهم ما امتنعوا عنها م الاكمل

ع رتبه المص على ثمانية عشر فصلا الاول ابتداؤه بحرف اللام ٢ بكلمة انما ٣ بكلمة ايكم ٤ بكلمة اى ٥ بهمزة الاستفهام ٦ بكلمة الا ٧ بكلمة الم ٨ بكلمة افلا ٩ بكلمة اليس ١٠ بكلمة اما ١١ بكلمة مثل ١٢ بكلمة اياكم ١٣ بكلمة اما ١٤ بكلمة الاعداد ١٥ بلام الجر ١٦ بكلمة لم ١٧ بكلمة لما ١٨ بكلمة اما ولا شك فى اختلاف هذه الالفاظ فكانت جديرا بالفصل بينها م الاكمل

مذهب الثنوية فى القول بالاصلين وهما النور والظلمة واضافة الخير فى الفعل الى النور واضافة الشر

الى الظلمة فذكر كذلك ليكون نوع تنبيه الى المعنى الذى اشير اليه كذا فى الميسر م الاسلام والايمان عبارة

عن شىء واحد وهو الاقرار باللسان والتصديق بالجنان عند ابى حنيفة واصحابه رحمهم الله وذلك

لان الايمان تصديق الله تعالى فيما اخبر من اوامره ونواهيه والاسلام هو الانقياد والخضوع

لالوهيته وذا لا يتحقق الا بقبول الامر والنهى فالايمان لا ينفك عن الاسلام حكما ولا يتغايران

وذهب ابو الحسن الاشعرى الى انهما متباينان والمراد بالاحسان المراقبة وحسن الطاعة فان من

راقب الله احسن عمله وقد اشار اليه فى الحديث بقوله فان لم تكن تراه فانه يراك والظاهر ان

عدم التصديق عقيب هذا الجواب من اغفال بعض الرواة فان مسلم بن الحجاج رواه عن ابى هريرة

وذكر فى طريقة عمر رضى الله عنه انه قال يعنى عمر بعد قوله فانه يراك صدقت وعلى تقدير ان يكون

من جبرئيل عليه السلام فسببه ظهور الجواب والمراد من قوله فان لم تكن تراه فانه يراك ارشاد العباد

الى رعاية حق التعظيم فى عبادته واستشعار الخوف منه والتوجه اليه على حال اليقين حتى كانهم

ينظرون اليه ونبه بقوله فان لم تكن تراه على ان العبرة فى تعظيم من عظمته برؤيته اياك

واطلاعه عليك لا برؤيتك اياه فاعبده على يقين من هذه الحالة وهذا مثل قول القائل

فان لم تكن تعلم الغيب فان الله يعلمه م ان جبرئيل عليه السلام قد علم ان علم الساعة مما استاثر

الله تعالى به لا يعرفه ملك مقرب ولا نبى مرسل ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ما المسئول عنها

باعلم من السائل اى تساويا فى عدم العلم بها وانما سال عنه ليسمع الامة بما يجيب فيعلموا

ان العلوم المكنونة مع معرفة اماراتها بمعزل عن درك العقول فيقفوا على حد الادب و

ينتهوا الى معالم العبودية ولا تطلعوا الى البحث عنه والخوض فيه كذا فى الميسر وشرح القاضى

والامارة العلامة وتانيث ربتها على تاويل النفس والنسمة وسبب تسميته بذلك هو انه يكثر

السرارى حتى تلد السرية بنتا لسيدها وبنت السيد فى معنى السيد وقيل معناه العقوق

اى حتى يكون الولد لامه فى الغلظة والاستطالة كالسيد كذا فى شرح صحيح مسلم وفى المطالع

وذكر فى الفائق وان تلد الامة ربها او ربتها يعنى الاماء اللاتى يلدن لمواليهن وهم ذووا احساب

فيكون ولدها كابيه فى النسب وهو ابن امته ويحتمل ان المراة الوضيعة تنال الشرف ولدها

فيكون منزلتها منه منزلة الامة من المولى لضعتها وشرفه العالة الفقراء جمع عائل من عال اذا كثر

عياله اى تغلب الارذال وتذل الاشراف ويتولى الرياسة من لا يستحقها ويتعاطى السياسة

من لا يحسنها وكان معظم همهم التطاول فى البنيان وهذا الحديث مذكور فى الجمع بين الصحيحين

فى افراد مسلم م لوجيه الدين رحمه الله

١٨٥

ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنهم بالرفع فاعل اجلى فى الجوهرى اجلى يجى
لازماً ومتعدياً اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عليه السلام حيث كان كما قال
الحمد لله ق عايشة رضى الله عنها الارواح جنود مجندة اى جموع مجتمعة فما تعارف منها اى كل روح شارك
الآخر فى المعرفة بيانه ان الله تعالى عرف ذاته الارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها
باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تع ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودعها
فى الاجساد ايتلف اى الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسدهما وما تناكر منها اى كل روح لم يشارك
الآخر فى المعرفة المذكورة اختلف اى قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الايتلاف والاختلاف للقلوب
كما قال تعالى لو انفقت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال الله تع تحسبهم جميعا وقلوبهم
شتى وقيل معناها ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت فى الاجساد ائتلفت
واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى
وابى بن كعب رض روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك والا فارجع
تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رضى الله عنه روى عنه
الاستجمار تو بتشديد الواو يعنى الاستنجاء فرد وهو ثلثة ورمى الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو
فى السعى والطواف والسعى بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت
هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة و
الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز او مفعول به واليه متعلق بسبيل
لانه بمعنى موصلا فان قلت اخذ فى تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احديها قلنا المراد
منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله لجبرئيل حين جاءه
على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبرئيل عليه السلام اشارة الى انه
كان عارفا به وسأله لاسماعهم او الى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق
منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرنى عن الايمان قال اى النبى
ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلى متصف بما يليق به من صفة الكمال وملائكته

الاستيذان طلب الاذن وهو ان يقول من اراد الدخول فى دار احد السلام عليكم أأدخل

التو الفرد والمراد انه يرمى الجمار فى الحج فردا وهى سبع حصيات ويطوف سبعا ويسعى سبعا وقيل اراد بفردية الطواف ان الواجب منهما مرة واحدة لا يثنى ولا يكرر سواء كان المحرم مفردا او قارنا وقيل اراد بالاستجمار الاستنجاء والاول اولى لاقترانه بالطواف والسعى كذا فى النهاية

ق عمر بن الخطاب رضى الله عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الى آخر الحديث الاسلام
هو الانقياد والاذعان لغة يقال اسلم واستسلم اذا خضع واذعن والصلوة فعلة من صلى و
حقيقة صلى حرك الصلوين وهما الوركان وقيل اصلها التحذين الى الكفلين وقيل انها من صليت
العود اذا لينته لان المصلى يلين ويخشع والزكوة فعلة كالصدقة وهى من الاسماء المشتركة
تطلق على عين وهى الطائفة من المال المزكى بها وعلى معنى وهو الفعل الذى هو التزكية كما ان الزكوة
هو التزكية فى قوله عم زكاة الجنين زكاة امه ومن الجهل اتى من ظلم نفسه بالطعن على قوله عز من
قائل والذين هم للزكوة فاعلون ذهابا الى العين وانما المراد المعنى الذى هو الفعل اعنى التزكية
وعليه قول امية ابن ابى الصلت والفاعلون للزكوات كذا فى الفائق والحج فى اللغة القصد وفى
الشريعة قصد مخصوص الى مكان مخصوص فى اوان مخصوص والبيت علم الكعبة كالنجم للثريا وكل ما تى
الى الشئ فهو سبيل اليه والايمان افعال من الامن بمعنى الطمانينة والملائكة غلبت على الجواهر العلوية
النورانية المبرأة عن الكدورات الجسمانية التى هى وسايط بين الله تعالى والبشر وكتبه ما انزل
على انبيائه صلوات الله عليهم اما مكتوبا على نحو الواح او مسموعا من الله تعالى من وراء حجاب او
من ملك واشار سبحانه وتعالى الى هذه الاقسام فى قوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا
او من وراء حجاب او يرسل رسولا الآية وقدم ذكر الملك على الكتاب والرسل اتباعا للترتيب الواقع
فانه سبحانه وتعالى ارسل الملك بالكتاب الى الرسول لا تفضيلا للملك عليهما والموجب لدخول الملائكة
والكتب والرسل فى الايمان ان الناس ينقسم الى فطن يرى المعقولات كالمحسوسات ويدرك الغائبات
ادراك الشاهدات وهم الانبياء صلوات الله عليهم والى من الغالب عليهم متابعة الحس ومشايعة الوهم
والعجز عن التخطى الى ما وراء ذلك وهم اكثر الخلق فاذن لا بد لهم من معلم يدعوهم الى الحق ويذودهم
عن الزيغ ويكشف لهم الحقايق والمغيبات ويحل عن عقولهم العقد والشبهات وما هو الا النبى
المبعوث بهذا الامر وهو وان كان ناقد البصيرة يحتاج الى نور يظهر له الغائبات وهو الكتاب
ولذلك سمى القرآن نورا ثم لا بد لهذا النور من حامل يحمله وموصل يوصله وهو الملك المتوسط
بين الله تعالى ورسوله واليوم الآخر هو يوم القيمة لانه آخر ايام الدنيا او آخر الازمنة المحدودة
والمراد منه الايمان بما فيه من البعث والحساب ودخول اهل الجنة الجنة واهل النار النار الى غير ذلك
مما ورد النص القاطع عليه والقضاء هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب
خاص والقدر تعلق تلك الارادة بالاشياء فى اوقاتها والقدرية قالوا القضاء علمه تعالى بنظام
الموجودات وانكروا تاثير قدرة الله تعالى فى اعمالنا وتعلق ارادته بافعالنا واثبتوا لنا قدرة مستقلة
بالايجاد والتاثير فى افعالنا كما هى ثابتة لله تعالى فى افعاله ولذلك سماهم النبى مجوس هذه الامة
كذا فى شرح القاضى ثم انه عم ذكر الايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر على وتيرة واحدة
فلما انتهى الى القدر كرر لفظ الايمان بالله تعالى لان مذهب القدرية تضاهى من بعض الوجوه

وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن تفاخرهم يكون كافرا وتقديمهم على الرسل لا
للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله
قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ
وهو الادريس وعشر على ابراهيم عليهم السلام والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو
انهم مبعوثون الى الخلق وخيره والیوم الآخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان ههنا ايذانا باهتمامه لانه
الاقدام وبه اصل في معرفة الاقوال خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان
اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد
بعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة
ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني
عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء
بل هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة
ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكتفوا بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه
سبب عتقها فتأنيثها باعتبار النسمة او يجوز اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان
لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين او
ان بلوغ الامر غايته يؤذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها
وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيرها العراة جمع العاري العالة جمع العائل
وهو الفقير اي انهم العاجزون للمعاش ودون في الدين لعجزهم في السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع
شاة يعني ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء بنيانا ولونه في البنيان
اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان تفوض الامارة الى الاجلاف في ذلك
الزمان ويتخذ تلك الاشراف عمر رضي الله عنه انقطع الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتدا المعرف باللام
اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد
على رأي الشافعي وفضيلتها على رأي ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج
الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق ينصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت

... ايمان المقلد ونفيا لمذهب بعض المعتزلة ومنها ان الاركان غير داخلة في الاسلام لعطفها على الاسلام وعطف الايمان عليها والعطف ...

روى عن يحيى بن يعمر قال كان اول من قال بالقدر معبد الجهني فانطلقت انا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين
او معتمرين فقلنا لو لقينا احدا من اصحاب رسول الله صلعم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوفق لنا عبد الله بن
عمر بن الخطاب داخلا المسجد فاكتنفته انا وصاحبي احدنا عن يمينه والآخر عن شماله وظننت ان صاحبي
سيكل الكلام الي فقلت ابا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤن القرآن ويتقفرون العلم وذكر من شأنهم
وانهم يزعمون ان لا قدر وان الامر انف قال اذا لقيت اولئك فاخبرهم اني بريء منهم وانهم برآء مني والذي
يحلف به عبد الله بن عمر لو ان لاحدهم مثل احد ذهبا فانفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر والمراد بهؤلاء
القدرية اعني المعتزلة وقيل المراد بهم الفلاسفة وليس بظاهر والاحسان الخ

الاعمال بالنيات الخ

اي ثواب الاعمال او صحة الاعمال لان اعيان الاعمال حاصلة حسا من غير ان يقترن بها النية والنية بتشديد الياء
على المشهور ويحكى تخفيفها هي القصد وهو عزم القلب على الشيء وفائدة ذكر ولكل امرئ ما نوى بعد ذكر قوله الاعمال
بالنيات بيان اشتراط تعيين المنوي فانه اذا كان على الانسان صلوة فائتة لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل
يشترط ان ينوي كونها ظهرا او عصرا او غيرهما ولولا اللفظ الثاني لاقتضى الاول صحة النية بلا تعيين او اوهم ذلك
الخ عن الشافعي واحمد رحمهما الله انهما قالا يدخل في حديث الاعمال بالنيات ثلث العلم قال البيهقي سببه
ان كسب العبد بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية احد اقسامه وارجحها لانها تكون عبادة بانفرادها بخلاف
القسمين الآخرين ولهذا كانت نية المؤمن خيرا من عمله ولان القول والفعل يدخلهما الفساد بالرياء بخلاف النية

قال الشافعي رحمه الله يدخل في هذا الحديث ثلث العلم قال البيهقي معناه ان كسب العبد انما يكون بقلبه ولسانه وجوارحه
فالنية احد الاقسام الثلثة وهي ارجحها لانها تكون عبادة بانفرادها بخلاف القسمين الآخرين ولذلك كانت نية
المؤمن خيرا من عمله وفيه نظر فانه قال يدخل فيه ثلث العلم لا ثلث ما به يكسب العبد وايضا يدل على ان اللسان
ليس من الجوارح ولئن سلمنا ذلك لكن النية ليست احد الاقسام المذكورة وقوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله يحتاج الى تأويل لا محالة لكون الشرط والجزاء واحدا على ظاهره واولوه بان معناه من قصد
هجرته وجه الله واتباع رسوله فهجرته مقبولة وهو بعيد نظرا الى ظاهر لفظه لكن يمكن ان يتوجه ذلك بان
الهجرة الى الله ورسوله يستلزم القبول فهو لازمها وذكر اللازم الملزوم وارادة اللازم مجاز وكانه اقتباس
من قوله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله ويجوز ان يكون
معناه فمن كانت هجرته الى رسول الله اي الى مدينة رسول الله وذكر اسم الله للتعظيم والتبرك كما في قوله تعالى
واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول فان ذكر اسم الله لذلك فهجرته لمن مدينة رسول الله بالموت الى محل رضوان الله
ورسوله وهو الجنة ومن كانت هجرته الى الدنيا اي الى المدينة لمتاع الدنيا فهجرته من المدينة بالموت الى متاع الدنيا وليس
شيء من متاع الدنيا فلبسوله شيء قليل انما ذكر المرأة لان امرأة ذات حسن وجمال هاجرت الى المدينة فهاجر ناس
ارادة التزوج بها حتى سمى بعضهم مهاجر ام قيس فوبخوا على ذلك واستدل به بعض العلماء على وجوب النية
في الوضوء والجواب ان الوضوء له جهتان جهة كونه مفتاحا للصلوة وهو فيها لا يحتاج الى النية كازالة النجس من
الثوب للصلوة فان النية ليست بشرط فيها بالاتفاق فما هو جواب الخصم عن صرف الاعمال ساوها اياها فهو جوابنا في الوضوء وجهة كونه عبادة ولا بد فيها من النية الخ

قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلام غير مفيد لان العمل
فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل
بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفية من جنس العبادات انما يعتد به بالنية والبحث هنا كان كثير الاذيال
تركنا لا حذرا عن الاملال ولكل امرئ ما نوى بهذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين
المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا
او غيره فلولا هذا القول لا قتضى الكلام الاول ان يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة ان تكون
من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال
كما قال ابو النجم وشعري شعري اي شعري كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها انثى
ادنى وجمعها دنا كالكبرى والكبر يصيبها او امرأة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن
هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر
الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه م ابو ايوب رضي الله عنه روى مسلم عن الانصار ومزينة
وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان
انما اضيف العبد الى الله استهجانا للاضافة الى العزى موالي بتشديد الياء اي احبائي دون الناس
يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم
وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب ق ابو هريرة رضي الله
انفقا على الرواية عند الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء
وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة
لا يتم الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري
وسبعون ورواية المسلم سبعون او ستون على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه حذرا عن اللوم
فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس
وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو الا
من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الى سائر الشعب لان الحي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن

ق ابو هريرة رضي الله عنه الايمان بضع وسبعون شعبة الى آخره اختلف الروايات في هذا الحديث فانه روي بضع وسبعون بلا شك وهو رواية البخاري
ورواه ايضا بضع وستون بلا شك وروى مسلم بضع وسبعون او بضع وستون على الشك ولا شك في ان كلا منهما رواية
معروفة في روايات هذا الحديث واختلفوا في الترجيح فقال بعضهم الاشبه بالاتقان والاحتياط ترجيح رواية الاقل وقال
بعضهم الحكم لمن حفظ الزيادة جازما بها والايمان ههنا ثمرته الا يرى انه ورد في بعض الروايات ادناها اماطة الاذى
من الطريق ومن اسلم ولم يمط الاذى وهو الذي يؤذي المارة كالحجر والمدر والشوك وغيرها من الطريق لم يكن ذلك
قادحا في ايمانه واذا كان المراد به ثمراته لم يقع بينه وبين الحديث المتقدم حديث سؤال جبريل مدافعة ولكن يفهم منه
ان قوله لا اله الا الله ايضا منها بناء على ما ذكر في بعض الروايات افضلها قول لا اله الا الله ويلتزمه اهل علم الكلام لان الايمان
عندهم مجرد التصديق القلبي وبنوا على ذلك مسئلة عدم زيادة الايمان ونقصانه وما بينهما من العدد ما يحصل له ما ذكر
من بضع وسبعين او بضع وستين والبضع بكسر الباء بين الثلث الى العشرة وما بين اثني عشر الى العشرين ولا يقال في اثني عشر
بضعا ومن العلماء من اجتهد في تحصيل ذلك وصنف في ذلك كابي عبد الله الحليمي وابي بكر البيهقي وقال ابو حاتم بن حبان
تتبعت معنى هذا الحديث مدة وعددت الطاعات فاذا هي تزيد على هذا العدد شيئا كثيرا فرجعت الى السنن فعددت
كل طاعة عدها رسول الله صلعم من الايمان فاذا هي قد نقصت عن البضع والسبعين فرجعت الى كتاب الله فقرأته
بالتدبر وعددت كل طاعة عدها الله من الايمان فاذا هي انقصت عن البضع والسبعين فضممت الكتاب الى السنة
واسقطت المعاد فاذا كل شيء عده الله تعالى ونبيه صلى الله عليه وسلم بضع وسبعين لا تزيد عليها ولا ينقص فعلمت ان
مراد النبي عم هذا العدد في الكتاب والسنة وذكر ابو حاتم جميع ذلك في كتاب وصف الايمان وشعبه كذا ذكره بعض الشارحين
ولم اطلع عليه وانما الذي اطلعت عليه ما قيل ان شعب الايمان وان كانت متعددة الا ان حاصلها يرجع الى
اصل واحد وهو تكميل النفس على وجه به يصلح معاشه ويحسن معاده وذلك بان يعتقد الحق ويستقيم في العمل
واليه اشار عم حيث قال لسفيان الثقفي حين سأله في الاسلام قولا جامعا قل آمنت بالله ثم استقم وفن الاعتقاد يتشعب
الى ستة عشر شعبة طلب العلم ومعرفة الصانع وتنزيهه عن النقائص وما يتداعى اليها والايمان بمثل الحيوة والعلم والقدرة
والاقرار بالوحدانية والاعتراف بان ما عداه صنعه لا يوجد ولا ينعدم الا بقضائه وتقديره والايمان بملائكته وتصديق
رسله وحسن الاعتقاد فيهم والعلم بحدث العالم واعتقاد فنائه على ما ورد به التنزيل والجزم بالنشأة الثانية و
اعادة الارواح الى الاجساد والاقرار باليوم الآخر وفن العمل ينقسم الى ثلثة اقسام احدها ما يتعلق بالمرء نفسه
وهو ينقسم الى قسمين احدهما ما يتعلق بالباطن وحاصله تزكية النفس عن الرذائل واصول شعب الرذائل عشرة
شره الطعام وشره الكلام وحب الجاه وحب المال وحب الدنيا والحقد والرياء والعجب وتحلية النفس بالكمالات
وامهات تزكية النفس ثلثة عشر التوبة والخوف والرجاء والزهد والحياء والشكر والوفاء والصبر والاخلاص
والصدق والمحبة والتوكل والرضاء بالقضاء وثانيهما ما يتعلق بالظاهر ويسمى فن العبادات وشعبها ثلثة عشر
طهارة البدن عن الحدث والخبث واقامة الصلوة وايتاء الزكوة والقيام بامر الجنائز وصيام رمضان والاعتكاف
وقراءة القرآن وحج البيت والعمرة وذبح الضحايا والوفاء بالنذور وتعظيم الايمان واداء الكفارات وثانيها
ما يتعلق به وبخواصه واهل منزله وشعبها ثمان التعفف عن الزنا والنكاح والقيام بحقوقه والبر بالوالدين
وصلة الرحم وطاعة السادة والاحسان الى المماليك والعتق وثالثها ما ينوط به صلاح العباد وشعبها سبع عشرة
القيام بامارة المسلمين واتباع الجماعة ومطاوعة اولي الامر والمعاونة على البر واحياء معالم الدين ونشرها
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ الدين بالزجر عن الكفر ومجاهدة الكفار والمرابطة في سبيل الله وحفظ
النفس بالكف عن الجنايات واقامة حقوقها من القصاص والديات وحفظ اموال الناس بطلب الحلال واداء الحقوق
والتجافي عن المظالم وحفظ الانساب واعراض الناس باقامة حدود الزنا والقذف وصيانة العقل بالمنع عن تناول
المسكرات بالتهديد والتأديب عليه ودفع الضرر عن المسلمين ومن هذا القبيل اماطة الاذى عن الطريق
وانما جعل الحياء وهو تغير وانكسار يعتري المرء من خوف من شعب الايمان لمناسبته له فانه كما يمنع من المعاصي
كما ان الايمان يمنع عنها وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الى سائر الشعب لان الحي يخاف فضيحة الدنيا الخ

فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز واما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض من ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لامية يمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان الا بدا من مكة وهي تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانيون في الا فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو ولو تأملوا بما لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا انه في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجود منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م ابن عباس رضي الله عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرته الى وليها لقوله لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عليه السلام سؤره الاعرابي فقال الايمنون الايمنون الا فيمنوا ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اي احق وفيه سنية اختيار الايمن وان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله عليه السلام اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عليه السلام للغلام فلم يستأذن ههنا عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه لو استأذنه ربما يسبق الى قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس استأذنه تألفا لقلوب الاشياخ بانه عليه السلام يؤثرهم في الاعطاء لو لم يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رضي الله عنه نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة عشر حديثا انفرد مسلم

بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عليه السلام عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع برسول في الاعمال والاداب ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت البركة في الخيل لانه بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشؤم يكون للفرس فمحمول على ما لم يعد للغزو ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم ان احتاج اليه اولا بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رضي الله عنه روى مسلم عنه البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع وقال المانعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت والآخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك لهما اي اعطى الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا في صفتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه البينة او حد في ظهرك روي برفعهما بتقدير عليك البينة او الحد وبنصبهما اي اقم البينة او تجد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليحبسه مهما امكن بسد الفم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه التصفيق للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحاق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوي قاله له حين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار

فلذا جوز الحركات الثلث في الشطر على الوجوه المذكورة قال اي النبي عليه السلام الحديث روي ان النبي عليه السلام قال
لسعد اوكلا اوصي بالعشر فما زال يناقصه سعد حتى قال نعم اوص بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قيل انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي عليه السلام فلما بشر رسول الله باسلام العباس
اعتقه ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة
والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني الجار
بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روي انه عليه السلام قيل يا رسول الله ما صقبه قال
شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي على انه لا
للجار بقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك وتمسكوا انه
بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل الحديث على ان يراد بالجار عليه يلزم الاعادة والافا
ده منها وحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لاراد به الجنس اضافه
الى الشيطان لان صوته يشاغل عن الذكر والفكر روي ان جارية دخلت على عائشة وفي رجلها خلاخل فقالت
عائشة اخرجوا عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري
الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية
ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى
كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء
الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تقاد لهي ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع
وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في
الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه عم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى رضي الله
روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام حديثان الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت
لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وكونها مثناة
في الصلوة اولان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء اولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة
بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بعلتين مختلفتين

كما يقال بهذا الحمد ولحمد روي انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا في الزبور ولا في الانجيل ولا في القرآن مثل هذه السورة
ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل
وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاولى جعل رسول الله حرارة الحمى من فيح جهنم اي من
غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجسد قال القاضي هذا
يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال
الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها الى الحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي عليه السلام
بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع
الضمير الى الحمى الموقوفة للنبي عليه السلام غير مفيد اذا لم يعرفوها او كونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال ان الماء
ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها وعن
عند الاطباء غسل بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس رضي الله عنه وعمران بن حصين رضي اتفقا على الرواية
الحياء خير كله لان مبدءه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبح ونهايته ترك القبح وكل ذلك خير ق
الكرى عن عمران بن حصين رضي الله عنهما الحياء لا ياتي الا بخير ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الحياء من
الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي
صاحب المال بالتصدق طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه ولا يؤذي الفقير في اعطائه احد المتصدقين
يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الآمر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لا تصوم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة
يحتمل بدله من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدأ محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر
العقل ويزيله لا الخمر اللغوي وهي التي من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث
بيان حكم الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه عم غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر
لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث
البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رضي اتفقا
الخيل لثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها
في سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء والجيم الموضع الذي ترعى فيه او روضة شك من الراوي

فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت لحسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا اراد به عدوا الى الغاية او شرفين كانت آثارها اي مقدار آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي ما شربت منه يعني مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيها ففي قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل واوله المانعون بان المراد حق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذكر من كل المولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م

حذيفة بن اليمان رضي الله عنه روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء يعني كثير الشعر معه جنته وناره فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخوله الجنة في الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخوله النار في الآخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها ممسوح العين يعني اليسرى في موضعها اثر عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فرئي لبعض انه اعور اليمنى ولبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة الفقر فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر بهذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر رضي الله عنه على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة م

ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن

ممنوع

ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهي له كالجنة حكي ان داود الطائي لما سمع من الهاتف أطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في خلق لان يتمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون معينة على دينه ورواية القضاعي وخير متاعها م

تميم الداري رضي الله عنه قيل انه كان يختم القرآن في ركعة ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده قالوا يا رسول الله قال لله معنى نصيحة الله الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م

ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار الآخر من جنسه او استزاد اي طلب زيادة واخذه فهو ربا اي الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان معطي الربا ومن اخذه في الاثم سواء ق

عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت يعني خذ قوله ها مقام اوق كناية يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء وفي رواية الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان في حقيقة الربوا وهي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث في شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ

انس رضي الله

ثم رأى الملك في اليقظة فاذا ثبتت مدة الوحي في النوم ستة اشهر كانت نصف جزء من ثلثة وعشرين جزءا وذلك جزء واحد من ستة واربعين جزءا كذا في النهاية وقال الامام شهاب الدين التوربشتي رح واما حصر مدة الوحي في ثلث و عشرين سنة فانه مما ورد به الروايات المعتد بها مع اختلاف في ذلك واما كون الرؤيا فيها ستة اشهر فشيء قدره هذا القائل ولم يساعد فيه النقل

روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان تكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد بحسن ظاهرها كما قال عم من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي

من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وحياله فارغا عن الامور المزعجة والاذات الوهمية جزء

من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير

باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عليه السلام ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا

كما اعطى ذلك يوسف عليه السلام واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى بقبوله حقيقة ويتوقى

من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي

رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس رضه من اربعين وفي رواية عم من ستة وعشرين

قال القاضي الطبري بهذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح

يكون من ستة واربعين وبذلك يتفاوت على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه الرؤيا

الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل بهذا اخبار من النبي عليه السلام عن رؤياه لانه عم

انباه بالرؤيا في ابتداء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان

نبوته جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدره بهذا القائل

ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان

الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا

الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه

الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل به ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء

الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وعناه في اليقظة فيكون ما رآه حلما قال

النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عائشة رضي الله عنها انقطاع الرواية عنها

الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش

استعارة واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته

وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته و

لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم تعلم هو نية باعتبارنا وبل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب

قد تقدم ان الرؤيا ثلثة اقسام رؤيا من الله ورؤيا تحزين من الشيطان ورؤيا ما حدث بها المرء نفسه [illegible] ان المراد بالرؤيا الحسنة هي الاولى وتمييزها عن غيرها عسر جدا وقد مثلت لذلك في الباب الاول في قوله من رأى منكم رؤيا فليقصها أعبرها له

واما وجه تحديد الاجزاء بستة واربعين فارى ذلك مما يجتنب القول فيه ويتلقى بالتسليم فان ذلك من علوم النبوة لا تقابل بالاستنباط ولا يتعرض له بالقياس

الرحم علاقة القرابة في الحديث حث على صلة الرحم والتجنب على قطيعتها [illegible] تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في قوله ان الرحم شجنة من الرحمن

الرهن المرهون والدر اللبن ومعنى يشرب لبن الدر لبن رهن ذات در وقيل هو من باب اضافة الشيء الى نفسه كقولهم حب الحصيد وليس بواضح والحديث دالة على اباحة انتفاع المرتهن من المرهون بالحلب والركوب ويجب النفقة عليه واليه ذهب احمد [illegible]

المرهون

المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فلم ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى

الذي يركب ويشرب النفقة يعني يكون نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها تكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل

وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه تكون للراهن عند الشافعي وتكون رهنا

كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه ف ابو هريرة رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه الساعي على

الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها

والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم

وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة رضه واحسبه اي النبي عليه السلام وقال وكالقائم

لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معه

ف ابو هريرة رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اي السفر بهذا استيناف

بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد منع تنعمه من هذه الاشياء منع كمال التلذذ لما

بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه

اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ف ابن عمر رضي الله عنه

انقطاع الرواية عنه الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في

المراة والفرس والدار فشؤم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل انما خص

الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها ولانه اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان في تشاؤم

بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي لا طيرة الا في

هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم

في ثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض ولا منافاة م

انس رضي الله عنه روى مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود النهي

عن التنفس في الاناء امرا اي اكثر ريا في المعدة واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد وامرى

اي اكثر اشتهاء للشرب وابرأ اي اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه

الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تعلم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شيء

من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى آخره فان قلت المسند المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء

الشفاء البرء من المرض وشرط الحاجم اذا شق والشرطة [illegible] وليس الشفاء محصور في هذه الثلثة بل انما ذكرت على عادة العرب لتداويهم بتلك

ثابت في غير هذه النكتة قلنا بهذا الحصر ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلاثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانا انهى امتي عن الكي لما نهى عليه السلام بنا على الكي بعد بيانه في حديث آخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبي عليه السلام كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة او لا وعند الشافعي لا شفعة فيما لا يحتمل القسمة وبهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدأ المعرف باللام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة رح الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخليط لزوال الشركة بصرف الطرق خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه الشمس والقمر يكوران يوم القيمة يعني يلفان او معناه يلف ضوؤهما او يذهب او معناه يسقطان من فلكهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار بالخاصية ويكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكر في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما انهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على خمسة وقد روى جابر انه عليه السلام قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة تموت بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ صحيح بالاتفاق وان لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع اقول يحتمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى فجعل الثلاثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تعالى زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فيتبعه عم وقال الشهداء سبعة سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى عنه

انواع الشهيد

الشهر هكذا وهكذا اشارة الى الاصابع بيديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي آلى فيه النبي عليه السلام م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله لا يسأم الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عليه السلام على امرأة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي بمصيبتي فلما ذهب عم قيل لها انه رسول الله عليه السلام فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه لتعتذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر الذي يحمد عليه صاحبه ما كان في حدة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر له طبعا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنب الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تع ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكبائر في الآية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صار كبائر ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال عم الصلوة امامك يعني بهذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي بكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رضي الله عنه الضيافة ثلثة ايام وجائزته يعني زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض واقام بعد الثلث فلا

وتؤكد بالتخفيف من اثمه بمعنى اثمه بالتشديد وقيل يجب على الضيف اربعة ان يجلس حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم اليه
الا باذن رب البيت وان يدعو له اذا اخرج وان كان على المائدة من هو اكبر فلا يبتدئ قبله فانه يقال الصدر للسلطان والبداية
لذوى السن واذا دعوت قوما فان كان قليلا فان جلست معهم فلا باس لتخدمهم على المائدة فان ذلك من المروة وان كان كثيرا
فلا تقعد معهم واخدمهم بنفسك وتتحبب بان تقول للضيف احيانا كل من غير الحاح ولا يكثر السكوت عند الاضياف فيدخل
عليهم الوحشة ولا يغيب عنهم فان الغيبة من الجفاء ولا يغضب على خادمه عندهم واذا فرغوا من الطعام واستاذنوا
ينبغي ان يمنعهم فان ذلك مما يثقل عليهم وكره للرجل ان ينظر الى لقمة الغير لان في ذلك سوء الادب ولا ينبغي للضيف

من مال نفسه بهذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا باس به زاد مسلم
قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من الباب الثاني اى يطعمه قال احمد الضيافة
واجبة في هذه الثلثة لقوله عم فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان الضيف
يراها واجبة عليه بمكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم بهذا الحديث بعلامة ق لكن راويه على
ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن ابي شريح العدوي حديث آخر ق اسامة بن زيد رضي الله
انقطاع الرواية عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان
يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل مر معنى
الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه الطاعون
شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه الطعام
بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعام ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث
آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعري رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي
سبعة احاديث وعشرون حديثا انقطاع الرواية عنه الطهور قيل هو بالضم والفتح مصدر وقيل بالفتح اسم
وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وههنا بمعنى المصدر مراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يضاعف
الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن
النجس وقيل المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تع وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم
ولما كان صحة الصلوة باجتماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التي هي شرايطها كالشطر منها ولا يلزم
في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله تملاء الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله
والحمد لله تملآن روي بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكر او تملأ ما بين السموات
والارض هذا شك من الراوي اي تملاء ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه
تملاء ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور لكونه نورا
لصاحبها في القبر وفي يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او
الصلوة نور يستضاء به في ظلمة الاهواء كما قال الله تع ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة
برهان اي على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله

او معناه تكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او تكون علامة له يهتدي بها على حاله والابتلاء عما عرف
ما لم والصبر ضياء يعني الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء
وكونه اساس الاركان الاسلام قال عم في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد
بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر
ركنيته فكانه عليه السلام عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن
حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو
فبائع نفسه اي فهو بائع فالمبتدا يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر آخر او بدل
من فبائع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا وراح اشتغل بعمل عوضا فكانه باع نفسه به فان عمل خيرا
يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة
قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه
بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رضي الله
انقطاع الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد من الظلمات الشدائد كما فسرت بها في قوله تع قل من ينجيكم من
ظلمات البر والبحر يعني سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلم
فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضي الله عنه العائد في هبته
كالكلب يعود في قيئه رقمه المص ره بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه هذا
يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشيء متنفر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه
رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روي انه عليه السلام قال لنعمان بن بشير حين
وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع
واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف والتشبيه وقع بامر مكروه
فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رضي الله عنه روى مسلم عنه العبادة في الهرج اي في وقت الفتن
واختلاط امور الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر
الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ق ابو هريرة رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه العجماء
جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط

واما الربوا فليس فيه الا الاكل مال الغير بالتراضي واذا لم يجعل الغصب الذي هو اكل مال اليتيم
بغير رضاه من الكبائر فلأن لا يكون الربوا من الكبائر اولى وفيه تطويل ونظر وينبغي ان
يكون الكبيرة ما لا يختلف الشرائع فيها ليكون ضروريا واما شرب الخمر فجدير بان يكون من الكبائر
لتشديدات الشرع فيه واما القذف فليس فيه الا تناول الاعراض لكن الصحابة رضي الله عنهم
كانوا يعدون كل ما يجب به الحد كبيرة فهو بهذا الاعتبار من الكبائر واما السحر فان كان فيه كفر
فكبيرة حاصل الامر ان الكبيرة ما لا تكفر بالصلوة الخمس والله اعلم

العجماء بالمد تأنيث اعجم وهو ما لا يتكلم من الحيوان والجبار بضم الجيم وتخفيف الباء والراء المهدر والمضاف محذوف
وتقديره فعل العجماء جبار وحقيقة فعلها هي التي لا تضاف الى الغير فلو انفلتت الدابة فاصابت مالا او آدميا
ليلا او نهارا فلا ضمان على صاحبها واما اذا ارسل صاحبها وكان لها سائقا فاصابت في قدرها ضمن لان
الفعل انتقل بواسطة السوق الخ وقالوا كل ما ضمنه الراكب ضمنه السائق والقائد وقوله والمعدن
جبار قيل معناه الرجل يحفر معدنا في ملكه او في فلاة ليست في ملك احد فيمر به مار فيسقط
فيموت او يستاجر اجراء يعملون فيه فيقع عليهم فيموتون لا ضمان عليه وكذا البئر اذا حفرها الخ

اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر
جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فهلك لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما
اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر
البئر وفي الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عليه السلام بعد ما
بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المأثم وقيل هو
المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة
ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي
وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عليه السلام من توضأ
يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل واولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا
يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض فعبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت
قوله يوم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة
فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به
الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن
اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدأ وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله
مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء
بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فداد بتشديد الدال وهي البقرة
التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف
لانه يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي ارى التشديد اصوب الروايتين وقال
الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد
صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرو
الفطرة خمس وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء عليهم السلام واول من امر بها ابراهيم عليه السلام

قيل الفطرة في كلام العرب تطلق على امور احدها الخلق قال الله تعالى فاطر السموات والارض اي خالقها والثاني الجبلة والثالث

وذلك قوله واذا ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن وانقضيت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا فالم
القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف بينا محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان كان
يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روي ان النبي عليه السلام قال عشر من الفطرة وزاد على هذه
الخمس المعدودة خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الرأس والسواك
واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينوج من القاعدة المقررة في علم المعاني من ان المبتداء
المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عليه السلام
الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة من
الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر يميز به من المسلم والحديث حجة عليه
والاستحداد اي حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب
اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه
ان يبداء باليدين قبل الرجلين فيبداء بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى
اليسرى فيبداء بخنصرها ثم بنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبداء بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا
قال النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان الشعر يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة
الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة
النتف لا اقوى على الوجع وروى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط
والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للرأي فيه مدخل فكان كالمرفوع

خ عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه الكباير الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه
غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما
فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل
كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكباير في هذه الاربعة
المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكباير بل المراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكباير اختلف
الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق
الاسفرايني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم

وتوهم بعض الناس الحصر في معنى الحديث على معنى ان الفطرة منحصرة في خمس مثل ما يقال العالم في البلد زيد وهو فاسد لان ذلك في تعريف المسند بين وههنا المسند يكون وقد ورد في صحيح مسلم ان رسول الله عم قال عشر من الفطرة الخ

كيفيته فذهب الشافعي وجماعة الى وجوبه وذهب ابو حنيفة ومالك الى انه سنة وذلك في الرجل والمراة وقال احمد واجب على الرجال سنة في حق النساء

استدل من قال بالوجوب بانه من شعاير الاسلام وبه يعرف المسلم من الكافر واستدل من قال بالسنة بهذا الحديث مفسرا للفطرة بالسنة الخ

خ عبد الله بن عمر رضي الله عنه الكبائر الاشراك بالله الحديث الكبائر جمع كبيرة وهي ما كان حراما محضا شرع
عليها عقوبة محضة بنص قاطع في الدنيا او في الآخرة وقيل كل قبيحة جاءت بمخالفة لامر الله تعالى فهي كبيرة
ابن عباس رضي الله عنهما كل ما نهى الله عنه فهي كبيرة ابن مسعود رضي الله عنه هي من اول سورة النساء الى
قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه وقد اختلف في عددها ابن عمر رضي الله عنهما الشرك بالله تعالى وقتل
النفس وقذف المحصنة والزنا والفرار من الزحف والسحر واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين
والالحاد في الحرم وزاد ابو هريرة رضي اكل الربوا وزاد علي رضي الله عنه السرقة وشرب الخمر ابن عباس رضي الله عنهما
هي الى سبعين اقرب ابو طالب المكي رح هي سبع عشرة اربع في القلب الاشراك بالله والاصرار على معصية
والقنوط من رحمة الله والامن من مكره واربع في اللسان شهادة الزور وقذف المحصن واليمين الغموس
والسحر وثلثة في البطن الخمر والمسكر من كل شراب واكل مال اليتيم ظلما واثنتان في اليدين القتل والسرقة
وواحدة في الرجلين وهي الفرار من الزحف وواحدة في البدن كله وهي عقوق الوالدين ومن جملة عقوقهما
ان يسألاه حاجة فلا يعطيهما وان يسبهما ويضربهما وان تجوعا فلا يطعمهما واثنتان في الفرج وهما
الزنا واللواط الامام الغزالي رح الكبيرة امر مبهم ليس له موضوع خاص في اللغة ولا في الشرع لان الكبيرة
والصغيرة من المضافات ما من ذنب الا وهو كبير بالاضافة الى ما دونه وصغير بالاضافة الى ما فوقه فالطمع
في حد حاصر طلب لما لا يمكن الا بالسماع من رسول الله عم بان يقول اردت من الكبائر خمسا او سبعا
او نحوه ولم يرد هذا وورد في بعض الالفاظ ثلث من الكبائر وفي بعض سبع من الكبائر فكيف
يمكن الحصر نعم يمكننا ان نعرف به اجناس الكبائر وانواعها بالتحقيق واما اعيانها فنعرف بالتقريب
ويعرف ايضا الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته وبيانه انا نعلم بالضرورة ان مقصود
الشرايع كلها سياقة الخلق الى جوار الله تعالى وسعادة بقائه ولا سبيل الى ذلك الا بمعرفة الله ومعرفة رسله
وهو المقصود ببعثة الانبياء عليهم السلام وهذا لا يتم الا بالحيوة الدنياوية واليه الاشارة بقوله صلى الله
عليه وسلم الدنيا مزرعة الآخرة والمتعلق من الدنيا بالآخرة شيئان النفوس والاموال فكل ما يسد باب
معرفة الله فهو اكبر الكبائر ويليه ما يسد حيوة النفوس فهذه ثلث مراتب الاولى ما يمنع معرفة الله وتتبعه
معرفة رسله فالكبيرة فوق الكفر ويتلو ذلك الامن من مكر الله تعالى والقنوط من رحمته ويتلو هذه المرتبة
البدع كلها المتعلقة من ذات الله تعالى وصفاتها وبعضها اشد من بعض المرتبة الثانية النفوس اذ ببقائها
يدوم الحيوة ويحصل المعرفة بالله تعالى فقتل النفس لا محالة من الكبائر ويندرج تحت ذلك قطع الاطراف
وكل ما يفضي الى الهلاك ويتبعه تحريم الزنا واللواط لانه لو اجتمع الناس على الاكتفاء بالذكور انقطع النسل و
دفع الوجود قريب من قطع الوجود ولذلك لم يكن الزنا مباحا
يتشوش الانساب ويبطل التوارث والتناصر وان تحفظ
في شرع من الشرايع والمرتبة الثالثة الاموال فلا يجوز تسليط الناس على تناولها كيف شاء بل ينبغي ان تحفظ
لتبقى ببقائها الناس وتناولها من غير جهتها من اكبر الكبائر فاولها السرقة ويتبعها اكل مال اليتيم ويتبعها
تفوّة المال بشهادة الزور ويتبعها اخذ المال باليمين الغموس فالشرايع مجمعة على تحريم ذلك اصلا علا
ا ر منفقة

بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبي عليه السلام اثبته فتكون
ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذاب او نحوها فهو كبيرة وبه
اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه
الشارع به وانما لم يميز عليه السلام بينهما ببيان ان اي نوع من انواع الذنب صغير واي نوع
كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليتطلب في كل رمضان وقال الشيخ في كشف الغطاء
ان الصغيرة والكبيرة تعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت
صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في بيان
الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة
يكون دورا على ان هذا البيان لم يرد الضمان لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون
الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث التنفير
فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا
لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق
سعد بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن اي مما من
الله على عباده واعطاه او معناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء
للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر
ان مجرده شفاء لانه عليه السلام اطلقه ولم يذكر الخلط ولما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عصرت ثلثة اكمؤ
وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرئت باذن الله وقال النووي رأينا في زماننا اعمى كحل عينيه
بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه الذي يخنق بضم النون اي في الدنيا
نفسه يخنقها في النار اي يعذب في الآخرة بمثل ما فعل والذي يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار م
انس رضي الله عنه روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب تصف
السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه يوم اكثر الناس
جماعة يقال جاءني عنق من الناس اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه يوم اكثر الناس

رجلا لان من رجا طال اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول
وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية
عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة
لئلا ينالهم ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اي في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة
فينبغي ان يعاشروا معاشرتهم في التحابب والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي
هو من له صدق رغبة في امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادة وقيل المؤمن القوي من صبر على
مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل
خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخبر بمعنى المصدر وهو
اثر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله تعالى في فعل كل ما فيه لك فائدة
ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما
شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه من علم ان ما
استعملها على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله
لو اني استقبلت من امري ما استدبرت من هذا القبيل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه
الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ق جابر رضي الله عنه
وابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف النبي عليه السلام ضيف كافر فامر عليه السلام بشاة
فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال المؤمن ياكل في معى
بكسر الميم والقصر والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وقيل في حقه لانه كان
ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه ياكل في معى واحد
والكافر لشدة حرصه ياكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر
لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته او لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة

وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهناء ما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما أكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضي الله عنه كذا المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي يجود لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين ومؤديه الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القاري شاق يقال شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال م المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اي مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يكمه كمين آخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل هو من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي عليه السلام حين هاجر قيل ظاهره ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وهو قيل هو جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدره ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه ص م اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث ابي هريرة ما بين لابتي المدينة محرما احدهما اللابتين بعير لنتو وسطها قال الجوهري كنابي النصل في وسطه ولم ترتفع القدم في ظهرها عير واللابة الاخرى بثور اي ثور الوحش لامتناعها عن الصعود من احدث فيها حدثا اي في المدينة امرا غير معروف في السنة او آوى

محدثا

بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها بهذا اللعن لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة تحتمل ان تكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال م الصلوات الخمس كفارات لما بينها فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات الخمس ولا تمحوها عن ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما يغفرها الله بمشيئته او بشفاعة النبي عليه السلام او يدخل النار فيطهر بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد وعند ابي حنيفة فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجاز ان ينعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به قيل المراد ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي ولكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استأذن من معتقه في ان يوالي غير مولاه لا يأذن له عادة وفي رواية من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى عنهم المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفي العلم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حيوته ص م وقيل هو عام ولا يثبت احد على لأوائها بهمزتين وسكون الياء الاولى اي شدائدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الثالث في حديث لا يصبر على لأواء

وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية
ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت يعذب م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام والكفر توضحه الحديث الآتي بعده ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الناس تبع لقريش في هذا الشأن اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريشا كانوا متبوعين في
كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين في
الايمان بالرسول عليه السلام كانوا من قريش وكذا في الكفران اولهم رد دعوته وكفر به كان منهم فكانوا
قدوة في الحالتين لمسلمي الناس وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا
شرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم ع الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف
على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في
معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما تستخرج جواهر المعادن بالمقاساة
والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا
في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس
من فيه للتبعيض او زائدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه المراد منه الاسلام
يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمرو وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية
فلما دخلوا فيه خلصوا فصاروا خيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اياها
اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد
فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل
كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها
يجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في
هذه الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار ولله در من قال شعر وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل
م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتح مصدر بمعنى الامن كذا قاله
فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت
اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كالسجل او يجوز ان يكون امنة جمع امين فعلى هذا التوجيه يكون

ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعد
واذا ضمت الراء يكون لازما مستعملا بمن الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وهذا
الا بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لها ان شاء الله بهذا مذكور على وجه التبرك لا الشك فيه ق ابن مسعود رضي
روى مسلم عنه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم
فقال ع المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب
بين قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص
من النار قال انس ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما
المستبان اي اللذان سب كل منهما الآخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السب وهو مبتدأ خبره فعلى البادئ
اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا ولا قذفا مثل ان يقول للساب يا ظالم
يا جافي ولا يكون آثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل وترك العفو افضل لقوله تعالى
ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما وهو البادئ عن ظلم يوقع
بينهما فكيف يصح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافة بمعنى في يعني اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادئ
حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادئ فقط بل يكون الآخر آثما
ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادئ اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيما قالا مضاف
آخر اي لوم ما قالا ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا
يسلمه هذا من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث
ق البراء بن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة الباء
فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به في الدنيا بان لا يزالوا عنه اذا فتنوا وفي الآخرة ان لا يتلكئوا
حين سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه المسلم
التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان
في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمرو
المهاجر من هاجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضله على الدوام وفضل

قوله م وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تع ان ابراهيم كان امة فاذا ذهبت اي اصحابي ما يوعدون من
كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل
الاهواء ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من اخر الليل وبه عمل الشافعي رحمه الله
فاحد قوليه في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ ق عائشة رضي الله عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها
شرط بايعها ان يكون الولاء لهم فقال عم اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي رحمه على نفي
ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا لا نم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها وان
كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عم الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر
الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه
من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لاخر يقال لفلان حجر وتراب اذا خاب ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف ممحقة للكسب
مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود
نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الاجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما
خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم
بيانه في الباب السادس في حديث لو يعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رضي الله عنه اليمين على نية
المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او
القاضي يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا
اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف
بالطلاق فصل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا
وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهدن معنا العشاء الاخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو
الطرق عن المارة بسبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف
انها روعيت العشاء بالاخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ
مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من المعتق المسلم

عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه
ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتدأ وما زائدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد
لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه
مستحلا للاباق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته الجائزة على اباقه ويروى ابق من مواليه
فقد كفر اي كفر نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم
فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم
فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مفرقة جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا
بايجاف خيل ومحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ورسوله
ويقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث حجة عليه
خ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة
قال اي الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي عليه السلام واثنان
قال اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اذا شهد لمسلم بخير يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم
سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار فصل خ ابن مسعود رضي الله عنه
روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال
فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي ما تصدق به ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني جديا اسك
اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء للتي لا اذن لها كذا قاله الجوهري هذا تفسير من الراوي ميتا فتناوله اي النبي عم
ذلك الجدي فاخذه باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي
تحبونه انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك فكيف وهو ميت
فقال عم والله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم انما كان الدنيا اهون لكونها
ملهية عن الله تعالى ولهذا قال بعضهم كل ما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه
ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد في المدينة اي سوق

او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم وادٍ بها وانما خصصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق
الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا
في غير اثم اي ما يكون تحصيلهما بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب
ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة الشيخ برد الله مضجعه
وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون العين صح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب
الله تعالى شك من الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلث اي ثلث آيات يقرؤها خير
من ثلث نوق واربع اي اربع آيات يقرؤها خير من اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع
آيات يقرؤها خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله
وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير له من
ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما قاله عم
ذلك على وفق ما يغتنمه ويبتغيه المخاطب والا فالآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضي الله
روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح
الجيم معروفة قال اي النبي عليه السلام الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عنده يعني انها تكون في آخر الشهر
لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخير

فصل خ

انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اي رجل
عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه بهذا الكلام مع التفسير السابق كلام المصنف او الراوي
فقالوا اخيرنا وابن خيرنا وسيدنا قال النبي عليه السلام ارأيتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة
ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله فقال
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال
الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى المصدر اي انتقصوا
الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خباثة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه اي واد قالوا وادي الازرق وهو واد بين الحرمين قال كأني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي
الطريق في الجبل وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة يقال جأر الرجل اي تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اي النبي عليه السلام
على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة موضع قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذه

قالوا

قالوا ثنية هرشى قال كأني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته
وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام وهو الليف وهو يلبي فان
قلت كيف رآهما النبي عليه السلام يحجان وهما في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب السادس في حديث لعله اتى في
الحجر

فصل ق

مالك بن بحينة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله
بن مالك القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله
الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشارح المعنى اصليت سنة الصبح
اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي معنى تصلي فرض الصبح اربعا
لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره
يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم
اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته به هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم
يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها
اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني
كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا
للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر
الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى
والاعرج م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر
رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عنه بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار
الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة لم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه
ما يباركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن قال اي النبي عليه السلام الحديث لما سمع وجبة بفتح الواو وسكون
الجيم السقطة مع صوتها قال ابن العراقي ما في ذلك الوقت يهودي عمره سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى
الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة وسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي عليه السلام
به عمقها وفي قوله عم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
على ما نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم

من المفلس

وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول الذي رفيه ما المفلس وبهذا يوافق لان عن يسأل عن الجنس وما
عن الوصف وبهنا بين النبي عليه السلام بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي بهذا بيان المفلس
في الحقيقة وليس باحتراز عن ساير الامم من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا قد بهنا
للتحقيق كما في قوله تع قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني بغير حق في الجميع فيعطى
على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته
قبل ان يقضى ما عليه من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار
كلها جزاء لا وزارة فلا ينافي قوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار خ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
هذا آخر الحديث السابق في اول هذا الباب من ان جبرئيل ع جاء النبي عليه السلام فسأله عن الاسلام والايمان والا
وغيرها الذي مر السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل عليه السلام وفيه دلالة على ان الملك يتمثل
في صورة البشر باذن الله تع اتاكم استيناف اي اتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازما تعليمكم المراد به تنبيههم
على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال عمر رضي الله عنه العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة على ان
السائل ملك اشارة الى الادب وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب بما تصوره ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف
اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا
ثلث اهل الجنة وهذا الخطاب غير مختص بالحاضرين بل اراد بهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد
بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان
الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف اكثر في التبشير وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكريره ثم انه ع ترقى في هذا
من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله
بهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبره النبي عليه السلام فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي ع
ان من كل الف من اهل الحشر تسعا وواحد للجنة فازال ع استبعادهم بقوله ع وذلك ان الجنة يعني كونهم نصف
اهل الجنة بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة بفتح العين موقفه
البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخولكم الجنة ق عمر رض
اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال ع لله ارحم
بعباده من هذه المرأة بولدها قال الجوهري رأى امرأة من السبي تسعى اذ وجدت كذا وقع في النسخ المصححة لكن الصواب

قال المازري زعم بعض المبتدعة ان هذا الحديث معارض لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهذا غلط وجهالة لانه انما عوقب بوزره وظلمه فتوجهت عليه حقوق لغرمائه فدفعت اليهم حسناته

اذ وجدته لان اذ للمفاجاة تدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدته صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها
اي الصقته فارضعته م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم
سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت قوله تع لله ما في السموات وما في الارض
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي هي الصلوة
والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها قيل هذه الآية في حق الشهود فانهم هم
المذكورون في سياق هذه الآية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة
شاملة للخواطر المذنبة وللمعاصي المخفية في النفوس وقيل يكون محاسبة الله اياهم بها في الآخرة وقيل يكون في الدنيا
باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في ان الآية منسوخة او معمولة في الباب الثاني فحديث ان الله تجاوز
عن امتي ح ام سلمة رضي الله عنها روى النبي عنها اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي لا
لابي سلمة بصحة اسلامه وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تسعد اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد
من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكر لا تسبب وارادة للمسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي
الى غلبة البكاء وهي تؤدي الى صدور كلمة غير مرضية ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة
رفاعة الى النبي عليه السلام فقالت كنت عند رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه
مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي لا تحل
لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع شبهها بالعسل لذة العسل
او ردها بالتاء على ارادة قطعة وفي التصغير اشارة الى ان تكون قلت كغيبوبة الحشفة فقط كاف في الحل
وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة فيه تحصل والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة
اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي النائمة لا يحلل لانها لم تحس اللذة
قال لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة
وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اهدي للنبي عليه السلام جبة حرير
فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها
واللين ضرب المثل بالمناديل لان المناديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان ادنى خيرا فكيف بوصف
اعلاها وفيه اشارة الى فضيلة سعد رض ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ارأيت معناه اخبرني اذا

احوال الخضر عليه السلام في انه ميت والجمهور على انه حي

فان راس سنة منها الجار والجرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي تلك
المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا تعيش بعدها اكثر من مائة سنة
وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر عليه السلام ميت والجمهور على انه حي
واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل لهم
هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ٥ ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال ارايت لو كان
على امك دين فقضيته اكان تودي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز
القياس في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى
من درنه اي وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا
لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغائر
منها ٥ جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى فصل ركعتين
ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف ادائهما فالسليك على وزن التصغير الغطفاني جاء يوم الجمعة
وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
صلاة العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكا على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر رضي
فهاباه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت قال كل ذلك لم يكن
فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله
ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة و
مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان انساء من الله تع لانه لو كان مراده ذلك
لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن مجاز عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به
فيكون ذكر الملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلاة ممن يظن
انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عليه السلام انه اتم الصلاة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين

ارايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى العلم وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة
التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح
الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا همزة الاستفهام للتقرير وضمير الجمع راجع
الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي فاضلة و
في زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي عليه السلام فوالذي نفسي بيده
انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم اي بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار
لافضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد القريش بالاسلام اللام في لاخير للابتداء
اخير بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان معيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق
جمع سارق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا ينصرف ق انس رضي الله
اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمر اي لم يحصل لوصول آفة سماوية بم تستحل اصله بما حذف الالف من ما الا
مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جايحة م ابو امامة رضي الله
روى مسلم عنه قال اتى النبي عليه السلام رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا يوجب الحد فاقمه علي
فسكت النبي عليه السلام ثم عاد فسكت وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عليه السلام تبعه الرجل فقال يا رسول الله
اصبت حدا فاقمه فقال ارايت حين خرجت من بيتك قد توضات فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال
ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم حضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله
قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب
قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسر النبي عليه السلام ايثارا للستر فيكون المراد من قوله
في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته تكون بحسب الندامة عليه
المقارنة بتلك الصلوة يشعر بطلب الحد ومما تقرر تبين ان ما قال الشارح اولا يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل
مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبي عليه السلام بعيد قيل ذلك الرجل كان عمرو بن غزية وكان يبيع التمر فقال لامراة في البيت
تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا
من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بها الصلوة الصلوات
الخمس وطرفي النهار الصبح والعصر والظهر وقوله وزلفا من الليل اي ساعات المغرب والعشاء ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
قال صلى بنا النبي عليه السلام ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه

لكن كلامهم ضعيف لان قول ذى اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله م ذلك كله لم يكن فكيف

ظنوا النسخ وقال النووى بهذا الخطاب والجواب كان مع النبى عليه السلام وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى

ولا يخفى انه اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد

فى حديث حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان بعضهم ايماء وبعضهم

كلاما او لجتمع الامران فى بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام فى الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده

لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف يقصر رجوعهم قلنا رجوعهم بتذكرهم

لا بقولهم ق كعب بن عجرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم أيؤذيك هوام رأسك

قلت نعم قال فاحلق فصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اى اذبح ذبيحة لكن يجوز الصوم

فى اى موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعى لا ادرى باى ذلك

بدأ هذا من كلام الراوى يعنى ذكر النبى عليه السلام بهذه الاجزية ولا اعرف بايها بدأ فى الذكر قال له زمن الحديبية

حين رآه النبى عليه السلام محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوى نزلت بهذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى

من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه أيحب احدكم اذا رجع

الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهى الحامل من النوق عظام سمان

قلنا نعم قال فثلث آيات يقرأ بها احدكم فى صلوته خير له من ثلث خلفات سمان وفيه بيان عظم ثواب القرآن وان طالبه خير مما يطلبونه خ

ابو سعيد رضى الله عنه روى البخارى عنه أيعجز احدكم ان يقرأ بثلث القرآن فى ليلة قال الراوى لما قال النبى عليه السلام

هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عليه السلام قل هو الله احد الى آخر السورة يعدل ثلث القرآن

تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الله جزء القرآن ثلثة اجزاء م سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه روى عنه م

أيعجز احدكم ان يكسب فى كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال النبى

يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها

ويروى ويحط بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء

فصل ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اى عن صفاته ما حدث به

نبى قومه انه اعور وانه يجئ بمثال الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هى النار

اى سبب للعذاب بها وانى انذركم كما انذر نوح قومه م ابو ذر رضى الله عنه روى مسلم عنه الا اخبرك باحب

الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قال له تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما اصطفى

الله لملائكته ق على رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه لما سمعت فاطمة رضى الله عنها حصول اماء وعبيد

من السبى عند النبى عليه السلام اتت اليه فسألته منه خادما يعينها وكانت يدها تنفطت من ادارة الرحى فقال

لها الا اخبرك ما هو خير لك منه اى مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله

اربعا وثلثين قال لفاطمة رضى الله عنها حين سألته خادما احب النبى عليه السلام لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر

والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضى الله عنه روى مسلم عنه قال عدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

رجلا محموما فوضعت يدى عليه فقلت والله ما رأيت رجلا اشد حرا من هذا فقال عم الا اخبركم باشد حرا

يوم القيمة منه هذينك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اى الراجعين المنصرفين من القفاء

المشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذان لكن على ان يكون خبر مبتدأ محذوف اى هو هذان لكن الى هنا كلام

لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعنى فلا خطاء وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه

فيأوّل بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس فى الحديث ما يدل على الخلود

فيجوز ان يكونا فى ذلك الحر زمانا طويلا ق حارثة بن وهب الخزاعى رضى الله عنه اتفقا على الرواية

قيل ما رواه عن النبى عليه السلام ستة احاديث فى الصحيحين منها ربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف

متضعف بفتح العين وهو المشهور يعنى من يستضعفه الناس ويحتقرونه وروى بكسر العين معناه متواضع

قال القاضى المراد به الخاضع لله لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد

اللام وهو الجافى الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة وهو الذى جمع

ومنع وقيل السمين المتكبر من الهيئة والتنعم مستكبر قال النووى المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة

والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد

بمعنى شاهد الذى يأتى بشهادته وهو خبر مبتدأ محذوف قبل ان يسألها على بناء المجهول اى قبل ان يطلب منه

الشهادة تقدم الكلام عليه فى الباب السادس فى حديث خير القرون الذى بعثت فيه ق ابو واقد الليثى

بالقاف الليثى رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام اربعة وعشرون حديثا فى الصحيحين

احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما رسول الله فى المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فاما احدهم فوجد فرجة فى الحلقة فجلس فيها

دل الحديث على فضيلة العلم حيث مدح صلى الله عليه وسلم الاثنين لما جلسا لسماع كلامه والاقتباس منه
وذم الثالث لكونه اعرض عن ذلك الثوري ليس عمل بعد الفريضة افضل من طلب العلم فقيل له ليس لهم نية
قال طلبهم له نية الزهري ما عبد الله بمثل الفقه الشافعي رح طلب العلم افضل من صلوة النافلة
البخاري العلم قبل العمل لقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فبدأه بالعلم

علم

وقد تقدم الكلام في اوى ممدودا ومقصورا ولازما ومتعديا
وقوله اوى الى الله اى لجأ اليه وقوله فاواه الله اى ضمه اليه
قال القاضي وعندى ان معناه دخل في مجلس ذكر الله او جلس

واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اى التجاء اليه بان دخل مجلس
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاواه الله يعنى قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الآخر فاستحى يعنى ترك الدخول في المجلس وهذا عن
مزاحمة وحياء من النبي عليه السلام وجماعته فاستحى الله منه يعنى غفر ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله
يعنى سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة رضى الله
روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها والمراد به محوها من كتب الحفظة ويرفع به
الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعنى به اتماما باتصال الماء
الى مواضع الفرض حال الكراهة فعله لشدة البرد والتجسد وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهى موضع القدمين
وانما يكون لمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة
سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر
العدو يعنى العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر وفي اسم الاشارة الى تعظيمه بالبعد
وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رضى الله عنها انفقا على الرواية عنها الا استحى ممن تستحى منه الملائكة
يعنى عثمان بن عفان تقدم سبب توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا
بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث
الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعنى انهما من
اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر تلك المرات وتكرار الاعهما اهتماما بشانهما وتغير هيئته عند ذكرهما يدل عليه
وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اى النبى عليه السلام
جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وبهذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها
تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة بحسبها الا ترى ان الكذب بالقذف لا يساوى الكذب بغير النهية م
ابن مسعود رضى الله عنه روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون
الضاد وهذه اشهر رواية هى النميمة وهى اسم نقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضة هو الكذب والبهتان
القالة بين الناس وهى مصدر بمعنى الكثرة قالة الناس لذة في الصحة وهى هنا بمعنى المقولة قال النووى تقدير
الحديث والله اعلم العضة الفاحش الغليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يزنون ويقعون
الخصومة بين الناس قول هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر مضاف اى نميمة القالة فيكون صفة للنميمة

هذه الكناية

ق عمرو بن العاص رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه الا ان آل ابى فلان قال النووى هذه كناية من بعض الرواة خاف من الفتنة
في حق نفسه او غيره ان سماه فكنى بدليل ما روى ان الراوى قال سمعت النبي عليه السلام جهارا غير سر يقول الا ان آل ابى سفيان
ليسوا لى باولياء وقال القاضي الكنى عنه هو الحكم بن العاص انما وليى الله وصالح المؤمنين المراد به الانبياء وقيل
ابو بكر وعمر رضى زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها ببلالها بضم الباء وتشديد اللام اى اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة الثانية
والاولى للسببية اى اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروى بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في
حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب اى شدتها هذا عطف تفسير بمعنى القسوة في الفدادين عند
اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان
اى ناحيتا راسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح
فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعنى ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي عم وابوا عن اجابة الحق
م عقبة بن عامر رضى الله عنه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى ذكرها
مرات اشارة الى اعتنائه به ثم بين الرمى لانه يدفع العدو من بعيد واى قوة اقوى منه قال على المنبر واعدوا
لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية ق المسور بن مخرمة رضى الله
عنه انفقا على الرواية عنه الا ان بنى هشام بن المغيرة استاذنونى ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب الا ان يطلق ابنتى وينكح
ابنتهم فانما ابنتى بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعنى جزء منى يريبنى بفتح ياء المضارعة ما رابها قال الجوهري
تقول رابنى فلان اذا رايت منه ما تكرهه يعنى الامر الذى يكرهه ابنتى فانا اكرهه ويؤذينى ما آذاها تقدم البيان
عليه في حديث ان فاطمة منى ق فاطمة رضى الله عنها انفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن ابيها النبي عليه السلام
ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عائشة رضى كان ازواج النبي عنده فاقبلت فاطمة تمشى فلما
رآها قال مرحبا يا بنتى فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله
بسره من بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله سألتها عما سارها
قالت ما كنت افشى سر رسول الله فلما توفى عم استخبرتها عنه فقالت حين سارنى في الاولى اخبرنى ان جبرائيل عم
كان يعارضنى يدارسنى بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضنى به العام مرتين فلا ارى الاجل الا اقترب فاتقى الله واصبرى
فانى نعم السلف لك فانك اول اهلى لحوقا بى فبكيت لذلك وحين سارنى الثانية قال الا ترضين ان تكونى سيدة نساء

يا فاطمة

ونعلم ان بكاءها في الاول كان حزنا
على رسول الله صلعم

بهذه الامة قالها بعد قول المصرح وفي الحديث معجزة النبي عليه السلام حيث اخبر في حياته عن لحوق ابنته به فصارت
ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي عليه السلام لما مات ابنه ابرهيم فقال له الناس تبكي يا رسول الله
فقال عم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم خ
ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبونني الى الصفات
الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله برأني منها وزاد رفعتي وخابوا مما طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما و
منهما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون لم مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون
مذمما كام العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير الحمد وموصوف
بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رضي الله عنه روى مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معي يوم
القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلما لم يجبه احد قال عم قم يا حذيفة اذهب فأتني بخبر القوم
فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يحملوا علي فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد
فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله عم لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته بخبر القوم فالبسني فضل عباءة فلم ازل
نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه الا لا يبيتن
رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كان او نهارا ثيبا كان او بكرا
والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة خ
ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوق الله تع
كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله
م جندب بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد
اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها اخذمة لله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد
اني انهيكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان النهي عن
الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينيك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من
فلا تضعف نفسك بصيام الدهر تنقطع قوتك ولا تقدر على وفاء زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من
كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار

وقد تقدم الكلام عليه ايضا في الباب السادس في قوله لعن الله اليهود والنصارى

قال بلغ النبي اني اصوم اسرد واصلي الليل فاما ارسل الي واما لقيته فقال الم اخبر الى آخره وتمامه قال قلت اني اقوى من ذلك يا نبي الله قال فصم صيام داود قال وكيف كان داود يصوم يا نبي الله قال كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر الا اذا لاقى قال من لي بهذه يا نبي الله الخ وقوله لا يفر الا اذا لاقى اي في الجهاد وقوله من لي بهذه معناه ان هذه الخصلة صفته فمن يتكفل لي بتحصيلها وفي الحديث بيان رفقه عم بامته وشفقته عليهم وارشادهم مصالحهم وحثهم على ما يطيقون عليه ونهيهم عما يخاف عليهم الملل منه

صوم الدهر جائز عند الحنفية

والصلوة بلا نوم هجمت عينك اي غارت ونفهت بالنون وبكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث
من منع صيام الدهر وبقوله لا صام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة رح ومالك والشافعي
بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله عم في بعض طرق الرواية انك لا تستطيع ذلك او بقول ابن
على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي عنه م
عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه الم تر هذه كلمة تعجب ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن
قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد ايات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين وهما قل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود رض
انهما ليستا منه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع
اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان
الروح اذا قبض تبعه البصر ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها الم تري بسكون الياء خطاب
لعائشة رضي الله عنها ان قومك اراد به قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابرهيم
جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة
بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابرهيم قال اي النبي عليه السلام لولا حدثان قومك
وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بني البيت
خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عم ينقل معهم الحجارة ثم بناه عبد الله
بن الزبير على ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير
حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى منها فقال ابن عباس
ارى ان تصلح ما وهى منها وتدعها على ما بعث عليه النبي فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده
فكيف بيت ربكم اني سمعت من عائشة رض ان النبي عم قال لولا ان الناس حديث عهدهم بالكفر وعندي من النفقة
ما يقوي على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج عنه
قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمسة اذرع من الحجر فجعل له بابين فكان طوله
ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل
ابن الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كالاول في الطول والبناء ففعل

مسوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا
قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتحمدون وتكبرون دبر كل صلوة اى عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل
معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اى مبالغا في شكر ربي قاله حين قيل له اى قالت عائشة
حين رأته انه قد تورم من القيام في الصلوة اتكلف بهذا اى تصنع بهذا الفعل وتشق به نفسك
وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر م عبد الله بن جعفر بن ابى طالب
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
اثنان منها متفق عليها افلا تتقى الله في هذه البهيمة اى في تقصيرك في حقها التى ملكك الله اياها فانه
يشكو الى انك تجيعه وتدئبه تعالى اى انه بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة
باعتبار الحيوان قاله لرجل من الانصار حين دخل حائطه يعنى حرثه فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اى صوت
وذرفت عيناه اى جرى دمع عينيه قيل اتاه النبى عليه السلام فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنيه حتى
سكن وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه افلا
تخرجون مع راعينا في ابله الضمير راجع الى الراعى اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها والبانها
يعنى تجدون بعضها وتشربون قاله لنفر من عكل وعرينة شك من الراوى المصرح تقدم بيانه
في اول الباب الخامس **فصل** ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل
يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة فقال ام ليس الذى امشاه على رجليه في الدنيا
قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيامة كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سؤال السائل عند نزول
قوله تع يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الآية لا تناسب السؤال لان السحب وهو
لا يفهم منه المشى بل المناسب له قوله تع الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجه
يفهم منه ان المشى يكون كذلك باقتضاء الحال كان السائل قال كيف يمشى الكافر على وجهه ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال تحدثنا اصحاب النبى عليه السلام عن مالك بن دخشم ظننا منهم انه منافق
وودوا ان يدعو عليه النبى عليه السلام فقال ام ليس يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله
يعنى مالك بن دخشم بهذا تفسير من المصرح لضمير يشهد ذكر في جامع الاصول مالك بن الدخشم

واستمر الى الآن على ذلك حكى ان هارون الرشيد سأل مالكا رض ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم فقال مالك
يا امير المؤمنين اياك ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز
ترك المصلحة خوفا من المفسدة ق ابو بكر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما هاجرت مع النبى عليه السلام
من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام عليه السلام في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرأيت
راعى غنم فحلبت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ ع م شرب منه فقال ع م الم يان للرحيل فقلت بلى
اى ان اى حان يعنى الم يجئ وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعدما زالت الشمس تبعنا
سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله فساخ فرسه في الارض اى دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت
ان هذا عملك فادع الله لى والله ما اتى احد الا رددته فدعا رسول الله فنجى فقدمنا المدينة قال له يوم خرج
الى المدينة فلما كان اهل المدينة سمعوا ان الله تع قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة
وخرجوا الى ظاهر الحرة ينتظرونه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فرأى النبى ع م يهودى يوما على اطم من آطام
المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذى تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى
والصبيان بنا دونه يا محمد يا رسول الله وكانت الجوارى يضربن بالدفوف ويقلن شعر طلع البدر
علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع فنزل على بنى النجار اخوال عبد المطلب
يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول **فصل** ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اى الاغنياء بالدرجات العلى فقال
وما ذاك قالوا يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال ع م افلا اعلمكم
شيئا تدركون به من سبقكم اى في الثواب وتسبقون من بعدكم اى تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون
هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت
ما معناه والاستثناء يقتضى ثبوت الافضلية للمستثنى منه لقوله ع م مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون
من الاغنياء يزيد عليكم بصدقتهم وقال الطيبى في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع
مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذا لا يكون احد افضل واقول
هذا غير مقبول لان احدا في قوله لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء
هذه الاذكار يكون افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام

هجرة النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة

وفي رواية للأخشم بابدال اللعون مما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير للشأن لا اله الا الله
وانى رسول الله فيدخل النار او تطعمه شكٌ من الراوي يعني تحرقه النار اقول لاح لي اشتباه وانغلاق اما الاول
فبان يقال ان اريد بالشهادة في قوله عم لا يشهد احد آه ما يكون من اللسان فحسب لا يصح معناه لان المنافق
في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا ينفع
هذا الكلام دفعًا لهم لان دعواهم ان مالكا لم يشهد عن قلب واما الثاني فلانه يقال المراد بها ما يكون عن
لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزمًا لذلك فبقى عم ان من اتى بالشهادتين
ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار زاعمًا معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله
ف ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على روايته عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي شيئًا مثل ثواب
ما تصدقون به الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو مخففة اي اليس لكم ثواب مثل ثواب
الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرًا كاجر صدقة وكذا المعنى في
قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة
وفي بضع احدكم صدقة يعني في جماعه صدقة انما لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة
اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول الولد الصالح وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والشهوة وعلى
هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله أيأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها اي الشهوة
بمعنى البضع في حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجرًا قاله اي النبي عم هذا
الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور
يصلون كما نصلي هذا استيناف جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول
اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له
ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر عم برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال او كلما انطلقنا غزاة نصب على
في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب اي صوت الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند
الجماع على ان بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشأن يعني ليكون لازما على هذا الشأن وهو ان اوتي
على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلته بتشديد الكاف اي لعذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان
المصنف لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد او هنا كان في الحديث المتقدم لا م ق ابو هريرة رض

قوله ان بكل تسبيحة صدقة تقديره ان بسبب كل تسبيحة اجرًا كاجر صدقة حذف كاف التشبيه للمبالغة ثم حذف المضاف ثم حذف اجرًا فبقى اجر صدقة ثم حذف واقيم المضاف اليه مقامه واعرب باعرابه وقوله وبكل تكبيرة صدقة وروى بنصب صدقة ورفعها فوجه النصب ما تقدم ووجه الرفع انه لا يجعل معطوفا على الجملة المصدرة بان وقد شبهت التحميدة بالصدقة تشبيه محسوس بمحسوس بجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منها وكذلك حكم ما بعده الى قوله وفي بضع احدكم

قال ان رجلا من اسلم يقال له ماعز بن مالك اتى رسول الله صلعم الخ النبيب صوت التيس عند السفاد والتنكيل من النكال وهو العقوبة يقال نكلت الرجل تنكيلا والباء في به للسببية اي نكلته بسبب ذلك الفعل

اتفقا على الرواية عنه اوَلكلكم ثوبان قاله لسائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه
اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من ضيق الثياب وفي ضمنه جواب السائل الاستفهام فيه للانكار يعني ما لكل ثوبان
وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي هو واجب يحصل به وكيف خفي عليك
جوازها فيه م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله على بمكة لاربع مضين من ذي الحجة
وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال عم اوما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره اياهم بان يحلقوا
رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون اذ للمفاجأة وترددهم في صيرورتهم
حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي عليه السلام ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه
موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمت بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت
الهدي معي ما هذه موصولة ايضا نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت
ترددهم لا احرمت بعمرة ولما سقت الهدي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء
وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنًا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المصنف
راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط
فصل ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع رسول الله عم في غزاة فابطأ بي جملي
قلت اعيي جملي فتخلفت فنخسه فصار سريعا بحيث اجيء بخطامه لاسمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت
قلت نعم قال أبكرًا ام ثيبًا قلت ثيبًا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج
امرأة تجمعهن وتمشطهن فقال عم اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فالزم
الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا وكرره للتأكيد قاله له تحديثا
للراوي وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث رض
اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استيذان فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال
اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق اجر واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة
ولا شك ان اجرين افضل من اجر واحد قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز
تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك ليس لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه دليل ان التصدق
على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رضي الله عنه

روى مسلم عنه قال لما رجع النبي عم من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس
فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال عم اما انه ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا
لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك
الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة رض انه عم قال من نسي الصلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها
اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها
اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها
عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغيرت وقتها قاله غداة ليلة التعريس
وهو نزول المسافر في آخر الليل للراحة بعدما فتح الخيبر وصلوة بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بقبرين فقال عم اما انهما اي ان صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان
يكبر عليهما فعله فقال اي الشيخ لعله عنى بالكبير ما يستعظمه الناس اي يعظمون بالاجراء عليه وليس معناه ان ذلك
الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله
رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمه بول او لم يكن وبان كلمة من للابتداء
الغاية وهو يقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول فكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى من بوله وكان
ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه فكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م
ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح
الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبريل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها
غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة
الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء
على غير قياس كذا قال الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به
علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر وايصال
فعل القسم ما اجلسكم الا ذلك وما فيه نافية قالوا والله ما اجلسنا الا ذلك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر
ف سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم الى غزوة تبوك وخلف عليا رض
على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا كونه مستثقلا عنه فلما سمع تأذى منه فاخبر النبي عم بقولهم فقال عم

كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث علي انت مني بمنزلة هارون من موسى عم م عمرو بن العاص رضي الله عنه روى عنه
اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد لانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قاله
الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم
لم يؤخذ منه بشيء وان الهجرة تهدم يعني تمحو اراد بالهجرة ما كان قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة عليها حقوق
الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء وان
الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انه عم سأل من الله تع في المزدلفة
ان يغفر جميع ذنوب الحاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله
من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى مبايعته قاله حين قبض
اي الراوي يده عن البيعة اي بعد قوله للنبي عم ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط يمينه فقال ما لك يا عمرو
وقال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عليه السلام تشترط ماذا كان ينبغي ان يتقدم ماذا على تشترط لان ما
بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام
ان يقدر تشترط ماذا ويكون ماذا المتأخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون
الباء زائدة للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة رضي الله عنه روى
اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من يرى
المعاذ الى غير الله واما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه
والنبي عم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا
لم يضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي شيء لقيته وقيل
موصولة وهي مبتداء خبره محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
سأل رجل اي الصدقة اعظم فقال عم اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي عم على العادة بلا قصد
لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته ان تصدق بحذف احدى التائين
وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص
بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بفتح الميم اي تطمع اي تقول اتركه

ما لك في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتأمل البقاء ثم انفقا اى اشتغل على قوله ولا تمهل بالنصب
فالراغم عز الدنيا بالمال وعز الآخرة بالاعمال
للنهى حتى تصدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اى افضل الصدقة ان تصدق حال صحتك مع
احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سعيك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في
بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعنى اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول
لورثتك اعطوا مالى فلانا واصرفوا من مالى في عمارة المسجد الفلانى وقد كان لفلان يعنى والحال ان المال في تلك الحالة يكون
متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك
يعنى تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتنبأنه والثانى لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن
اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء المجهول من النهى عنك اى عن استغفارك فانزل
الله ما كان للنبى والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم اى انزل الله هذه الآية وهى ما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغى قال المظهر انه نهى في المعنى
الواو في ولو كانوا للحال قال لابى طالب عند وفاته ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم
اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوى قال النووى
وغير هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة
كما لا يعتد بافعال الجاهل بالوجوه الصلوتية وقال الطيبى معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم
الله تع ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل
ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل الرجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة
بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اى ستران والمراد بهما درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية
بالباء وقال القاضى رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف من بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك بدليل قوله
من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على رأسه
تسهل اللبس عليه وتشكل يديه في كميها وترسل ذيلها على بدنه حتى تستره وحصنته وهو معنى قوله حتى
تعفى اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اى تمحو اثر مشيه لطوله وتستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا هم بصدقة سهلت
عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة
تقلصت عنه اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اى اجتمعت على عنقه وانضمت

اى اجتمعت وانضمت ومعنى الحديث ان الموفق اذا هم بالنفقة اتسع لذلك صدره
وطاوعته نفسه وانبسطت بالعطايا يداه كالذى لبس درعا فاسترسلت
عليه واخرج منها يديه فانبسطت حتى خلصت الى ظهور قدميه فحصنته و
ان البخيل اذا اراد الانفاق حرج به صدره واشمأزت عنه نفسه وانقبضت
عنه يداه كالذى اراد ان يتحرج بالدرع وقد غلت يداه الى عنقه فحال ما ابتلى به
بينه وبين ما يبتغيه فلا يزيده لبسها الا ثقلا والتزاما في العنق واخذا بالترقوة كذا في الطيبى رحمه الله

الى

الى تراقيه جمع ترقوة وهى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فجهدت ان يوسعها اى تلك
الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين البدن فكذا
البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م
ابو موسى رضى الله عنه روى مسلم عنه مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت
قال الشارح هذا تشبيه البيت بالميت والحى من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعنى مثل
ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حى فكيف يكون مثل حى الى هنا كلامه واقول الحى المشبه به من ينتفع
بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحى والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى اومن
كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل اشنع تشبيه بيته به يشهد
عليه الذوق م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اى كثير الماء على باب احدكم
يغتسل منه كل يوم خمس مرات فهو فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائر ذنوبه
شيء خ النعمان بن بشير رضى الله عنه روى البخارى عنه مثل القائم في حدود الله اى المجتنب عن المحارم والناهى عنها
والواقع فيها اى المرتكب للمناهى كمثل قوم استهموا اى اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا
على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق الى مكان فهو احق به من غيره
فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلاها اى الطبقة العليا من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها
اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اى من القوم
بالمرور عليهم جواب لو محذوف اى لكان حسنا فان تركوهم اى ان ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا اى مع ارادتهم
من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اى ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا او
جميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك
نجوا كلهم ق ابن عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اى المعقدة بالعقال
وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اى شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت اى ما ثبتت
القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد قراءته يذهب ان تركها ق ابو موسى رضى الله عنه اتفقا على الرواية
مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها
ايضا طيب وهى افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذى لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها

مثل المنافق

وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي عم في ضرب المثل لمعان منها انه ضرب بالنجم والشجر المشابهة التي بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما تنبته الارض بنبتها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عمن ينتفع بها كذا المؤمن يقيض الله له من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة بهذا الحديث الى آخره اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ تميل كما الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر الارزة بفتح الهمزة وراء مهملة ساكنة ثم زاي هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني ان المؤمن كثير الآلام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رضي الله عنه روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال المصدر توادد اي تحابب وقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى بمرض بعضه تداعى من الدعوة سائره اي باقي الجسد اسم فاعل من سار اذا بقي وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعمله موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني ان الرجل اذا تألم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة المترددة بين الغنمين اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى القطيعة مرة اخرى ولا تستقر في احدهما لانها غريبة ليست منها فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها فجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا يدخلونها ويتعجبون اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع زائد المعنى فانا اللبنة او مقدر يعني فموضعي موضع اللبنة جئت فختمت الانبياء م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال

وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار تتقحم فيها وهو يذب عنها والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذرهم عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عم ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية ابد بتشديد الدال يعني الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق ولا نفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حموها قد تؤدي الى زناها على وجه الاحصان فتؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى الهلاك وتهلك كهلاك البلية او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا اقارب الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المرأة وقال الامام النووي الحمو يستعمل عند الناس اليوم في اب الزوج وهو محرم عن المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تع ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن امام المظهر مقام المضمر اذ الاضمار فانه لزيادة علقه المسند في ذهن السامع على الاجتناب الكذب الحديث اي حديث النفس لانه بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضي الله عنه اياكم والوصال خ اياكم والوصال رقم في الاول ق لانه كان متفقا وقرن بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني فحكمه لستم مثلي خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون للاستجابة دعاءه وان كان كافرا فان قلت فهم منه ان دعاء

وفيه فوائد منها انه ينبغي اجتناب الجلوس على الطرقات ووجوب كف الاذى ويدخل فيه الغيبة وظن السوء واحتقار بعض المارين وتضييق الطريق وكذا اذا كان ممن يهابه بعض المار او يخافه ويمسعون من اسعالهم لكونهم لا يجدون طريقا الآمن ذلك الموضع او اقرب منه وهذه الحقوق كلها واجبة على من قعد على الطريق ولما كان القعود على الطريق يفضي الى ان يتعلق به هذه الحقوق ولعله لا يقوم بعضها تسعرض لدم الله ولعقوبته كره القعود منها وغلظ بالزجر والانكار فان دعت حاجة كالاجتماع في مصالح الجيران وقضاء حوائجهم وتعهد امورهم الى غير ذلك فعد بمقدار الحاجة مع الاكمل بعد

وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الآية في حق دعائهم للنجاة من النار في الآخرة فلا يفهم منه
عدم اعتباره في الدنيا م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل
اي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله
وكان معتلا من الجوع فلقي ابا بكر وعمر رض فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عم والذي نفسي
بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس هو في بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا
واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله عم وصاحبيه
فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من
ثم قصد وفي يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال عم اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا
منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عم لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم
يوم القيمة قال القاضي المراد بالسؤال عن النعيم تحقق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان
لا سؤال توبيخ وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث آخر انه عم لما قال هذا القول اخذ عمر العذق
فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قال لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بن التيهان بفتح التاء المثناة
فوق وتشديد المثناة تحت مع كسرها

فصل

ق البراء بن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسبه عم نفسه الى جده دون ابيه
لشهرته حتى يقوله كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي عليه السلام بجده وكان
ينهى الناس عن الافتخار بالآباء قلنا المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب
قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عليه السلام وكانت تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول
تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كان في ذلك اليوم
اثني عشر الفا فولوا فما وفي رسول الله عم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال
المازري احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى وزنه
وهذا وقع من النبي عليه السلام اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد نقل عن بعض العلماء
فتح انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية باسكان الباء م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه
انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق

نبي من الانبياء ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عم
اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كان سائلا طلب الاولوية فاجاب بقوله الانبياء اولاد علات
اي اخوة لاب شبه عم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرائعهم المتفاوتة
في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي بطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء
بعد عيسى عم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله اذا توفي بميت يسأل
ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين
من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة
لصاحبيه في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب عن قبله بان هذا الالتزام من النبي عليه السلام كان
تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انفصل الدين
اليه والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل ترك عم الصلوة على المديون
كان لتحريض المديونين على قضاء دينه والزجر على من مطله قبل قضائه فلما كان مما يتضرر بصلح المسلمين
وقيل كان من خالص ماله عم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به
مع انه عم سيدهم في الدنيا ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم
لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقله عم بهذا الحديث فخرا لما جاء في رواية مسلم
ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان بمزيد فضل الله علي واما ذكره عم فاما لامتثال قوله تعالى واما
بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يتبعوه ويعتقدوه اعلم ان الآدميين افضل من الملائكة
خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان عم افضل من الخلق كلهم واما قوله
في الحديث الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص بعضهم او الى تنقيص المفضول
او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عم قاله
قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح
يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع
لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه انا [illegible]

يوم القيمة يعني قتلى أحد جمع قتيل أنا شهيد عليهم بأنهم سعوا في سبيل الله حق السعي وبأنهم مستحقون بكمال

الأجر لأنهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جابر رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه أنا فرطكم على الحوض تقدم بيانه

في الباب الثاني في حديث إني فرطكم م أبو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه أنا محمد أي كثير الحمد لأن أهل السماء

والأرض حمدوه وأحمد أي أعظم حمدا من غيره لأنه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد الفاء وكسرها

لأنه أي عقب الأنبياء وفي قفاهم ونبي التوبة لأنه كثير الاستغفار والرجوع إلى الله أو لأن التوبة في أمته صارت

أسهل ألا يرى أن توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس وأن لا تكون توبة أمته كانت أبلغ من غيرهم حتى يكون التائب

منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ في الدنيا والآخرة ونبي الرحمة لأنه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى

لولاك لما خلقت الأفلاك وفي أطراف أبي مسعود أي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبي

الرحمة ونبي الملحمة أي الحرب لأنه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فإن قلت المبعوث بالقتال كيف يكون

رحمة قلت كان أمم الأنبياء يهلكون في الدنيا إذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عليه السلام بعث

بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستأصلوا وفي كونه نبي الحرب رحمة فإن قلت لم خصص بهذه الأ

بالذكر وأسماؤه أكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم ألف اسم قلنا بهذه الأسماء كان معروفا عند الأمم السالفة ومكتوبا

أو لأن الموحى إليه في ذلك الوقت كان هذه الأسماء م سهل بن سعد رضي الله عنه روى عنه أنا وكافل

اليتيم أي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه أو مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه أو لا كهاتين في

الجنة وأشار النبي عليه السلام بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث أن كافل اليتيم يكون

في الجنة مع حضرة النبي عليه السلام لا أن درجته تبلغ درجته وما روي أنه فرج بين أصبعيه عند ذكر

الحديث يجوز أن يكون إشارة إلى ذلك فصل ق عائشة رضي الله عنها انقطاع الرواية عنها قالت

كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبي عليه السلام أن أنظر إليهم قال تشتهين قلت نعم

فأقامني وراءه وقال دونكم أي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني أرفدة هذه كنية للحبشة وأرفدة بفتح

الفاء وكسرها اسم أبيهم الأقدم قالت يوم عيد للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا

يلعبون بالدرق جمع درقة وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر

إلى اللعب إذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما روي أنه عم مر على أصحاب الدرق فقال خذوا يا بني

أرفدة حتى يعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة استدل بهذا من يرى إباحة السماع إذا لم يكن فيه لهو

في وقت العيد والختان وعند اجتماع الإخوان ورد بأن الأصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه

ق عائشة رضي الله عنها انقطاع الرواية عنها قالت لما قال عم إني رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين

تجهز أبي للهجرة إلى المدينة لتجربة من الكفرة فقال عم على رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك ولا تعجل فإني أرجو

أن يؤذن لي قاله لأبي قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رضي الله عنها بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد

المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا فأتيته أزوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي يقلبني أي يردني إلى البيت فمر رجلان فلما

رأيا النبي عم أسرعا فقال عم على رسلكما إنها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله أنرتاب فيك يا رسول الله فقال عم

إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل إنما قاله عم من أن يظنا به ظن التهمة فيكفرا فأعلمهما وكان أسرعهما

ق أبو موسى رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه على رسلكم أعطيكم وأبشروا أن من نعمة الله عليكم أنه ليس أحد

من الناس يصلي هذه الساعة غيركم أو قال ما صلى هذه الساعة أحد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين أعتم

بالصلوة أي دخل في الظلام بتأخيرها وكانت الجماعة يسرعون بعده إلى الانتشار م أبو هريرة رضي الله عنه روى عنه

عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة أي طاعة أميرك في عسرك ويسرك أي في حالة فقرك وغناك ومنشطك

ومكرهك اسم زمان أو مكان أي فيما يوافق طبعك أو لا يوافقه وأثرة عليك وهي بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الاستئثار

وهو الاختيار يعني إذا فضل ولو أمرك أحدا عليك بغير استحقاق فأجبه عليه ولا تخالفه وأما قال وأثرة عليك و

كان قوله ومكرهك يتناوله إشارة إلى شدة تلك الحالة م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود

فإنك لن تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله لمن سأل عن عمل يدخله الله

به الجنة وفيه دلالة على أن كثرة السجود أفضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث أقرب

ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه أمرنا رسول الله عم بقتل الكلاب

ثم نهى عن قتلها فقال عليكم بالأسود البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص

المقل وهي شبه العين التي تجمع البياض والسواد وخوصها غور بهاتين الخطين على وجه الكلب بخوصة

من خوص المقل يعني الزموا بقتله فإنه شيطان يعني الكلب نعم الأسود احتج به أحمد على أن صيد الكلب الأسود لا يحل

قلنا المراد بيان خباثته لأن الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا أنه إخراج من جنس الكلاب ق جابر رضي الله عنه

قال كنا مع النبي عم بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الأراك فقال عم عليكم بالأسود منه أي من الكباث

فإنه أطيب لأن أسوده يكون أنضج قال جابر فقلت أكنت ترعى الغنم قال أي النبي عم نعم وهل من نبي إلا رعاها

لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه عليكم من

الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظايف من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوا فان

الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب

عبّر عنه بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك فضله حتى تتركوا سؤاله علامة التخريج

رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التخريج

خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي مهلي مهلا يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ

الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قال لها حين قالت

لليهودي عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عليه السلام السام عليك ورده عم بقوله عليكم فصل

ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لكل النمن ولكل الحمل لكل النمي ولكل الحمل كرره للتاكيد قاله تقدم بيانه

في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه

لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام

يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبها حيث يشاء وان يراد ثواب سبعمائة كما قال الله تعالى

مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت الآية قاله رجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في

سبيل الله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدور له فاذا اصيب دواء

الداء برأ باذن الله اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض برأ بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في

الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابو مسعود وانس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما

لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه

لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده احتقارا له لان علم العزة يكون تلقاء وجه الرجل

وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كان كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رضي الله

اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة

لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا

اقتداء بقوله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد رضي الله عنه روى البخاري عنه

قيل ما رواه من احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه قال كان ابي خرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل

في المسجد فجئته فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت

يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان

كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة

وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى ابيه جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من غير علم خ

عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت للنبي عليه السلام نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال لكن

لكن افضل الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على

للعبد المملوك الصالح اجران اجر اداء حق الله واجر خدمة مولاه باستقامة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه

للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع به ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء

المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد ما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز

عنه بل ما يطيق على الدوام كذا في شرح السنة فان كلفه ما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رضي الله عنه

اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به زهاق سورة الكفر التي

كانت قبل بعثته عم وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل

المراد به مجيئه عم قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الآتي عقيب الانبياء فصل خ ابو هريرة رضي الله

لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تعريفه في الباب الخامس في حديث انه

انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم

وهو ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله الآية وصاحب جريج

وهو صبي رضيع قصته تاتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه

القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون عن معرفة بان يخلق الله فيهما الادراك

واما تكلم عيسى بن مريم فلا شك انه كان بادراكه كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف

في قوله تع وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الآية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود

ان صبيا رضيعا قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون في الحديث هم الذين صح انهم

تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي عم

عما كان في علمه مما اوحى الله اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات

وفي الحديث دليل على خرق العادة لغير الانبياء فيكون دليلا على وجود الكرامات للاولياء على ما هو مذهب اهل الحق اهل السنة والجماعة

انما سماها كذبات وان كانت من جملة المعاريض لعلو شانهم عن الكناية بالحق فيقع ذلك موقع الكذب عن غيرهم او لكون صورتها صورة الكذب قوله في ذات الله معناه فيما يختص به ولم يكن لنفس ابرهيم عم ارب كذا في الميسر كان لهم في كل سنة عيد وكانوا اذا رجعوا من عيدهم دخلوا على الاصنام فسجدوا لها فلما كان يوم عيد قال ابو ابرهيم له لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطرق القى نفسه وقال اني سقيم يقول اشتكي رجلي فلما مضوا نادى في آخرهم تالله لاكيدن اصنامكم ثم رجع الى بيت الآلهة وكان اثنين وسبعين صنما بعضها من ذهب وبعضها من فضة وبعضها من حديد ورصاص وشبه وخشب وحجر وكان الصنم الكبير من الذهب مكللا بالجواهر في عينه ياقوتتان فجعل يكسرهن بالفاس حتى اذا لم يبق الا الصنم الاكبر علق الفاس في عنقه ثم خرج فلما رجع القوم وراوا الاصنام على تلك الحالة سالوا ابرهيم عم عمن فعل بهم فقال فعله كبيرهم هذا غضب من ان تعبدوا معه هذه الصغار فكسرهن

كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابرهيم عم الا ثلث كذبات ثنتين بدله
من ثلث كذبات في ذات الله اي لطلب رضائه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا
لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خصص الثنتين بذات الله قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتداء محذوف اي احديهما تلك الكلمة
قوله اني سقيم بيانه ما روى ان ابرهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق
القى نفسه وقال اني سقيم تاويله اني سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روى انه عم بعد
ما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا وراوا احوالهم قالوا انت فعلت
هذا بالهتنا يا ابرهيم قال بل فعله كبيرهم تاويله انه اسند الفعل الى كبيرهم كانه حامله على ذلك وقيل اراد
بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان سارة قصته ما ذكره النبي عليه السلام
في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان
يعلم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري فلما
ارض راها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امراة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام
ابرهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله
ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد قبضة من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان
يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان
ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله
محال واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم
مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس
الامر فليست كذلك كما قال الشيخ يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب
جائز مغالطة في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك مع كلام ابرهيم عم قرينة حالية او مقالية دالة
على انه يجوز فيه ولم يرد ظاهره الا ترى ان من جملة كذباته قوله عم لسارة انك اختي في الاسلام فقوله في الاسلام
قرينة على انه ماول ومجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يوم عيد
جبت ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين
دعا لهم ابرهيم عم بمكة ثم عادهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضي الله اتفقا على الرواية عنه

لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول
بل انما يحصل به الاسعاد لانه بتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني
الله منه اي يسترني ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا بمعنى لاجل يعني يسترني بفضله لاجل دخول
الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى يمكن يقال امكنني من حزب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع
ويتصل بما قبله لذلك لو وقع لما في اول الكلام ام فصل م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ما يتركه
ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يدور به وينظر اليه فلما راه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني
لا يتماسك فيما يستجوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف
يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان والصادقة نحو
يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر حي قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ما خمرت وتركت اطوارا
واستعدت لقبول الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة
فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي
يسالونها وانا انظر اليه الواو فيه للحال والله اعلم فصل ق فاطمة بنت قيس رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اما ابو
والحديث بتمامه مذكور في اواخر الباب الاول
جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل كناية عن كثرة اسفاره
لكن الوجه الاول لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر
الغائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية
فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له بهذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو
اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص
البتة اي طلقها بائنا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان
ابن الحكم رضي الله عنهما اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيخ مفعوله محذوف اي
اقبله لك واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قبل
قبل ذلك واخذ مالهم فجاء النبي عم لان يسلم وجاء بالمال المقتول بهذا فوجه الترجيح لكون ما قاله الراويان
من انه قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره السابق قال عم

فقيل بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصرح حتى اسلم
اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق عبد الله بن سلام رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد
الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب
الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتى جبلا فقال لي اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي
حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد
فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فاخذ بيدي فزجل بي وهو بالزاي المعجمة والجيم بمعنى رمى فاذا
انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عليه السلام فقصصتها عليه فقال عم
اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما
الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا
بها حتى تموت جعل النبي عم تمسكه العروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف
والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان الوقوف لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه
بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي
قد تكسر فيها العين وتشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته وراسه اي بزعفران وطيب وعليه
جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا على فدية ام لا فذهب
الحسن الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي عم لم يامر بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ الرجل كان جاهلا لقرب العهد بالاسلام
وقال غيره على الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه
كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جنايات الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلا امره
بان يصنع في عمرته كما يصنع في حجه فهم منه وجوب الفدية عليه ضمنا ق جبير بن مطعم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اما انا فافيض على راسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد الحفنة وقال النبي عم ثلاثا واشار اي النبي عم
بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده عم فقال بعض القوم اما انا فاني
اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت

لما وصف النبي عم السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤوس الشياطين قلت لم افلا اخرجته قال لا اما
انا فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خفت ان يتعلموا من اجزائه
شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اما اول
اشراط الساعة فنار تحشر الناس تجمعهم مع السوق من المغرب والظ انه عم اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت
كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا عليه السلام
من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال عم في حديث آخر ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها
لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها
ومن القسم الاول بعثة نبينا عم ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج ياجوج وماجوج ومن
الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة ~~المفردة المعلقة بطرفه~~ واما اول طعام ياكله اهل الجنة
فزيادة كبد حوت اي زائدة وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد اي جره
الى جانبه ويجعله مشابها له واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة حين ساله عنها
قبل اسلامه م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اي هم مخصوصون بها بالخلود فيها
فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن ناس من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال
بخطاياهم فاماتهم اي اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتائين اي اماتتهم النار كذا
قال النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي اراد الله على قدر ذنوبهم
ثم يكونون محبوسة في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او تكون
آلامهم اخف لكن المناسب ههنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كما تحمل الامتعة
ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الرواية واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح
وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها
فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بذور نبات الصحراء مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما يحمله
من طين فيلا اذا اتفقت فيه حبة واستقرت على مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة شبه م سرعة عود ابدانهم
بسرعة نباتها وفي حديث آخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضي الله عنه روى مسلم عنه
اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا

فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي وهم
من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم
في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكرها ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة
بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته
والمعروف في مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن
اخطأه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب للوصل الى رضاه من اتبعه كان
على الهدى ومن تركه كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان
اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء
اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رده حتى
نعطيه اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال
فليفعل اي ليرده يعني وفد هوازن تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انا اولى
من اذن منكم م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه قال جاء النبي عم قوم عراة متقلدوا السيوف فتمعر وجه رسول الله عم
لما رأى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال عم اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي
خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم عم وفرعكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها
هذا معطوف على مقدر وهو صفة نفس وهو انشأها اتمام ويعطف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلقة وزوجها
لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول عم وبث منهما رجالا
كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسما او عطفا على الضمير
المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام
افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطفا على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور
وبالرفع مبتدأ خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه
فيما نهيكم عنه يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي يوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون
تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره
حتى قال ولو بشق تمرة تمة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى جمع كومان من طعام

وقد تقدم الكلام عليه في الباب الاول في قوله عم من سن في الاسلام سنة حسنة

وثياب

وثياب فتهلل وجه رسول الله عليه السلام اي استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد والدلالة هدى محمد اي خير الارشاد
ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول
بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطرق طريقة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وشر الامور محدثاتها بفتح الدال
جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة
يعني كل خصلة جديدة اتي بها ولم يفعلها النبي عم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره
والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رض في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة
واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كا
في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قال النبي عم
ان الانصار نصروا النبي عم وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر
غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا او ان ينفع فيه احدا
فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم اي ليحيا وزعن اساء من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب
بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان
انفرد منها البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع احب الي
من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما ارى في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع
شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة منهم
عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عائشة رضي الله عنها اتفقا
اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب
اي نزلت بي وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المقول لطف عظيم بهما معلوم بالفحوى
فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من
حديث اتهام عائشة بصفوان تقدم بيانه في اواخر الباب الثاني في حديث من يعذرني من رجل خ ابو الدرداء رض
روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عم ليبث ما جرى بينه وبين عمر من التحاشر فقبل ان يقوله عرف النبي عليه السلام
بنور النبوة فقال عم اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر تقدم اليه عليه

وقيل هو من الغمر بالكسر وهو الحقد اي حاقد غيره كذا في النهاية

فاذا تجلى لاهل الفردوس رفع الحجاب وهو رداء الكبرياء فينظرون الى جلاله وجماله فحجابه فى جنات عدن رداء الكبرياء وفى الدنيا النار وقال عم حجابه النار لو كشفها لاحرقت سبحات وجهه كل شئ اذ ذكره بصره وهذا لان ايام الدنيا ايام الملك والسلطان والربوبية وايام الآخرة ايام المجد والكرم والبر فقال هاهنا حجاب وهنالك رداء الكبرياء الترفع عن الانقياد وذلك لا يستحقه غير الله تعا واهل اللغة يقولون الكبر والكبرياء العظمة كذا فى الميسر وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها الا الله كذا فى التحفة

الباب الثانى فى حديث ان الله بعثنى اليكم ق كعب بن مالك رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك قاله حين قال والله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن

فصل فى العدد

م المقداد رضى الله عنه روى مسلم احدى سوءتك يا مقداد يعنى بهذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفى الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قال له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبى عليه السلام من اللبن وهذه سوءة الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهى الانثى من المعزة ثانية تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما هذه الا رحمة من الله م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اثنتان فى الناس هما بهم كفر يعنى من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن فى النسب والنياحة على الميت او المراد به كفران النعمة لان من طعن فى نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه تعالى حى ق ابو موسى رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدا خبره محذوف اى للمؤمنين جنتان او فى الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدا خبره من فضة والجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف والواو صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روى عن النبى عليه السلام ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه اى ذاته قال النووى كان النبى عم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر بها عن مانع رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الحجاب والاوجه ان يقال معناه لا يبوح للقوم حجاب من كدورات جسمية ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهى ان ادهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة الهاية يؤيده ما قال المشايخ من ان الله تع لا يرى بلا مرية حجاب ولا يتعلق على تجلى ذاته بلا حجاب بل يفنى فى جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم فى دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله تعالى ومنه المعدن لمستقر الجواهر روى ان جنة عدن اعلى الجنان غرفة دار الملك فى المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتى تلى جنة عدن انما هى جنة الفردوس وهى افضل الجنان التى دون جنة عدن اما الوسيلة فهى اعلى الدرجات فى جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى مناد يا اهل الجنة هلموا الى زيارة ربكم فى جنة عدن فيأتون اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم

رتبه المصنف على خمسة فصول الاول فى العدد الثانى ما فى اوله واو القسم الثالث فى قوله والله الرابع فى الفعل المستقبل الخامس فى الفعل المضارع ثم ذكر فى اخره ما لم يسم فاعله من الاكمل شرحه

اختلف العلماء فى معنى الحديث على اقوال اصحها ان معناه هما من اعمال الكفرة واخلاق الجاهلية والثانى انهما يؤدى الى الكفر والثالث كفران النعمة والاحسان والرابع ان ذلك فى المستحل وفى الحديث تغليظ تحريم الطعن فى النسب والنياحة وقد ورد فى كل منهما نصوص معروفة من الاكمل شرحه

ذكر بعض الشارحين ناقلا عن نوادر الاصول عن عبد الله بن قيس عن النبى عم جنان الفردوس اربع جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما الحديث قال وهذا تاويل قوله تعا ولمن خاف مقام ربه جنتان وقوله ومن دونهما جنتان وقوله وما بين القوم وبين ان ينظروا الخ بيان جنة عدن اى دار اقامة من عدن بالمكان عدنا اذا لزمه لم يبرح وان الرؤية يكون فيها لجنة عدن دار الرحمن ومقصورة والاضافة للاختصاص بجهة لا يعلم الا الله والفردوس من جنات الانبياء والاولياء بقرب درجة عدن فجنة عدن كالمدينة وفردوس كالقرى حولها فاذا تجلى الرب بالرؤية لاهل الفردوس رفع الحجاب الذى هو رداء الكبرياء فينظرون اليه ويرونه رؤية بصر والكبرياء قيل عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها الا الله تعالى وقال المحققون جنة الاعمال مائة درجة كما ان النار مائة دركات غيران كل درجة تنقسم الى منازل ولهذا كر منازلها ما يكون لهذه الامة المحمدية وهذه المائة درجة فى كل جنة من الجنات الثمانية وصورتها جنة فى جنة اعلاها جنة عدن وهى قصبتها

على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعنى فى عصره عم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط بعنى احدهما قوم فى ايديهم سياط جمع سوط يسمى تلك السياط فى ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهى جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعنى ثانيهما نساء كاسيات فى الحقيقة عاريات يعنى فى المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتى يلقين ملاحفهن من ورائهن فيتكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعنى نعيم الدنيا لا ينفع فى الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اى قلوب الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اى الى الرجال او معناه متبخترات فى مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت يعنى يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤسهن المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعنى المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها مر تاويل امثاله غيره مرة وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اى توجد مسيرة بعيدة ولعلها لم يكن بذلك صرح فى حديث آخر ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صار احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التى يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التى يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رضى الله عنه روى البخارى عنه نعمتان وهى الحالة التى يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبى وقال الرازى النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدا مغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن وهو الخسران فى المعاملة شبه المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تع هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندمه بالله م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت فى ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام

قوله لم تكن آمنت من قبل صفة لقوله نفسا وقوله او كسبت عطف على آمنت

الكلمة فى لغة العرب تقع على جزء من الكلام اسما كان او فعلا او حرفا وعلى الالفاظ المنظومة والمعانى التى تحتها مجموعة ولهذا تقول العرب لكل قصيدة كلمة

وهما ثقيلتان فى الميزان لانه جاء فى حديث آخر الحمد لله يملأ الميزان سبحان الله والحمد لله يملأ ما بين السموات والارض وذلك لاشتمالهما على كمال الثناء والتعريف بالصفات الذاتية والفعلية الظاهرة الآثار فى السموات والارض وما بينهما واذا كان الحمد لله وحده يملأ الميزان كما جاء فى ذلك الحديث فما ظنك بهما اذا اجتمعا وهما حبيبتان الى الرحمن لما مر من قوله عم لا احد احب اليه المدح من الله وفيهما مدح بالصفات السلبية التى يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التى يدل عليها التحميد فكانتا

عليه فى الباب الثالث

انها لا تدخلها اول الامر مع الفائزين والله اعلم من الاكمل

في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لاح لي بهنا سؤال وهو ان هذه الثلث
غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الآخرين وجوابه انه عم لعله
اراد به ان كلا من هذه الثلث مستبدة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فاية ما فرض تقدمها يترتب عليها
عدم النفع ق ابو هريرة رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضاء ولا ينظر اليهم
اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل
عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافر ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساومه
فيها وروي سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها
على صيغة الماضي بكذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي المشتري البايع وهو
على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه ولكونه وقت نزول
الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيء وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عم
انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا تنوين كحبلى وسكرى اي لغرض دنيوي
فان اعطاه منها وفى اي ذلك الرجل وان لم يعطه اي الامام الرجل منها لم يف اي بيعته انما يستحق العذاب لانه
ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ
المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضر فاذا كان الكذب محظورا
مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه اقبح وعائل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه
من المال او الجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي فقرأها اي الكلمات المذكورة رسول الله عم ثلث
مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي عليه السلام المسبل وهو الذي
يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا تليق الا لله
لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك و
وانتفى من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الفقير والمنفق
سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه

ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظة آمن ولم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال
كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لا اليهود لان الايمان بعيسى عم كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخاري رجل آمن بعيسى عم
بدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا مأجورين بايمانهم بموسى عم ولكن بطل ذلك بكفرهم
بعيسى عم فمتى آمنوا بمحمد عم يحسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم
والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا ورجل
كانت عنده امة يطأها فادبها الادب حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تأديبها
المراد باحسانه ان يكون باللطف والتأني لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التأديب لا بعده فكيف اورده بالفاء
قلنا معنى قوله فادبها اراد تأديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران
اعلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها وتأديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني
لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية اليها غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكان مظنة ان يتوهم
من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطء هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له اجران قلنا لا ولعل المراد
ارادة وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يحرمها عنه ق ابو قتادة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ثلث من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم
والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة
ولو جعل للمشارق كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف قيل المراد منها ايام البيض لقوله عم يا
ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة والظاهر انها مطلقة لقوله عم من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى المجموع
صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدأ نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة و
ثبت في الصحيح انه عم قال صوم ثلثة ايام ~~وصوم رمضان~~ من كل شهر صوم الدهر مصداقه الآية المذكورة
فالفائدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه واللائح لي والله اعلم ان يكون
الى رمضان متعلقا بمحذوف وجر لقوله رمضان يعني صوم رمضان كصيامه الى رمضان ولا بعد في ان يعطي الله
بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب على الله اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني
يغفر الصغاير المكتسبة فيها والسنة التي بعده كان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم تفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ

صيام عرفة الى آخره معناه يكفر سنتين عمن صامه الخ

فان لم يكن له صغاير يرجى تخفيف الكباير فان لم يكن رفعت له الدرجات

آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فاوجه الجمع فالنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص فالخصلة الحديث ليس الغرض ان آية المنافق محصورة في الثلث او الاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فقصد العدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي بخمس صلوات قال لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسال النبي عم عن اركان الاسلام ويخبرهم بما قاله يسال عن الاسلام يعني عن فرايضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تائيه فالاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي واقول بهذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي نوع غيرهن وهو الظاهر فالا منقطع عند الكل قال اي النبي عم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان في السنة التاسعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عم او على انه سمعه فنسي بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله عليه الصلوة والسلام افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روي بفتح الهمزة اي لانه صدق وبكسرها فان قيل حكم عم بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة رض مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبر الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة تكون بعده او نقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله ويروى افلح وابيه ان صدق الواو فيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عم من غير قصد جريا على العادة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها مؤذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله ذلكم فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند كلما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف في هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو عللت لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحكم الذئب

اوان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عم قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تع وعد على رسوله ان يكون ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو على عدة الله ان يكفر بهذا المقدار م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها ثلث للثيب يعني ثلث ليال حق لها والمبتدأ تخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تع قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس بك على اهلك هوان ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدأ خبره الجملة الشرطية وهي من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة ابويه لانه تع امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لا ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري رضي الله عنه روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطلبوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه بنفاقهم ليحترزوا عنهم ولم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج الى تاويل بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحكمها يكون منافقا اي معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في من ندرت منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث

قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف في علتها قال مالك هي كونه
موذيًا وقال الشافعي كونه مما لا يؤكل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله
تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي المراد بالامام
هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب
نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله
اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل
دعته امرأة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون
بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف ان الله في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق
بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله يعني من بشماله وقيل
يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال رجلا لما علمها ما ينفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطأ
والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا تعلم
يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث آخر ان الملائكة
سألوا الرب عن اشد المخلوق فقال الريح فقالوا بل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة
بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكا وبكاؤه يكون
عن خوف او عن شوق ومحبة لله م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة
في الباب السابع في حديث الفطرة خمس ومن هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن
لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائن من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بان لا تقص
منها كما قال تع حتى عفوا وقالوا اي كثروا قيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن
لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا نبتت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعماله واستنشاق
الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة
بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس مختصا في الوضوء وقيل يلحق بها
ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية
عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له وقيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد

اظلته اي القى عليه ظله يقال اظلتهم السحابة والشجرة والمراد منه هاهنا ادخاله تعالى اياهم في رحمته ورعايته وقيل المراد منه ظل العرش كذا في شرح السنة وذكر في حل الغرائب الحديث يحتمل المعنيين كنفه تعالى وستره المنقسب الاصل [illegible]

الظل معلومة واراد بها من قال بمعنى الحديث في ظل العرش كما جاء في حديث آخر يعني يوم القيمة اذا قام الناس لرب العالمين ودنت منهم الشمس واشتد عليهم حرها واخذهم العرق فلا ظل هناك الا ظل العرش وقيل المراد به نعيم الجنة والكون فيها كما قال تعالى ويدخلهم ظلا ظليلا وقيل المراد به الكنف يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وقيل هو اولى الاقوال من الاكمل

وضرب المثل بهما لقرب اليمين من الشمال وملازمتها لها ومعناه لو قدرت الشمال رجلا مستيقظا لما علم بصدقة اليمين من الاكمل

قد تقدم معنى الفطرة وقص الشارب وقص الاظفار اي تقليمها ونتف الابط وحلق العانة وهو المعنى بالاستحداد في الباب السابع في قوله عم الفطرة خمس ولا تنافي بين قوله هاهنا عشر وبين قوله هناك خمس لاحتمال انه عم اعلم بخمس اولا ثم بما زاد على ذلك والظاهر ان من في

عشر من الفطرة ٥

قص الشارب قطعه والسنة فيه ان يقص حتى يوارى حرف الشفة واعفاء اللحية توفيرها وتركها لتكثر من عفا الشيء اذا كثر وعفوته واعفيته انا والبراجم مفاصل الاصابع التي بين الاشاجع والرواجب فالرواجب مفاصل الاصابع اللاتي تلين الانامل وبعدها البراجم وهي رؤس السلاميات من ظهر الكف اذا قبض القابض كفه نشزت وارتفعت وبعدها الاشاجع وهي اصول الاصابع اللاتي تلين الكف الواحدة برجمة بضم الباء وانما خص البراجم الحث على غسلها لان مكاسر الجلد عليها اكثر واغلظ فكان مساس الحاجة الى غسلها اشد لا سيما لمن كان يعمل في المهنة من الوصية

من لم يبلغه دعوة الاسلام

م ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي احد من هذه الامة يهودي او نصراني ولا يؤمن بما ارسلت به
الا كان من اصحاب النار. كذا في المشارق قال الشارح ابن ملك وفي هذا الحديث دلالة على ان من لم يبلغه
دعوة الاسلام فهو معذور ه

قال الشيخ السيد علاء الدين في تفسيره المسمى ببحر العلوم في سورة الجاثية في ذيل قوله تعالى واما الذين
كفروا افلم تكن آياتي تتلى عليكم فاستكبرتم وكنتم قوما مجرمين
فان قلت هذه الآية اشتملت الذين في اقاصي الروم والترك والهند من الذين لم يبلغهم الدعوة
ولم يتل عليهم شيء من آيات الله تعالى وهم اكثر عددا من عدد رمال هند وما قولك فيهم قلت لا
بل الظاهر عندي بحكم هذه الآية ان هؤلاء معذورون مغفورون له
يشملهم رحمة الله الواسعة بل اقول تشمل كل من مات في الفترة وكل احمق
وهرم وكل اصم ابكم معتوه عن ابي هريرة قال رسول الله صلعم
اربعة كلهم يمتحن نزل على الله بحجة وعذر رجل مات في الفترة ورجل
ادرك الاسلام هرما ورجل اصم ابكم معتوه ورجل احمق الحديث
فاستوسع ايها السائل رحمته فان صاحب الشرع هو الذي استوسع
رحمة الله قبلنا ولم يضيقها على عباده ولا تشغل لسانك وقلبك
بالتكفير والتضليل لطائفة بضاعتهم مجرد الفقه يخوضون في تكفير الناس
وتضليلهم وطائفة من المتكلمين كفروا عوام المسلمين وزعموا وقد كذبوا
وفي زعمهم زعموا ان من لم يعرف العقائد الشرعية بادلتنا المحررة
في كتبنا فهو كافر عليهم النياحة ايام حياتهم ومماتهم حيث ضيقوا رحمة
الله الواسعة على عباده وجعلوا الجنة حصرا ووقفا على من ارادوا
وكفروا وضللوا الذين هم براء من الكفر والضلالة وقد ذهلوا
او جهلوا بقول النبي عم امتي امة مرحومة كلها في الجنة الا الزنادقة
وقد روى ايضا الهالك منها واحدة وبقول عبد الله بن العاص ليأتين
على جهنم زمان ليس فيها احد بعد ما يلبثون فيها احقابا وبما قال انس
قال عليه السلام اذا كان يوم القيمة يغفر الله لاهل الاهواء اهواءهم وحبس للناس باعمالهم الا الزنادقة
انتهى

ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على الوجه البول والانتقاص من جئ متعديا ولا زما كما جاء في قولهم ولم ينتقص مني المشيب قلامة وروى بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لولم ينضح ووجد بللا الظن انه بول و اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وبهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس

اولى خ عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدأ جزء اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا مادون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة

فصل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي بمبعثي وبنوتي ولو بكتاب او شخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تع عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وبهذه اشارة الى الحاضرين منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم فيا ثبا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كانوا من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور

م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عنده ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده ءم واعلام انهم سيشتدون على ترك ملازمته ءم كما روى عن عمر رض انه قال الهاني عن النبي ءم الصفق في الاسواق

م حنظلة الاسيدي رضي الله عنه بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي مما رواه عن النبي ءم غاية احاديث

م ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله معهم الحديث اختلف الناس في تقدير هذا الحديث فقال ابو اسحق عندي ان فيه التقديم والتاخير وتقديره ليأتين على احدكم يوم لا يراني معهم احب اليه من ماله واهله ولا يراني ولعل معناه لا يراني فيه مع اهله احب اليه من اهله وماله حال كونه لا يراني وفيه تعقيد لفظي كما ترى وتصنع لمعنى ثم وقال القاضي ايضا معناه على التقديم والتاخير وتقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني معهم احب اليه من اهله وماله ثم لان يراني قال وكذا جاء مفسرا في مسند سعيد بن منصور ليأتين على احدكم يوم لان يراني احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله ثم لان يراني ففي هذا تقديم لفظ ثم على لا يراني وتقديم لان يراني الى آخره على قوله لا يراني ويكون لان يراني صفة يوم والظرف محذوف اي لان يراني فيه وتقديم معهم الى ما يلي لان يراني والتعقيد اللفظي باق وكلمة ثم على التراخي الرتبي واما تقديم معهم فلعله ليس بواضح ويحمل كلامه على معنى ليأتين على احدكم يوم لا يراني فيه احب اليه من اهله وماله مع اهله ثم لا يراني اي بعدت مرتبة رؤيتي عنده ذلك عن مرتبة الاهل والمال ويكون صدور الكلام للحث على مجلسه الكريم ومشاهدة خلقه العظيم وتعلم شرايعه المفضي الى لقاء الملك الرحيم قبل وفاته فواتا لا يمكن تحصيله وهو اخبار عن الغيب وقد وقع فان ساعة موته اختلفت الآراء وتظاهرت الاهواء ووقعت الكرب فكلما وقع واحد منهم في كربة ود لو انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكل ما معه من اهل ومال ونسب لتذكر ما فات من سعادة مشاهدته ءم

انس ومسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله
ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما رأي عين فاذا خرجنا عافسنا اي خالطنا الازواج
والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال م والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها
ضمير الشان على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم
وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده م ولكن يا حنظلة تدارك
عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه باسمه ساعة يعني تكونون على
الحضور وحضور ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغيبة وحضور انفسكم تارة فلا يكون المرء بهاتين
الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل
ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا تسأم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر
روحوا القلوب ساعة وساعة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم
لاحب الخلق الي بتشديد الياء مرتين اراد بها التكثير كما في قوله تع فارجع البصر كرتين يعني الانصار
خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضي الله عنهم روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث
القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رضي الله عنه
روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاواني ضمير راجع
الحوض النبي عليه السلام اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار
قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة
الا بالتخفيف مع ما بعده استثناء جواب عمن قال كونها مرئية في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها
بهاتين الصفتين لان النجوم فيها ترى اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف ومنصوبا على اضمار
اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استئناف جواب عمن قال ما حال من شرب آخرها عليه بالنصب
اي الى آخرها لانه من شدائد الموقف ذكر لعدم الظمأ غاية في اللفظ لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد
فلان يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه
يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له
السلامة من النار لكن على ما قال لا يكون في مدح الحوض قصور والنبي عليه السلام في صدد مدحه بل الوجه ان
يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها

اي يسيل في الحوض هذا استئناف جواب عمن قال بهذه صفة الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه
لم يظمأ ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها
كالاغتراف ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى
ايلة اسم بلدة بالساحل مما يلي بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تع لا تأكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول
مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله لمن قال يا رسول الله ما آنية
الحوض اعلم ان جوابه م بيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او هو سؤال عما
كم العددية كما جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد
الغريبة عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا او لا ادلكم بفتح
الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه
على من يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان عبد الله بن عمر رض كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لاسلم او يسلم
علي فاعطي واحدة وآخذ عشرا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون
احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رض روى مسلم عنه
والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال ثم
لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياك والحلوب
م انس رض روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا ووردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود
فاخذوه وكانوا يسألونه عن ابي سفيان واصحابه فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة
فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه قال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله
قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف فقال م والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي حال كلا
صدقكم ولتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع
راوية وهي الجمل التي يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رض

نزول عيسى عم

والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالحق اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد يحاربه قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عم فكيف خالفه عيسى عليه السلام بل هو نسخ قلنا لا بل نبينا عليه السلام بين ان مشروعية هذا الحكم ستنتهي وقت نزول عيسى عم فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى عم يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحل قلنا قوله ويزيد في الحلال ما جرى على لسان الى يوم القيمة معناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يؤمن كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارع اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لعلمهم الرغبة اليهم بقي الارض افلاذ كبدها كما جاء كذا في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قال استأذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال عم والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا قط بضم الطاء المشددة او بالكاف فانها ظرف مبني بمعنى زمن المضي الا سلك فجا غير فجك بهذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة رض قط سالكا فجا قال الطيبي الخطاب المعني انهن معذورات في هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك فقيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر رض في اي طريق سلك من طرق الدين لانه مستعد لحالة الفتح خوفا من فتنته واما النبي عم فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه اي تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا لانه لا يقصد بالامتناع اضرارها فصل

المراد باللجاج هو التمادي على اليمين وان لا يكفرها ويحنث ويزعم انه صادق فيها كذا في المطالع

ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عليه السلام الكاتب وقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله

انقطاع الرواية عنهم

ق ابو هريرة رض والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلم ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اي لذلك الحالف ولاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة رض وابو شريح الخزاعي رض روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات واراد به كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي الداهية ق البراء بن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى بياض بطنه يقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا مصدافه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ارادوها الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا روي انه كان يرفع بهذا صوته ويكرره فصل عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبون عليهم وتغنمون فلا يعجز بفتح الجيم امر احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضي الله عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحال خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من تشرف لها اي نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا اي موضعا يخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به يعني

الملجأ والمعاذ هو الموضع الذي يعتصم به والحديث بمقتضى الاخبار عن وقوع فتن هائلة عظيمة بعده والارشاد الى كيفية الخلاص منها

خروج الخوارج والبغاة وظهور اهل الاهواء والبدع بعد النبي صلى الله عليه وسلم

ومن لم يجد يدق سيفه بحجر فيعقد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه
قال بتبوك قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي ق علي رضي الله عنه
سيخرج قوم في آخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما جمع صغير على صغراء الاسنان يعني يكونون شبانا
سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خيرها يتكلم به البرية وهو القرآن وفي
المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم
يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين
كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم
عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا
آباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في غير امور
الدين

فصل في المضارع

م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه آتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول
الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله آمركم باربع شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدا محذوف واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض
روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا
على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس
كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض
سنة خمس فينبغي ان يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر
واحدها دباءة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير
وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو
الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة تجعل ماءها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور
صاحبها قال لوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عم ليتعلموا منه

ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس رض روى مسلم
قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي عليه السلام لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله
هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام
فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فمال النبي الى ما قال ابو بكر ولما كان
من الغد جاء عمر فاذا رسول الله صلى الله عليه السلام وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني
من اي شيء تبكي فقال عم ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة
قال لعمر رض بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي لرسول الله عم عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان
يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر رض كان احسن والمقربون يعاتبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار
سيئات المقربين ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطت اي توافقت قال النووي هكذا هو في
النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ويقرأ مهموزا قال الله تع ليواطئوا عدة
ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانها في الباب
الثاني في حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة وهم بطن
من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وحرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله
جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى لخاصة نفسه فان عمر رض قد حمى بعده ومن لذلك تقدم الكلام على حرمها في
الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقريره غير مرة خ انس رض روى البخاري
قال صعد النبي عم المنبر متعصبا رأسه بحاشية برد وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار
اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة
وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا في حقي ما كان
يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا
عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعدما ثبتت في مجلس الشرع م عائشة رض روى مسلم عنها
تأخذ احداكن ماءها وسدرتها وهو ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التاءين قال القاري بهذا التطهير

السدر ورق النبق الواحدة سدرة وكانت العادة الغسل بها

التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى يبلغ شؤون رأسها بضم الشين المهملة وسكون الواو وعمنى الاصل يعني بشرة رأسها وفي بعض النسخ شؤون رأسها
وسور الرأس اعلاه وكل مرتفع سور نقله
وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة بكسر الفاء
قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة للحيض قاله لاسماء بنت
شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكى فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سألته عن غسل الحيض
ق جابر رضي روى مسلم انفقا على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال عم لها
تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني
عبد الله ابا جابر ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لزحمهم لصعود روحه
وفيه تسلية لها لحصول بهذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه
تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وما يتوضأ به م
اي يوم القيمة وسميت حلية لانها تحلي تلك الجوارح في اعين الناظرين والمراد منها ههنا التحجيل من آثار الوضوء
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء
اي يكثر سواد المدينة حتى تتصل مساكن اهلها باهاب او يهاب
مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي
المعتمد هو الثاني فيهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد او فيه
اي بالنون المكسورة نقله
للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل بهذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق
ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن
للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس رض انفقا على الرواية عنها اتدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله
اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي للسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب
الى جد له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن مسيح
الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلاثين رجلا من لخم
بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج
في الاصل لعب لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفأوا
اي لجأوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها
على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم

وجمعه المعروف قوارب نقله

وفي المسلم ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه قال القاضي يحتمل ان يكون ذلك لزحمها عليه لبشارته بفضل الله ورضاه عنه وما اعد له من الكرامة او ازدحموا عليه اكراما له وفرحا به او اظلوه من حر الشمس لئلا يتغير جسمه او ريحه ومعنى الحديث البكاء وعدمه سواء لانه حصل له هذه الكرامة فلا ينبغي البكاء على مثل هذا وفيه تسلية لها

وفرصة ممسكة بضم الميم الاولى وفتح الثانية وفتح السين المهملة المشددة هي الخلق التي امسكت كثيرا كانه اراد انه لا تستعمل الجديد للارتفاق به في الغزل وغيره ولان الخلق اصلح لذلك واوفق وقيل هي المطيبة بالمسك وهذا نص في استعمال الفرصة بعد الغسل لازالة للرائحة وهو مستحب لكل مغتسلة من الحيض والنفاس سواء كانت ذات زوج او غيرها وقال بعض المحدثين المستحب ان تكون الفرصة مطيبة بمسك فان لم يكن فبأي طيب كان فان لم تجد فتستعمل الطين او نحوه مما يزيل الكراهة فان لم تفعل فالماء كاف م الاكمل نقله

وهذا الاخبار منه من باب ان الناس يكرهونه بالمدينة ويتسعون في مساكنها و يبنونها حتى تتصل مساكنهم بهذا الموضع وقد كان في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها حتى اضرب حالها م الاكمل نقله

وبيان هيئة الدجال وانه يظهر ويخرج من قبل المشرق

ويسمى الدجال مسيحا لان احدى عينيه ممسوحة فيكون فعيلا بمعنى مفعول او لانه يمسح الارض اي يقطعها في ايام معدودة فيكون بمعنى فاعل والدجال الكثير الكذب والتلبيس من دجل اذا لبس ومرة نقله

هيئة دابة الارض

فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب انما لم يقل هلباء على تأويل
الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك
ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة
هي دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا
الى هذا الرجل في الدير بهذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق
يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة
قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رأيناه قط اي ما رأينا مثله
لان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو
بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة
والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري اي على خبري
وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس
اي هاج وجاوز حده
من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب
بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر
لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت
اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا
لا بالكسر نقله
منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي
شأنها تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن
بحيرة طبرية بفتح الطاء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل
فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاي معجمة مضمومة
على وزن عمر نقله
وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام جي لا ينصرف قالوا عن اي شأنها تستخبر قال
هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني
عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا ونبيهم محمد عليه السلام
انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او لانه مبعوث الى ذوي الفطنة

بيسان بلدة قريبة من الاردن بغور الشام نقله

وقوله عليه السلام عن تميم الداري عدّ من مناقب تميم لان النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه هذه القصة وفيه رواية الفاضل عن المفضول والمتبوع عن التابع وفيه قبول خبر الواحد وقوله الا انه في بحر الشام الى آخره اختلفوا شارحوا هذا الحديث في معناه فقال القرطبي هذا كله كلام ابتدئ على الظن ثم عرض الشك او قصد الابهام ثم نفى ذلك كله واضرب عنه بالتحقيق فقال لا بل من قبل المشرق ثم اكد ذلك بما الزائدة وبالتكرار اللفظي بما فيه زائدة لا نافية وهذا لا بُعد فيه لانه عم بشر يظن ويشك كما انه ينسى ويسهو عليه الصلوة والسلام الا انه لا يتمادى ولا يقر على ذلك من شئ والحاصل انه عليه السلام ظن ان الدجال المذكور في بحر الشام لان تميما انما ركب بحر الشام ثم عرض له انه في بحر اليمن لانه متصل ببحر اليمن فيجوز انه قال ذلك ثم اطلعه العليم الخبير على تحقيق ذلك تم الاكمل

قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا وبهذا التفات قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعني اهل العرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ان يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة خبر ان او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وبهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا عليه السلام لان الفضل ما شهدت به الاعداء ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي مسيحا لسياحته الارض في ادنى مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا يصدني عنها وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعن بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضعه تحت خاصرته ويتكئ عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من خبر الدجال وسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي صلى الله عليه وسلم وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وفي الذي احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي وبحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد انما ردد بينهما لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمكانه بل قاله على ظن ثم عرض له ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعض الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدأ خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اي الذي يخرج منه من جهة المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واومى بيده الى المشرق قال الطيبي لما نفى وهم بالوجه انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما لما رأى في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين لكن تكراره قوله من قبل المشرق ما هو مقول لقول الطيبي م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبي عليه السلام على ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب الافعال والله يا ابراهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون ق

ابن عمر رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واشاعته كما سبق بيانه قال رجل قال اي الاسلام اي خصال الاسلام خير لعل النبي عليه السلام فهم انه سال عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن عتبة رضي الله عنه روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناه في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى عليه السلام وفي بعض النسخ فيفتحها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عليه السلام خ ام سلمة رضي الله عنها تقتل عمارا الفئة الباغية رقم الصحيح بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع روايته المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رضي الله عنه وكان علي رضي الله عنه هو المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته وحكي ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير معنا اصلا ولانه عليه السلام ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق وبح عمار م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج والرجل الحال فما يصل الاناء الى فيه اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليستقي منه فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وجه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال تعالى لا تأتيكم الا بغتة م المستورد رضي الله عنه روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم ويومئذ معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال تعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا ذهبنا بهذا المعجم قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيئا ق ابو سعيد رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي معناه ان جرم الارض يقلب من طبعها الى طبع الماء كما ورد في الاثار

ان الارض بوبها وبحرها تصير نارا وتنضم الى جهنم بل معناه يكون الارض خبزة وفيه بيان بشبه الارض يومئذ
عظم الخبزة التى اعدها الله لاهل الجنة يتكفاها الجبار اى يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يتكفا احدكم
خبزته فى السفر وهى الخبزة التى يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى يستوى نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف
عند نزوله ق ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه ننزل غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله لما اراد
قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعنى المحصب وهو الشعب الذى الى الحجر فيه مناو
مرفعه الى آخر الابطح هذا تفسير من الصحابى خيف بنى كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يناكحوا بنى هاشم
ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبى عم فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع اراد لطيف صنع الله تعالى
ق ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه ياتى الشيطان احدكم يعنى يوسوس فى قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول
من خلق ربك بالنصب غرضه بذلك ايقاعه فى الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان ولا كلكم
وضمير المفعول عائد الى مصدر يقوله من خلق ربك فليستعذ بالله اى ليطرد الشيطان عنه ولينته اى عن تلك الوساوس لئلا يغلب
عليه الشيطان م ابو هريرة رضى روى مسلم عنه ياتى المسيح اى الدجال من قبل المشرق اى من جهته وهمته اى قصده المدينة حتى
ينزل دبر احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رضى روى مسلم عنه ياتى على الناس
زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اى الى سعة المعيشة وهلم اسم
فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتاكيد والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعنى لو كانوا يعلمون
ما فى الاقامة فى المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذى نفسى بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اى اعراضا عن المدينة الا
اخلف الله فيها خيرا منه الا ان المدينة كالكير تخرج الخبث للقوم الشاخص تنفى المدينة شرارها كما ينفى الكير خبث الحديد تقدم بيانه
فى الباب الثانى حديث ان المدينة كالكير ق ابو سعيد رضى اتفقا على الرواية عنه ياتى على الناس زمان فيغزو فئام بكسر الفاء والهمزة
بمعنى الجماعة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو
فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم
هل فيكم من راى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رضى الله عنهم
م عمر رضى روى مسلم عنه ياتى عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة الغزاة منهم يمدون جيوش الاسلام
من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهرى فى صحاحه
منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووى كان به برص فبرئ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر

البر خلاف العقوق والبر مثل تقول بررت والدى بالكسر ابره بالفتح برا فانا بر به وبار كذا قاله الجوهرى لو اقسم على الله
لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر وفى حديث آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان
عمر رضى كان فى طلبه فلما كان السنة التى توفى فيها عمر رضى قام على ابى قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر
فقام شيخ فقال ابن اخى يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقر بين اظهرنا فقال له عمر اين هو
قال بأراك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصف النبى عليه السلام فقال استغفر لى فاستغفر له وفيه منقبة جليلة
لاويس وروى مسلم انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضى كان افضل من اويس لان الصحابى
افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا
الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعى مفضولا حتى روى انه عم قال لعمر حين خرج يعتمر لا تنسنا
فى دعائك يا اخى وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الحضرة النبوية عم لكن بره بامه منعه
من ذلك ليندفع توهم انه مسيء فى تخلفه م جابر رضى روى مسلم عنه ياكل اهل الجنة فيها ويشربون ويحذف
المفعول فيها للتعميم ولا يتغوطون ولا يتمخطون اى لا يستنثرون ما يسيل عن انفهم ولا يبولون انما نفى
عنهم هذه الفضلات لكراهتها او لكون طعامهم فى غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر ولكن ذلك
يخرج فى جشاء كرشح المسك كرشح فى الريح يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعنى يجرى التسبيح والحمد
فى افواههم كما يجرى النفس فى الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازما لهم لا ينفكون عنه كالنفس اللازم
للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى روى مسلم عنه يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا
فى القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اى بالحديث يعنى اذا كان فى القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه
قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث
وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه فى جميع احوال الصلوة مما
يكره فيها او يفسد بها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ فى ذلك الزمان كان اعلم باحوال
الصلوة ولا كذلك فى زماننا اذ الرجل يكون ماهرا فى القراءة ولا حظ له فى العلم قال الشيخ الكلاباذى اقرأهم
من رسول الله لقوله عم من قرأ القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى
رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه فى دين الله صناعة رسول الله عم وهو الموروث عنه
اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم فقام

ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان
مقام الوصي الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا
فشرفه اكثر ممن هاجر بعده وقيل يؤخذ ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من
هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة بعدان الصالحين الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا
انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان
الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته
اي على موضع اعد له بوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير
في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى
يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الاكتساب ويكون
البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى يملأ الجنة منهم م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه يتبع الدجال
من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد مشهور معروف قيل المراد به اصفهان خراسان لا اصفهان العراق
سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف
وفيه اشارة الى ان اليهود يكون اتباع الدجال ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله
وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون مونسه
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت
لا يغشاها الا العواف جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وآخر من يحشر على بناء المجهول
اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء
يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها
ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب
انها ستكون في آخر الزمان لان قوله م حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما لان الظاهر ان سقوط الراعيين
على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة
بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر
وصلوة الفجر جمع الله تعالى ملائكته وقت عبادة ليكونوا شهداء لهم خصص بهذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما

والتقديم في الهجرة يوذن بكمال النفس ومزيد ميلها الى الحق وهذه الفضيلة وان انقطعت بذاتها اليوم لكنها موروثة حكما فان اولاد المهاجرين والسابقين

ولم يبق الهجرة في زماننا فجعل هجران المعاصي بمنزلة هجران الاوطان

والسلطان ماخوذ من التسلط وهو التمكن من القهر ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في محل ولايته ومظهر سلطانه او فيما يملكه فالوالي في محل ولايته والمالك في ملكه اولى بالامامة من غيره لانها نوع تقدم وسلطنة والجماعة شرعت لاجتماع المؤمنين على الطاعة وتآلفهم وتوادهم فاذا ام الرجل الرجل في سلطانه افضى ذلك الى توهين امر السلطنة وخلع ربقة الطاعة عن الاعناق وقيل اراد به الجمعة والاعياد لتعلق هذه الامور بالسلاطين

وفيه الحث على تزكية الاعمال لان العمل اذا كان صالحا يصور له صورة جميلة تصحبه فيستانس به وينشرح وان كان بخلافه فنعوذ بالله منه

وقوله لا يغشاها اي لا يسكنها ولا يتردد اليها العوافي السباع والطير

يقال نعق الراعي بغنمه ينعق بكسر العين المهملة نعيقا ونعاقا اذا صاح بها او زجرها وقوله فيجدانها اي يجدان فيها كقوله ويوم شهدناه

وقت

وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم
فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة
اما لان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما التوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة
وقيل قرب زمان الموت يعني تقصر الاعمار وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث تكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم
واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب تستعمل قصر الزمان في المسرة وطوله في المكاره فما وجه هذا
قلنا معنى ما قلنا ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون ان يطول
الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء
ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق ويظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل
القتل فسره بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشارق ايما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة
وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان ما يطلب شرح الاسم لا باي ق انس رضي الله
اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قال الشراح وقال النووي
اي يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله ليسألوا لذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال
استشفعته الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة
وبالنصب جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ
فيك من روحه النافخ كان جبرائيل م نسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا
من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى البعيد
من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله
من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول
وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك
خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا
في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي
وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحيي ربه ولكن ائتوا ابرهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابرهيم فيقول

ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وتقريرا لقوله اني اعلم ما لا تعلمون

تقارب الزمان اقتراب زمان الساعة لان الشيء اذا قل وتقاصر تقاربت اطرافه ومنه قيل للقصير متقارب وقيل هو قصر الاعمار وقلة البركة فيها وقيل قصر الايام والليالي حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعفة قال الخطابي اراد والله اعلم خروج زمان المهدي ووقوع الامنة في الارض بما ينبسط فيها من العدل فيستلذ العيش عند ذلك وتستقصر مدته والناس يستقصرون مدة الرخاء وان طالت ويستطيلون ايام المكروه وان قصرت والعرب تقول في مثل هذا مر بنا يوم كعرقوب القطا قصيرا

وقوله لست هناكم تواضع منه عم او اشارة منه الى ان ذلك المقام لغيره وهو بعيد عنه

وقوله ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فيه كلام قال اهل التاريخ ذكروا ان ادريس جد نوح وقد

لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة
بل كانت مستحسنة في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ على ما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر
خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيقول
لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان استحياء من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن
ائتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا فكان الواجب ان يعصمه عن الاقدام أجيب
بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته
فيأتوني فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيته اي رأيتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع رأسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع
قولك سل تعطه اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا
محمدا صلى الله عليه وسلم ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه
ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل
ومثله من شرب ثم فيمن زنى
بالصلوات وكذا يقبل شفاعته في كل طور في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوة او ارتكب بسائر المناهي
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع رأسك
يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للازاحة من الموقف وآخره
على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة حر الشمس دنو
وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا
في المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة من الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للازاحة من الموقف
وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث
القسمين وطوى الآخرين من البين قال علي لا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي واو فيه ليس للشك
لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تع ولا تطع منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب
ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي اوجب عليه الخلود هكذا فسر ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار

وروي ان عيسى ايضا يستحيي لكونه اتخذ
الها وسماه كلمة لان الكلمة تطلق و
يراد بها الحجة قال الله تعالى ويحق الحق
بكلماته اي بحججه وهو عليه السلام حجة الله
على عباده لكونه ابدعه من غير اب
وانطقه في غير اوانه واحيى الموتى
على يده وقيل لما انتفع بكلامه سمي
بها كما يقال فلان سيف الله واسد
الله مه المصابيح

ومن حبسه القرآن في النار
هم الذين لم يعملوا بحكمه

لانهم

لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم آتيه الرابعة الفعل المنصوب لله تع او اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي
تقدم هو في بعض روايات البخاري بعد ذكر موسى والاستشفاع عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه
في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رض روى مسلم عنه تجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال
الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها
وانعدامها لا توضع على انه مخالف لقوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله لما اسقط
السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا في معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها توضع
على اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها احد رواة هذا الحديث
والمراد من الشك قوله احسبه
لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي ام الراوي ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في باب النكاح وحديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو
مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر في
تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتكها هتكا حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط الله عليها ولم يحبسه كما حبس الفيل
عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فسلط الله على تخريبها لئلا تبقى بعدهم معطلة بعد ما كانت
مطافة مبجلة خ جابر رض روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم
الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة على
العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار
من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم
حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان
ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله مكان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل المذكور بدله لفظ آخر منه
والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد رض
روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار
لاجل حقوق العباد
فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية تقدم في الباب السابق في حديث الذين

بالكسر صفة ذنوب وقع
قيل معناه يغفرها الله لهم ويضع مثلها
على حذف مضاف لان غفرانها للمسلمين
يقتضي محوها وانعدامها فلم يبق شيء
يضعه على اليهود وانما يضع مثله فان
قيل غفرانها للمسلمين عبارة عن نقلها
ووضعها على اليهود اجيب بانه مجاز
والكلام للحقيقة وقد رد بان حذف المضاف
ايضا مجاز بالحذف فلا يكون صحيحا
واجيب بانه مجاز موافق لقوله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى فيصار
اليه لقوله عم اذا روي لكم عني حديث
فاعرضوا على كتاب الله فما وافق
فاقبلوه وما خالف فردوه وقد رد
بان الآية يدل على من يحمل وزر غيره
لا لفضل منه وليس الكلام فيه وانما الكلام
في ان الفاعل المختار اذا تصرف في ملكه
يوضع اثم غيره جاز او لا قلنا
جاز لانه تصرف في خالص ملكه فلا يمنعه
مانع واجيب بان جوازه يستلزم
جواز تخليد المؤمن في النار والكافر
في الجنة دفعا للتحكم وقد برهن عليه
في الكلام انه خلاف مقتضى الحكمة ورد
بجواز ذلك عقلا كما ذهب اليه الاشعري
واجيب بان الاشعري متناقض بكلا
في هذا لان مذهبه ان العقل ليس
بحجة اصلا فكيف يجعله حجة في اعظم
مسائل الدين والحق ان التصرف في
خالص الملك انما يصح اذا خالف
مقتضى الحكمة وبه يحصل الفرق بين
ما ذكر في الحديث وتخليد المؤمن
في النار تم الاكمل

من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح فى النار

حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اى خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم فى دخول الجنة فو الذى نفس

لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف فى الجنة منه اى من احدهم يعرف منزله كان فى الدنيا

من قبيل الكلام على زيد احسن منه فى على عمرو يعنى عرفانه بمنزله فى الجنة اكثر من عرفان منزله فى الدنيا م

ابو هريرة رضى روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اى قلوبهم مثل افئدة الطير اى فى الرقة واللين كما

ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اى فى التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق

الطير وقيل اى فى الخوف والحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه

يدخل الجنة من امتى زمرة هم سبعون الفا تضيئ وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالف العاشمين وهم

الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه عم قال وعدنى

ربى ان يدخل الجنة من امتى سبعون الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر

يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رضى روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتى

بهذا العدد وان يراد به الكثرة ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه المراد به الف زمرة بقرينة قوله عم زمرة

واحدة منهم على صورة القمر التى تليهم فى الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رضى الله عنه

اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت

ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار

م ابو هريرة رضى روى مسلم عنه يدخل من امتى الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلنى من ذلك النفر

بحق نبيك خير البشر خ ابن عباس رضى روى البخارى عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم

تغرف اى لو لم تاخذ الماء بيديها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة عكس المسند اليه

فى ذهن السامع عينا معينا اى جارية على وجه الارض مرئية بالعيون فقصته ما روى ان ابراهيم عم جاء بهاجر

ام اسمعيل وهى ترضعه فوضعهما عند البيت ووضع عندها اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته امه

فقالت مرارا اين تذهب تتركنا فى هذا الوادى وليس فيه انس ولا ابناء ولم يلتفت اليها فقالت آلله امرك بهذا

قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال رب

انى اسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع الآية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى

بالذال المعجمة ومعناه ما فسره بقوله ونقوا

يريد بذلك ما جبلوا عليه من لين الافئدة ورقتها كذا فى الميسر وذكر فى التحفة اى لهم قلوب رقاق مملوة من الايمان هى فى اللطف والرقة كافئدة الطير

قال فقام عكاشة بن محصن الاسدى فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة الزمرة الجماعة وعكاشة بضم العين وتشديد الكاف وتخفيفها لغتان ومحصن بكسر الميم وفتح الصاد المهملة

وهاجر كانت امة لام اسحاق سارة

مما يهم علمه وعمله لصحة الاعتقاد ولصحة الايمان لمن اراد ذلك

وقوله عينا معينا اى جارية مرئية بالعيون وليست بمعين لفعل ام اسمعيل قال صاحب نوادر الاصول

نبأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحرص داخل بالفساد على الاشياء لان الحرص من التهمة والآدمى

خلق محتاجا عجولا فهو ينتظر الاسباب ويحرص عليها وان كان معترفا بالله تعالى انه مسبب الاسباب

وهذا الاصل اليقين اما اهل الغفلة فهم مشغولون بالاسباب عن خالق الاسباب وام اسمعيل

ادركتها الضرورة مع كربة الغربة فاخذت تعدو فى طلب الماء هكذا وهكذا وتستغيث فلما جاء

الغياث ادركتها العجلة فاغترفت واحرزته فى وعائها فانقطع المدد فاخبر عليه السلام انها

لو اطمأنت فى ذلك الوقت الى من اجرى لها ذلك لبقيت جارية لكنها شغلت بالموجود عن الذى

اوجده وحملتها النفس على الاحراز لتطمئن وهو قول سلمان رضى الله عنه حيث رئى يحمل جرابا فقيل

له ما هذا يا عبد الله قال ان النفس اذا احرزت قوتها اطمأنت فهذا عمل النفس لا عمل القلب

لان القلب موقن ان الرزق هو الذى يوصله الله تعالى اليه فى وقته والنفس فى عماها تزعم ان

الرزق هو الذى يوعيه فى جرابه فصاحبه فى بلاء من وسوسته وتقاضيه واذا اراد صاحبه ان

يتخلص من وسوسته اسعفها كما فعل سلمان رضى الله عنه فيطمئن الى ذلك وقد يهيئ الله له رزقه المكتوب

من غير ذلك الذى هيأه فى جرابه والذى اوعاه يسلط عليه غيره فيصير رزق غيره حتى يتبين

كذبها وجهلها فمن احرز ذلك فلطمأنينة نفسه وهذا فعل يدخل فيه نقص على اهل التوكل والانبياء

عليهم السلام فى خلو من هذا وكذا الاولياء لان نفوسهم قد اطمأنت بخالقها فسواء عليهم احرزوا

اولم يحرزوا فان احرزوا فليس ذلك منهم احرازا انما هو شئ قد ائتمنوا عليه واخذوه من الله تعالى

بامانة ووقفوها على نوائب الحق كما قال عليه السلام انما انا خازن اقسم والله يعطى فانا ابو القاسم

وعنه عليه السلام انه قال اطعمنا يا بلال قال ما عندى الا صبر من تمر خبأته لك فقال اما تخشى ان

يخسف الله به نار جهنم انفق يا بلال ولا تخش من ذى العرش اقلالا وخبأت ام سلمة قدرة من

لحم لرسول الله فوضعتها فى كوة فلما دخل رسول الله قربتها اليه فاذا هى قطعة حجر فلما رآه قال

هل سائل بالباب سائل قالت نعم قال فمن اجل ذلك وانما ادخل عليه السلام قوت سنة لعياله لان الادخار

ليس من الادخار فى شئ انما قسم خيبر مما افاء الله عليه فادخل لعياله من الخمس قوتهم وكذلك

من فئ قريظة والنضير وتلك امانة ائتمنه الله تعالى عليها فقسمها فى نوائب الحق والقلب منه

خال غنى بالله تعالى فما ضره واذا كان سبيل هذا المال ان يصرف فى نوائب الحق وذوى الحاجات

من الاباعد فما باله يحرم عياله وعياله كسائر الناس ولا يحمل عياله ما لا يطيقون وانما يطيق

هذا الانبياء والاولياء ونفوس ازواجه كانت لا تطمئن الا على الاحراز فلم يكلفهن ما ليس ذلك

مقامهن وانما زجر بلالا رضى الله عنه لانه قال خبأته لك وكذلك ام سلمة واما ام اسمعيل فانها

تلقت بلوم النفس فانقطع المدد لكون ظهوره من الكرم فلو تلقاه كرم الآدمية لكان شكرا

والشاكر يستحق المزيد لكان يجرى ولا ينقطع وكانت تلك عينا سوغ الله عز وجل مخرجها

الجنة

وفي الحديث حجة على من يقول ان سب
النبي كفر يقتل به والعذر انه انما لم يقتل
لانه نقل عن واحد وبشهادة الفرد لا يراق الدم
ليس بصحيح لما جاء في الصحيحين انه قال اعدل
يا محمد واتق الله يا محمد بحضرة الملأ حتى استأذن
عمر في قتله فقال معاذ الله ان يتحدث الناس ان محمدا
يقتل اصحابه

تلتوي من جوعه فانطلقت كراهة ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا
منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها
فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث
حتى ظهر الماء فجعلت تجعله حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت
فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكان
كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا
فقالوا لها اتأذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم وقال يا اسمعيل
ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت ق ابن مسعود
انفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاهم فصبر اشد من هذا الايذاء قاله
حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عم الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه
ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي
تسلية للنبي عم وتحريض له على الصبر ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها يرحم الله لقد اذكرني وفي
ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انسانيها الله تلاوتها ويروى اسقطتها
على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء
المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل وفيه
استحباب الدعاء لمن ذكر آية او مسئلة قد نسيها وامالي عليها فبالطريق الاولى ق ابو هريرة رض انفقا على
يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة
الوقار ولم يذكر تنبيه على الماشي ابتداء لانه بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة
وعن هذا قال النووي الافضل ان يبتدئ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضي الله عنه
روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة على كل سلامى
والمراد بالصدقة الشكر او يقال الاسم احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة
فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال الاسم ضمير الشان والجملة الاسمية
تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة

من الجنة الى تلك البقعة وكان ذلك من كرم ربنا تعالى ومثل ذلك موجود فيما بين
الآدميين فلو ان ملكا نظر اليك في وقت حاجتك الى شيء فرحمك كأنه رآك
جايعا فهيأ لك مائدة عليها الوان الطعام فجعلت تأكل لقمة تحت المائدة تخزنها
لنفسك أليس هذا مما يضحك عنده واذا كان هذا قبيحا عند ملوك الدنيا فكيف
بمن يعامل رب العالمين بمثل هذا ثم كلما اعطيت من الدنيا شيئا فتنا ولته على
حرص فتناولك لوم وظلمة تعود على القلب وسقم في الايمان وسم في الطاعات و
لذلك قال عم يا سلمان قل اللهم اني اسألك صحة في ايماني لانه راى في سلمان رضي الله عنه
ما قال ان النفس اذا احرزت قوتها اطمأنت فمن كانت نفسه مطمئنة بربه فلو اعطي
الدنيا كلها لم يلتفت اليها وكان سكونه الى ربه تعالى وكان فعل ابي بكر رضي الله عنه
يدل على انه ممن هو بهذا موصوف وروي ان ابا بكر رض تلا هذه الآية بين يدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية فقال ما احسن
هذا يا رسول الله فقال يا ابا بكر اما ان الملك سيقولها لك عند الموت الفدرة
بكسر الفاء القطعة من اللحم

فان اصابوا اى بالاتيان بجميع الاركان والشرائط فقد حصلت الصلوة لكم تامة كاملة كما حصلت لهم
وان اخطأوا بان اخلوا ببعض ذلك عمدًا او سهوًا اذ الخطأ يشمل القبيلتين من حيث انه
نقيض الصواب المقابل لهما فلكم فتصح الصلوة وتحصل لكم وو بال الخطأ عليهم

وكل تكبير صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث
انه خلق كل انسان ويجزى من ذلك قال النووى ضبطنا بفتح اوله وبضمه يعنى يكفى مما وجب للسلامى من الصدقات
ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال
كالضحى فى ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه يصلون لكم بهذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اى ائمتكم يصلون
وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله تع لكونهم ضمناء بصلوة المأمومين فان اصابوا فلكم يعنى ان اتوا
بجميع شرائط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشارح فيه دليل على ان صلوة
القوم صحيحة وان صلى الامام جنبًا واقول هذا اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافع
من ان صلوة المأموم مستقلة فى نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه فيجوز ان يوجه القوم
نحن بناتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابى حنيفة رح ق ابى عمر رضه انه قال
يطوى الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقدمر الخلاف فيها ومن يرى تأويلها
يقول المراد بالطى التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى الارضين بشماله
وانما قال فى الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر باليمين وفيه
اليمين للتفاوت يتطرق الى الله تع ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه انه قال
يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم فى الارض سبعين ذراعًا قيل سبب هذا العرق تراكم الاحوال ودنو
حر الشمس والنار كما جاء فى الرواية ان جهنم تدنو لاهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون
الناس فى ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اى يصل
العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ آذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر
يلجم البعض كيف يصل الى كعبى الآخر قلنا يجوز ان يخلق الله تع ارتفاعًا فى الارض تحت اقدام البعض
او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شىء كما امسك جرية البحر لموسى عم وقومه
حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضى الله عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه
وكان عض يد صاحبه فجذب يده فسقطت ثنيته فقال عم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو
الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعى اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع
وقال مالك يضمن العاض كيفما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته

الضمير فى يصلون للائمة وهم وان كانوا
يصلون لله تعالى لكنهم من حيث انهم ضمناء
لصلاتهم كانهم يصلون لهم وهذا
دليل على ان فساد صلوة الامام لا يؤثر
فى فساد صلوة المأموم ورد بان قوله
فلكم وعليهم بينا فى ذلك لان معناه
يصح صلوتكم فيحصل لكم ثواب ووبال
الخطأ باخلال ما يجب فيها بالسهو و
النسيان او التعمد فى الترك عليهم فبعاد
وقيل معناه ان اصابوا الوقت وكذلك
ان اخطأوا الوقت وقوله فلكم اى صلوتكم
فى بيوتكم وعن هذا كان جماعة من
السلف يصلون فى بيوتهم فى الوقت
ثم يعيدون معهم وفى معنى هذا الحديث
قوله عم لعلكم ستدركون اقوامًا يصلون
الصلوة لغير وقتها فاذا ادركتم فصلوا
فى بيوتكم فى الوقت الذى تعرفون ثم
صلوها معهم واجعلوها سبحة وليس
العمل على هذا لما تقدم ان رسول الله
صلعم راى رجلا صلى قبل الظهر فقال
باى صلوتك تعتد وان اداء الفرض
مع الجماعة افضل ويفوت ذلك اذا عمل
بالحديث هذا من الاكمل رحمه

يقال رجل جبار اى لا يرى لاحد عليه حقًا
وقيل الجبار القتال والمتكبر هو الذى
يرى غيره حقيرًا بالنسبة الى ذاته فينظر
الى غيره نظر المالك الى عبده من الوصله

وقوله كما يعض الفحل الظاهر انه اراد
الفحل من الابل لان عضه اقوى فى التشبيه
به اولى وهو اشارة الى تحريم ذلك
الخ من الاكمل رحمه الله

كشف عليها

م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه انه قال عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى جمرة من نار وهى قطعة خشب محترق قبل
ان تخبو نارها فيجعلها فى يده قاله حين راى خاتمًا من ذهب فى يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لو صولها
فنزعه فطرحه اى رسول الله عليه السلام ذلك الخاتم قال الشيخ التوربشتى هكذا روى ملحص بهذا الحديث عن ابى هريرة رضه والمثبوت فى
كتب الصحيح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل
فنسبته الى رسول الله فى آخر الحديث لكونه آمرًا له فلا يخلو عن تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب
رسول الله عم خذ خاتمك انتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدًا وقد طرحه رسول الله عم انما قاله
كذا مع ان النهى كان عن لبسه لا بيعه مبالغة فى الاجتناب عنه وقصدًا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق
عائشة رضى الله عنها بفقاعل الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعنى يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى
اهتمامهم بالاضرار كما يهتم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء فى حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين
فاذا كانوا ببيداء وهى مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم و
على نياتهم اى فيما يخفون فى قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره مفهم خ ابو هريرة
روى البخارى عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره
وفى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار ويقى ذلك اى يحفظ من القطع
مثل مؤخرة الرحل وهى بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة تقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام فى قطع الصلوة
فى الباب الرابع فى حديث اذا قام احدكم يصلى م عبد الله بن الشخير رضه وهو بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء
قيل ما رواه عن النبى عم ستة احاديث انفرد مسلم عنها بحديثين يقول ابن آدم مالى مالى يعنى يفتخر بنسبة المال اليه
وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اى انفذت عطاء
وآتمته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد مالى مالى وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى
يعنى اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها وما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعنى
جعله يتركه للناس م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اى عشر
حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعنى اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله
ولا يتصور حصوله وقد يضاعف اضعافًا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء
سيئة سيئة مثلها او اغفره منصوب عطفًا على السيئة على تأويل الذنب ومن تقرب اى طلب بالطاعة قربة منى

يعنى معللا قليلا تقربت منه ذراعا يعنى اوصلت رحمتى اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربه زاد من الله رحمته

ومن تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتانى يمشى اتيته هرولة وهى الاسراع

فى المشى دون العدو يعنى من تقرب الى بسهولة وصل اليه رحمتى بسرعة ومن لقينى بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اى

ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بى شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة

مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها واكثار المعاصى لان الله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين

فينبغى له ان يخاف منه ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عشر بشبر ممن تقرب الى الله

شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا

بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اى فى يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك

والخير فى يديك فيقول اخرج بعث النار يعنى ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العدد

ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اى الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اى النبى عم فذلك اى ذلك الوقت

حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع لبساعة ظاهرهما اذ ليس فى ذلك حمل ولا

صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغار هنالك لوضعن احمالهن

ولشاب الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اى من الخوف وما هم بسكارى اى

من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اى الراوى فاشتد ذلك عليهم اى ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله

اينا ذلك الرجل الباقى من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما وبغير الهمزة وهم قوم كفار

من ولد يافث بن نوح وراء سد ذى القرنين وقيل من ولد آدم من غير حواء وذلك لان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب

فخلقهم الله منها الفا قيل الادبى التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها اكن لو جعل الالف فى معناه لكان

ويكون بيانا بانهم فى العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذى نفسى

بيده انى لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اى الراوى فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا

ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا

فى الباب السابع فى حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنتين ان مثلكم فى الامم اى الكفرة كمثل الشعرة البيضاء فى

جلد الثور الاسود او كالرقمة فى ذراع الحمار وهى بفتح الراء واسكان القاف اثر فى بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضى الله عنه

اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم فى رشحه اى فى عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه

قريبا فى حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه يكون بعدى اثنا عشر اميرا فقال كلمة

فقال اى النبى عم كلمة لم اسمعها فقال ابى فى بعض النسخ ابى بفتح الهمزة اى قال ابو جابر وفى بعضها بضم الهمزة وفتح الباء

وتشديد الياء انه اى النبى عم قال كلهم من قريش ان اريد من الامير الوالى يرد الاشكال بان الوالى بعده عم اكثر

من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم

ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله عم الخلافة

بعدى ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهى الخلافة الكاملة الواقعة فى الدرجة العليا كما جاء

مفسرا فى بعض الروايات خلافة النبوة بعدى ثلثون سنة عد الراوى خلافة ابى بكر رضى الله عنه سنتين وخلافة عمر رضى الله عنه

عشرا وعثمان رضى الله عنه اثنى عشر وعلى رضى الله عنه ستة والخلافة القريبة من خلافتهم فى العدل تكون اثنى عشر م ابو عمر رضى الله عنه

روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكوة يوم القيمة شجاعا اقرع

اى حية ذكرا ذهب شعر رأسه من غاية سمه م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه يكون فى امتى خليفة يحثى المال حثيا

وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعنى يعطى المال من غزارة نعمه ويحتمل ان يكون بضم

الياء من الافعال يعنى لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا

قيل كان ذلك الخليفة عمر رضى الله عنه كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء فى بعض روايات الحديث

يكون فى آخر امتى خليفة يدفع بهذا القول لعله يكون المهدى لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه

يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاذه ق عبد الله بن سلام

اتفقا على الرواية عنه بموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه فى آخر الباب السابع

حديث اما الطرق م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه ينادى مناد ان لكم بكسر الهمزة لان فى النداء معنى القول الخطاب

لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون فى الجنة وقيل اذا رأوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا

فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا اكبر الشيء من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم تنعموا بفتح الباء والعين يعنى

يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا دوامها فلا تبتئسوا ابدا اى لا يصيبكم بأس

وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشأن محذوف اى انه

وقيل مفسرة للنداء بمعنى اى اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل

النومة فتقبض الامانة وهى ضد الخيانة قال النووى الظاهر ان المراد بها التكاليف التى كلف الله تعالى بها عباده

وقول حذيفة ولقد اتى على زمان الآخر معناه انى قبل هذا الوقت كنت ابايع الناس واشترى منهم مسلما كان او غيره لعلمى باتّ الامانة لم ترتفع فان كان مسلما فامانته تمنعه من الخيانة وان كان غيره فساعيه وهو الوالى عليه كان يقوم بالامانة فى ولايته فيستخرج حقى منه واما اليوم فقد ذهبت الامانة فما بقى لى وثوق بمن ابايعه ولا بالساعى فى اداءها الامانة فما ابايع الّا افرادا من الناس اثق بهم ومن الناس من حمل هذه المبايعة على بيعة الخلافة وغيرها من المعاقدة و التحالف فى امور الدين و قوله وان كان نصرانيا او يهوديا يبطل ذلك

والعهد الذى اخذه الله عليهم من قلبه فيظلّ بفتح الظاء المعجمة اى يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحدتها وكتة وهى اثر فى الشىء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقع فيه نقطة من الارطاب قد وكّت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذى يصير كالقبة فى اليد من عمل فاس ونحوه بها كجمر اى كأثر جمر دحرجته مثل او جمر مبتدا محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اى ارتفع ولم يقل انتفطت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو فتراه منتبرا اى مرتفعا ليس فيه شىء يعنى شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شىء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شىء آخر صار على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبّه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر يدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه فى التشبيه الثانى اقوى من المشبه فى التشبيه الاول وقال الشارح بل الامر بالعكس لانه ذم ثم نبّه ان الامانة بالمجل الاول فلا خير من القولين اى ثم ثلثت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدى الامانة اى فى المعاملات حتى يقال ان فى بنى فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اى ما اجله جلدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله على صيغ الافعال للتعجب الواو فى قوله وما فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان للحال يعنى يمدحونه بكثرة العقل والظرف والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عم لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان فى موقعه و يكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعى ق ابو هريرة رضى انفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من يدعونى فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألنى فاعطيه من يستغفرنى فاغفر له تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضى انفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اى ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز من ذهب من حضره فلا يأخذ منه شيئا ليسلم من القتل لما جاء فى حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغضوب عليه كما قارون م ابو هريرة رضى روى عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما فى ايديهم مثل اذناب البقر يعنى سياطا طويلة يغدون فى غضب الله

يتنزل ربنا الخ

ويروحون فى سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رضى انفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال و هو جمع شعفة بالتحريك وهى رأس الجبال ومواقع القطر يعنى المراعى يفر بدينه من الفتن وهو حال او استئناف وفيه العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشى على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضى انفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم اى يكبر سنه و تشب منه اثنتان هذا استعارة يعنى تستحكم الخصلتان فى قلبه كاستحكام قوة الشباب فى شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما لم تنكسر بها تان الخصلتان لان الانسان مجبول على الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضى انفقا على يهلك الناس هذا الحى اى القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخارى هلاكا متى على يدى غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بنى امية فقد صدر منهم قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان فى زمن ولايتهم قالوا فما تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمنى قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بنى فلان وبنى فلان بدل من الضمير المنصوب يعنى لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق ابن عمر رضى انفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذى الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامى يحاذى ذا الحليفة و يهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرنى رحمه الله و فى الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها

فصل فيما لم يسم فاعله

ق ابن عمر رضى انفقا على الرواية عنه ارانى فى المنام اتسوك بسواك فجاءنى رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت اى اعطيته الاصغر منهما فقيل لى كبّر اى ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل اول دفعه الى الاكبر منهما هو منبعه اصحابه مما يخشى من الكلام وحثهم على ان السواك فى المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من فى قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدتين لانه لا يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهم لان من هنا للتبيين كما فى قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصا ولو كان للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضى انفقا على الرواية عنه ارانى ليلة عند الكعبة قال النووى فى شرح

هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى المعنى رأيت اورده في فصل المجهول فرأيت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد
السمرة وجمعه أُدْم بسكون الدال كأحسن ما انت راءٍ من أُدْم الرجال له لِمّة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز
شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راءٍ من اللمم قد رجّلها بتشديد الجيم معناه سرّحها بمشط
مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجّلها به لقرب ترجيله وان يكون مجازا
عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين
الى العنق يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى عم مسيحا لانه لم يمسح ذا عاهة
الا برأ او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه
ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملابس برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي
بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهذا يكون الشعر ملفوفا غير مسترسل اعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية بالهمزة اي
ذهب ضوؤها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتية بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين فانها ليست
بجحراء ولا ناتية يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع
بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى
فسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اي قطعها حين خروجه م
المقداد رض روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى يكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري
أيّ الميلين عنى النبي عم أمسافة الارض او الميل الذي يكحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من
يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس م حذيفة رض روى مسلم عنه تعرض الفتن عرض الشيء على السلطان
او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين
ونصب الدال ما ينسج به الحصير من طاقاته وقع حالا يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحال وهي انه يجتمع من عود
واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب مرة بعد اخرى فتجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدأ محذوف اي هي
عود وقال في النهاية عوذا عوذا بفتح العين على المصدر يعني تعاذ وتكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة
المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيه دخولا تاما وحلّت منه محل الشراب نكتت فيها على بناء المجهول نكتة
سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردّها ولم يقع فيها نكتت فيه نكتة بيضاء

حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكل الامرين من الاشراب والانكار
يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر
الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اي النوع الآخر من النوعين اسود مربادّ بتشديد الدال
المهملة هو الذي يبقى السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان
فيه وفي بعض النسخ مربادّا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا
وقيل اي منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب
لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته
الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير
فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن الفاظه
المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين
ويوم الخميس قال الباجي فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة
مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغاير بغير وسيلة طاعة
تكون مغفورة من فضل الله الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة
والمد العداوة اي عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة النازلة بهذا بالمغفرة امهلوا هذين
حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها انصباء للرجلين اللذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح ق
سفيان بن ابي زهير الازدي رض انتفاء الرواية عنه تفتح اليمن اي بلادها فيأتي قوم يبسّون بضم الباء وتشديد السين
اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعني يرحلون من المدينة مرتحلين الى الامصار
التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها
لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة في المدينة من الفوايد الدينية جوابه
محذوف وهو لما ارتحلوا منها وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رض انتفاء الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها
حسب الرجل ما فيه وفي آبائه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الكامل ينبغي وجوب المرأة

ويقال ترب الرجل اذا افتقر واترب اذا استغنى وتربت يداك كلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب كما يقولون قاتله الله ولا ارض لك

لسنة الاربع في القارة فاحتواها المومن المرأة الصالحة ولا تطمع في شيء آخر تربت يداك وهو في الاصل الدعاء بالافتقار لكن
العرب تستعمله لمعان أخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد ههنا كذا قاله الطيبي وقيل
اراد بتربت يداك انكم تفعلها امرتكم ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى
في النار فتندلق اقتاب بطنه اي تخرج امعاؤه فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار
فيقولون يا فلان الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه
اي افعله م انس رض روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة
اي باكثرهم نعمة من اهل النار من بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس فيها
مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها ما
لقي من النار ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط يعني في زمان هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب
العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ
صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط
ولا رأيت شدة قط م ابن مسعود رض روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية
يعني يؤتى بجهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث
الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة التي
تجر بها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا ما شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله
م جابر رض روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافر
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به
فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو
ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق ومنه قوله تع
اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله الجوهري النووي راغبين اي في الجنة وهو
بدل من ثلث وهو احد الفرق راهبين الواو فيه للحال الصفة لمبتدأ محذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة
على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل
شركة واشد سرعة واكثر سبقا فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال الشارح

السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير
حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المتحمل للعشرة من بدائع
فطرة الله كناقة صالح حيث قوي ما لا يقوى غيره من البعيران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة
للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الثلث غير الخواص ولعل
ذلك لكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اي تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا
من القيلولة وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا
يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار وقال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبل القيمة احياء الى الشام
بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما تكون في الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة
لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن
تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو
مختار الامام التوربشتي لما روي عن ابي هريرة رض يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا
ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تع وكنتم ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله راغبين راهبين
عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف
الثاني الركبان المسرعون الى ما اعد لهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون ق
سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اي خالية من الغرس
عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة النقي اي كقرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم
لاحد اي علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختفي به احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او
وليس من كلام النبي عم م انس رض روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الآخرون خروجا منها فيعرض
على الله فيلتفت احدهم فيقول اي رب اذ اخرجتني منها فلا تعدني بتشديد النون فيها فينجيه الله منها
خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت
فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فينا نافية فيقول من يشهد لك فيه
استفهامية طلب الله تع من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته
فيشهدون انه قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته ما اوحي اليه وانذرهم فذلك قوله تع وكذلك جعلناكم امة

وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم
بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم يؤتى بمحمد فيسأل عن حال الامة فيزكيهم
ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان للاستعجال في دعائه قد دعوت الله فلم يستجب لي فيحث على ترك
الاستعجال في استجابة الدعاء قيل للاجابة الدعاء شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم انه لا قادر على حاجته الا الله وان يكون
عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون مصدقا بالصلوة على النبي عم ومختوما بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون
من الامور الجائزة الطلب شرعا م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين اراد به جميع
حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجة
عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة
حتى يقع القصاص هو الذي صرف ما استدانه في سفه او سرف واما من استدانه في حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء
فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله تعالى شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عنه فاذا لم يؤد عنه
يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا عنه مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين فاف
خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضي عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري
يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار خلود ولا موت اي لكم خلود في النار روى ان هذين القولين
يكونان بعد ان يؤتى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما تمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه
باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش
لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا من نسله كان في المعنى فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا
لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

عمر رض روى البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا
الوادي المبارك وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرتي في حجتي قال النووي
اعتمر النبي عم اربع عمر وحج حجة واحدة فكان حجه عم في العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا
لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست لكنه عم كان مشغولا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن
متفرغا للحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر عم

الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عم ان يخالطهم فيها
فبعث الناس فامره ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلفت الروايات في انه عم كان مفردا او قارنا
او متمتعا فالصحيح انه كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها في الحج وما روي عن ابن عمر رض قال تمتع رسول الله عليه السلام
في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق عم في كونه قارنا كارتفاق المتمتع
بان لم يحرم لهما من اول الامر ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه اتاني جبرئيل فبشرني انه الضمير فيه للشان من مات من
امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة
نفرته من المعصية واستبعاده عن العاصي والحديث حجة لاهل السنة ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج
منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه احتج آدم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية تؤيده ما جاء
في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عم اجتمع مع
الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر و
من الجنة بخطيئتك التي خرجت بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التورية
بيده هذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتأويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله علي اي كتبه
في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال هذه
قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد
عفو الله عن ذنبه ولهذا قال اتلومني ولم يقل الام على بناء المجهول او نقول اللوم على العاصي في دار التكليف
كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى كرره للتأكيد يعني غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله
ونبه عليه بانه غفل عن القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رض
روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني داوموا على هذا الصنيع قاله
لبني عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اي على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحسنى
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم النبي عم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم
بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد
خ انس رض روى البخاري عنه اخذ الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اي نالته المصيبة
يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة

بى الولاية يعنى من عزان يوليه النوع بعلى اخذ ذلك فتح لم تقدم توضيحه فى الباب الثالث فى حديث لا تعطى
يا خالد ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعنى ذنبا كان بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لى
ذنبى يعنى بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب
ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثانى ولم يبطل توبته وبهذا الحديث
يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالحمد لا الحث على عمل [illegible] قال
عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادرى اقال اى النبى عليه السلام فى الثالثة او فى الرابعة اعمل ما شئت يعنى
شك عبد الاعلى فى ان قوله اعمل ما شئت مذكور فى المرة الثالثة كما ذكر فى المتن او مذكور فى المرة الرابعة بان قال
ثم عاد فاذنب فقال اى رب الخ ويأخذ فيذكر اعمل ما شئت فى هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه روى عنه م
ارسلنى بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله لا تشرك به شيئا قاله حين سأله باى شىء ارسلك يعنى
الله تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رضه انفقا على الرواية عنه اسلمت على
على ما اسلفت اى على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله حين سأل عن خير اتى به فى الجاهلية هل له فيها اجر
يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل فى الجاهلية من الخير
قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه حسنة عملها فى الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب له الحسنة فى الاسلام
قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روى انه قيل للنبى عم
ان فلانا يصلى الليل كله فاذا اصبح سرق قال عم سينهاه ما تقول اخبر النبى عم ان صلوته بالليل تجرى
من الله على ما يكون له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه انفقا على الرواية عنه
اشبهت خلقى وخلقى بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعنى اشبهتنى خلقة وسجية اراد منه التلطف به
لا معناه الحقيقى قاله لجعفر بن ابى طالب لما اختصم هو وزيد وعلى فى بنت حمزة تقدم بيانه فى الباب الثانى فى
حديث الخالة ام ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار فى غزوة احد رباعية النبى عم
قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعنى بهذا الفعل يشير الى رباعيته وهى على وزن الكراهية
السن التى بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل

واد

وان يراد به نفس نبينا عليه السلام وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذى قتله نبينا عم هو ابى بن خلف فى سبيل الله
احترز به عن قتله فى حد او قصاص اعلم ان الانبياء عليهم السلام نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجة العليا
فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اشترى رجل من
رجل عقارا فوجد الرجل الذى اشترى العقار فى عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذى اشترى العقار خذ ذهبك
منى انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اى لم اشتر منك الذهب فقال اى البايع للذى اشترى الارض انما
الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذى تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لى غلام وقال الآخر لى جارية
فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا فى الحديث دليل على ان الموضوع فى المبيع
لا يدخل فى عقد البيع لانه لم يذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى المشترى بها لانه من اجزاء
الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما فى البلد وانما يحكم ذلك الحكم
لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس رضه انفقا على الرواية عنه قال ان رجلا اتى رسول الله فقال يا رسول الله
انى ارى فى المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم
فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من
بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله
بابى انت وامى والله لتدعنى فلاعبرنها قال عم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذى
ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن
والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذى انت فيه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به
رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به
فاخبرنى يا رسول الله بابى انت اصبت ام اخطأت فقال عم اصبت بعضا واخطأت بعضا فلتبين مفردات
ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اى يقطر يتكففون اى يأخذون
باكفهم السبب الحبل الفاء فى فلاعبرنها زائدة قاله لابى بكر اختلفوا فى معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت
فى بيان تفسيرها واخطأت فى سؤالك تعبيرها عند حضورى وقال الطحاوى معناه اخطأت فى تعبير بعض
العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره فكان حقه ان يقول
الكتاب والسنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اضل الله عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت

وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله تع من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه و لم يعينه لهم فاختلف
اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تع فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان
الله بدء فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان لله تعالى
فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي ساير الايام خلق ما يعود نفعه
الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون اتم بتعظيمه بالتقديم ولانه يوم الكمال لان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون
الاضلال بعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روى ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فنازعوه
بان السبت افضل فقال الله تع دعهم وما اختاروا اعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا
لهم لم اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا فجعل
الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة
بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن قال كيف
يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار
للفضل لا للتقديم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم
ويروى بينهم قبل الخلايق يعني يروى المقضي بينهم مكان المقضي لهم ق جابر رض م وانس رض يعني اتفقا
عن جابر وانفرد مسلم بروايته عن انس رض اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه
حركته فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان رض وان يراد به بشارة اهله
اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي عم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب
فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفاة ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله
الآن اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع بها
فقالت يا ابا طلحة أرأيت لو كان لآل فلان وديعة عندك فاستردوها فهل تأسف على ذهابها قال لا قالت ان
ابنك وديعة فاسترد فلا تأسف عليه فغضب وقال تركتيني حتى تلطخت ثم اخبرتيني بابني فعلم النبي عم
ما جرى بينهما فقال عم بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم قوله دعا به الى آخره كلام المص روى
ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي عم عبد الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه

اختارت اليهود يوم السبت للاشتغال بالذكر والعبادة فيه لانه يوم فراغ وقطع عمل لان الله تعالى فرغ فيه عن خلق السموات والارض فقالوا ينبغي للناس ان يفرغوا عن اعمالهم ويتفرغوا للعبادة والشكر

تحاجت ويروى احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا ووقف فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت
هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين
فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمى الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك
من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما
ملؤها يعني ما علاء بها م ابن مسعود رض روى مسلم عنه تربت يداك اشهد اني رسول الله قاله لابن
صياد روى ان ابن صياد قال لرسول الله في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس
في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه تعس بفتح العين اي سقط على وجهه
هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم انما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرا
لجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان
لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس اي عاد تعسه
في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى الحولة واذا شيك اي دخل شوك في عضوه فلا انتقش
بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك
بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا
بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا بجمع الدراهم اشعث
رأسه يجيء بالرفع فاعل اشعث وبالجر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس
مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة الجيش كان
في الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده فيها
ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة
اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذا
بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين خمول العاقبة بلزم الامام بحيث لا ينفك
عن مقام امره به ان استأذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته
لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيله
من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته وهي ما وعده الله في حق المجاهدين من

التكفل من الكفالة وهي الضمان

وقيل الأول منها كلمة الشهادة أن يدخله الجنة أي بأن يدخله وهو متعلق بتكفل أو يرده إلى مسكنه على أن الرواية بهذا رواية البخاري ورواية أبي داود ومسلم من أجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف أن يوصله الخير في كل حال إنه من يدخل الجنة بلا عذاب وإن لم يمت يرده الله إلى بيته بأجر وغنيمة إن غنم وبالأجر فقط إن لم يغنم
كذا قاله محيي السنة ق أبو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت إلى موسى أي في صورة البشر فقال له أجب ربك أي للموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت أي ضربها مع باطن اليد ففقأها أي
فإن قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل أجيب عنه بأنه متشابه فيفوض علمه إلى الله وبأن موسى عم لم يعرف أنه ملك الموت فظن أنه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فأدت مدافعته إلى فقء عينه بهذا أجاب المازري والقاضي عياض وأنكره الشيخ الشارح بأن هذا غير صحيح لأن الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه بل دعاه للموت وبمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شأنه وأقول إن موسى عم كان في طبعه حدة حتى روي أنه عم إذا غضب اشتعلت قلنسوته فإذا هجم عليه رجل فدعاه إلى الهلاك عرف عم أنه لا يكون إلا بالحرب فدفعه قبل قصده وذا يحتمل أن يكون جائزا في شرعه أو لأن موسى عم زعم أنه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه أن بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عم حين أخذ برأس هرون ولحيته وكان يجره مع أن هرون أكبر منه سنا وأجل قدرا عند أكثر علماء الأمة وقد قال عم حق كبير الإخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب عن أن موسى عم يحتمل أن يكون مأذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للمظلوم فلا يخفى بعده فرجع الملك إلى الله فقال إنك أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله إليه عينه وقال ارجع إلى عبدي فقل الحيوة تريد بحذف همزة الاستفهام أي في الحيوة فإن كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور أي ظهره فما وارت يدك أي سترته من شعره فإنك تعيش بها أي بعدد تلك الشعرات سنة قال أي موسى ثم مه الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك أحيوة أم موت قال ثم الموت قال فالآن من قريب يعني أختار الموت في هذه الحالة فإن قلت لم لم يعد موسى عم ما فعله ذنبا إلى الذي أرسله من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب إني ظلمت نفسي قلت اللطمة إنما في عين الصورة دون عين الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية شيء نقله الله عند لطم موسى على صورة إنسان تغشيت عينه رب أدنني من الأرض المقدسة إنما سأل

قوله فما توارت يدك قيل التاء فيه زائدة لأن معناه وارت أي غطت

قوله فالآن هو اسم لزمان الحال الذي يكون المتكلم عليها وهو يدل على أن موسى عليه السلام لما خيره الله بين الحيوة والموت اختار الموت تشوقا بلقاء الله عز وجل واستعجالا لما عند الله من الثواب وكهذا كما خير نبينا صلعم فقال الرفيق الأعلى

موسى عم قربه منها أي الشريفة ولم يسأل نفس بيت المقدس لأنه خاف أن يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر أي بمقدار ذلك قال النبي عليه السلام لو أني عنده أي عند بيت المقدس لأريتكم قبره إلى جنب الطريق عند الكثيب الأحمر وهو تل الرمل ق أبو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين وأنزل في الأرض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث أن لله مائة رحمة خ أبو هريرة لبست روى البخاري عنه قال أتيت النبي عم فقلت يا رسول الله إني رجل شاب وإني أخاف العنت أي الزنا ولا أجد طولا أتزوج به النساء فأذن لي أن أختصي فقال عم جف القلم بما أنت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لأن جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه أي تمام الحديث وهذا من كلام المصنف فاختص بكسر الصاد المهملة أمر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا في موضع الحال يعني إذا علمت أن كل شيء مقدر فاختص حال كونك اختصائك واقفا على ما جف القلم به من الاختصاء أو ذر يعني أو اترك الاختصاء حال كونك تركك واقفا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الإذن على الاختصاء بالمذكور على وجه اللوم على استيذانه في قطع العضو من غير فائدة كقوله تع اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر على التسليم للأمور المقدرة ودع الاختصار بالتصرف في الدفع يعني كلامنا لا يغير المقدر فعلى هذا قوله أو ذر أمر التهديد م أبو قتادة رضـ روى مسلم عنه قال بينا رسول الله يمشي حتى انتصف الليل وأنا إلى جنبه فنعس رسول الله عم فمال عن راحلته فأتيته ودعمته أي جعلت له كالدعامة من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب أكثر الليل مال عن راحلته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى إذا كان في آخر الليل مال ميلة أشد من الميلتين الأوليين فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قلت أبو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال مسيري منذ الليلة حفظك الله بما حفظت به أي بسبب شيء حفظت به نبيه قال له ذلك لأنه السيري دعمته بالنية وفيه استحباب الدعاء لمن أحسن ق أبو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على أولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة

يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم
قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل
النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة على صورة آدم والله اعلم
روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه
يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر
من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه
روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا رسولا قال
صاحب التحرير معنى الرضاء بالشيء هو الاكتفاء به يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك
سوى شريعة محمد عليه السلام ذاق حلاوة الايمان طعما فصرح ... وصغر الكلام ... الحاصل الوجداني من الرضاء
بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثاني
يستلزم للاولين فلم ذكر بما قلنا للتصريح بان الرضاء بكل منها مقصود خ انس رض روى البخاري عنه قال
كنا مع النبي عليه السلام في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون
فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال عم ذهب المفطرون اليوم بالاجر التام فيه يحتمل ان يكون للعهد يعني الى اجر
افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينمحي فيه اجر الصوم ويجعل كأن لم يكن
كل المفطر كما يقال العمر والشجاع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت
فقال كلا وهو حرف ردع اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا الله فقال عيسى آمنت بالله
يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان
له حقا فيه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه رغم انف ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه عند الكبر
وهو من ادرك ابويه محذوف من كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما
ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات
مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل الظرف وهو عند او خبر مبتدأ محذوف يعني مدركه احدهما
او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقهما المعنى لصق
انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه

فمعناه لصق انفه بالرغام اي التراب

وروى ابو امامة عن سهل ان النبي عم قال من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله كتب عشرون حسنة ومن قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتب له ثلثون حسنة كذا في بستان الفقيه ابي الليث رحمه الله

التربة التراب والسبت مصدر سبتت اليهود اذا عظمت سبتها بترك الصيد والاشتغال بالتعبد والنور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره واشتقاقه من نار ينور اذا نفر لما فيه من الحركة والاضطراب والبث النشر

والرضى بهذه الامور يعتبر على نوعين عام وهو ان يتخذ الله ربا والاسلام دينا ومحمدا رسولا والاسلام بدون هذا الرضاء لا يتحقق وخاص وهو الذي عرف بسكون القلب الى احكام المرضي ماله وما عليه وهو ينقسم الى الرضاء به يعني مدبرا والى الرضاء عنه يعني فيما قضى وحكم وهذا بالنسبة الى الله ورسوله لتصور الحكم منهما واما في الاسلام فيجعل الباء بمعنى في ويعود الامر الى القسمين الاولين ولا بأس في ذلك في مقام الاطناب

وقوله وكذبت عيني اي فيما ظهر لها من سرقة الرجل بناء على ان كامل الايمان لا يحلف بالله كاذبا فلما قال له عيسى اسرقت وقال كلا واكد ذلك بحلفه صدقه عيسى وكذب عينه

او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح الشارح احدهما

من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخله الجنة ويكون من لا يعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على
قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال جئت الصلاة
ورسول الله عليه السلام راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما تم النبي عم صلوته قال من فعل ذلك فقلت
انا فقال عم زادك الله حرصا ولا تعد قال له روى لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلاة بل كن
على السكون فانك من قصد الصلاة فكانه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه
لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر حرف الاستفهام
فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطينية
على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر
فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم
يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم
الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في باب الملاحم
في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى
صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله
تحريضا للخلق على المحافظة بها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل لما روت عائشة انه عم قال حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكر
باسمها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم
في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك
سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه قال وعظ النبي عليه السلام يوم عيد وامرهم بالصدقة وكانت
فلما رجع هو الى منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان
عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال عم صدق
ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اي بحليك والضمير المجرور عائد الى من وتلك الصدقة
كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رض الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال ان اخي استطلق بطنه فقال عم اسقه عسلا فذهب فسقاه ثم جاء وقال

اسهال شده

يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال عم اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع
فقال عم اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع فقال عم في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن في شربه
من العسل قد اوحي الي والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قال بعض الشراح من ان المراد به قوله تع فيه شفاء للناس
لان الآية لا تدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما يقول العرب كذب سمعي اذا اخطأ اراد
عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة او لان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث
فسقاه فبرأ فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي عم به في دفع الاسهال قلنا لعله عم علم ان ذلك الاسهال
كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكانت فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بملين فامر
بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية ق عائشة رضي الله عنها انقطاع الرواية عنها صدقتا
بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تفسير من المصنف لضمير صدقتا من عجز
المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة تقولها دخلتا
على عائشة رم الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة فلما خرجتا
ودخل رسول الله عم فحكت ما قالتا قال عم الحديث خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه عجب الله
من قوم اراد به رضاه لاستحالة معنى العجب في حقه تع يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى
الذين يوثقهم في القيود فيهديهم الله للاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة لم
قال الطيبي يحتمل ان يراد بالاسلام بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى
قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم
المقيم التي تسارع اليها ذوو العقول بتحمل المكاره لينالوها فهؤلاء يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل
وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها
اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب رضاته ق
البراء بن عازب رض انقطاع الرواية عنه عمل هذا يسيرا او يروى قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار ماجورا
اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من
الانصار روي ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي عليه السلام مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل واسلم
فقال عم اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصاياه

المعنى في ذلك والله اعلم انه عم لعله علم بنور الوحي ان ذلك العسل يظهر نفعه فلما لم يظهر نفعه في الحال مع انه عليه السلام كان عالما بانه سيظهر كان ذلك جاريا مجرى الكذب فاطلق عليه لفظ الكذب كذا في التحفة تم الوجه

عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل اي عظم شان قوم هذا شانهم وقيل معناه رضي الله تعالى من قوم هذا صفتهم وقوله يدخلون الجنة في السلاسل اي يوثق بهم في القيود وهم اسارى فهديهم الله تعالى سواء السبيل فيدخلون به الجنة اطلق الدخول في الاسلام محل الدخول في الجنة لكونه المفضي بهم اليها ويحتمل ان يراد بالسلاسل يمتحنون به من الكره للدخول في دين الله تعالى كذا في شرح السنة والميسر والجار والمجرور على هذا في محل الحال اي يدخلون الجنة ملتبسين في السلاسل تم الوجه

قوله عمل يسيرا يريد الزمان الذي قاتل فيه وهو زمان قليل لم يفتقر الى اداء شيء من العبادات واجر كثيرا اشارة الى ما حصل له من الثواب بالشهادة تم الوجه

خ انس رض روى البخاري عنه قال كان النبي عم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت
التي النبي عم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال
غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي عم بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل
الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عم صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة
لا على طريق القضية لان القصعتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفات متقاربة في ذلك الوقت وكان العدد
المتقاربة فجاز ان يدفع احديهما بدل الاخرى ق ابو هريرة رضي الله عنه انقطاع الرواية عنه غزا نبي من الانبياء
قيل ذلك النبي يوشع بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة اي فرجها وهو يريد
ان يبني بها اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اي لا يتبعني رجل آخر قد بنى بيوتا ولما يرفع سقفها
ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام والحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة
الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس بهم يوهن عزم الامر ثم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور
المهمة لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنا من القرية اي وصل اليها حين صلوة
العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مأمورة اي بالسير وانا مأمور اي بفتح تلك القرية اللهم احبسها علينا
شيئا يعني امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل هي اريحاء قال فجمعوا ما
غنموا فاقبلت النار لتأكله فابت ان تطعم لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تأكل غنائمهم اذا كانت
خالصة عن الغلول فحرمها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اي ذلك النبي لجماعته فيكم غلول فليبايعني
من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت
يد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب فوضعوه
في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذكره وهو اشارة الى كون
الغنائم حلالا لنا فان الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رض روى مسلم عنه
قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد اسنادا فوقع تعليلا في المعنى للدعاء عليهم
لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما مذمومان خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
قال لما قدم النبي عليه السلام مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابرهيم واسمعيل
وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال عم قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد

ازلام يستقسما بها فقط اى بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هى السهام التى كان اهل الجاهلية
يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهى اعواد مكتوب على احدها امرنى ربى وعلى الآخر نهانى ولا شىء على الآخر
فان خرج الامر فعل وان خرج النهى ترك وان خرج الآخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما ق ابو هريرة رضى الله عنه انفقا على
قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقة فوضعها فى يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق
الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار فى معنى التعجب او الانكار يعنى وقعت صدقته على غير موضعها فقال
اللهم لك الحمد على زانية اى على تصدقى على زانية يحتمل ان يكون واردا فى كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق
بصدقة عظيمة فظهر خلافه حمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون
واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن
بصدقة فخرج بصدقة فوضعها فى يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى فقال اللهم لك الحمد على غنى لاتصدقن
بصدقة فخرج بصدقة فوضعها فى يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على
زانية وعلى غنى وعلى سارق والكلام فى حمده على غنى وسارق كالكلام فى حمده على زانية فاتى على بناء المجهول
يجوز ان ياتيه نبى فاخبره او ياتيه غيره فى المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية بعد تفصيل
ما اجمله فيما قبل فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغنى يعتبر يعنى ينظر الى تصدقه ويقتدى به فينفق
مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفى الحديث ثبوت الثواب فى الصدقة وان كان الآخذ
فاسقا هذا فى التطوع واما فى الزكوة فلا يجوز دفعها الى غنى ق ابو هريرة رضى الله عنه قال رجل لم يعمل حسنة
قط الجملة صفة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض
فحرقوه تشديد للراء امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اى نصف رماده يقال اذريت الشىء اذا القيته
كالقائك الحب للزرع فى البر ونصفه فى البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين
فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك
يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف فى معنى قوله لئن قدر الله عليه قال البعض قد رجع من القدرة ولا
الشاك فى قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه فى الحساب كما قال تع فقدر عليه
رزقه اى ضيقه وقال الشيخ الكلاباذى قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرأ القراء فى قوله تع فظن ان لن
نقدر عليه اى لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان فى تقدير الله ان يعذبنى اشد العذاب فانه يعذبنى

اشد

وقوله اللهم لك الحمد على زانية اشعار بالم قلبه اذ ظن ان صدقته لم توافق محلها وان ذلك لم ينفعه ولما علم الله صحة نيته يقبلها منه واعلمه بفوائد صدقاته

والضمير فى بها للصدقة والاستعفاف طلب العفاف وهو الكف عن الحرام والسؤال عن الناس

وقوله لئن قدر بالتخفيف معناه قدر بالتشديد من التقدير لا من القدرة ومثله قوله تعالى فى قصة يونس عم فظن ان لن نقدر عليه اى لن نقدر عليه بلاء وعقوبة وهى ما قدر من كونه فى بطن الحوت

اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لى صديق
فهو فلان لم يرد به التردد فى ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال الصداقة لفلان فان قيل قد جاء فى بعض روايات
هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه فى البحر فلعلى اضل الله اى اغيب عنه ولا يعرفنى فهذا يدل على كفره فكيف غفر له
قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذلك فطنته بغلبة الخوف عليه
كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدى وانا ربك ونقول يجوز ان يكون عرفان الله
عز الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل اى
يتركنى ترابا ولا يبعثنى وهذا الظن لعله على لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لا بما حقه
نفسه ق ابو هريرة رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود عم لاطوفن الليلة على مائة
امرأة اللام فيه لتوطئة القسم يعنى والله لاجامعهن تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل فى سبيل الله فقال
له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى على وزن علم وروى بضم النون وتشديد السين وهى احسن فاطاف
بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفى الحديث دلالة على حرص سليمان عم على اعلاء كلمة الله حيث عزم
ان يرسل ابناءه الذين كالباده الى الجهاد الذى هو خطر وعلى استحبابه قول ان شاء الله فيما يقصد به امره
النبى عم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته ويروى ستين ويروى سبعين قيل عدم حنثه
لان يمينه صح كالمعلقة فلم يبق حكمها والا وجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعنى لو قال
ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لا بيانا ان كل من يتمنى
شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو برزة رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه قال خرج النبى عم
فى غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنى افقد جليبيبا فاطلبوه
فى القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبى عم فقام عليه فقال قتل سبعة
ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغى لهم ذلك اذ قتله اياهم غير متصور
بعد قتلهم اياه لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند
اليه القتل مجازا هذا منى وانا منه معناه للمبالغة فى اتحاد طريقهما واتفاقهما فى طاعة الله يعنى
جليبيبا هذا تفسير من المص رح لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت

سبب ذلك ما رواه سعيد بن المسيب احتجب سليمان عن الناس ثلثة ايام فاوحى الله تعالى اليه احتجبت عن الناس ثلثة فلم تنظر الى امور عبادى فابتلاه الله بذهاب خاتمه فلما عاد الخاتم اليه آلى على نفسه ذلك لاطوفن اى والله لاطوفن بمعنى لاجامعن

وقوله هل تفقدون من احد ليس للفحص من الاستفهام استعلام كونهم فقدوا احدا ممن يعز عليهم فقده لان ذلك معلوم بالمشاهدة وانما مقصوده لذكر من لم يلتفتوا اليه كان السوء لم يحتفلوا به لكونه والتفخيم لامر من لم غامضا فى الناس ولكون كل واحد منهم اصيب بقرينة او حبيبه فكان مشغولا بمصابه لم يسرع منه الى غيره وحيث اطلعه الله تعالى على ما كان من جليبيب من قتله السبعة بالذين وحده والاحسه نوه باسمه وفوه بعده فقال لكنى افقد جليبيبا قيل كانه يشير الى ان فقده اعظم من فقد كل من فقد وليس فى اللفظ ما يدل عليه

وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روى انه عم جعل رأسه ووضعه على ساعديه كي لا فضلا
ما صدر في حقه من قول النبي عم وفعله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة النبي من الانبياء اطراف الاصابع
والمراد بها اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي عم موسى وقيل داود روى انه عم قال يا رب تعذب اهل قرية
بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر حتى التجاء الى ظل شجرة وعندها بيت النملة
فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله
اليه ان قرصتك بحذف الجار اي لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظان العتاب
على النبي جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لان النفس القتل والاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته
حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعتنا
احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك
نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي
فيها لا لدفع الاذى كذا قاله الكلاباذي م عمران بن حصين رضي الله عنه روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره
وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب
مدخوليهما يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان
اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلق منه تارة باللطيف واخرى بالكثيف وكتب في
الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قبل ايجاده عند تعالى ثم ان امر الله
شبه تقديره بحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت لصاحبتها
انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى بهذا القضاء يحتمل
ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا في شرعه فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتا اي بما
جرى من حالهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز لها الام
لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور
في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استأنفت فقالت يرحمك الله قال
العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المصنف وجد اخرى منه والمذكور في جامع

الجسمية اي وكان سريره خلق قبل خلق السموات والارض قال سعيد بن جبير سألت ابن عباس على اي شيء كان الماء ...

احوال العرش

موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه اجيب عنه بان داود لم يكن
جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الا وجه
ان يقال ان سليمان عم فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة
الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وخبر كانت تمشي مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب
وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي دخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب
فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها بكذا يعني نفضت يديها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة
اي ارادت هذه المرأة تعريف نفسها بانها صارت طويلة وقصدت بالمسك ان
ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث فبل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين وقال
الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المرأة ان كان غرضها تزيين نفسها بانها طويلة لتكون
لتزوجها بالحاق نفسها بالطوال
آثمة لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكرهون النظر اليها لغاية
قصرها فستر عنهم بذلك لا تكون آثمة والله اعلم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل
تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء والولاة بالرعية ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام
مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل
بالباء الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظم الانفس قالوا فما تأمرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة
الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام اماما وان انعزل
اقتدوا بمن يكون اميرا او كل اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما
العائد اليها محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني طلب منهم حفظ اموال رعاياهم
وجميع مصالحهم فان امر ظلمهم فليصبروا فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه وكان موسى عم يغتسل وحده وهذا
جمع عار وهو نصب على الحال وكذا قوله ينظر بعضهم الى آخره
مشعر بوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو
من له ادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال اي النبي عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه
قيل هو الحجر الذي تفجر منه الماء فجمح موسى عم بآثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعده يعني اسرع خلفه
الحجر انما بلغها يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتأكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى

فقالوا والله ما يمنع موسى من ان يغتسل معنا الا انه آدر قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال فجمح موسى باثره يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس فقام الحجر

فقالوا ان ما يمنع موسى من ان يغتسل معنا ان به بأسا يعنون بنو اسرائيل لما آذوا موسى عم بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق

فقام الحجر اى وقف او معناه دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اى الى موسى نظر تحقيق قال اى النبى عم

فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا عبيد وفى الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص

فى اصل الخلقة ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة

اى معبدا وكان فيها فاتته امه وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى بقلبه اى رب امى وصلوتى يعنى امى تدعونى

وصلوتى تمنعنى عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبى بهذا القول منه يدل على جهله

لان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الرجوع ملزما فى ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين

او يكون اجابة امه ندبا فى ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلى فقالت

يا جريج فقال اى رب امى وصلوتى فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اى رب

امى وصلوتى فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية

هى الزانية وفى قولها حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر

بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغى اى زانية يستوى فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اى

التمثل صورتها عندنا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اى النبى عم فتعرضت له فلم يلتفت

اليها فاتت راعيا كان يأوى اى ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو

من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغى

فولدت منك فقال اين الصبى فجاؤا به فقال دعونى حتى اصلى فصلى فلما انصرف اتى بالصبى فطعن فى بطنه وقال

يا غلام من ابوك قال فلان الراعى قال اى النبى عليه السلام فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به

من بركته وقالوا نبنى لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبى

يرضع امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اى حوية وشارة بالشين المعجمة يعنى مع لباس حسن فقالت

امه اللهم اجعل ابنى مثل هذا فترك الثدى واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلنى مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع

قال اى الراوى فكانى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكى ارتضاعه باصبعه السبابة فى

فمه فجعل يمصها قال اى النبى عم ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهى تقول حسبى الله

ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابنى مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلنى مثلها

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال العبد حسبى الله سبع مرات
قال الله تعالى وعزتى لاكفينه صادقا او كاذبا وذلك مثل قول ابرهيم
حين وضع فى المنجنيق من الجبل ليرمى به فى النار وعرى من الكسوة
وكتف بالوثاق فقال حسبى الله فعارضه جبرئيل عم فى الهواء امتحانا
وقال هل لك من حاجة يا ابرهيم وهو يهوى فى الجو فقال ابرهيم عم اما
اليك فلا وانما عارضه جبرئيل فى الهواء ليبرز صدق مقالة ابرهيم

دعاء ابرهيم عليه السلام حين وضع فى المنجنيق

فهناك تراجعا الحديث يعنى اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه وكانوا لا يزالون ابدا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام على خلاف العادة قبل

لذلك فقالت امه حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفى اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه

وجع فى حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابنى مثله فقلت اللهم لا تجعلنى مثله ومروا بهذه الامة وهم

يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابنى مثلها فقلت اللهم اجعلنى مثلها قال اى الرضيع ان ذاك

الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلنى مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق

فقلت اللهم اجعلنى مثلها م سلمة بن الاكوع رضى الله عنه روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اى فوارسنا

كذا فى الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهى بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قاله

منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اى وقت انصرافه من ذى قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته فى الباب الخامس فى

حديث يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اى يجعلهم مديونا

فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسامحة فى الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز

عنا قال اى النبى عم فلقى الله فتجاوز عنه يعنى غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه

كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغى له ان يتكبر عن كسب يده لان نبى الله مع علو رتبته اختاره خ

عائشة رضى الله عنها روى البخارى عنها كان عذابا بعثه الله على من يشاء المسؤل عنه يعنى الطاعون كان عذابا بعثه الله على من يشاء

من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون فى بلدة يكون فيه اى يكون الطاعون فى تلك البلدة ارجاع ضمير

التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون فى بلدة لا يخرج من البلدة صابرا

الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اى طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه

الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء من عبد وهو مبتدأ

ومن فيه زائدة وما بعد الا خبره قاله لعائشة حين سألته عن الطاعون تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث

اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله رضى الله عنه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل

به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اى لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء المشددة بعد الحاء المهملة

بمعنى قطع فما رقأ بالقاف اى سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرنى عبدى بنفسه يعنى اسرع عبدى باهلاك نفسه

فان قيل بادرنى يوهم ان اجله كان متأخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتأخر باى سبب كان قلنا معناه

بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله فى قوله ان الاجل لا يتقدم عن وقته

قتل رجل تسعة وتسعين نفسا ه

ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تأويل لتحريمها على المسلم قدم تحريمه ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية
كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في تسعة على تأويل النفس بالشخص لان تأنيث العدد عكس
كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة فسأل عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب مأخوذ من الرهبة
وهي الخوف يعني به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين
نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة
نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين
توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق التائب عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل
منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين
وباضافة الارض اليه ويجوز اسكانها من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ
نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه
وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الآدمي حكما
بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين
الارضين اي الارض التي قصد بها والارض التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت
اقرب الى الارض التي قصد بها يكون لمن يطلب الرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون لمن يطلب العذاب
فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد جاء في رواية انه وجد اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى
الله الى هذه اي الى الارض سوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه اي الى الارض التي قصدها
ان تقربي وقال البخاري فناء اي قام بصدره نحوها اي جهة ارض العباد يعني قال البخاري مكان قوله فانطلق فناء
بصدره نحوها فان قلت ظاهر الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد
لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفته امر الله وما بقي عليه من حق العبد
فهو في مشيئة الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء يكون
ساقطا الارضاء لاخذه عوضه من الله م صهيب رضي الله عنه روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له
ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه
اذا سلك اي الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب

المعدود اذا كان مذكرا واللفظ مؤنثا كاطلاق النفس على رجل فيجوز تذكير العدد اعتبارا للفظ وتانيثه اعتبارا للمعنى كقولك ثلث انفس وثلثة انفس وقوله تسعة وتسعين نفسا من الوجه الثاني وهو اعتبار المعنى اذ لو اعتبر اللفظ لقال تسعا لان لفظ النفس مؤنث قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة والمراد آدم عليه السلام

وارض سوء بالاضافة قال ابو زيد سمعت بعض قيس يقول هو رجل سوء ورجلان سوآن ورجال اسواء والاكثر الاستعمال على الاضافة يقول هو رجل سوء وعمل سوء كذا في الفائق

وان في ان تقربي ايضا مفسرة والنوء النهوض بكد ومشقة وقوله فناء اي نهض وتهيأ ذكر الرجل

الملك الذي يتصرف بالامر والنهي في المأمورين والمالك هو المتصرف في الاعيان المملوكة على اي وجه كان ويقال ملك بين الملك بالضم ومالك بين الملك بالكسر والملك بالضم اعم

قصة اصحاب الاخدود ه

ذلك

ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب
فقال اي الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما
كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر بالمد والهمزة فيه للاستفهام افضل ام
افضل يعني اتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى
نفسه طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه
حتى يمضي الناس فرماها وقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني بضم الباء تصغير ابن
انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي
على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي
الناس سائر الادواء يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة
فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتدأ ان انت شفيتني
جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان آمنت بالله
دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك
قال ربي قال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك
اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي كذا فقال
اي قال الراوي قال النبي عم فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب
فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي
بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق رأسه اي في وسط وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به
حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه به حتى
وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا
وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه
والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت
فرجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم
الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالراء المهملة هي السفينة الصغيرة

فهو يستطيع به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة

فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به

قالوا وما هو قال تجمع الناس في صعيد الا به الارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما وافعلا

عطف الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي تجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد القوس

وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في

صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله

رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالضم ما بين لحظ العين والاذن

في موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام التكرار ثلاث مرات

للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان مجهولان يعني اتي الملك آت فقال له ارايت ما تحذر اي تحذره الموصول

مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما تحذر منه

وخاف قد آمن الناس استيناف جواب عمن قال اي شيء هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه

جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اي شقت

واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاحموه

بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديدة

اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها

ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست اي تأخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام

يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامة الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك

سواء كان الهالك هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي

بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه قال سألت النبي عليه السلام عن خط الرمل فقال

كان نبي من الانبياء وهو دانيال عليه السلام يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعني فمن وافق خطه خط ذلك النبي

فذاك الذي يجدون اصابته كذا قال القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر اذ ان خط ذلك النبي

كان معجزة له وموافقة خطه وخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح والمعنى

ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي حرام وروي برفع خط فيكون المفعول محذوفا م

عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين

الف سنة قال اي النبي عليه السلام وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا

في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا

والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان حاضرا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد لحاطب جاء الى النبي يشكو حاطبا

اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حين جاء يشكو حاطبا اي من حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار

وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رضي الله عنه روى البخاري عنه

كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم

يوم الملحمة اي الحرب فتح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي

ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم نصب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني القتل

فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله عم كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن

الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي وتابع التابعي الى النبي عليه السلام من غير ان يذكر الصحابة وهو من حدث

عائشة رض عن النبي عليه السلام ق سلمة بن الاكوع رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله

الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته

فمات منها فرآني رسول الله عليه السلام باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله

قال من قاله قلت فلان وفلان فقال عم كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم ان له

كلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعضهم ايضا ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع

بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون

احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعة ومجاهد في سبيل الله فيكون

ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى بها اي في الارض مثله يعني عربي بانه قليل

يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات منه

م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية القضاعي اثما مكان كذبا

يعني لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع

ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى رضي عم من الرجال

وفي كمل تثنية لغاية لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون المراد بالكمال
التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر
انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء
لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن على الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية
فهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي
انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عم ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت
محمد عم فوق فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة
روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الماضي بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال
لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيل المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال
المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر
اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه
اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد
وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فيمتنع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد
اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من
بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعني ستصيرون
فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك
اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس رضه روى مسلم عنه قال
نام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع رأسه متبسما فقيل ما اضحكك فقال عم نزلت علي انفا اي قريبا
سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الا
سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله عليه السلام كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله عم يقول دعوه
فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله عم فنزلت هذه السورة هكذا اسنده
فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان
شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر النسك وقيل

تمامه وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام قيل معناه ان الثريد من كل طعام افضل من مرقه فثريد اللحم افضل من مرقه وثريد ما لا لحم فيه افضل من مرقه وذلك لكثرة نفعه وسهولة مساغه والالتذاذ به ويسر تناوله وتمكن الانسان من اخذ كفايته منه بسرعة وفيه تفضيلها على نساء العالمين وقيل بعض لا دليل على تخصيص النساء ببعض دون بعض وقيل بل المراد بها نساء هذه الامة كما في قوله تعالى يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم واني فضلتكم على العالمين يعني في ذلك الزمان والحق ان افرادها عن الكاملات يدل على انها ليست على مرتبتهن فيحمل على ان المراد بالنساء من لم يرد النص على كمالها فتكون بعد خديجة الكبرى وبعض الروايات عن ابي حنيفة رح انه جاءت من الكاملات ويروى ان عائشة بعد خديجة الكبرى افضل نساء العالمين والله اعلم بالصواب
منه الاكمل عمه الله

وعدتم اي فقراء من حيث بدأتم وذلك في قوله على ذلك اشارة الى ما ذكر في الحديث

وفي الحديث دليل على المعجزة لكونه خبرا عن المغيبات وفيه دليل على ما وظفه عمر رضي الله عنه على الكفرة في الامصار من الجزية ومقدارها
منه الاكمل

قال بينا رسول الله صلعم ذات يوم بين اظهرنا اذ اغفى اغفاءه ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال انزل علي آنفا سورة الى آخره قوله بين اظهرنا اي بيننا واغفى اي اخذته سنة وهي الحالة التي كان يوحي اليه فيها غالبا وقوله آنفا اي الساعة والكوثر فوعل من الكثرة

معنى انحر اذبح هواك في قلبك وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تع وهو
كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله عم وان لم يكن عينا لقوله عم ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى
والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر
بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب
الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذت منك ابناءك لئلا يستغل قلبك بهم ويحتمل امرهم فقد اعطيتك ابناء
وهي امتك كما قال تع وازواجه امهاتهم ثم قال تدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه
ربي عليه خير كثير هو حوض ترد علي امتي يوم القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في آخره على بناء
المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل
على كون البسملة في اوائل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عم قرأها تبركا ق ابو مسعود
وعقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنهما نزل جبرئيل فامني فصليت معه ثم صليت معه
ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرره عم صلوته مع جبرئيل عم خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م
بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجر وردها عليك الميراث اي رفع فاعل رد
قال لامرأة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدق ق
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عم في غار وقد نزلت عليه سورة
والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه عم رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها
فسبقتنا فقال عم وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم اياها شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها
فصل فيما لم يسم فاعله ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية يعني حية خرجت عليهم عنها
اريتك في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اي كائنة في قطعة
من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف [redacted] عن وجهك فاذا انت هي فاقول بهذا المضارع على حكاية
الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن
وجه صورتك فاذا انت مثل تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة
التي رأيتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله
يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا

ويوقظها وان كانت بعد النبوة فاوّل لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا
على ظاهرها فغير محتاجة الى تعبيرها او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع سمّاه
بعض تجاهل العارف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه أريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسّيتها بالتشديد
على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه ع م انه
لو لم ينسها لاعتبر الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه أعطيت
خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر
يعني نصرني الله بالقاء خوفي في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا
يعني اباح الشرع لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة
للامم الماضية الا في كنائسهم وبيعهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتيقنوا
طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته فايما رجل من امتي
ادركته الصلوة فليصلّ وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله وأحلّت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي يعني من
قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات تكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا م باخذ الخمس والصفي
واذا غنموا غيرها جمعوه فتاتي نار فتحرقها وأعطيت الشفاعة اللام فيه للعهد فهي الشفاعة العامة العظمى للازالة
من المحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تع قل يا ايها الناس
اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح ع م مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص نبينا
قلنا كان ذلك ضرورة فلا اعتبار به وما روي انه ع م قال فضلت على الانبياء بست وزاد ع م وأعطيت جوامع الكلم
فلا ينافي الحديث لان الله تع يحتمل ان يفضل نبينا ع م بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكرما له فان قلت هذا
انما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبّر عنه
بالماضي تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه أمرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين
والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر
واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن فرضية السجود
وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الانف
في ان الجبهة بدل الانف وضمها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر معروف في الفقه ولا نكفت

ولكن اتى بصورة الشك كما في قوله انت ام ام لسالم وهو نوع من البديع عند اهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف وفيه نظر لان ذلك انما يكون لنكتة وليس في الحديث ولا في غيره ما يشير او يلوح الى ذلك

نصرت بالرعب معناه انه لم يتعرض لقتال من الاعداء الا كان ذلك العدو خائفا منه ع م وبينه وبين العدو مسيرة شهر لقذف الله تعالى الرعب في قلوب اعدائه

والشفاعة هي الفضيلة العظمى لا يشاركه فيها احد يوم القيمة وبها يساعد ع م الخلق كلهم فيه وهو المقام المحمود الذي اعطاه الله عز وجل كذا في شرح السنة

اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم أمرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والقول الآخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرة وجوب معاد
عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا تعرض بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص او قتل
او تضمين مال ان سرق ونحوهما وحسابه على الله اي في الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله ع م
انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا
الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى الى هنا كلامهم لكنهم وهموا فيما ذهبوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا
مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح تخصيصهم ايضا بل الوجه ان يحمل الناس عاما مناسبا لقوله تع يا ايها
الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال
الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم سببا المقاتلة والجزية عنه
ولما كان المقاتلة اعمها لان ضرب الجزية على المشركين بعد جابر اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
أمرت بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ أمرت يدل على وجوبها تاكل القرى اي ما في القرى يعني يجعل الله
اهلها غالبا على القرى فيغنمون ما فيها من الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون يسمون المدينة يثرب
لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم
تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدي رض اتفقا على الرواية
بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني
قربت قربا كقرب هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى
من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة
وقيل هذا اشارة الى مجاورته ع م بها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن
تفسير قتادة في حديث آخر بقوله يعني كفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل
على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه في اصلاب الآباء
ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي ع م اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح حتى يكاد ان تذهب الراكب فقال ع م

تبعث بهذه الريح لموت منافق اي علامة لميتته وهذا من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اي خصال وفي بعض النسخ على خمسة اي على خمسة اركان
على ان يوحد الله بالجر بدله عن خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة
فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر
لا تردّ على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله عم وفي رواية
يعني يروى عن ابن عمر انه عم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام
الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان
مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي عم على الوجهين ولكن حين ردّ عليه الرجل لم يكن رواية تقديم
الحج على الصوم في حفظه فلهذا ردّ على الرجل بقوله لا فلما تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم
على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي
واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار
بالشهوات وفي رواية الفضا حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي
اوتيها النبي عم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات
كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والنجاة وعنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة
كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل
عن الطاعات ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه حرم
ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم
ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب
رجل يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس
وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنوبه
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يامر بدوابه اي بوضع السرج عليها
فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان
لمن يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدركه الا بالفيض الرباني م عائشة رض روى مسلم عنها خلقت الملائكة

من

اي على توحيد الله وهو مع ما عطف عليه بدل من خمس بتكرير العامل كقوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم ويروى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ان مكان قوله على ان يوحد الله والمعنى على البدلية لكن من غير تكرير العامل

المكاره جمع المكره وهو ضد المنشط يقال فلان يفعل كذا على المكره والمنشط اي على كل حال ويقال حفه اذا اطاف به واستدار حوله ومنه المحفة

اللابة الحرة واللاب واللوب جمعها

من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل هو دونه من نار وخلق آدم
مما وصف لكم بهذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه
رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات
واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي
فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
عذبت امراة في هرة ربطتها في بيتها يعني عذبت لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو
بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها مصحفة
والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما
كبرت باصرارها م ابو ذر رض روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدله عن اعمال وسيئها فوجدت في
محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى اراد به ما يتأذى به من نجس
وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفته ووجدت في مساوي اعمالها
النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها الملقاة تكون في المسجد لا تدفن
بيان ان المدفون صفة النخاعة وحال ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه عرضت علي الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر
معه النفر والنبي معه عشرة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده
فنظرت فاذا سواد كثير قلت يا جبرئيل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك
وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي ولا يسترقون
من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر ان مزية
هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي تداوى كثيرا وبين منافع الادوية
تحبيبا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون
الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التأويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة
لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلون
في الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التمائم الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص
فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من ان لا مؤثر الا الله ولا تعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك

الى السدرة المنتهى اي الى الحيث ينتهي اليه اعمال العباد او علم الخلايق من الملائكة والرسل وارباب النظر والاعتبار وما وراءه غيب لا يطلع عليه غيره تعالى والفرات الماء العذب والقطرة الجبلة والطبع المتهيئة لقبول الدين

فيه دليل على تحريم قتل الهرة وحبسها بغير طعام وشراب واختلف في المراة انها كانت مسلمة دخلت النار في الهرة او كانت كافرة ضوعف عذابها فقيل بالثاني واستدل لو كانت مؤمنة غفرت صغايرها

الحيوان على صاحبه والظاهر الاستحباب فانه لا يحكم عليه ولكن يفوض فيما بينه وبين الله تعالى

التداوي مكروه ام لا

الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر

التوكل نوعان

المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي عم لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني هذا الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت على الامم فرايت النبي عم ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي عم ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر رضي الله روى مسلم عنه عرض علي الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملك يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانهم من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود رض اذا للمفاجاة واقرب مبتدا خبره عروة والجار والمجرور متعلق بمعنى شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه عم اي النبي عم ورايت جبرئيل فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها بن خليفة تقدم توضيح الغاية في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م ابوهريرة رض روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي رض علمني رسول الله عم الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت واني لا اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع البان الشاء شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تع لهم على لسان موسى عم ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط عنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلم انفسهم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم

ارواح الانبياء متشكلون

والاقت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عم نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عاد وهو قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح مامورة تجيء مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس رض روى مسلم عنه ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدلا او عطف بيان عن اسم

فصل في الحكاية عن نفس المتكلم

خ انس رض روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها يعني واحد الانهار حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرئيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابوهريرة رض روى مسلم عنه قال زار النبي عم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله استاذنت ربي ان استغفر لها فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استاذن النبي عليه السلام وقد قال الله تع ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون رجاه عم اختصاصه لذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء فرايت اكثر اهلها النساء خ انس رض انفرد على الرواية عنه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد كرصنصرف بهذا هو الفصيح ومن انثه مريدا به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري يعني اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك كما جاء في رواية على كرسي بين السماء والارض يعني جبرئيل هذا تفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تع قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة امر اي غطوني بدثار فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي عم اتي باقبية قال لي انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي عم صوته فخرج ومعه قباء فقال خبات هذا لك خبات هذا لك كرر للتاكيد يعني اخفيت وحفظت

لاجلك

قال لابيه مخرمة يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزررا بالزاي المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب واعطاه ولم ينتفع بثمنه لا ليلبسه وقد عظم خلقه عم والفته باصحابه م

انس رض روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي بفتح الشين وسكونها والفتح افصح فقلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ

سمرة رضي الله عنه بضم الميم روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رض روى

رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشرة شعره خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه

عاش الى ان يحتلم الا ان يتحول منه فاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة خ عائشة رض روى البخاري عنها

رايت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرو بن لحي يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول من سيب السوائب جمع السائبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك

ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثنى عشرة اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها فهو مثلت بما عومل امها وهي البحيرة

بنت السائبة م انس رض روى مسلم عنه رايت ذات ليلة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع فاتينا برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة

فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة

ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير عن المعنى كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره ق ابو هريرة رض الله عنه انفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار

كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رض روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه

كانه من رجال الزط بضم الزاي المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رض انفقا على الرواية عنه

رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء بمعنى وهمي الى انها اليمامة او هجر

بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزايين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها براء واحدة مشددة واسكان التاء في لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته انما اول النبي عليه السلام السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكانهم يصول كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهززه هو حثهم على الجهاد وفي قوله ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين

اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبداء اسناده واحدا او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسط وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر رض انفقا على الرواية عنه

رايتني دخلت الجنة فاذا بالرميصاء بضم الراء والصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك ابن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك بها كافرا فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما يسمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية فقلت لمن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله

م سعد بن ابي وقاص رض الله عنه روى مسلم عنه سالت ربي ثلاثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعمهم امته لما جاء في بعض الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رض روى مسلم عنه

عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله عليه السلام يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رض انفقا على الرواية عنه

عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قال لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثامن في حديث والذي نفس محمد بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رض انفقا على

قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في يوم بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي مالاً ومنصباً والفقراء بريئون من ذلك فيدخلون الجنة اولاً وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء في عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال عم اسكتي يا عائشة كنت لك كابي زرع لام زرع قالت لها كان بيننا انه او للاستمرار لقوله تعالى وكان الله غفوراً رحيماً ثم شرع في حاله الى زرع في حسن مع عائشة لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عائشة رضي الله عنها قالت جلسن احدى عشرة امرأة فتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئاً قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى قحد بالقاف والحاء المهملة اي هرم على رأس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثانية لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوه وقيل على رأس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون الضأن ومنها ان المشبه به مهزول لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث خبره بالباء وروي لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشو خبره اني اخاف ان لا اذره لا ازال اذكره والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة الناتئة في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي اري ان زوجها كان مستور الظاهر رديء الباطن فلم ترد بشك سره فاجملت وما نزحت وما صرحت وقد بثت وان قالت لا ابث اذ المصدور لا بد ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن سوء الخلق وقيل هو سيء الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني ان سكت تركني معلقة وهي التي فقدت نعجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء لا فتح والرواية المشهورة فتح الراء في فيما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانه يتبعه

بثثت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سامة اي ملالة يعني ليس فيه ما يكلفني عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها الضرب او جامعها بالملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يتلو مني ليعلم البث اي ليعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي غياياء بالغين المعجمة وبالياءين المثناتين تحت هو الذي يعييه مباضعة النساء او عياياء بالعين المهملة او فيه للشك وهو ماخوذ من الغي وهو الجد في الشر طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه اي مستور وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الذي يطبق صدره على الصدر المرأة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل ما يعرف في الناس من الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح في الرأس خاصة او فلك الفل الكسر في سائر الجسد وهذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلاً لك اي كل واحد منهما والفل اي ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عضوها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله نبت طيب الرائحة يعني مسه لين لا خشن كالارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به طيب ثنائه في الناس وطيب جسده وروى بعض في آخره واغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي يرفع بها البيت ارادت ان بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء عالية طويل النجاد بكسر النون حمائل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن وجوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجمع القبائل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجها مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك خير من ذلك اي مما اعتقدت من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة الى الثناء عليه السابق في كلام امرأة اخرى وبهذا القول زيادة في المدح والا له ابل كثيرات المبارك يعني اكثر ابله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح

يعني لا يتوجه منها الى المرعى الا قليل وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة ما تنحر منها
للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين في خلالها عند حلبها واذا
كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزامير
ايقن انهن هوالك يعني انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها ان يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك بالا للتنحر
وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع بهذا الاسم اناس
كطبق اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء
وسكون اللام وهو ما تتحلى به المراة اذني بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة
وملأ من شحم عضدي ارادت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد
لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان
وافصحهما الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الى نفسي في تعديد الرفع فاعجبت
وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة العيش قال النووي هو الذي يعني الجبل من بينها
يعني بشق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل ونهيق
الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم
الميم وفتح النون هو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي
لا يرد قولي ... يكون نقيا للامر وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة
واشرب فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها
بضم العين هي الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء وبالدال
وبالحاء المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل الجامد بالمشتق شايع فان قلت
رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا ارادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين
المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد
اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما يسل من القشر وهي كالشطبة خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء
ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح
عندهم وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا بنت

فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها يعني انها اذا لبست كساءها
ملأته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها بحسنها اعرب عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى
جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين التاء والمثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف
بعد النون وبالثاء المثلثة تنقيثا اي لا تفسد ميرتنا اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة
عليه حفظه ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تتركه ان تجتمع فيه الكناسة كما تجتمع في
الطاير وهو موضعه الذي يجمع من دقائق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب تمخض وطب بفتح الواو وسكون
الطاء وهو سقاء اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اي يؤخذ زبدها فلقي امراة معها ولدان
انما ذكرت ذلك لان في ... سبب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبة العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت
خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لانه لذلك الانضمام اسباب التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده
رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا واخذ خطيا
بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اي رمحا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرماح من الهند
ثم تفرق منها الى بلاد العرب واراح علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم موضعها ليلا ارادت به انه اعطاها
نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة
وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد
وفي النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع
بحذف حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت
فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية جمع اناء وجمع الآنية الاواني وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج
الثاني لكونه اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها فالقليل منه كان
اكثر عندها ... وفي الحديث منع الفخر بطعام الدنيا لقوله عم اسكتي يا عائشة وجواز اخبار الرجل زوجته
واحسانه اليها وجواز الحكاية بما في الجاهلية وجواز التحدث على الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال
افد طبعك المكدود بالجد راحة يجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يعطى
الطعام من الملح ق ابو موسى رضي الله عنه العقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله عم في رهط من الاشعريين
نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله

بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك لنا ما اعطاه لنا فرجعنا اليه
فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم
ولكن الله حملكم قال النوري من الاشعرية استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن استدلالهم فاسد لان معناه
لستُ حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت بل حنث رسول الله في يمينه قلنا لا لانه يمين فور
فلا يحنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعني الضب
تقدم من المسخ للضب المجرور في اكل قاله عم حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل
مسخت م انس رضه روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل
عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه عم رأى موسى عم في السماء السادسة قلنا
يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب
السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م بريدة رضه روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الا ان مختص
للرجال لما روي انه عم لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما لان الغاشي
السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم
عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة
ايام مدة ظهور الامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى المصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء جاز لكن
الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء الظروف الا ما في سقاء اي القربة انما استثناها
لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما ينقع فيه اشتداده في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول
وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء فقالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا
القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عم مزيتهم الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد يعني على الفهم
اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال
ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد
الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بالظاء المعجمة واسكان الهاء معجم
اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه

لونا

لونا سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء
وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال الاخرون ليس الوضوء
مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي واجاب
الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة فصل
ق جرير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية
فقال عم لي هل الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وبتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون
من الراوي او من المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام
فيه واحرقناه فاتينا النبي عليه السلام فاخبرناه فدعا لنا م انس رضه روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك
قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي الم
تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني الم تجرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد
ان تعذبني قال يقول اي قال النبي عم يقول الله تع بلى قال اي النبي عم فيقول العبد فاني لا اجيز اي لا اجوز
من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه
فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به
وكفى لازم هنا يعني اكتفي الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اي النبي عم فيختم على فيه يعني فمه
عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي عم فتنطق باعماله يعني تشهد جوارحه بذنوبه
كان يقول يده بي سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين
ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف
وجوبا كما قال تع فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادفع واجادل
لئلا تعذبوا في النار ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام
حجته قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال عم هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع
املاك النبي عم ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث
دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز
واليه ذهب ائمتنا وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام لا يباع رباعها م ابو هريرة رضه

روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري
قاله في تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى
مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع عن بعض غزواته
على اطم بضمتين وبطاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من اطام المدينة بعد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر
باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده عم من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة
للنبي عم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلوتك
ولا تفتر يعني لا تضعف عن تكرار نوافلها وتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما
وصالا وهو منهي عنه قاله الرجل قال له النبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب م ابو هريرة
روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني الى النداء للصلوة بالجماعة قاله الرجل الاعمى قيل
هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسأله
اي الاعمى من النبي عم ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال له النبي عم
هل تسمع الى اخره فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه عم وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول
وان يكون كلاهما بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال انه امره
بالاجابة ليس تغييرا لترخيصه عم بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث دليل لمن
قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الوهن لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية ق ابو هريرة و ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عم هل تضارون في القمر
روى بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف
هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وروى ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شدد بها فتح التاء
ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون
في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية
بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس
الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله
وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة المؤمنين

لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومطرودين من جملتهم ليغتروا بهم في الاخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له
باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل
الخلف يأولونه بان المراد من اتيان الله اتيان ملك ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا
عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من
غير تشبيه بشيء من مخلوقاته فيعترفون بانها هي هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ التوربشتي
بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض ذلك القائل من هذا التاويل
ما يفهم ان يكون جسما وذا صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا
انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته
فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته
التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملائكته الداعين
اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا يعرفونها وهي الرأفة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة
ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهراني جهنم فاكون انا وامتي اول من
يجيز اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط
وانما قلنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب
وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الراس يختطف بها الشيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك
عظيم من كل الجوانب هل رايتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم
ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروى بالثاء المثلثة
اي المأخوذ شدة بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع
ثم ينجى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد
فراغه حقيقة لان الله تع لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة
ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في
النار يعرفونهم باثر السجود تاكل النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني لا تحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه
وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات

حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اى احترقوا فيصب
عليهم ماء الحياة فينبتون منه يعنى يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزور العشب النابتة
فى جوانب السيول فى حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصص
بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت فى يوم وليلة فالتشبيه فى سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء
بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اى رب اصرف وجهى عن النار
فانه قد قشبنى بقاف وشين معجمة مخففة اى آذانى واهلكنى ريحها واحرقنى ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اى لهبها هكذا
فى الروايات وقد جاء فى اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء
والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى الصرف وجهك عن النار بك ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول
والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يحتاج الى جزاء لبطلان صدارته وقيل
جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطى
الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله
ان يسكت ثم يقول اى رب قدمنى الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألنى الذى
اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعنى انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك فى عهودك بان لا تسأل
غيرك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اى اى شئ صيرك غادرا فى عهودك قال شارح اعذرك
بالعين المهملة والذال المعجمة اى اى شئ جعلك فى هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد فيه كذا فيقول
اى رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطى ربه ما شاء
من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اى انفتحت له الجنة
فرأى ما فيها من الخير والسرور قال النووى الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف فى الروايات
وروى بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور ووقع فى البخارى الحبرة بالتاء وهى النعمة فيسكت
ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلنى الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك
ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اى رب لا اكون اشقى خلقك فان قلت كيف
طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكن تأملت فى كرمك وقولك
لا تيأسوا من روح الله فطمعت فى سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعنى يرضى

بهذا

بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه امر مخاطب من تمنيت الشئ اذا اشتهيته يعنى
اطلب منى ما شاء من جنتى فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعنى يذكر الله تعالى ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول
من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعنى تمن منى من كل جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الامانى جمع امنية
وهى افعولة من المنية يعنى اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر فى صحيحه قال
عطاء بن يزيد رض وهو الذى روى الحديث عن ابى هريرة كان ابو سعيد الخدرى مع ابى هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا
حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد انى حفظت من رسول الله ص قوله لك ذلك
وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الروايتان متفقتين فى ما نقله المصنف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل تضارون فى
رؤية الشمس فى الظهيرة وهى بالظاء المعجمة نصف النهار ليست فى سحابة قالوا لا قال فهل تضارون فى رؤية
القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فوالذى نفسى بيده لا تضارون فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية
احدهما يعنى الشمس والقمر وضوح رؤية الله تعالى بطريق عجيب وهو انه ع م نفى مطلق المجادلة فى رؤية الرب واستثنى
مجادلة شبيهة بالمجادلة فى رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة فى رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفى
ما يشبهها وهذا نفى شئ بدليل فيكون ابلغ فيلقى اى الرب العبد فيقول اى فل اى يا فلان بتقديم الكلام على
فل فى الباب الاول فى حديث من انفق زوجين الم اكرمك اى الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اى الم اجعلك
سيدا وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اى الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير ترأس اى
رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اى تأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كان الرؤساء
يأخذونه فى الجاهلية فيقول بلى قال اى النبى ع م فيقول افظننت انك ملاقى بتشديد الياء احديهما الياء المحذوفة
لعاملة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول انى قد انساك كما نسيتنى ولما كانت حقيقة
النسيان محالة فى حق الله تعالى اريد منه لازمه وهو الترك يعنى اتركك فى العذاب ثم يلقى الثانى اى العبد الآخر كما لقى
عبده مشابه لعل الخلف يؤولونه بتخصيص الكلام والمعنى فيقول اى فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك
الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اى رب فيقول افظننت انك ملاقى فيقول لا فيقول فانى
انساك كما نسيتنى ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اى الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك
وصليت وصمت وتصدقت ويثنى اى الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعنى اقر الثالث بظنه لقاء الله
وعد اعماله الصالحة فيقول ههنا اذا يعنى قف فى هذا الموضع حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال

[Right page]

الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اى النائب اذ ذكرت اى ذكر فى نفسه من ذا الذى يشهد علىّ فيختم على فيه ويقال لفخذه
انطقى فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اى بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار
يعنى ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اى الذى بعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذى سخط الله
عليه ف ابو برزة رضى الله عنه هل تفقدون من احد فقالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقد
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقد
من احد قالوا لا قال لكنى افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه التحبب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب
تقدم البيان عليه فى اول هذا الباب فى حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه روى البخارى
هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعنى انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغى
رعاية قلوبهم والسعى لمطلوبهم ف سمرة بن جندب رضى الله عنه قال كان رسول الله عليه السلام
اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة رؤيا فان راى احد رؤيا قصها فيقول ما شاء
الله من تعبيرها فسألنا يوما قال هل راى احد منكم رؤيا فقلنا لا قال لكنى رايت الليلة رجلين اتيانى
فاخذا بيدى فاخرجانى الى ارض مقدسة اى مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من
حديد يدخله فى شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن
حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اى يبرأ شدقه المشقوق فيعود فيصنع
مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه
بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملاء الكف او بصخرة شك من الراوى فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وفتح الدال
المهملة اى يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اى تدحرج فانطلق اليه لياخذه فلا يرجع الى هذا اى الى
ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو هذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى ثقب اى ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته
نار فاذا اوقدت اى اشتعلت ارتفعوا اى ارتفع الناس الذى فى الثقب حتى كادوا يخرجون فاذا خمدت رجعوا
الخاء المعجمة والميم اى سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا الى نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر
فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فيجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت

[Margin:] الضعفاء الرواية عنه

[Margin:] عن مصعب بن سعد قال رأى سعد ان له فضلا على من دونه مما عم الحديث قيل وذلك لان سعدا راى رجلا لا اسلاح معه فاستنقصه والمراد بالضعفاء اهل الصفة فانهم احتسبوا انفسهم واكثر قصدهم الغزو والصلوة والدعاء

[Margin:] قيل فيه دليل على جواز اطلاق البارحة على الليلة الماضية وان كان قبل الزوال وقال ثعلب وغيره انما يقال البارحة بعد الزوال فيحتمل انهم ارادوا ان ذلك قبل الزوال حقيقة فلا يمتنع اطلاقه قبل الزوال وانما البارحة مجاز وهو ليس بصحيح وانما البارحة من البراح وهو الزوال فكان اطلاقه على الليلة الماضية قبل الزوال وبعده سواء وفيه دليل على استحباب اقبال الامام على المصلين بعد سلامه وفيه دليل على ان جماعة من الاشقياء يعذبون فى البرزخ وهو ما بين الموت الى النفخة الاولى

ما بذا

[Left page]

ما بذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة
بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة اى رقيانى على الشجرة فادخلانى دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال
احسن وافضل اى من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما طوفتمانى
فاخبرانى عما رايت قالا نعم اما الرجل الذى رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فيحمل عنه على بناء المجهول
اى ينقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذى رايته يشدخ رأسه فرجل علمه القرآن
فنام عنه بالليل يعنى لم يكن يقرؤه القرآن فى الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رأيته
فى الثقب هم الزناة والذى رايته فى النهر آكل الربوا والشيخ الذى رايته فى اصل الشجرة ابراهيم والصبيان
حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين
واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت رأسى فاذا فوقى مثل
ويروى مثل الربابة وهى بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التى ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك
فقلت دعانى اى اتركانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفى الحديث استحباب
السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تأويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن فى معايش الدنيا خ
عائشة رضى روى البخارى عنها قالت لما ارادوا تدفين بنت النبى عم قال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة
الذنب يقال قارف امرأته اى جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك
الفعل يقع فى الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المص بقوله يعنى الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين
احد المحتملين فى توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول لقوله لم يقارف
بقوله لم يذنب والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل فى قبرها يعنى قبر بنت النبى عم فان قلت
عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال فى القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف
يكون داعيا اليه قلت لعله عم قال ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله خ سهل بن سعد رضى
روى البخارى عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله انى وهبت نفسى لك فقامت قياما طويلا فقام رجل
فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال عم هل عندك شىء تصدقها اياه فقال ما عندى الا ازارى فقال عم
ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس
فلم يجد شيئا فقال عم هل معك شىء من القرآن وقع فى بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير

[Below the text:] اى شىء محفوظ من القرآن

[Margin:] قد تقدم الكلام عليه فى الباب فى قوله ما لى اليوم فى النساء من حاجة

لان لفظ مسلم ماذا معك من القرآن تمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال عم زوجتكها بما معك من القرآن قاله
لرجل اراد ان يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي عم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ فيه خاتم
قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعي لان الباء يقتضي المقابلة في العقود ولانه لو لم يكن مهرا
لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك شيء من القرآن معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال
وقد قال تع ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك من القرآن لانه
بين الداعي الى اجتماعهما م الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اردفني النبي عم يوما فقال
هل معك من شعر امية بن ابي الصلت تمته قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال
حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهائين وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان
النبي شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا
قاله لم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشهل
او غيرهما قاله لرجل اخبره اي النبي عليه السلام انه تزوج امرأة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر
الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اي النبي عم للرجل على اربع اواق بهمزة الاستفهام فيه
مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض بضم العين
واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح
مطلقا لانه قد صح ان النبي عم اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون
درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل به نفسه في مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال عم
ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي مبعوث الى الغزو
تصيب منه يعني تحصل بسببه غنيمة ومن بني عبس الباء قال اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة
وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد
ربكم حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث يا فلان بن فلان **فصل في فعل الامر** خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ائتموا بي
يعني قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من
في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا

مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن ق علي رض اتفقا على الرواية عنه
ائتوا روضة خاخ بخاءين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج
فيها المرأة والمراد بها هنا المرأة معها كتاب اي من حاطب فخذوه منها تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد
شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روى عن علي انه قال بعثني رسول الله عم والزبير والمقداد ويروى انطلقوا
حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روى عن علي رض انه قال بعثني النبي عم وابا مرثد
الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث عم
ثلثة مع علي رض ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله عم يوم الخميس فقال عم
ائتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شأنه اهجر
استفهموه قال عم دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اي دعوني قال النووي يحتمل ان يكون كل من
طلب الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد قيل المراد بكتابه
امره بالكتابة لانه عم كان اميا وما يكتبه عم يحتمل ان يكون تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون
تبيينه عم مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روي ان عمر رض حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله عم
الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا
وكان الصواب منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر رض للتخفيف على النبي عم لغلبة
وجع الوفاة عليه وقال الخطابي كان لخوفه ان يقول عم شيئا يعجز عنه مما يقوله المريض فيجد المنافقون
بذلك سبيلا ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة
ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استأذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان شر الناس عند الله منزلة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي
بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان آذن له حتى اسأل رسول الله عم فسألته فقال عم ائذني له فانه عمك تربت
يمينك بهذه الكلمة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين
على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
ابدأ بمن تعول اي ابدأ في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فللاجانب قاله لرجل
عياله اذا قام على حاجته اليه من قوت وكسوة م جابر رض روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق عليها

فان فضل شیٔ فلاهلک فان فضل عن اهلک شیٔ فلذی قرابتک فان فضل عن ذی قرابتک فهکذا وهکذا اشارة
الی الیمین والیسار قاله لابی مذکور الانصاری حین اعتق غلاما له عن دبر یقال له یعقوب فقال م له الک مال غیره
فقال لا فقال م من یشتریه منی فاشتراه نعیم بن عبد الله العدوی بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله
الیه وبهذا احتج من جوز بیع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحدیث علی انه کان المدبر المقید جمعا بینه وبین
المدبر لا یباع ولا یوهب وفیه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت یقدم الاوکد فالاوکد ق ام عطیة رض انفقا
ابدان بمیامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتی غسلن ابنته وهی زینب زوجة ابی العاص بن الربیع
وکانت اکبر بناته وفیه سنیة البدایة بالمیامن فی غسل المیت کما کان فی الوضوء ق ابوذر رض انفقا علی الروایة
ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر خ ابو هریرة رض روی البخاری عنه ابردوا بالصلوة فان شدة
الحر من فیح جهنم تقدم توضیحه فی الباب الثانی فی حدیث ان شدة الحر من فیح جهنم ق کعب بن مالک رض انفقا علی
الروایة عنه ابشر بخیر یوم مر علیک منذ ولدتک امک اراد به یوم لیلة نزلت فیه آیة التوبة فی حق المخلفین الثلثة
وهو احدهم انما صار ذلک الیوم خیرا مما سواه من الایام سوی یوم اسلامه وانما لم یستثنه لانه کان معلوما
تقدم قصته فی الباب الخامس فی حدیث ما خلفک الم تکن قد ابتعت ظهرک ق عمرو بن عوف رض قیل مات
عن النبی عم اثنان وستون حدیثا لم یخرج له فی الصحیحین سوی هذا الحدیث قال بعث رسول الله عم
ابا عبیدة بن الجراح الی البحرین فقالوا لیاتی بجزیتها فقدم ابو عبیدة بمال من البحرین فسمعت الانصار بقدوم
ابی عبیدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله عم فلما صلی عم انصرف فتعرضوا له فتبسم حین رآهم ثم قال
اظنکم سمعتم ان ابا عبیدة قدم بشیٔ من البحرین فقالوا اجل فقال ع م ابشروا واملوا ما یسرکم ای یسرکم ذکرها
ما یسرکم ما فیه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشی علیکم ما فیه نافیة والفقر بالنصب مفعول
اخشی قدیم اشارة الی ان الفقر اولی بان ینفی عنه الخشیة واقرب الی السلامة من الغنی ولکنی اخشی علیکم
ان تبسط الدنیا علیکم کما بسطت علی من کان قبلکم فتنافسوها عطف علی قوله تبسط اصله تتنافسون
حذف احدی التائین یعنی فترغبون انتم علی الدنیا کما تنافسوها ای کما تنافس فیها ورغب من کان قبلکم
وتهلککم ای الدنیا تلقیکم الی المهالک کما اهلکتهم ویروی وتلهیکم ای تشغلکم عن امور دینکم کما الهتهم
ق عائشة رض انفقا علی الروایة عنها ابشری یا عائشة اما الله فقد برأک قال لها حین انزل الله براءتها قوله تع
ان الذین جاؤا بالافک عصبة منکم الآیة تقدم قصته فی الباب الخامس فی حدیث یا معشر المسلمین م انس رض

قال

قال قذف هلال بن امیة امرأته بشریک بن سحماء فلاعنها وکان اول رجل لاعن فی الاسلام فقال عم ابصروها فان جاءت به
ای بالولد ابیض سبطا بکسر الباء او باسکانها ای مسترسل الشعر قضیء العینین بالضاد المعجمة وبالهمزة علی وزن فعیل یعنی
فاسد العینین بکثرة دمع او حمرة او غیرهما فهو لهلال بن امیة وان جاءت به اکحل ای اسود العین خلقة جعدا بفتح
الجیم واسکان العین المهملة ضد السبط احمش الساقین بحاء مهملة ومیم ساکنة وشین معجمة ای دقیقهما فهو
لشریک بن سحماء قال الراوی فانبئت انها جاءت به اکحل جعدا احمش الساقین فان قلت ای فائدة فی بعث حالهما
بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبیه علی انه لا تاثیر لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم یوجب الحد
علیها ولم یثبت نسب الولد لشریک ولا لهلال فان قلت کان الفراش ثابتا لهلال فکیف لم یثبت النسب له وقد قال عم
الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحدیث فیما لا یوجد من ذی الفراش نفی ولا یعتبر دعوة الزانی مع وجود الفراش
ومقصود الملاعن نفی الولد لا یثبت نسبه منه مع الفراش فوقر علیه مقصوده فلم یعتبر فراشه خ ابو هریرة
روی البخاری عنه ابغنی ای اطلب لی احجارا استنفض بها ای استنجی ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء شیئا عن نفسه
ولا تاتنی بعظم ولا روث نهی عن اتیان العظم لانه طعام الجن فینبغی ان لا ینجس بالاستنجاء وعن اتیان الروث
لانه نجس یزید فی النجاسة خ ام خالد بنت سعید بن العاص وقیل بنت خالد بن سعید بن العاص رض روی البخاری
ابلی واخلقی ثم ابلی واخلقی ثم ابلی واخلقی ذکر ثلث مرات قاله لها حین اعطاها قمیصا اصغر وهذا دعاء لها بطول العمر
م عبد الله بن عمرو رض روی مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل من مال غیره والبخل هو المنع من مال نفسه وقیل البخل
یکون فی المال والشح عام یکون فیه وفی غیره وقیل الشح اشد البخل وقیل البخل مع الحرص فان الشح اهلک من کان قبلکم
بهلاکهم کونهم معذبین به وهو یحتمل ان یکون فی الدنیا وان یکون فی الآخرة م ابو هریرة رض روی مسلم عنه اتقوا
المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذی یتخلی ای یقضی الحاجة فی طریق الناس او فی
ظلهم المراد به الظل الذی یستظل به الناس ویتخذونه مناخا ومقیلا وهنا محذوف ای تخلاء الذی یتخلی وانما قدرناه
لیطابق الجواب السؤال م عائشة رض روی مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة یعنی لا تستقلوا شیئا من الصدقة
خ انس رض روی البخاری عنه اتموا الرکوع والسجود فوالذی نفسی بیده انی لاراکم من بعد ظهری اذا ما رکعتم واذا
ما سجدتم خصهما بالذکر لوقوع الاخلال فیهما غالبا وما فی الموضعین زائدة خ انس رض روی البخاری عنه اثبت
احد اللهم حذف عنه حرف النداء فانما علیک نبی وصدیق وشهیدان ویروی فانما علیک الا نبی او صدیق او شهید
وکان علیه النبی علیه السلام وابو بکر وعمر وعثمان رضی الله عنهم وتحرک احد کالفخر من المباهاة وفیه معجزة للنبی علیه السلام

حث اخرتموني كونهما شهيدين وكانا كما قال عم فان قلت ان كان حجرهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد
قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو او انما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال
فان قلت قد جاء ان عمر رض ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتثاث يحمله على انه عم
كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم الآخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له
بالجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رض اجتنبوا السبع الموبقات اي احترزوا
عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما
هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص وغيره واكل الربوا
واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان الكثر
منهما يجوز وقذف المحصنات اي نسبتهن الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس
من الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي
البريئات من الزنا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب
لانه لو كان للايجاب وقد يتنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله عم لا وتران
في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة
يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ
عروة بن الزبير رض روى النبي عم احبس ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع
يهدم منه فبقي منقطعا وروي بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به تجليه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى
المسلمين ولا يفوت عن رؤية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد
المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما ساروا
امر عم العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد نعمة الله تع عليه كذا وقع مرسلا وهو كحديث عايشة عن النبي
عليه الصلوة والسلام م المقداد رض روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بما ليس
في الممدوح التراب قيل حثي التراب حقيقته مرادة هنا وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم
ولا تشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم

من تراب

من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي بهذا ضعيف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه احشدوا اكثروا النجمع
اي اجتمعوا فاني ساقرا عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد ثم خرج فقرا قل هو الله احد تقدم بيانه كون هذه
السورة ثلث القرآن م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال لما استيقظنا من حر الشمس غداة ليلة التعريس قمنا
فزعين فقال عم اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء
فتوضا منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بالنبي عم على وزن مفعلة
من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضا منها فسيكون لها نبا يعني معجزة وهي انه عم لما انتهى الى الناس وقت
اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضاته قال له ليلة التعريس اقول على ما روي كان
ينبغي للمصنف ان يقول غداة ليلة كما ... ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء اي وضوءا خفيفا مع كثرة اراقة الماء وقيل
معناه وضوءا بلا استنجاء الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي عم خ جابر رض روى النبي عم عنه قال توفي ابي
وعليه دين وسقا من تمر اليهودي فاستنظره فابى وكلمت رسول الله عم ليشفع لي فاستشفع اليهودي في
ان ياخذ تمر حايط لي وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل عم النخل يمشي فيها ثم قال جزه بالفضل فقال عم
اجزز لكل اي مارايته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمته فلما رجعت الى عمر رض فاخبرته فقال لقد علمت
ذلك حين مشى فيها رسول الله قال الجابر لما اخبره بقضاء دينه انما امره عم باخباره عمر رض لانه اكثر اعانا وذوقا
وايقانا وفيه دلالة على معجزته عم وجواز شفاعته لحط بعض الدين ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
ادعي لي ابا بكر اباك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعني آمر بكتابته فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل
انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر
وابنه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام
من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا باس بان ياكل مما يلي غيره ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
قيل للنبي عم ان الاعراب ياتوننا باللحم فنبتاع منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه
او لا افناكل منه فقال اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المزكي
بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان ما لم يعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان
الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اذهب
فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثي لغتان في افواههن من التراب وامره عم بذلك

للبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله الرجل قال لقد غلبننا يا رسول الله
بعد ما امره عم بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلما كان نهيه عم
للتنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره عم على التحريم فان قلت الصحابيات كيف يتمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك عند
الرجال لم يصرح بان النبي عم نهاهن عن البكاء فظنن انه يعمل ذلك من عنده ارشادا ق ابو هريرة رض انه
قال جاء رجل الى النبي عم فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة
قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا
ثم جلس فاتي النبي عم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي
المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي عم حتى بدت انيابه ثم قال عم اذهب فاطعمه اهلك يعني نفسه
للعيال البارز في اطعمه عرق فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر
صاعا قاله للذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحكه عم كان لتعجبه من تباين حال الاعرابي حيث كان في الاول
مشفقا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله حيث احل له
بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله عم على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب
ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه عم لم يقل
في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم امره
بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امر النبي عم بذلك واما امره عم باعطائه اهله فقيل
كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما
والاقرب ان يجعل اعطاءه لا على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره عم باطعام عياله
دون تصدقه كفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق
سهل بن سعد رض انفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته
قريبا في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن
تكلف في تأويله من الشافعية بتجويز تقدم التزويج فيكون تمليكا بما سبق من قوله زوجتكها
فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها قالت قام النبي عليه السلام

يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن
له علم فهو انبجانية الى ابي جهم وأتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء
وتشديد الياء وروى غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني آنفا عن صلوتي وفيه
حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة
تصح وان حصل فيها فكر شاغل لما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي عم وانما بعث
بانبجانيته لئلا يتأذى برد هديته ق عمران بن حصين رض انفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحاء ليلة التعريس
عجلني النبي عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها
كم بين اهلك والماء فقالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله عم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرته
ايضا ان لها ايتاما فقال عم استنزلوا بعيرها فشربنا ورويناها وكنا اربعين رجلا وملأنا
ما معنا من القربة وكانت مزادتاها مملوءتين من الماء فقال هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر
وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال عم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء
ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني روي لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله سقانا
روي ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت منه عم فاسلمت واسلموا قاله ضحاء ليلة التعريس
لذات المزادتين اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة رض روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فاخل
ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله فيه
دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رض انفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني ثم غسله وقيل
اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا لعله عم امر باعادته يكون لترك الموالاة قاله لرجل توضأ فترك
موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع بهذا
على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم تصح طهارته ف
ابن عباس رض انفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على
بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي خارجة للحج فما تأمرني قال النووي رح فيه ان الحج معها لان
غيره مقامه جائز في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من
ذي الرحم المحرم لانه لم يستفسر ذلك الرجل ان لامرأته محرما اولا ف ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قال صلى

في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء النبي عم فسلم عليه فقال عم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى
ثم جاء فسلم فاعاد عم الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد عم عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه
والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي الجواز بها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت
النبي عم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده
سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه عم بحسن المقال
عائشة رض الفقاع الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت
سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيا من الكراهة وهو كان زوجها من
دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم
والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه
عفي عنه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اركبها ايها الشيخ
فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن
تعذيب هذا نفسه لغني م جابر رض روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضرها بالركوب اذا
الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا يفهم من التقييد انه
ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تع فلا يصرف شيا من عينها ومنافعها الى
نفسه يعني البدنة تفسير لغير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي قاله حين سئل
عن كعب الهذلي ق ام سلمة رض الفقاع الرواية عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها
النظرة اي اصابة العين قاله حين راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء
ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء
هذا اذا كان الرقاء من القرآن او الاذكار المعروفة واما الرقاء التي لا يعرف معناها فمكروهة م جابر رض
روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة
المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام متنعلا وفيه استحباب وصية الامير اصحابه بالتاهب لما
يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة رض الفقاع الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء

قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين
للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه
اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة
وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الصلاح وقواه بدليل قوله عم وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول
وهي حواء خلقت من اول اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تع خلقكم من نفس واحدة
وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل
اعوج فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا علاج الا الانتفاع بها الا
بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رض
الفقاع الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار
الميت شر تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رض الفقاع
الرواية عنه اسق ثم امسك الاسقاء قيل السقي للانسان والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى
جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبعد الراء
المهملة علم جبل بمنى قاله عم لما تحرك وكان النبي عم مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد
الا وهو جنس شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي عليه السلام هذا كلام الراوي
وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص ويروى اثبت وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير
يعني روى بعض الرواة لفظ اثبت مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال قال سعد بن
عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا لا امهله حتى آتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي
بعثك بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدي السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء
انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تع في الباب الثالث في حديث
لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس ردا لقول النبي عم بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا
في قتله يعني سيدكم سعد بن عبادة بهذا التعبير من المص م وائل بن حجر رض روى مسلم عنه قال قال سلمة بن
يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يسالونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال عم اسمعوا
يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني

اعتدلوا في السجود كونوا الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع رأسه ولا يبسط احدكم
ذراعيه انبساط الكلب انما نهي عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قاله لعايشة في سبية اي مسبية من بني
تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم ينتسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ
عوف بن مالك رضه روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني تحدث ست علامات قبل قيام القيمة
موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء يأخذ
فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء يأخذ الغنم فتموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان
عمر رضه في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون
الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان
لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم
وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر اللون
فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر
الفا اعلم ان هذه العلامة وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان يأخذنا ونحن في يقظة من احوالنا
وعلى طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم ورواه
الافليشي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي
روى مسلم عنه اعرضوا علي رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قاله حين
قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه اعرف
عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو
وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان
العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها
ثم كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بان يعرف عفاصها اولا فاذا
عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان
لم تعرف فاستنفقها اي ان لم يعرف صاحبها فتملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك

ولتكن وديعة عندك

انما الاثم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم قاله لسلمة بن
يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضه روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل
عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس رضه والمذكور
في هذا انه امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها
فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع هذا تفسير لضمير منه من وضوئه بفتح الواو
ما ازيل به الحدث بعد ما مج فيه يعني قذف فيه من لعابه قاله لابي موسى وبلال لكون لعابه عم جديرا ان يكون شفاء
من كل داء في الآخرة امانا من سوء الجزاء خ ابو موسى رضه قال كان رسول الله صلعم اذا اتاه طالب حاجة اقبل
على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة اعلم الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة
عن ابي موسى تؤجروا بالجزم جواب الامر لما فيه من السببية لا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر
فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد قيل اشفعوا
معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا او يوم
اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سأل اهل مكة رسول الله ان يريهم آية فاراهم القمر شقتين حتى رأوا حراء
بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا متأهبين
لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان
ابن الحكم رضه روى البخاري عنهما قالا بعث النبي صلعم عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا
جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عم اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي
افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت
يعني هل ترون مصلحة في ان نأتيهم على غفلة فنصيبهم فان يأتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة
والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم
الحرب بفتح الراء نهب مال الرجل وتركه بغير شيء م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي عليه السلام عن الاختلاط بالحائض
فقال عم اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه حرام
والنكاح في اللغة الوطي انما العقد به مجاز يعني بالحائض هذا تفسير لمفعول اصنعوا الغير الصريح ق انس رضه

وقد تقدم الكلام عليه في الباب السادس في قوله عم ان امر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا ... ١٧٤

توجروا مجزوم بجواب الامر ولا يتحقق السببية وهذا يقتضي شرط وذلك لا يتحقق في الشفاعة في الحدود فلابد الحديث فبقي الشفاعة لارباب الحوائج المباحة كدفع ظلم او تخليص عطاء وامثالها وكذا في العفو عن ذنب ليس فيه حد اذا لم يكن المذنب مصرا فان كان مصرا فلا يجوز حتى يرتدع عن الذنب والاصرار وفي بعض الروايات فلتوجروا وليقض الله على لسان نبيه ما احب فعل اللام لام كي والفاء زائدة اي كي توجروا وقيل لام الامر ومعناه التعرض للاجر بالاستشفاع فكانه قال اشفعوا وتعرضوا بذلك للاجر وعلى هذا يجوز كسر اللام واسكانها لاجل حركة الحرف التي قبلها وقول لبعض الاهل والرواية بحذف الياء جزما ولا يصح لام كي ولا لام الامر ... مكان لفظ الامر ومع موضع الخبر وافاد معناه تمت الكرماني

النكاح في اللغة الوطء

يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعدما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها
وانفاقها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب بان هنا تجوزا المراد بكونها وديعة انه لا ينقطع حق صاحبها
فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا قيمتها وبهذا معنى قوله ع م فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل
ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها تبقى عندك
على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة بهذا تفسير القرض في عفاصها قال
واحمد يجب ردها الى ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه
وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله
يؤيده قوله ع م في حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقضها بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها فادفعها اليه وقال
الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وقال الامام ابو حنيفة
وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمي رض اتفقا على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين
يعني بعد عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيف وغيرها
والمعنى الاول اظهر قاله له حين قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم خص في الجواب بادنى شعب الا
قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها او ليستدل به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق
الاولى م جابر رض روى مسلم عنه قال جاء رجل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره
ان تحمل فقال ع م اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث
ما عليكم ان لا تفعلوا خ جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي ع م مرجعه من حنين
يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي ع م فقال ع م اعطوني
ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان نعما بالرفع اسم كان
وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروي نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه
في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا
اي في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من الفقر قاله متصلا من حنين يعني وقت رجوعه
من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي ع م وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عليه مما افاض من دينه
م عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود كرره للتحذير تنبيها لكبد

ان الله اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام بهذا متعلق بعد تركه المقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب
شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال ع م اما لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي لاحرقتك
او لمستك النار شك من الراوي انما قال كذا لانه كان متعديا في جزائه عن المقدار الذي استحقه والا فجزاء
المملوك بقدر خيانته جائز ورد عليه الحديث ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله
يعني هي ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا
يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه والا اي وان لم يجد فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود
م ابن عباس رض روى مسلم عنه اعملوا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون
الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين
في هذا العمل بالمباشرة بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان يليها العباس في الجاهلية
فامضاها له النبي ع م وبين انه لو باشرهم في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع
ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في
الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا وقد كتب له مقعده من النار خ انس رض روى البخاري عنه اعيدوا
سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان
شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما ه جابر رض اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري
بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المرأة فرجها بخرقة عريضة
وتشد طرفيها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كرسفا لتمنع بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت عميس
حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رض
روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته
ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا
من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة
اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم
كانوا غير محاربين فلا يقتلوا الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين
الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله

اخرجوا فلا تغلوا بينهما ايتما ما بشانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال بالشك من الراوى فايتهن ما اجابوك ما فيه زائد
فاقبل منهم وكف عنهم يعنى امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام بيان للخصال الثلث قال النووى بكذا بو فى جميع
نسخ صحيح مسلم قال القاضى عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها فى سنن ابى داود لا
تفسير للخصال الثلث وقال المازرى ليست ثم ههنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم
ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين بهذه الدعوة الى قوله فان هم ابوا متفرعة على الخصلة الاولى
المراد من دار المهاجرين المدينة لهكذا صدر الحديث كان فى وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا
ذلك فلهم ما للمهاجرين اى من الاجر واستحقاق مال الفئ وذلك الاستحقاق قبل كان فى زمن النبى صلعم فانه
عليهم مما اتاه الله من الفئ وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعنى يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا
الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم
اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اى من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون
كاعراب المسلمين الذين يسكنون فى البوادى تجرى عليهم حكم الله الذى تجرى على المؤمنين من وجوب الصلوة
والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم فى الغنيمة والفئ شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اى عن
قبول الاسلام فسلهم الجزية بهذه هى الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل
مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر كان او غيره وقال ابو حنيفة لا يؤخذ من مشركى العرب ومجوسهم
وقال الشافعى لا يقبل الا من اهل الكتاب والاستعانة من كل جانب بالدليل يفضى الى التطويل فان هم ابوا
فاستعن بالله وقاتلهم بهذه هى الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اى من الكفار فارادوك
ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اى عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك
وذمة اصحابك يعنى لا تقل لهم ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتى وذمة اصحابى فانكم ان
تخفروا بضم التاء من الاخفار نقض العهد ذممكم وذمم اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله
واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووى قوله لا تجعل ولا
تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدرى اتصيب حكم الله فيهم ام لا وفيه حجة لمن قال
كل مجتهد ليس بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب بنض اتفاقا على الرواية
قالت دخل علينا النبى صلعم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك لو هنا ليس للتخيير بل

زينب او ام كلثوم قال لما توفيت ابنته

بهذه

بمعنى جزية

وقوله فاسئلهم الجزية يدل على جواز
اخذ الجزية من كل كافر عربى وغيره
كتابى وغيره وابو حنيفة لم يجوزها
من مشركى العرب ومجوسهم بل
قال لا يقبل منهم الا الاسلام او السيف
لما عرف فى موضعه واختلف فى
مقدار الجزية فقال ابو حنيفة على الغنى
ثمانية واربعون وعلى متوسط الحال
اربعة وعشرون وعلى الفقير اثنا عشر
درهما وقال الشافعى اقلها على الغنى
والفقير دينار واكثرها ما يقع
التراضى وفى الحديث استحباب وصية
الامام امراءه وجيوشه بتقوى الله
وتعريفهم ما يحتاجون اليه فى غزوهم
وما يجب عليهم وما يحل لهم وما يحرم
وما يستحب وما يكره [illegible]

بهذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب اولا فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع
ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبل ليس معناه التفويض الى رايهن بل معناه ان احتجتن
الى التزيد واجعلن فى الاخرة اى فى الغسلة الاخرة كافورا او شيئا من كافور يشك من الراوى فاذا فرغتن
فاذنني بمد الهمزة وتشديد النون بعد الدال اى اعلمنني ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اغسلوه
بماء وسدر وكفنوه فى ثوبين قاله صلعم فى حق رجل وقع من فرسه عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اى
لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل فى غيرهم ولا تخمروا اى
راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعنى على هيئته التى مات عليها ومعه علامة حجه كما ان الشهيد يوم
القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعى واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه
ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة فى قوله كفنوه فى ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اذ لا دليل على انه
ليس كالمحرم الحى وفى الحديث جواز التكفين فى ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبى صلعم لم يسال عن دينه
خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب
وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بن ابى المعجمة
وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امراته النبى صلعم فقالت يا رسول الله انى لا اغضب على زوجى
ثابت لسوء خلقه ولكن اكره طبعا وانى اردّ عليه حديقته وهى كانت صداقها م ابن عمر رضه روى عنه
اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين
بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهى قصير الذنب خصهما بالذكر
بعد الحية لكونهما من بينها اكثر واهلاكهما اجد فانهما يلتمسان البصر يعنى يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد
نظرهما اليه لخاصية السمية فى بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه بالنهش والاول اصح و
يستسقطان الحبل بفتح الحاء جمع الحبالى ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اقرا على القران
قاله قال الراوى قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل اى القران قال النبى صلعم انى احب ان اسمعه
من غيرى فقرات النساء اى سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك
على هؤلاء شهيدا رفعت راسى او غمزنى رجل الى جنبى شك من الراوى فرفعت راسى فرايت دموعه صلعم تسيل
وفيه استحباب سماع القران من غيره لانه ابلغ فى التفهم والتدبر واما بكاؤه صلعم عند قوله تع فكيف اذا جئنا

السدر شجر النبق والنبق بفتح النون
وكسر الباء وقد تسكن ثمر السدر
واحدته نبقة بكسر الباء وسكونها
واشبه شئ به العناب قبل
ان تشتد حمرته والتخمير التغطية
ثم كفن السنة ثلثة اثواب ازار
وقميص ولفافة والاقتصار
على ثوبين جائز وهما ازار
ولفافة وهو كفن الكفاية هذا
عند ابى حنيفة واصحابه رحمهم الله
وعند الشافعى رح المستحب ان يكفن
الرجل فى ثلثة اثواب ازار
ولفافتين [illegible]

الحديقة كل ما احاط به البناء من البساتين من النخل
وغيرها ويقال للقطعة منها وان لم يكن محاطا بها ذلك
حديقة وفى الحديث دلالة على انه يجوز للزوج ان
ياخذ من زوجته فى الخلع ما
اعطاها من غير كراهة [illegible]

وفى الحيات نوع تسمى الناظر متى وقع
نظره على عين انسان مات من ساعته
ونوع اخر اذا سمع انسان صوته
مات [illegible]

وفى الحديث فوائد منها استحباب سماع القران والاصغاء له
والبكاء عندها وتدبرها ومنها استحباب طلب القراءة
من غيره ليسمع له وهو ابلغ فى التفهم والتدبر
من قراءة نفسه ومنها التواضع
لاهل العلم والفضل ولو مع
ساعهم [illegible]

قاريا لسيدة الآية على هول القيمة وشدة الامر ابو امامة رضى روى مسلم عنه اقرؤا القرآن فانه يأتى يوم القيمة شفيعا
لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوتهم واسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون
بان يجعله الله تع فى صورة وانطقه كما انطق الرحم كلاما فى حديث آخر اقرؤا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو
الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر
لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفى ذكر سورة فى الثانى دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون
سورة جائز فانهما تأتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصور له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان
وهو ما يغم الضوء ويمحوه لشدة كثافته او كانهما غيايتان وهى بالغين المعجمة وبالالف بين الياءين المثناتين
تحت ما يكون ادون منها فيحصل عندها الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو
الطائفة من طير صواف جمع صافة وهى من الطيور ما بسط اجنحتها فى الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك
من الراوى وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما
عالما معانيهما او معلما من يطلبها من المستعدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغياية
وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين
اعلى والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجل الكرامات التى خص بها نبينا عليه السلم من
تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء ولان الغياية افضل من الغمامة لان فى الغياية
الضوء والظل جميعا قال الشيخ الشارح بهذا التقسيم ورد على الانواع المذكورة فى التنزيل فى قوله تع ثم اورثنا الكتاب
الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء واذا قربت بحيث تظل تكون غياية
فالغمامة فى حق من يقرئهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم النفس والغياية فى حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير
فى حق من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق
بالخيرات المختصة بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظلل اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اى
تجادلان عن قارئهما او معناه تشفعان له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة
اى لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحرة
بالبطلة لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رض اتفقا على الرواية عنه اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم
قلوبكم ملتذة بقراءته متدبرة معانيه وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه

ونقول فانهما تأتيان قبل اى تأتى ثوابهما
ويجوز ان يصور الله تعالى الحروف
التى فيهما بصورة الغمامة فانه جاء
الآثار فى تصوير الاعمال والغمام
هو السحاب الملتف وهى الغياية اذا
كانت قريبة تظل وقوله فرقان من طير
اى طائفتان منها وصواف جمع صافة
وطير صواف هى التى تصف اجنحتها
فى الهواء وكلمة او للتقسيم لا للشك
من الروايات فيها على ذلك ووجه
التقسيم انه عم بنى بيان المراد على الانواع
التى وردت فى التنزيل فى قوله تعالى
ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا
من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم
مقتصد ومنهم سابق بالخيرات
باذن الله وتاويله والله اعلم ثم اورثنا
منك هذا الكتاب الفرقان الذين
اصطفينا من عبادنا المحدثين المخصوصين
من عندنا بمزية العناية وكمال
الاستعداد بالنسبة الى ساير الامم
فمنهم ظالم لنفسه بنقص حق استعداده
ويمنعه عن الخروج الى الفعل للاشتغال
بما ينافى استعداد الكمال علا

والاصل فى المحاجة ان يطلب كل واحد
من المخاصمين ان يرد صاحبه عن
حجته واريد بذلك ههنا مدافعة
السورتين عن اصحابهما وذلك
داخل فى المعنى المراد من المثل المضروب
لانه انما ضرب مثل السورتين
مرة بغمامتين وكرة بغيايتين
وتارة بفرقين من طير لينبه
على انهما يظلان اصحابهما عن حر الموقف وكرب يوم القيمة وانما بنى الامر ببيان المراد على الانواع الثلثة ترتيبا لطبقات اهل

يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر او لملالتها من استدامة القرآن فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القرآءة و هو التدبر
او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع و السؤال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اقيموا الصف
في الصلوة فان اقامة الصف اى تسويته و قيل هي سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها
فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رضه روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م و يروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام
يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مميزها محذوف اى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح الياء
المثناة تحت و الاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر و في بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق و بالقاف
فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من المصنف كلام الراوى كان ينبغي للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة
وان كان من كلام المص فغير مناسب وان قوله يروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة و ان
جعل يروى متعلقا بقوله فكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية البخارى ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم
و يروى ما بين ستمائة الى سبع مائة و يروى الفا و خمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان
بقولهم خمسمائة المقاتلون و بقولهم ما بين ستمائة الى سبع مائة الرجال خاصة و بقولهم الفا و خمسمائة النساء
و الصبيان و الرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخارى في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا و خمسمائة
اياهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي
طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين و كثر الله ماله و ولده و طول عمره ببركة
خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوى السهام
سهامهم فما بقى اى من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من احق بل بمعنى
اقرب و المراد به قرب النسب و ذلك يكون بقرب الدرجة و اخرى بقوة القرابة و انما ذكر ذكر بعد رجل النساء كيد و قيل
للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة و لا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن و هو الاقل على تقدير الذكورة
و الانوثة و قيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من
بلغ حد الرجولية و قيل ذكره لنفي المجاز اذ المرأة القوية قد تسمى رجلا خ ميمونة رضه روى البخاري عنها القوها و ما
حولها و كلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فأرة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية
ابي هريرة رضه انه قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو
الضمير راجع الى المصدر امسك خير لك قاله له حين اراد ان يتصدق بجميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه عن غزوة تبوك

و قد تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في قوله عم ما حملك الخ

اقامة الصف في عبارة عن تعديل القائمين على سمت واحد تمت

اى يقوله و يتلفظ به و كم استفهامية مميزها محذوف اى كم رجلا كقولك كم مالك اى كم درهما او دينارا

رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة و بقولهم فكتبنا له الفا و خمسمائة مع

ق ابن عباس رضي الله عنهما الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر للحديث المراد بالفرائض ههنا هو السهام
المقدرة بتقدير صريح كالنصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس واهلها هم المستحقون لها
كالاب اذا كان للميت ابن او ابن ابن وان سفل والام وجدة لم يدخل في نسبتها الى الميت جد فاسد
والبنت وبنت الابن وان سفلت والاخت لاب وام او لاب واولاد الام والزوج والزوجة
فللاب اذ ذاك السدس والجد الصحيح كالاب الا في اربع مسائل وللام السدس مع الولد وولد الابن و
ان سفل والاثنين من الاخوة والاخوات مطلقا والثلث عند عدمهم وثلث ما يبقى بعد فرض احد
الزوجين وللجدة السدس مطلقا واحدة كانت او اكثر عند ثبوتهن والتحاذي في الدرجة وللبنت الصلبية
ولبنت الابن عند عدمها وللاخت لاب وام وللاخت لاب عند عدمها النصف ولما فوقها منهن
الثلثان ولبنت الابن مع الصلبية وللاخت لاب مع الاخت لاب وام السدس تكملة للثلثين
ولاولاد الام للواحد السدس ولما فوقه الثلث ذكورهم واناثهم في الاستحقاق والقسمة سواء وللزوج عند
عدم الولد النصف وعند وجوده الربع وللزوجة الربع عند الاولى والثمن عند الثانية ● واما العصبة
فهي من ياخذ ما ابقته الفرائض ومن حكمها الحرمان عند الاستغراق واحراز الجميع عند الانفراد وهو
نوعان عصبة بنفسه وهو ذكر لا يدخل في نسبته الى الميت انثى وهم اربعة اصناف بنو الميت وبنوهم
وان سفلوا ثم ابوه وابو ابيه وان علا ثم الاخوة وبنوهم وان سفلوا ثم الاعمام وبنوهم كذلك
ومن كان اقرب درجة كان اولى بالميراث فيراعى الترتيب المذكور ومن كانت ذا قرابتين فهو اولى
من ذي قرابة واحدة ذكرا كان او انثى فالاخ لاب وام اولى منه لاب وابن الاخ لاب وام اولى منه
لاب وكذلك الحكم في اعمام الميت ثم في اعمام ابيه ثم في اعمام جده ● وعصبة بغيره وهي خمس من النسوة
البنت الصلبية وبنت الابن عند عدمها والاخت لاب وام والاخت لاب فانهن يصرن عصبة باخوتهن
والاخت مع البنت لقوله عليه السلام واجعلوا الاخوات مع البنات عصبة ● وذهب عامة الفرضيين
الى قسمة العصبة الى ثلثة الى ما ذكرنا والى عصبة مع غيره وسبب عدولي عن ذلك الى اثنين مذكور
في شرح رسالتي في الفرائض فليطلب ثمة ● واذا عرف هذا عرف معنى قوله صلى الله عليه وسلم
الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر وانه محمول على ما اذا كان العصبة بنفسه موجودة
واما اذا لم يكن فما بقي فللعصبة بغيره وان معنى قوله لاولى لاقرب من الولي وهو القرب وذلك
يكون تارة بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وقوله ذكر قيل انه تاكيد وقيل انه للتنبيه
على سبب استحقاقه وهو الذكورة تم كمال الدين عفا الله

وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة اى اخلع عام يقبل ءم منه تصدق جميع ماله لعلمه ءم انه غير كامل التوكل
ومشورته ءم مع النبي ءم مشورته وقبل من ابي بكر رض لعلمه بانه كامل التوكل خ انس رض روى البخاري عنه قال كان لعايشة رض
قرام سترت به جانب بيتها فقال صلى النبي ءم اليه فقال لها اميطي عنى اى ازالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق
فيه نقش وتصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاويره تعرض فى صلوتي م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال بعث النبي ءم
ست عشرة بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال انحرها
ثم اصبغ قلادتها اى نعلها التى ربط فى عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة على انها هدى فلا يتعرض
لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها بيان الاعلام بكونها هديا لتاكل
الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من رفقتك انما نهى ءم السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يتعللوا
الى نحرها قبل الاوان بعلة العطب ورغبة فى اكل اللحم قيل رفقة السائق من يخالطه فى الاكل وغيره دون جميع القافلة
لكن الصحيح ان رفقته كل من فى القافلة لان المعنى الذى منع الاكل لاجله موجود فى كلهم فيعمهم النهى فان قلت اذا لم
يجز لاهل القافلة اكله كان تركه للسباع وبهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على سكان البوادى
وغيرهم متبعون منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد يأوى قافلة فى اثر قافلة يعنى ما ابدع من البدن
بضم الدال جمع بدنة بهذا تفسير للضمير المنصوب فى انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشى
م جابر رض روى مسلم عنه انزعوا بنى عبد المطلب اى يا بنى عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم
لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا فى هذا الباب فى حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رض روى البخاري عنه انصر اخاك
ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اى النبي تحجزه
او تمنعه شك من الراوى تحجزه بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاء المهملة يعنى تمنع فان ذلك نصره يعنى منع الظالم عن ظلمه عون له
على مصلحة دينه ولذا سمى نصرا م حذيفة رض روى مسلم عنه قال هاجرت مع ابى الى المدينة فاخذنا بعض الكفار
فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبى ءم الى فتح
مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال ءم انصرفا اى امرهم ءم بالانصراف الا ان الوفاء بعهدهما على ترك
الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشو نقض عهدهما فى اصحابه ويطعنوا بهم وعن هذا قال ابو حنيفة
والشافعى فى اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفى لهم
بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد فالله ولا بيه ق ابو هريرة رض انفقا الرواية عنه

انظروا الى من هو اسفل منكم اى الى من هو دونكم فى النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى
من هو فوقكم اى فى النعمة والعافية فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى لا تعيبوا نعمة الله عليكم
لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة
والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد رض انفقا على الرواية عنه قال قال النبى عليه السلام يوم خيبر لاعطين
هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على
رسول الله كلهم يرجون ان يعطاها فقال ءم اين على بن ابى طالب فقالوا يشتكى عينيه فارسلوا اليه
فاتى به فبصق رسول الله فى عينيه ودعا له فبرئ حتى كان كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال على يا رسول الله
اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال ءم انفذ على رسلك اى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين
هو التأنى حتى تنزل بساحتهم اى بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله
اى فى الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلى رض ق عن نفر انفقا على الرواية عنه اوف بنذرك
قاله لعمر حين قال يا رسول الله انى كنت نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة وفى رواية فى المسجد الحرام استدل
بعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام القربة وحملوا الحديث
على الاستحباب استدل به الشافعى على ان الصوم لا يشترط فى الاعتكاف وعلى صحته فى الليل وقال ابو حنيفة
ومالك واحمد لا يصح الا بصوم لقوله ءم لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة فى الحديث باليوم لما ورد
فى بعض روايته مسلم يوما مكان ليلة ق انس رض انفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف
لما تزوج اولم امر من الوليمة وهى ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون
على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب مالك ان تكون سبعة
ايام والمختار انها على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة
عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم فى صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس
والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء
والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة
والمأدبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عايشة رض روى مسلم عنها اهجوا قريشا فانه
اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء اى من رمى السهام لكى ينبغى ان لا يبتدئ الكافرون بالسب والهجاء

قال الله تع ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ف البراء بن عازب رض اتفقا على
الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبريل معك قاله لحسان بن ثابت معناه م ابن عمر رض روى عنه
بادروا الصبح بالوتر يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي
له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوة الصبح الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا
يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه اراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف
بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان
حال الفتن من حيث انها تشيع وتعم ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا
ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استئناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا
هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسي كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوي
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بادروا بالاعمال ستا وروى ستة بالتاء وهذا ظ واما تانيث ستا فباعتبار
انها مصائب ودواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواه
الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس
وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة اراد به الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها
من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم بهذه الست مذكورة بالواو ولعلها تكون للتقسيم
م ابو ذر رض روى مسلم عنه بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي في ظهورهم
يخرج من بطونهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم ق وروى بشر الكانزين برضف
وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني بهذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه في نار جهنم
يعني مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد حرارتها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج
من نغض كتفه النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على طرف
الكتف وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه يجوز ان يكون التثنية
بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد حلمه اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه
يتزلزل اي يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون
خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال الشيء الى آخر

و رآه من تغيير ولو آية اي علامة في تتميم ومبالغة اي ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد او غمز بالعين ولو جدتها الان
تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآية مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله تع انا نحن
نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما الشدة اهتمامهم بنقل الآيات
لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والايات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم
عليكم ان تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام
التوربشتي بهذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله ام امتهوكون انتم كما
تهوكت اليهود والنصارى وقيل لا ضيق عليكم في التحدث عنهم لانه ليس عن علم للنقل ولان التحدث جائز بالتعليق
ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج م ابن عمر رض روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان
م عائشة رض روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رض تحينوا ليلة القدر
في العشر الاواخر اي اطلبوا بها في هذا الحين او قال في السبع الاواخر بهذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها
في الباب الثامن في حديث ارى رؤياكم قد تواطئت ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا
في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة
في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان
السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في
بدو الاسلام ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون
ترغيب في قبول الرخصة التي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل
الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معنيان اكتساب الطاعة
للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي التسحر يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة
وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في كتب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب
الخزاعي رض اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب ان يمشي الرجل بصدقته فيقول الذي يعطيها اي يعطانها
المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها
فاما الان فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة اهلها
بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ف ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا بهذا القرآن

يعني حافظو القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين
والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء
قسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق
وسوء القضاء وشماتة العدو الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه
توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي
ف ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لعمر قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعل
بالتوضئ بهنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة رض روى مسلم عنهما
توضأوا اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب مما مسته النار اي من اكلها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بكسر اللام
جمع اللحية خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل
ان تحج افاحج عنها فقال عم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اراد به دين العباد اكنت قاضيته وفيه اشارة
الى انها كانت مترددة في اداء الدين لان دين العبد للميت لا بد ان تؤدي من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم
قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ف عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدا خبره حيث حبستني اي بالعجز
والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة
بنت الزبير لما ارادت الحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل
بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عائشة رض روى مسلم عنها
حولي هذا اراد به تحويله وازالته عن موضعه فاني كلما دخلته اي البيت فرايته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل
اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا
قبل هذه المرة الاخرة يعني سترا كان به تمثيل لهذا تفسير لهذا كان نجية عنال لها ف عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
خذوا القرآن من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو
معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للالفاظ لكثرة حضورهم عند
قراءة النبي عم واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا

صاروا ائمة القرآن
وهذا الحديث في بعض
نسخ المشارق ليس

يتوهم الى سالم الآخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم
الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن او لتوضيحهم في حديث آخر
وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان
سالم م عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا في بيان
الحكم الموعود في قوله تع فامسكوهن في البيوت حتى يتوفيهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا افتى النبي عم
ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي
مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كآخره وهو قوله عم والثيب
بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم
ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء
زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه خذوا
ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م
ابو سعيد رض روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس لتفسير لقوله خذوا على المصاب اي على رجل اصابه
خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله
لغرمائه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم
بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال بما تطيقون ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه خذها
قاله لمن سال عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة مترددة بين ان تاخذها انت
او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغي ان لا تاخذ
يعني ضالة الغنم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في سفر فسرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب
يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر عم فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احد
فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جمعهما فقال التئما علي فالتئمتا فلما قضى حاجته
افترقنا فاتينا العسكر فطلب منه الماء للوضوء فما وجدته في الركب من قطرة فقال لي انطلق الى فلان بن
فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت قطرة في فم ادنه وهي الظرف الذي فيه حمل الماء فاتيته عم فاخبرته
فقال اذهب فاتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال عم خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله

تمت فصببنا عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعني ماء نفيسا
خذ كان في غزلاء وهي بالغين والزاء المعجمتين وبالمد الاداة للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عايشة رض انقفا
على الرواية عنها خذي فرصة قال لامراة سالت النبي عم عن كيفية غسلها عند التطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء
وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد بعيد
ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين
اي قطعة من صوف او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك وبهذه الرواية يقوى قول النووي فتطهري بها وان
لم تجدي مسكا تستعملي اي طيب وجدته ق عايشة رض انقفا على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي
ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله
ان ابا سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رض
انقفا على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث ائتوني بكتاب واو
بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلوها
واحلهم ومه و دفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلايلها مذكورة في الفقه واجيزوا
الوفد بنحو ما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم سواء كانوا مسلمين او كفارا
وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس رض وفي سكت للنبي عم او قالها فانسيتها
قال النووي في شرح صحيح مسلم الناسي هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير
سكت لسعيد ولابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله عم لا
تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابي مسلم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم
هذا من تتمة الحديث الذي ذكر في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعني لا تسالوا عن
الاستقصاء مدة تركي اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم
سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببا للهلاك لانه من امارات التردد في البعث والنبوة
لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا
نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم لانه يدخل فيه
كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء ياتي بباقيها واشباه ذلك ق جابر رض

دعوها فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعني
ان تركوا هو وجرا لانسان بالرجل والبد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجر يا للمهاجرين فان قلت جاء
في رواية مسلم ان النبي عم لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال عم لا باس وهذا يخالف الحديث
المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية باس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعلهما جائز
لا باس به خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو فيه اذا كان
ماء قل او كثر من ماء هذا تاكيد لمن منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملآن هذا يجوز
ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع
باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم
ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال عم في حديث ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس
وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور
في افراد البخاري ق ابن عمر رض دعه فان الحياء من الايمان رقمه المصابيح متفق لكن لفظة دعه غير مذكورة
في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال الشارح معناه ينهاه في ترك
الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قال الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قال
النووي من ان معناه ينهاه عن المضي في فعل الحياء ويكفه عنه تقدم معنى كون الحياء من الايمان
في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رض قال كان رسول الله عليه الصلوة والسلام
يقسم تبرة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ايذن لي اضرب عنقه فقال عم دعه فان له اصحابا يعني
قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه
مع صيامهم يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق
يعني ان قراءتهم لا تتصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقران لانه انما يمر على لسان المؤمن ويستقر
في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستفرغ لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة
الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة
متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهو ما ء تره ومؤثره فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المتاثرة والمؤثرة
لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عقب يلوى على مدخل

الفصل

واحد ربما رصفه بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهو ظرف فيجري فيها النسغ والضيق وكذا صد ورهم التي هي مجاري الاوام
ومحل الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد
المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع
اذا نظر اليها لا يرى فيها فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهي ريش
السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهم فكذا لا يحصل في آلاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث
والدم الجملة حال من فاعل يمرق الفرث السرجين ما دام في الكرش حاصله انه ع‌م شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم
عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق به شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه
فيها آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة شك من الراوي
وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين
المهملتين وبالرائين المهملتين اصله تتدردر يعني تتحرك يخرجون على خير فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا
واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى
في كقوله تع ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت
قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فالتوفيق قلنا
جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي ع‌م
ذلك وانما وجد بعد النبي ع‌م بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ بر خ وفي بعضها
بر ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رض انفقا على الرواية عنه
دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله النبي حين قال له عمر دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي
بعد ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد من الاعز نفسه ومن الاذل رسول
الله ع‌م وفيه بيان صبره ع‌م على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم
بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تع جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث
انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رض انفقا على الرواية عنه
قال كان النبي ع‌م يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت ان انزع خفيه فقال ع‌م
دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين تثنية ومسح عليهما يعني الخفين قاله ثم وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا

والرمية كالرماية مرمية وشبههم بالرمية لاستجابتهم عما يرمون به من القول النافع

٢٤٥ اي من يتبلى العبادة لا يقتل ٥

قد تقدم ذكره بتمامه في باب ... في قوله ان الله تعالى قد صدق ...

الاداوة بالكسر مطهرة اسم ...

على طهارة م عائشة رض روى مسلم عنها قالت سألت النبي ع‌م امرأة بقولها هل تغتسل المرأة اذا احتلمت
وابصرت الماء فقال ع‌م نعم فاردت منها بقولي تربت يداك فقال دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك ان
الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله عبر عنها بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل
ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رض قال مر النبي عليه السلام على نفر من قبيلة اسلم ينتضلون فقال
ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول
والمصنف روى ارميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا ولم اوجد هكذا رواية وفيه التحريض على الرمي ق جابر رض
انفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نعمك عينا
فاتى النبي ع‌م فذكر له ذلك فقال ع‌م سم ابنك عبد الرحمن قاله له ق عمر بن ابي سلمة رض انفقا على الرواية عنه
سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يده تطيش في الصحفة ق انس رض انفقا على الرواية عنه
قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله ع‌م فقال الرجل لم اعنك يا رسول الله بل
دعوت فلانا فقال ع‌م سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديثين ان المنهي
هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه وفي الجمع
بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الشافعي بل باق بعده ق
انس رض انفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها
يقال المحسن الشيء متممه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم
جبل معروف على ليلة من المدينة قال لما مر عليه رسول الله ع‌م سبق المفردون نقله القاضي بكسر الراء وتشديد
وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله
كثيرا والذاكرات اي كثيرا ما قالوا بقولهم وما المفردون لان مقصودهم من النبي ع‌م كان ان يبين لهم ما المراد
من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه ع‌م بقوله الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من الافراد
هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تع والاشتغال بالطاعة والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات
او معناه ان يجعل الله تع فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لا
الذكر بكثرة اللغات قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم
يعني دعوا سؤال الكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسئلوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه

وذكر في شرح القاضي المفرد من افرد اي اعتزل وتخلى للعبادة وكانه افرد نفسه بالتبتل اي الاخلاص فكذلك فسر بقوله الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي يستفيدا بنيل الزلفى والعروج الى الدرجات العلى

وبهذه التوجيه على تقدير ان يجعل ما بينا سؤالا عن المعنى ويحكي ان يقال ان ما يسأل به ها عن الوصف ايضا
وكان معلوما بقرينة تسبق ان المراد في الافراد الافراد للطاعة فسألوا عن وصفهم وفي ذكره عم بهذا الكلام
عقيب قوله جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون
باسنى السعادات م علي رض روى مسلم عنه شققه خمرا بضم الميم جمع خمار وهو الذي يجعل المرأة على رأسها
للستر فيكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة لخمر يعني حال كون المشقوق منه الا يكون
خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قال له اي لعلي رض
والفواطم احدهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة
انما فرقها المص بثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعضهن اربع والرابعة امرأة عقيل بن ابي طالب
والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك
نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ
حين تطلع فانها تطلع بين قرني الشيطان وبهما ناحيتا رأسه معناه ان الشيطان يدني رأسه
الى الشمس في وقت الطلوع والغروب حبا منه ان يعبدوا الجميع فنهى النبي عم عن الصلوة في ذلك الوقت
تحرزا عن تشبه الكفرة فحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين
وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثون للاضلال في النهار
والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت علل النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث
آخر يبرز فيها كما قال عم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد
ببروزها الارتفاع لا مجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهد بها الملائكة ويكتبون اجرها
محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب فتخصيص
الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا
الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف
وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس
فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها

تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ تسجد لها الكفار وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة خ عمران بن
حصين رض روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال له لما سأله عن الصلوة
وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عم لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف
يدل على عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل رض انفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة
المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها
كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت رض انفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير
يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها
على رجليه خرج رأسه فقال عم ضعوها يعني ضعوا نمرة وهي شملة مخططة تشبه لون النمر لما فيها من السواد
والبياض مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعين المهملتين فيهما وفتح
العين الاولى وفتح الميم في الثانية يعني تفسير للضمير المجرورة حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار
على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه عم لم يسأل عن دينه م سعد بن ابي وقاص رض
روى مسلم عنه نفلني بحيث اخذته قال له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت
قليلا نزلت يسألونك عن الانفال الاية فقال عم يا سعد انك سألتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه
روى انه عم شرط لمن كان في البدر ان ينفل فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل قال
الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله المغنم قليل والناس كثير فلا
نقدر ان نعطي ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسألونك
عن الانفال الاية يعني قل لهم ان الامر في قسمتها لرسول الله ومقتضى الحكم ان لا يستأثروا ما شرط لهم بل يقسم
بينهم على السوية ويحكم فيه النبي عم كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس في قبل من المغنم م عثمان بن
ابي العاص رض روى مسلم عنه ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات
اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر اي اخاف قال له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل جعلها
الصحابة لانفسهم ق ام سلمة رض انفقا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة اي على بعير
بالطواف بكذا لان السنة في النساء التباعد عن الرجال والخوف ان يتأذى واحد بدابتها قال لها لما
اشتكى وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تعوذوا بالله من عذاب الله

عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد
رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم
الحاء اي لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان ههنا شيطان الانس
لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث
اغلقوا الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع
الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا
ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل
فان الفويسقة بهذا تعليل لقوله اطفئوا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفأرة لخروجها من جحرها
وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رض غطوا الاناء
واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء
الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك واقول الاولى ان يفوض
الى الشارع من دقائق ما يؤثر الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد رض فالاعاجم عندنا يتقون اي يخافون
ذلك في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم المصنف بهذا الحديث بعلامة مسلم
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر رض م جابر رض روى مسلم عنه غيروا هذا اشارة
الى ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض واجتنبوا السواد الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع لم يتصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يتصل
سنده نفسه او سند ابي هريرة الى النبي عم بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد ح ابو موسى رض
روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب
اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم
اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان قالوا ذلك باخلاص والا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر
حين اعطاه الراية م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو

والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله في اموركم السداد وهو الصواب
م جويرية رض زوج النبي عليه السلام روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل
من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيته مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة تفسير لضمير قربيه
اعطيته على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه ان قلبها
يطيب باكله وبيان الحديث في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه
قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله
كيف اقول حين اسأل ربي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له
الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اي
فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله تع لانها اوصافه فما لي اي ما الذي اذكره لحقي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني
واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله م
حذيفة رض روى مسلم عنه قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع
في حديث الا رجل يأتينا بخبر القوم م حذيفة رض روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قاله صبيحة ليلة
الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يطلب لنبينا عليه السلام صلوة تشبه صلوة ابراهيم وصلوات الله
اقوى واوفر من صلوته على ابراهيم عم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تع كتب
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضيته اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة
حاصل لرسولنا عم فكيف يكون مسئولا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم
اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم عم وبارك على محمد اي ثبت عليه ما اعطيته
من الشرف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ق ابو حميد الساعدي رض اتفقا على
الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته بهذا الحديثان قالهما عم حين قالوا يا رسول الله
كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم
انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي عم بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة
من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذه توقيفية

لم يُنقل من السلف استعمالها في غير النبي عليه السلام كما يقال الله عز وجل ولا يقال النبي عز وجل وان كان ع م
عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله ع م اللهم صل على آل ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى
التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله ع م اللهم صل على آل ابي اوفى من القبيل الثاني او نقول
انه مما خص النبي ع م بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام م
ام سلمة رض روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقيبه من هو خير منه قالت فاعقبني
منك ابو سلمة قالت فعلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا م انس رض روى مسلم عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب
دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها
بالسعة شبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول قاله المشركون يوم
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي ع م بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل
اليه يدعوه فجيء على حمار شاكيا فلما دنا قال ع م قوموا الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين
الى سيدكم بهذا يقوي القول الاول لانه كان سيد الانصار والخزرج شك من الراوي قيل بهذا قيام للتعظيم اذ لو كان
للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين وفيه دليل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي
بهذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي ع م قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول
لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روى انه ع م قام لعكرمة ولعدي فعلى تقدير
صحته محمول على تاليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ
ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعني سعد بن
معاذ فقعد عند النبي عليه الصلوة والسلام فقال له النبي ع م لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا
على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ويروى عند نبي تنازع قاله في مرضه لما اختلفوا في الخلافة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين
وغير تنوين كلمة اعجمية عربت مستعملة لزجر الصبي بمعنى بئس ارم بها اما علمت بهذا تعجيب منه ع م كانه قال
للحسن كيف خفي عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي
حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة لبني هاشم وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام

كخ كخ هو زجر للصبي كما تقدم

كالكبار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل فاني اناجي من لا تناجي المناجاة المسارة في الخير والخطاب يعني الثوم المطبوخ
الذي قرب الى النبي ع م بهذا تفسير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها بهذا منسوخ بما
ذكرناه من قبل وهو قوله ع م نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث ايام فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون
في نفسه خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل او هذه بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هي منزل المؤمن والدنيا
ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول
لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك في اصحاب القبور يعني قل في كل
ساعة الآن يحضرني الموت واغيب لان كل آت قريب خ ابو ايوب رض روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك
لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير
وفي هذا روي عن النبي ع م النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت اليس قال ع م لحفصة لا تحصي
فيحصي الله عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحصي الطعام وتضيق على الخادم واما الحفظ عن السرف
فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا
من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر
كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره
ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه
من الشهادتين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل
حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت
كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا في
النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الغفلة
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا
كسل او فتر فقعد ويروى فليقعد قاله ع م حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا

حبل الزبيب اعلم ان المص نسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس رضه والله اعلم م جابر رضه روى مسلم عنه
ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر
انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه
ليلني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ماخوذ
من الولي وهو القرب وبعض الرواة يرويه بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كصياريف
او غلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتقي ويصبر منكم اولو الاحلام جمع حلم بضم الحاء
وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو
العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جائزا لاختلاف لفظيهما وتأكيدا في المعنى ويجوز
ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربونهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف
في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر
اشرف من الانثى اياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني
لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه
احذروا من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد
روى مسلم عنه قال بعث النبي عليه السلام بعثا الى بني لحيان ليغزوهم فقال عم لذلك البعث لينبعث
من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتهض الى العدو ويكون الاجر
بينهما اذا خلف احدهما الآخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد بهذا تفسير لما حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان
بكسر اللام وفتحها واللام في لبني بمعنى لاجل حيي بعث اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق عائشة رضه
انفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصل بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب
يوسف خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم يخطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه
فقال ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عم مره فليتكلم وليستظل
وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك الى النبي عم فقال عم مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها
ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه عم امر بالرجعة وهي لا تتصور الا

وفي رواية كان رسول الله يأمر المؤذن اذا كانت ليلة باردة ذات مطر ان يقول الا صلوا في الرحال فيه دليل على تخفيف امر الجماعة في المطر وان من تكلف بالحضور الى الجماعة متحملا للمشقة لا يمنع عن ذلك لقوله عم من شاء قيل ويجوز ان يقول المؤذن في اثناء الاذان او في آخره وهو احسن الا صلوا في الرحال والرحال المنازل من حجر او مدر او خشب او شعر او صوف او وبر وغيرها واحدها رحل تم الاكمل شرح

قال بعث رسول الله صلعم بعثا الى بني لحيان من هذيل فقال لينبعث الى آخره كانوا في ذلك الوقت كفارا باتفاق العلماء فبعث رسول الله عم اليهم يغزوهم فقال لذلك البعث ليخرج من كل قبيلة نصف عددها وهو المراد من قوله من كل الرجلين احدهما والاجر بينهما اذا خلف احدهما الآخر في اهله بخير كما في الرواية الثانية لان القائم على مال الغازي واهله نائب عن الغازي في عمل لا يتأتى للغازي غزوه الا بان يكفي ذلك العمل فصار كأنه باشر معه الغزو تم الاكمل

وفيه دلالة على ان نذر الخ وفيه بيان ان نذر الخ

بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه م يحيض حيضة اخرى
فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة الامر بتأخير الطلاق الى الطهر بعد الطهر
الذي يلي الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعته لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان
يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قبل اللام
في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق
مأمورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نم ان اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تع فطلقوهن لعدتهن
ق سهل بن سعد رضه انفقا على الرواية عنه مري غلامك النجار يخاطب لامرأة من الانصار يعمل لي اعوادا
اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات م عائشة رضه روى مسلم عنها ناوليني الخمرة من المسجد قاله
لها تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك خ عائشة رضه هريقوا على اصله اريقوا
ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء وهو الحبل الذي
القربة تشد به لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي الى الناس
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
من مسند عائشة قاله حين اشتد وجعه في مرض النبي م فيه ق انس رضه انفقا على الرواية عنه يسروا
ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال الاعرابي في المسجد فهموا بضربه وفيه ندب الى مكارم
الاخلاق والنهي عن التقنيط من رحمة الله تع

الباب العاشر

م عمر رضه روى مسلم عنه
لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع
في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رضه انفقا على الرواية عنه لاعطين الراية
غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب رضه قاله يوم
خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري
لا علمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها
لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه
الصفة غيرها قاله له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا لي وقيل اي من تصدقه

معناه هذه الاذكار احب الي من ان يكون لي الدنيا باسرها فانفقها في سبيل الله وفي وجوه البر والقربات

لان الانبالبث عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رض روى البخاري عنه لأن يأخذ احدكم احبله جمع حبل
ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اى يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته
عن المسئلة وفى رواية فيستغنى بثمنها خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لأن يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اى تتصل الى جلده خير له من ان يجلس
على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة رض
وسعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما لأن يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يفسد رئته مأخوذ
من قولهم ورى القيح جوفه اى اكله خير من ان يمتلئ شعرا استدل به بعض على كراهية الشعر مطلقا وكره
الجمهور على اباحته فالمذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر
والتلاوة فمذموم وفى قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رض
اتفقا على الرواية عنه لأن يمنح الرجل اخاه اى ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان يأخذ عليها خرجا معلوما
بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اى اجرة خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه لأن يهدي الله بك رجلا
واحدا قاله لعلي رض لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر النعم بسكون الميم جمع احمر النعم
بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني الثواب في ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلا
اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه
قسم محذوف مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله
وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان
كذا لظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اى يقتص للشاة الجلحاء وهي بالجيم التي
لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تع واذا الوحوش
حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رض لتتبعن بفتح التاء
وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي مأخذ القرون قلنا يا رسول الله
اليهود والنصارى روي بالجر يعني بل نتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتداء محذوف على تقدير حرف الاستفهام
يعني من قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام

للنفي

للنفي والتقرير ما بعده غير ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة النبي عم حيث كان كما اخبر
ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يسوي صفوفنا فخرج يوما
فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله
بين قلوبكم اى ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على
بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله
بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة
حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
لله افرح بتوبة عبده المراد من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من رجل
اى من رضاء رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى الدو بفتح الدال وتشديد
الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال احدى الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها
طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد
والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده
ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا
براحلته وزاده اى من فرح هذا الرجل الواجد راحلته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ليأتين
على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال أمن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعدم التميز
بينهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا
المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رض روى البخاري
ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج قيل
الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون
يحجون ويعتمرون الشرايع في زمان قريب من القيامة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ليدخلن
الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة الحديث متماسكون
آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة
حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رض لترفعن الى رجال منكم

يعني ليستقدمن من رجال منكم الي بي عند حوضي في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي
لا عطيهم من مائه اختلجوا دوني على بناء المجهول اي قتطعوا مني عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي
فلاي شيء تمنعونهم من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة
رقم الشيخ بهذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري خ انس رضه روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع
بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها
عقوبة منصوب لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم
وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه ع
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن
ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على
تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون بكل من الخبرين عطف الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافوا
ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم بهذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها
فكرهه بعض ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو يقع العذاب به
كما قال عم في حديث آخر اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لان من خالف
امرا من اوامر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة
والبعد من الله ولهذا قال عم ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية
والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير فحقه وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي
بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليهلن ابن
مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا
من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنينهما من التثنية بالياء يرمي مع لحوق النون المشددة
اي ليجمعنهما بين الحج والعمرة اراد به القران

فصل في انواع شتى

وهو على وزن فعلى من الشتّ وهو التفرق ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه آية المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا
اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس رضه روى البخاري عنه

قال

قال جمع النبي عم الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عم ابن اخت القوم منهم استدل به
بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين
هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق
لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم اني اوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان
للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى
وحدتها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رضه
احد جبل يحبنا ونحبه محبة احد مجاز عن موافقة مائه وهوائه لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز
بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تع جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله
محبة الناقة لما فارقه النبي عم شوقا اليه ومحبة له قوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان نحب من يحبك
او لان من احب النبي عم احبه الله ومن احبه الله احب احباء الله ويجوز ان يكون محبة الله تع
للجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ رسم بهذا الحديث
بعلامة ق عن ابي هريرة رضه وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه
مسلم عن انس والله اعلم ق عايشة رضها انفقا على الرواية عنها احيانا ياتيني مثل صلصلة مصدر
محذوف اي اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اي صوته وهو اشده علي يعني الوحي الذي ياتيه
اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب بهم مثلا في الشاهد
بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة
متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم عني بفتح
وكسر الصاد اي ينقطع الملك او الوحي عني وروي على بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع
بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اي حفظت واحيانا يتمثل لي الملك رجلا
فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قالته حين سأل الحارث بن هشام كيف ياتيك الوحي م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه اذنك علي ان ترفع الحجاب وتستمع سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين اي مساري
حتى انهاك يعني من استماع المسارة او مصاحبة قاله لما نزل قوله تع لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن
لكم جعل النبي عم لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول

ثم ان الجهنميين يطلبون من الله تعالى ان يمحو ذلك الاسم عنهم فيبعث الله تعالى ملكا يمحو عن جباههم ما كتب فيها وهو عتقاء الله من النار

وقد اختلفوا في كراهة رفع البصر الى السماء عند الدعاء فكرهه ناس واباحه بدون كراهة آخرون وقالوا لان السماء قبلة الدعاء كما ان الكعبة قبلة للصلوة فلا ينكر رفع الابصار اليها كما لا ينكر رفع اليد

وكان يغزو لا يدخل الابل وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب رض روى البخاري عنه اَرِبَ ما له على وزن
جَمِلَ مبتداء وله خبره وما زائدة للتعليل يعني دعوه فان له حاجة وروى اَرِبَ على وزن عَلِمَ فعل ماض دعاء عليه
يعني تساقط ما كان له من الاعضاء يقال أرِبَ الرجل اذا تساقط اعضاؤه كذا قال الجوهري فيكون ذكره
جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى اَرِبٌ على وزن كَتِفٍ اسم فاعل يعني هو رجل بصير
فطن حيث اخذ خطام ناقة النبي عم ليستمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام اعادة لكلام القوم
ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيا يعني هذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله
الى آخره اتفاق وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل ذا الرحم دع الناقة قال الاعرابي اخذ بخطام ناقته اي ناقة
النبي عم الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف دقيقا فقال يا رسول الله دُلَّني على عمل يدنيني
اي يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم ما له ما له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اَسْلَمُ
وهي قبيلة سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء
قبيلة غفر الله لها قال الشارح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا
عن ذلك واقول قوله عم اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال ويعين المعنى الثاني اللهم الا
ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية
خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله
لها واسلم سالمها الله انما دعا لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد
المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء
المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح
الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمرو
عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله عم في صلوته اللهم العن بني لحيان ورعلا
وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت بهذا عرفت
ان المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء
فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يسلمون وليس في غيرهم هذه المعرفة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهو ما يلي الرباعية من الاسنان

المراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة رض
بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين المهملة الامَ يجلد احدكم امرأته الخ قلبت ياؤه الفا لكون ما كالجزء وما للاستفهام
يعني متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا ويدل عليه قوله جلد العبد وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب
الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب العبد يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني
جلده بزمان يسير لعله يرجع لقضاء شهوة منها ولا تطاوعه من آخر يومه يجامعها في اول ابتداء يعني
مضاجعة مبتداءة من آخر يوم جلده قيده به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة رض
الامَ يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرط وفيه التجنب التغافل عن ضرطة
الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم المص هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه
من مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي رض روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته
والا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير
بان تعرض قاله لما جاءه اناه بقدح من لبن وفيه التجنب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه
او محرم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم القيمة من آثار الوضوء تقدم
معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث وددت انا قد رأينا قيل يستحب الزيادة بشيء في غسل المرفقين
والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله عم لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم
قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه
انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام خ
عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو
احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تع انما المؤمنون
اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عائشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا
وهو ما اسنده التابعي الى النبي عم من غير ذكر الصحابي الذي يرويه م وهو من حديث عائشة عن
النبي عليه الصلوة والسلام ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله
يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تع لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك
تحت الشجرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله متى

فقال عم ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله
فقال عم انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الآخرة ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه
انت مني وانا منك قاله لعلي رض تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام م انس رض روى مسلم عنه انت
هية مني راجعة الى اليتيمة والهاء للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم
لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء
كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقته لا شبهته وان كانا في التحريم سواء لا
تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني فبع التمر الردي بشيء آخر غير التمر
الجيد ثم اشتر به يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاءه اي جاء النبي عم بتمر برني بفتح الباء
وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
لمطعم النبي عم مصدر ميمي اي لان يطعم وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين ولا تقربوا الربوا لظهور
ان ما هو حرام لا يعثر عليه بل يتبع او لان بايعه كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى
عن ابي سعيد انه عم قال عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي رض نبيشة بالنون والباء الموحدة
بعدها ياء وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم احد غير
وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله وفيه دليل على ان صوم
هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد
ومالك ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اي زوج
اكون غدا هذا كناية لاستئذان من ازواجه ان يكون في بيت عائشة لميله اليها كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذن
له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت عائشة رض الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول
قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال كان رسول الله عم يمسح رأس
عمار بن ياسر رض حين يحفر الخندق ويقول له بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة
اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس
بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك

يا عمار

يا عمار في حال ان تقتلك الفئة وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتدأ محذوف يعني يصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية
تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث تقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود
روى مسلم عنه بحسب المرء والباء فيه زائدة من الكذب من فيه بيان للتمييز في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني
تحديث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع
يصير كاذبا لا محالة ق انس رض اتفقا على الرواية قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل
وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله
فضعها حيث شئت فقال عم بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان
الخاء وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت واني ارى ان
تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة
م جابر رض روى مسلم عنه بلى فجدي بالجيم تصديق وجذي بالذال المعجمة وبالجيم ايضا امر يعني اقطعي نخلك
فانك عسى ان تصدقي قيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان البائنة لو لم تتصدق لما جاز لها الخروج لكن
الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير اي تفعلي معروفا او هذه للتنويع يعني
اذا بلغ مالك نصابا تؤدي زكوة والا فافعلي معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت
ان تجذ نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت النبي عم عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة
للحاجة نهارا لان الجذاذ يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا
نهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عائشة رض
روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جائع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رض روى مسلم عنه بين العبد المضاف فيه محذوف اي بين
ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر ونقل
كان مقتضى اللفظ ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد
حقيقة من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع
الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة

والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تع ان الله يغفر الذنوب لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة
ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان اداه الى الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة
انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله ع م لا يزني
الزاني وهو مؤمن وغيرها فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله ع م امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان
قد بينه النبي ع م حين سأله جبرئيل عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر
وبالقدر خيره وشره والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله ع م لا يحل دم امرئ
مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها ق عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه بين كل
اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلام للتأكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب
قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور
الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء رفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف
يتم بهذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها مكروه قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت
وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك
العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله له حين قص رؤياه عليه تقدم
تعريفه في الباب السابع فحديث اما الطرق التي رأيت عن يسارك م عائشة رضه روى مسلم عنها تلك الكلمة
الحق يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم يعني يأخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ ولي
الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف
وكسر الذال قالت لها حين قالت ان الكهان نجع الكاهن وهو الذي يدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء
فنجده حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني فحديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب رضه تلك الملائكة
كانت تستمع لك ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم يعني
ما هنا يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله لاسيد على وزن التصغير
وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء
الساكنة تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لان ظرف لقوله فالعظام ان بهذا

لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال قلنا اصبح اتى النبي ع م وذكر
ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القضية المذكورة
في المتن انه ع م قال تلك السكينة تنزلت بالقرآن هكذا روي في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين
الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر انه ربط بشطنين تنبيها
على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقفت
فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن
وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز
على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان ترى الامة الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة
م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم
تكلم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عنها وهي ما يجد الانسان وفيه
مصدرية في نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فساد ما وسوسه الشيطان ويروى ذاك اشارة
الى المصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رضه تفرد به اي بالمروي ثانيا عن الراوي الثاني مسلم ايضا اي كما
تفرد بما روى اولا عن ابن مسعود م رافع بن خديج رضه روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل به بعض
على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة
بدليل انه ع م قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا على انه وقد ثبت انه ع م احتجم واعطى الحجام
اجره وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كما
الولد ومهر البغي وهو ما تأخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام فحرمته ثابتة بدليل آخر وهو الاجماع
على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس رضه
روى البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك لان الاتيان دخول الجنة غاية الفضل
اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم بهذه السورة في كل ركعة فقيل له ما حملك
على لزوم ما فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه حرمة نساء المجاهدين
على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو بعذر او بغير عذر كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسعة النظر
اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا في اهله يعني يكون خليفة له في رعاية مصالحه فيخونه فيهم

اي يخونه القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان المأخوذ
من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته لكن قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح بهذه
الخيانة لكونها اعظم الخيانات مكن من اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا
عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول مجازاته اعلى من هذه المجازاة والقول
الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم نعم نعم منه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية
حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين
بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض
واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من فروض الكفاية م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك
فاجبه الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق لله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل فيه رأسه
وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد
في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رض
روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان تحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب
يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة
ومنيحة الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قال رجل فقال يا رسول الله ما حق الابل بهذا
الحق بمعنى الجدب لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد في حديث
آخر من انه من الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا
على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه
المتعددة من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لآنيته
اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة
عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم الكلام عليه في الباب الخامس

في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله
دينار مبتدأ وانفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته
على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتدأ والذي انفقته خبره والجملة الاسمية صفة
للدينار في اول الحديث وانما صار هذا اعظم لان في انفاقه للاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي
روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة
او مفتوحة قال ابو عمرو هو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله
واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اي ألق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان
ثلثا قاله حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخشوع فيها
يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيها خ عائشة رض روى البخاري عنها ذاك لو كان وانا حي قالت
وا ثكلاه هذه كلمة تستعمل في الندبة اراد بها هنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة وذا اشارة
الى موتها وانا حي الجملة حال فاستغفر لك وادعو لك روى انها قالت فعلت وا ثكلاه والله اني لاظنك تحب
موتي ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وا رأساه اراد عم به والله اعلم انها تتبع
بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
رأس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التي
كانت في الاسلام بعد قتل عثمان رض من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين رض بالعراق وفتنة الحجاج
وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهورها من قبل المشرق
وارادة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي هو ضد الايمان ويكون ذلك خروج
الدجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة في اهل الغنم
تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه رب اشعث
وهو الذي تلبد شعره لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اي من شأنه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته
لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ
سهل بن سعد رض روى البخاري عنه رباط يوم وهو حفظ ثغر الاسلام من العدو في سبيل الله خير من الدنيا
وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكونها

ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذكر الدنيا ونعيمها المحسوسة مستعظمة في النفوس فحقق النبي ع م
في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تملك المحسوسات وموضع سوط احدكم خير من الدنيا وما عليها
خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا
يسقط حقيقة وهذا تحريض منه على ما في الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال
يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رض
روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه رباط مصدر رابط اذا اقام في ثغور
الاسلام حارسا من العدو وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رابطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة
للمرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة واجري رزقه يعني يرزق في الجنة
كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا في نوع الرزق وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا
الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني امن من كل ذي فتنة حالة الموت ورواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان م عائشة رض
روى مسلم عنها ركعتا الفجر اي سنته الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رض روى
قال كان النبي ع م يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال ع م ساقي القوم آخرهم شربا قيل لان عرضه ان يكون
تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا
ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه ع م تعليما لاصحابه ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سابّ فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني
قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفران النعمة م انس رض روى مسلم عنه قال عاد النبي ع م رجلا
ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبني به في الآخرة
فعجله لي في الدنيا فقال ع م سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه لان نشاة الانسان في الدنيا للهلاك فان ذوق
الآلام يفضي اليه وكذلك نشاة الآخرة او لا تستطيعه شك من الراوي ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا
قلت اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وفي هذا ارشاد من النبي ع م لذلك الرجل
الى دعاء احسن واجمع قال الراوي فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ
ام سلمة رض روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ماذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون
تعريضا لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اي شيء من الخزائن بيان لما انزل عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها

والغدوة بفتح الغين المعجمة يعني السير من اول النهار الى الزوال والروحة من الزوال الى الليل وقد يقع كل منهما على السير القليل والكثير من الفعل الواقع في هذين الوقتين

الفتان بفتح الفاء على لفظ الواحد هو الذي يفتن المقبور بالسؤال ويعذبه وقيل اريد به الشيطان الذي يفتن الناس اي يخدعه بتزيينه لهم المعاصي ويروى بضم الفاء على انه جمع فاتن وهم الذين يعاونون من يفتن الناس عن الحق ويفتنونهم كذا في التحفة

ماذا انزل الله الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسبابه مؤدية اليه وجمعهما لكثرتهما من يوقظ صواحب
الحجر جمع حجرة اراد بصواحبها ازواجه ع م يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب
في الدنيا عارية في الآخرة يعني عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان
يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على انهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجي فهن عاريات في الآخرة لا ينفعهن
بهذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر
بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قال الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام
فغلط او اراد المجاز من حيث ان بلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر انما قال القاضي سيحان وسيحون
نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قال النووي والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيانه كون النيل
والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها
خ شداد بن اوس رض روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله
الا انت خلقتني وانا عبدك بهذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدتك الي من امرك ونهيك
بارسالك رسلك ووعدك يعني انا متيقن بما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة
الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي وقيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية
آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء بذنبي فاغفر لي ذنوبي
فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا
بنعم الله والتوبة اليه وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار
موقنا بها اي معتقدا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض
وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان
في السفر حال الامن وقد يعلق القصر بالخوف في قوله تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم
ان يفتنكم الذين كفروا اي ضربتم في الارض اي سافرتم فبين ع م باشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك
المسافر القصر حال الامن ردها فينبغي ان لا يتركه فان قلت فما الفائدة في قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت
في اسفار النبي ع م واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو
اي الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اي احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة

اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى فى الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل
النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه
وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلودها اخفافها تنفصل عن امهاتها عند
ابتداء شدة الحر كرمام ابو هريرة رض روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة
وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو سعيد رض روى البخارى عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة
المشددة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة بهذه رواية ابى سعيد وفى رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة
والجزء مقدار ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء
فاذا جزئت خمسا وعشرين جزءا صار سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابى هريرة رض ورواية ابن عمر قال النووى
بهذا غفلة من قائله فان فى الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد
لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر
النبى عم اولا بالقليل ثم اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى جماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف
درجاتهم لاختلاف احوال المصلين فى رعاية آداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون فى الصبح
والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وفيه
مذهب الشافعى لقوله عم صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل
من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل فى جماعة تزيد على صلوته فى بيته
وصلوته بالجر عطف على صلوته فى سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل
ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا
اى لا يقيمه عن موضعه الا الصلوة يعنى لم يكن خروجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر
الحديث يدل على افضلية الجماعة تحصل بجماعة فى المسجد لان قوله عم وذلك بيان لما قبله وقال القرطبى
ان ما حصل على مطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا
دخل المسجد كان فى الصلوة اى فى حكم المصلى من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعنى مادام انتظار
الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم مادام فى مجلسه الذى صلى فيه يقولون
اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعنى وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعنى ما لم يصدر منه بغير حق

ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعنى ما لم يعمل فى مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم يصر فيه ذا حدث
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما
سأل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعى على ان الافضل فى نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة
الافضل فى نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع
ابو هريرة رض روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم
فى الباب الثانى فى حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعنى سن الكافر
فى جهنم يكون مثل جبل احد فى العظم وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون المه اكثر م جابر رض روى عنه
طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية تقدم بيانه
فى الباب الاول فى حديث من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان رض روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن
ان امره كله خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشارة الى
ان المؤمن ينبغى ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهى ما يسر بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء
صبر يعنى رضى بتلك المكروه ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وههنا ان الترتيبان بيان لكونه لكون امر المؤمن
كله خيرا وبهذا فضله على ما قبلها م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قال كنا نصلى مع النبى عم فاذا سلم احدنا
اشار بيده الى من فى يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال عم على ما تومئون بهمزة بعد الواو والجمع
اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهى
من الدواب ما لا تستقر لحدتها وانما يكفى احدكم ان يضع اى مع الفعل فاعل يكفى يده على فخذه ثم يسلم
على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن
بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها على م تدغرن اصل على ما حذف الالف كما في على م
على سبيل الانكار قال النووى قوله علام تدغرن بهاء السكتة هكذا وقع فى جميع النسخ تدغرن بالدال والغين
المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بفتح العين المهملة ما يعصر به العذرة
من اصبع وغيرها يعنى لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى فى
على التوجيه الثانى عليكن بهذا العود الهندى اى الزمن باستعماله فى عذرة اولادكن هذا العود بالهندى
لثبوت نوع آخر يقال له عود بحرى كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووى العلاق بفتح العين مصدر يعنى على

يا الجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا الإعلاق وهو إزالة العلوق وهو الداهية والآفة
فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب أي من تلك الأشفية شفاء ذات الجنب أو التقدير سبعة أشفية من سبعة
أدواء منها ذات الجنب والأول أقرب بتقدير الكلام ومنها العذرة إنما خص ذات الجنب بالذكر لأنها أصعب الأدواء
وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة إلى داخل يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون
الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحلق الأعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء أن تغمز بالأصبع
هذا ابتداء كلام ببيان كيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الأنف ويلد من ذات الجنب
على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل إذا صب من الدواء في أحد شقي الفم بين النبي
من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج إلى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي عم هو العالم
بها كما هي المذكور في الطب من منافعه أنه يدر البول ويقوي الأعضاء والمعدة والكبد والدماغ ويحرك
شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود إذا شرب بالعسل فإن قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع
قلت لأنها الأنفع في الغالب أو هذه السبعة هي كلياتها وكليات تتشعب منها ف ابن عمر رضه انقطاع على الرواية عنه
على المرء المسلم أي يجب عليه السمع والطاعة لأولي الأمر فيما أحب وكره أي في كل أمر سواء كرهه المسلم أو رضي
إلا أن يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية أي إذا أمره أولو الأمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة أي لا يطيعهم ف
أبو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه على أنقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكي انقاضها وهو الطريق
في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم إياها خ أبو هريرة رضه روى البخاري عنه
عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء ابن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة
بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة أبو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو
مبتداء وأبو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو من سيب السوائب وهو الذي أخبر عنه النبي عم
أنه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبا بني كعب يجر قصبه في
النار أبو أيوب رضه روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت لتقدم
بيانه قريبا في حديث رباط يوم م جابر رضه روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني قساوتها في أهل المشرق
والإيمان في أهل الحجاز أي في اليمنيين ويجوز أن يراد بأهلها هنا أهل المدينة فقط لقوله عم أن الإيمان
ليأرز إلى المدينة م النواس بن سمعان رضه روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين

وسمعان

حكاية الدجال ٥
على التفصيل

وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال أخوفني عليكم قال النووي
أخوفني أفعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الأكثرين وروى بعضهم بحذف النون وهما لغتان صحيحتان
ولما كان مقارنة أفعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بأن أخوفني أصله أخوف لي فأبدلت النون
من اللام كما أبدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال أخوف لي من الدجال لأن فيه علامات دالة على كذبه فيستدل
بها عليه وفي نسخة والذي نوره الله بمغفرانه المصحح على مشايخه أخوفني بفتح الفاء وانتجب بأنه غير رواية مسلم
لعلهم صححوا كذا حذرا عن التكلف السابق لكن المعنى على الأول أقرب إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم أي محاجه
قدامكم ومخاصمه بإظهار الحجة على كذبه بهذا كأنه تعليل لكون غير الدجال أخوف له عم فإن قلت كيف قال عم وأنا فيكم
وقد أخبر أن الدجال يخرج بعد المهدي ويقتله عيسى عم قلت يحكي أن يكون هذا الحديث قبل علمه عم بوقت خروجه
وأن يكون للأمة الإعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف وليلتجئوا إلى الله من شره
كما قال عم بعثت أنا والساعة كهاتين أشار إلى السبابة والوسطى وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه
فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر يعني كل امرئ فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله
خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي عم أمته إلى الله تع حتى يدفع شره عنهم إنه شاب قطط بفتحتين
وبالقاف والطائين المهملتين أي شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافئة أي منطفئة عن
موضعها كأني أشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات
في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف أي أوائلها
تخصيص بهذه السورة تعبدي وجهه مفوض إلى النبي عم أو يقال أوائلها مشتملة على أصحاب الكهف وهم لما التجأوا
إلى الله تع نجاهم من شره فيأنس والمرجو من الله الكريم أن يحفظ قارئها من الدجال ويثبت على الدين القويم
إنه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة بطريق في الرمل قال القاضي هو بفتح الحاء المهملة
ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروى بعضهم حلة بضم اللام وبهاء الضمير نزوله
كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث أي أفسد
وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الإفساد وهذا أظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا أي دائما
يمينا وشمالا إشارة إلى أن فساده غير مختص بموضع بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يأمن من شره
مؤمن إلا من عصم الله يا عباد الله فاثبتوا أي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا الكفر إذا لقيتم قلنا يا رسول

وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم
المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده ويضعف امره فيرى كشهر وفي اليوم الثالث
يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة تهون عليهم
الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وحمله
بقوله لا اقدروا له بل هذا جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول
حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله
فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا لاداء الصلوات الخمس قدر يوم
بيان تقديره انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم تصلون الظهر ثم اذا مضى قدر
ما يكون بينه وبين العصر تصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب
الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسبب على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته
بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة
الغيث واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر
والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية
التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة
وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة
اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها عبارة عن
كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين
اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك
فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين
والباء الموحدة يعني تظهر كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبها ثم يدعو رجلا ممتليا شبابا
نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاي المعجمة
قطعتين رمية الغرض منصوب بعامله يعني قطعتين بعيدتين بينهما مقدار رمية الغرض وهو الهدف فيه لبطلان
عند الناس بلا شبهة انه يهلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه

اي يستنير وجهه من الفرح يضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصح بهذا الها فبينما هو كذلك اي بين اوقات
حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بفتح الميم وكسرها
والفتح اشهر بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا
كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه بالطائين المهملتين اي خفضه قطر يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه
يعني اذا رفع رأسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم الحاء
قال النووي معناه لا يقع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو معروف
اي نفس عيسى عم ويجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات يعني لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال
الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو
اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما هذا يقتضي ان يموت الدجال حين رآه
عيسى عم لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم
بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها
ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بهلاك
الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد
اي لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون
ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من
كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بلا اضافة بحيرة تصغير بحرة
وهي ماء مجتمع بالشام طوله عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد
كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت
المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون
وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي السهم الى السماء زائدة في نشابهم الى السماء فيرد الله نشابهم
مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول اي يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس
الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى
واصحابه اي الى الله يقال رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله تعالى في اهلاك يأجوج فيرسل الله عليهم النغف

بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الراء
المهملة وبالسين المهملة جمع فريس يعني قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة باهون شيء وهو
النغف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملاءه
زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا رائحته مكروهة من غرنتن كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب
نبي الله عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت
بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة
البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستر من المطر الجملة صفة
مطر يقال كننت الشيء واكننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن
ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحتين وبالزاء المعجمة والفاء وهي مصنع الماء
وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك
فيومئذ تاكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة
العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمانة تشبيها به ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة
بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء
وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام
من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم دون
البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ
الذي بمعنى العضو فبكسر الخاء ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتدا وخبره كذلك وما في بينما عوض
عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله
اذ للمفاجاة يعني ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم تحت آباطهم جمع ابط فتقبض روح
كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض
وقيل معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رضي اتفقا على الرواية عنه
فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها
وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن

والیه

واليه اشار عم بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م
عبد الله بن عمرو رضي فراش للرجل وفراش لامراته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد
منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة
وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل
بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامراته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل
لان النبي عم فعله بل تعداده عم فراشا لامراته من جهة انه قد يحتاج كل منهما الى فراش عند المرض وفيه
بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الالات والامور المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر
في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المصنف جعله عبد الله
ق ابو موسى رضي وانس رضي اتفقا على الرواية عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد
على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة
اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق
وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله عم ما لم يعقل غيرها من النساء وقيل
اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى تتهيأ بان تتغذى بها كحال سائر النساء تحتاج
الى تاديبه لتحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم
وآسية وخديجة فان عائشة ليست عريتهن واقول هذا مشعر بان اراد بالنساء ما لم يرد النص
في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج
الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان يكون
عائشة عليها بجهة معدودة وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة
اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات
المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد وان لم تبلغهن في الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله
وشرفهن مع الله م جابر رضي روى مسلم عنه قال قال النبي عم من يصعد الثنية ثنية المرار وكان
اول من صعدها خيل من الخزرج ثم تتام الناس وكان رجل منها ينشد ضالة له فقال كلكم
مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قال على ثنية المرار هذا لفظ المصنف الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك

رسول الله عم

فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن سوء حال الرجل

قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه

في الباب السابع في حديث الشونيز فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رضه في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى

تانيث حران وهما للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده

انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب

العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رحمه الله اورد هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة

قال الشارح رحمه الله اراد به الاحسان الى الحيوان سمى الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رضه

فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي يستقي به الماء من البئر

نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا

كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل اخر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه

قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في

الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار و

مزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله مر معناه في الباب السابع

في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه كاني به تعني بهدم الكعبة رجلا من الحبشة

كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج الفحج بهاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين

وبعض صفة اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور

وفيه انهما غير منصرفين ووجه اخر انه يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تع

فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير

المنصوب فيه للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر رضه روى عنه

كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة

مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع

من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم

الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعة عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرقة فيه ق

كفارة اليمين

عبد

عبد الرحمن بن عوف رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة

احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار

فقال يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله عم قلت نعم فاشرتهما اليه فابتدراه فضرباه

بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل

مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل قال لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم

وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه عم اعطى

سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتليه فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا

وبهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون

في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث اجازة ابن مسعود جز رأسه فلا ينافيه لانه يجوز ان تشترك الثلثة

فيه بان يكون منهما الاثخان والالقاء ومن ابن مسعود قطع الرأس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

كلا والذي نفسي بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر

لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها

قبلها قاله لعبد له اي للنبي عم اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وكان قد

اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م

جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها

النخلة بكمالها او مدلي التدلية النزول من العلو ويروى مذلل اي دان اجتناؤه ومنه قوله تع وذللت

قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح اعلم انه عم قال هذا القول في حق قصة جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة

في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي عم اعطه اياها ولك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح

فاشتراها ثم قال للنبي عم ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخرج عم بعد موته موافقا لما قال

انه في حيوته م ابو ذر رضه روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد باماتة

الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة وقال

يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تأمرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها

معهم فصل فانها لك نافلة والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر يكون مستثناة

من بيد الحكم خ ابن عمرو عبد الله بن عمرو وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال عم
كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردي من كل شيء من الناس
قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم وامانتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل نوع
ينقضون العهود ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخائن
من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف اي كونه حقا
وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وبهذا جزم بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعني اقبل على امر نفسك
واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا
تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفع
الاخيار خ عمر رضه روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول
من خيبر تعدو بك اي تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة
ليلة بعد ليلة قاله لاحد ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا
الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح
الهمزة وكسر الراء المهملة وبالحاء المهملة من قرى الشام خ عقبة بن الحارث رضه روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة كيف اي كيف يكون معها وقد زعمت
اي المرأة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد قالت امرأة
في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك بهذا ابتداء كلام وام لعقبة بن يحيى وليس معه لعيل قاله لما
تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امرأة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل
بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع
لثبوت الشبهة بقولها ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم النبي بهو
الجرح في الرأس وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم
الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدإ اسناده
واحدا او اكثر واسنده مسلم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لم اللصلوة اصلي او يحول لا
بمعنى الانكار اي لم اتوضاء وكذا بهمزة اللصلوة يعني اتوضاء للصلوة وقيل لم اصلي بإثبات الياء

الحديث المعلق
قال كسرت رباعية رسول الله عم يوم احد وشج في رأسه فجعل يسلت الدم عنه ويقول كيف يفلح قوم الخ وقوله يسلت الدم اي ينزعه بيده وقوله كيف يفلح قوم استبعاد منه صلى الله عليه وسلم لتوفيق من فعل ذلك به ونزول الآية ازالة له وتقريب لما استبعده واطماع في اسلامهم وقد سئل بذلك حتى دعا لهم بقوله اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون والمراد بالغفران الهداية التي هي سبب الغفران

فا

فالوضاء وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضاء ويروى
اريد ان اصلي فاتوضاء بهمزة الاستفهام في اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء انما يجب لمن اراد الصلوة
وانا لا اريدها فلاي حاجة شيء اتوضاء قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضاء ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة
يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عليه السلام وبهذا اشارة الى قوله تع حكاية عن ابراهيم عم
رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
سهر النبي عم ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة
السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص رضه فقال عم ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف
على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم نام قيل الحديث
كان قبل نزول قوله تع والله يعصمك من الناس لما روي انه عم كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية
قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط وصلاح
سعد فان قلت قوله تع والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي احتراسه من الناس كما احترز
عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة
ان يعدى عليه في نومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف قوله والله يعصمك ناصيته يفيد الا
فينا فضة م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه متى كان مسيرك مني بالنصب على الظرفية يعني متى كان
بهذا الدعم من ميل مدة مسيري قاله لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين دعمه بالليل يعني اقامه
من ميله عم بالنوم تقدم بيانه في اوايل الباب التاسع في حديث حفظك الله ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قاله عم
لهم كذا لانهم جاؤا طائعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم و العا
فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قاله لوفد
عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة
وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه مر منه
منه قاله لما رأى جنازة فكانه عم قال الامر الميت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح

على الورق ٢٣٦

وسبب ذلك انهم دخلوا في الاسلام طوعا لم يصيبهم مكروه من ضرب او سبي يخزيهم

مل

الوفد اسم جمع لوافد من وفد فلان على السلطان اذا ورد عليه رسولا اليه

والمستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اى تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اى من اذاه من جهة انه حين فعل منكرا بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تأخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدائن قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغني هو المتمكن من الاداء ولو لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغير ذلك جاز له التأخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء وتشديدها اى جعل تابعا للغير لطلب الحق على مليء بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفاء في فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل الحوالة على غني لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني قهرا فلا يضيع حقه

م جابر رض معاذ الله اى اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر

م سلمان بن عامر الضبي رض روى مسلم عنه مع الغلام اى مع ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه ان لم يكن ففي اربع عشرة وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روى عن عائشة رض وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى بهذا الحكم مرتبا على المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك يسوى بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث ولما روى انه عم عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعي لا يسوى لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع لذلك الوالد يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عم من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك

م كعب بن مالك رض روى مسلم عنه معقبات اى كلمات تقال عقيب الصلوات والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهو مبتدأ لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اى عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدأ وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة

خ المسور بن مخرمة رض روى البخاري عنه من من تروني اى تروني معي وهم الذين استولوا على هوازن واحب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأنيت بهم اى جعلتهم مرتقبين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم

خ ابن عمر رض روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل اليها في الخزائن وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والعلم مع فرد اذ لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما في الارحام من الذكر او الانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بل لعله عم لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم القيمة ومتى ينزل المطر وما يلد حليلتي واي شيء يصيبني غدا من الجزو الشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسألون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشد لي حبا نصب على التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله اى ببذل اهله وماله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤيتي النبي عم حذف مفعول يود لدلالة لو رآني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية

ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه من الكباير شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اى يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اى يشتم ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكباير فالشتم بالتصريح كيف يكون

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اى معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اى صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف ويجيء بمعنى

ومعنى الحديث اشرف طرق المعاش واكملها الجهاد في سبيل الله وفيه تلويح الى ان نية الرجل في الجهاد ان كانت بعد ارادة اعلاء كلمة الله وكسر اعدائه
تحصيل ما تقوم به معاشه من الغنيمة جاز له ذلك فان لم يتفق ذلك فيكون معاشه من غنم يرعاها في رؤس الجبال والاودية ويعيش
بما يحصل منها وفيه بيان فضيلة العزلة عن الناس من الاكمل عفا الله عنه

والثاني هو المراد هنا طار عليه اى على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اى قتل العدو والموت
مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل
والموت قيل وحد الضمير في مظانه لان القتل بمعنى وهو والموت شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير
الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما قيل في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها
الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات يبتغي القتل والموت فحينئذ توحيد الضمير
على التاويل او رجل في غنيمة تصغير غنم اى في قطعة من الغنم في رأس شعفة بفتحة شين معجمة وعين مهملة
والفاء رأس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد
ربه يعني يعرض عن الناس وفتنتهم ويسكن رأس جبل او واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى ياتيه اليقين
اى الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول ياتيه يعني عوتب
سالما من الناس ف ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح
الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كان من
ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبش بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قال كذلك لكونه
عاملا بقول تع فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره ع م ينبغي ان يكون
وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام
وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهو ايضا مصدر كالعافية اراد
كلمة الشهادة التي يدعوا اليها الناس اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة اى تسلم من السبي والحرب
في الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونكم من اهل الكتاب واجرا
لايمانك قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اى تسلم مرة في الدنيا ومرة
في الاخرة وان توليت اى اعرضت عن الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد
الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين
اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء
بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما
بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اى لا يتخذ

مخلوق مخلوقا الها قوله تع الا نعبد الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اى اهل الكتاب فقولوا اى ايها المسلمون
اشهدوا اى يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الجزء القبيح ان هرقل سأل عن حال النبي عم وعرفها حين
جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه الله هدايته لو وفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة
م حذيفة رض روى مسلم عنه فينهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني يحصل كلما روى انه عم سئل عن الثلث
فقال الترك والدجال وياجوج وماجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن
تفسير لضمير منهن ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم بهذا
للاجزاء نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم
قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية
في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وتسعين
جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا بهذا بيان لتفضيلها في الكيف
كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري ناركم هذه التي يوقد ابن آدم ق
ام حرام بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي عم يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو
يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عم ناس من امتي عرضوا علي اى في المنام غزاة في سبيل الله
يركبون ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسط ملوكا على الاسرة
جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه
السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل
معناه ملوكا في الاخرة ضحكه عم كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها حكي ان دعاءه عم استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة
عثمان رض فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تع او لم تؤمن قالت
طائفة شك ابراهيم ولم يشك نبينا عم فقال عم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى
قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد عم به ان ما صدر من ابراهيم عم لم يكن شكا بل كان طلبا
لمزيد العلم وانا احق به لاني مامور بذلك كما قال تع وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال
الامام المزني معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه لم يشك كذلك

ولما بخ ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم م فللترقي من
اليقين الى عين اليقين اولانه لما احتج على المشركين بان ربه يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله
لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي
الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار النبي م الى تقصير لوط
في هذا القول بقوله م لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره م هذا القول
عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث
يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرج من السجن ولما قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن
اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا م بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول
عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف
وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كلا اناه الى الله ومن جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن
الى الاسلام بقوله أأرباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا
قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا م لو كنت مكانه لو وصلت الى دعوة
الملك لوجوب تقديم حق الله م ابو ذر رض روى مسلم عنه نور اني اراه قاله حين سأله هل رأيت ربك يعني في ليلة
المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي اني بفتح الهمزة
وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين
ويكون حكاية عن الحال وقد منع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور على الله تعالى لان النور من
جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره
وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم
الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله م حين اخذ
قريش عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي
الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك
قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني هل تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال

فاعمل من وراء البحار جمع البحر وهي القرية يعني اذا كان ضيعتك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا
تترك اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدله من كاف يترك بدل
اشتمال قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف م انه لا يقيم بحقوقها
فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك
ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان الفتنة في العجب قاله لرجل بالغ في مدح صاحبه عنده م
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين
والعين المهملتين الخشب الذي تسعر به النار اي تهيج لو كان له احد يعني ابا بصير يفسره لفظه يعني لو كان له
صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه انه لا يرجع الى حتى لا ارده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث
تقدم قصته في الباب السادس فحدث لعدة اي ذعرام جابر رض روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم
اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل
روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من
اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب
بالكسر وهو مؤخر القدم من النار قاله حين رأى قوما توضأوا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يمسها
الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب تختص بالعذاب ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا
في المعنى على نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش رض اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي م يوما فزعا
محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد
الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج
وهما طائفتان كافران من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجههم كيلا يخرجوا
من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة وهذا اخبار عن انه
يعني لم يبق في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه بهذا المقدار وانفتاحها من علامات القيامة
فاذا انفتحت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال اذا كثر
الخبث اي الزنا م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

وقوله اذا كثر الخبث روي بفتح الباء
هو اسم للزنا فان العرب تسمي الزنا
خبثا وخبيثة وقيل هو الفسوق

يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المؤمنين فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيأمر به الدجال فيضرب ويشج فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه
ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة
بكذبك فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة فقال عم هذا اعظم الناس شهادة عند
رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به
او قد احاط به شكل من الزوايا وهذا الذي هو خارج امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الا
نسان يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وظنه خطاء بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه
الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض للانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه
هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطأه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه
بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط
خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي في الوسط ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال
بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بيانه
ان يهود خيبر اذا جذوا التمر يحمله الاعراب على ان يكون عدلا من تمر وعدل لمالك التمر وكان هذا الحمل
مشهورا عندهم بالنفع فيقول عم بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واطهر اي حمل
لبناء المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة كان يتمثل به اي يضرب به مثلا لهم عند
نقل اللبن في بنيان مسجده عم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنها هكذا انشاء الله المنزل قاله حين
توكت ناقته اي ناخت عند موضع مسجده خ ابن عباس رض روى البخاري عنه هذا جبرئيل آخذ برأس
فرسه عليه اداة الحرب اي آلتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه هذا حين حمي
الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح
ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو عبارة لشدة الحرب
وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان
وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي عم
في زمن الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود رض ليرى حال النبي عم واصحابه

فلما

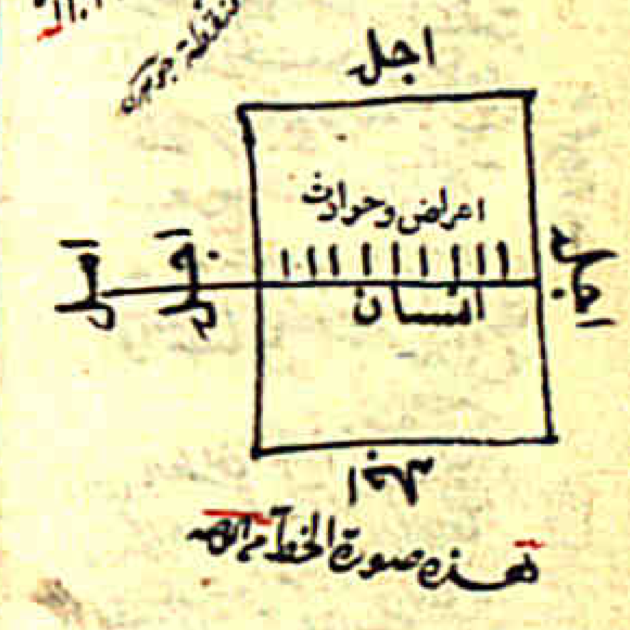

فلما رأى احوالهم رجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما
تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آتيه فلما اشرف على النبي عم
واصحابه قال عم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك
قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت
واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتيه فقال
آته فلما اشرف عليهم فقال النبي عم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عليه السلام
فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا
فدعى النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تفسير من المصنف لفلان
قاله يوم الحديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا دعوني آته عند الهمزة نفس متكلم من الاتيان يعني
النبي عم هذا التفسير لضمير آته فلما اشرف عليه اي ظهر ذلك الرجل على النبي عم قال لاجله عم الحديث وهو
قوله هذا فلان الى آخره وكان قاله لهم اي مكرز لكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة دعوني آته ق
معاوية بن ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه
يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا
صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات المرضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه عم لان تميما هو
ابن مر وهو يتصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل عم وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رض روى البخاري
عنه هذه وهذه سواء يعني في الدية يعني الخنصر والابهام تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه هلاك امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام يعني الهلاك على ايدي غلمة جمع غلام وفي بعض
النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه
في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لميمونة ميتة
هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الاخسرون ورب الكعبة فقلت
يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه

قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون ورب الكعبة

ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة
ومفيدة للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تع وقليل ما هم وظن داود ق هم مبتدأ وقليل
خبره ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها
وتطأه باظلافها كلما نفذت اخريها ردت عليه بما بها عادت عليه اوليها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه
في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيه حقها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي عم
اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم
والروث قال هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء
الموحدة بين اليائين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروث
الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء
ان الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا تنافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان وآخره
يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيد آخر الحديث
ما روى ان الجن طلبوا من النبي عليه السلام زادا فجعل العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما
جعل الله كأن لم يؤكل منه لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا او تبنا باعتبار اصله قال لهم حين قال لا تأتني
بعظم ولا بروث فقال ما بال العظم والروث م ابو عبيدة بن الجراح رض قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى
هذا الحديث لكن وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابي عبيدة والله اعلم
قال جابر بعثنا النبي عم ونحن ثلثمائة نرصد عيرا لقريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من التمر لم
يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا
الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا ونحن
ثلثمائة حتى سمنا فلقد رأيتنا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله فذكرنا ذلك له
فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عليه السلام من لحمه ليأكله مبالغة في تطييب
نفوسهم في حله او انه عم قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم منه فاكل وفي رواية فاكله فكان اكل منه فقال الصغاني
مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه آماله وصدق ببرهانه اقواله اخذت مني لبلد الاحد الحادية

عشرة من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول لصفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال في
الاشهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر ليمتاز عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول منهما هو الفصل الذي
يأتي فيه الكمأة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنتين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني
الليلة نبيك محمدا صلى الله عليه وسلم في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرأيت بعد هجعة بفتح الهاء هي النوم الخفيف
من الليل كأني والنبي صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة وبعض اصحابي اسفل منا عند درج
المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم طريق فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه
البحر احلال هو فقال وهو يتبسم الى الواو فيه للحال نعم فقلت وانا اشير الى من باسفل الدرج فقل لاصحابي
اي بهذا الحديث فانهم لا يصدقونني فقال لقد شتمتني وعاتبوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما يخبرني
لعظم وامامنا وعرضت قولي على من لا يقبل ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة
وانا اعوذ بالله ان اعرض حديثه اي حديث رسوله بعد ليلتي بهذه الا على الذين يحكمونه اي يجعلونه
حديثه عم حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا
وقيل اي شكا مما قضى اي من حكم النبي عم وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما اي ينقادون لحكمه
انقيادا لا شبهة فيه واصلي على رسله وانبيائه واسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رض اتفقا على
الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم هو في
ضحضاح من النار وهو بضادين معجمتين وحائين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره
النبي عليه السلام للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال نعم فوجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح
ولو لا انا لكان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه
العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
قال دخل النبي عليه السلام على عايشة فقرب اليه خبز وادم فقال عم الم ار برمة يفور فيها اللحم
قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تأكل الصدقة فقال عم هو لها صدقة ولنا
هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رض روى مسلم عنه رخصة من الله اي
راجع الى الافطار انثه لتأنيث الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه
قال له حين قال يا رسول الله اجد في قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح في الرواية ان

في السفر رخصة إسقاط فسأل أنه هل يأثم إذا صام فبين عم أنه رخصة توفيه فلا إثم عليه إن صام م أبو موسى
روى مسلم عنه هي ما بين أن يجلس الإمام المراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز أن يراد به جلوسه
حين صعد المنبر إلى أن تقضى الصلوة اعلم أنه كان ينبغي أن يقول بين أن يجلس وبين أن تقضى الصلوة لأن بين
يقتضي طرفي الزمان إلا أنه أتى بإلى إشارة إلى أن جميع الزمان المبتداء من الجلوس إلى أداء الصلوة تلك الساعة الشريفة
يعني ساعة الجمعة أراد بها التي يستجيب فيها الدعاء لما روي أن النبي عليه السلام قال إن في الجمعة لساعة لا يوافقها
مسلم يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه إياه اختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع
الفجر إلى طلوع الشمس قال القاضي وورد في كل منها آثار لكن الصحيح ما ذكر في هذا الحديث خ أبو هريرة رض روى البخاري عنه
يمين الله ملأى على وزن فعلى تأنيث ملآن كنى به عن كثرة عطاء الله وخزائنه خص اليمين بالذكر وإن لم يكن
مرادة لأنها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة أي لا ينقصها إنفاق وإعطاء رزق
المخلوق فإنه لقدرته على إيجاد المعدوم ثم كنى عن كثرة ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب
وهو جر بعد جر ونفقة والصب إنما يكون إذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه إشارة إلى
أن السح إنما يكون من علو وإلى أنه لا مانع لعطائه لأن الماء إذا أخذ في الانصباب لم يستطع أحد أن يرده الليل والنهار
منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها وسحاء أرأيتم ما أنفق ما مصدرية أي أتعلمون إنفاق الله منذ
خلق السموات والأرض فإنه الضمير فيه للإنفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها مفعول
لم يغض وعرشه على الماء وفيه إشارة إلى أنه لم يكن تحت العرش قبل السموات والأرض إلا الماء وإلى أن جوده تع
لا نهاية له ولا حصر وبيده الأخرى القبض هو في الصحاح الجوهري القبض الإسراع أو الفيض بالفاء شك من الراوي
يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني في حديث إن الله لا ينام م أبو هريرة رض روى م عنه
يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي أخبر بها رسول الله تعالى عليه وسلم عن ربه جل جلاله

الحديث القدسي ما أخبر الله به نبيه بالإلهام أو بالمنام فأخبر م عن
ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لأن لفظه منزل أيضا كما قال الله تع فإذا قرأناه فاتبع قرآنه
يعني إذا أنزلنا عليك القرآن وقرأه جبرئيل عليك فاحفظه وعلمه الناس خ أنس رض روى البخاري عنه إذا
ابتليت عبدي بحبيبتيه أي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضته عنهما الجنة خ أبو هريرة رض إذا أحب العبد لقائي

أحببت لقاءه وإذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الأول في حديث من أحب الله لقاءه ق
أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه إذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القربة مني بالإخلاص في الطاعة تلقيته بذراع
التلقي من الله تع من المتشابهات يعني يجازي الله عبده في عمله أضعاف ما تقرب إليه سمى الثواب تلقيا مشاكلة
فإن قلت هذا يقتضي أن من عمل حسنة جوزي بمثليها لأن الذراع شبران وقد تقرر بالآية أن الحسنة يجازى بعشر
أمثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الأجور وإنما ذكر لبيان إسراع الله تع على تضعيف
الثواب على طريق المثل وإذا تلقاني بذراع تلقيته بباع وإذا تلقاني بباع جئته بأسرع أي من تلقيه بأن يكون
مقدار باعين م أبو هريرة رض روى مسلم عنه إذا هم عبدي بشيء يدلهم أي قصد بسيئة فلا تكتبوها يعني
أقول للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي إذا قصد بها فإن عملها فاكتبوها سيئة أي إثما واحدا والحال أن [illegible]
حسن عفو الله وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اليمين حسنة فإن عملها فاكتبوها عشرا
يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيانه الحديث في الباب الثاني في حديث إن الله تجاوز
عن أمتي ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر أي من النعم في الجنة مصداقه قوله تع فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء
بما كانوا يعملون م أبو هريرة رض روى مسلم عنه أنا أغنى الشركاء عن الشرك يعني أنا أكثر استغناء عن العمل
الذي فيه شركة لغيري وأفعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير أن يكون في المضاف إليه شيء مما في المضاف
كما في قوله تع أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع أنه لا خيرية في مستقر أصحاب النار ويجوز أن يكون للزيادة
على من أضيف إليه يعني أنا أكثر الشركاء استغناء وذلك لأنهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الأوقات
والاحتياج في بعضها والله تع مستغن عنه في جميع الأوقات من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه
يعني الكافر أي مع شركه والضمير في تركته لمن يعني أن المرائي في طاعته آثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على أقسام
أعظمها اعتقاد شريك لله ويليه اعتقاد شريك لله تع في الفعل كقول من يقول العباد خالقون أفعالهم
الاختيارية ويليه الإشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ [illegible] أبو حامد
إذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذي نظنه والعلم عند الله أن لا يحبط أصل الثواب ولكن ينقص منه
فيكون الحديث محمولا على ما إذا تساوى القصدان أو يكون قصد الرياء أرجح قال الشيخ الكلاباذي العمل
إذا صح في أوله لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك لأن الرياء هو ما يفعله العبد من أوله

ليرائي به الناس ويكون ذكر قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تع خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان
الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يصح اختلاطهما واجتماعهما ق ابو هريرة رض انا عند ظن
عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تع الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون
يوقنون يعني اذا اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء
في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا ادخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه
يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت
تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون
كريما وقال القاضي في لفظ الحديث اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي
يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على العفو كقوله عم
لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني المراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل
اراد به المعية في العلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الصوم لي
قيل اضافه الى نفسه لانه لم يعبد به احد غير الله وقيل لانه .. الصوم يسد عن الرياء بخلاف غيره وقيل معناه
ان الصوم تخلق بالصمدية لانه يعني التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي
اضافة تشريف كقوله تع ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما اجزي تكرمة واما قال انا اجزي مع
ان كل جزاء العبادات منه تع اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء
وقال ابو طالب المكي لما كان العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا بلسان اهل الذوق
كما قال تع من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهمداني خص الله تع الصوم لنفسه لئلا يعلم
من انه لا يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان
صومه فيجزي به على ذلك م انس رض روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا
ما كذا ما كذا كرره للتأكيد ما هنا يعني من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول
وفي بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث
الصحيحة هذا اي بهذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق
خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول لخلق جاء في حديث آخر .. مع هذا السؤال فاذا .. سأله

فليستعذ بالله منه فليقل آمنت بالله ورسوله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة
فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام
يشعر به قوله عم اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات
العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع
المحرمة ايام عمره فدهره في ذلك يوم فاذا غربت شمس حياته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عم
تحفة المؤمن الموت خ ابو ذر رض روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت
الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تع لان العالم كله ملكه وليس فوقه
احد يحد له حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في
حقهم لكن الله تع منعهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون المحبة بينهم لاجل رضائي لا للاغراض
الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف متعلق باين ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرفا
لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في جلالي معنى اظلهم في ظلي ارحمهم من حرارة
الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس
فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم الاول خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم
يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان
باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده ومعناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر
اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه اي عملا
ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تع خصم لغيرهم من الظالمين م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة
القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال تع ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك
وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث
فاذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي
واذا قال مالك يوم الدين قال تع مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني

وبين عبدي ولعبدي ما سأل وإذا قال اهدنا الصراط المستقيم إلى آخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل
اعلم أن تقسيم الفاتحة تنصيفي يعني أن بعضها ثناء إلى قوله إياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله وإياك
إلى آخر السورة والتنصيف هنا بمعنى البعض لأنها منصفة حقيقة لأن طرف الدعاء أكثر وقيل إنها منصفة حقيقة
لأنها سبع آيات ثلاث ثناء من قوله الحمد لله إلى يوم الدين وثلاث دعاء وصلة من قوله اهدنا إلى آخرها
والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التأويل إنما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية
منها آية وفي قوله تع ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة خ أبو هريرة رض روى البخاري عنه كذبني ابن آدم أي نسبني
إلى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطأ وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص
وازدراء ولم يكن له ذلك فأما تكذيبه إياي فقوله لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني بعد موتي كما خلقني
وليس أول الخلق بأهون علي أي بأسهل الجملة حال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل أن يكون
إضافة الأول إلى الخلق من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف ويحتمل أن يكون من قبيل حذف المضاف
وإقامة المضاف إليه مقامه أي ليس أول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من إعادته أي من إعادة المخلوق
بل إعادته أسهل لوجود أصل البنية اعلم أن هذا مذكور على طريق التمثيل لأن الإعادة في قولنا أيسر
من الإنشاء وأما بالنسبة إلى قدرة الله فلا سهولة له في شيء ولا صعوبة وأما شتمه إياي فقوله اتخذ
الله ولدا وإنما صار هذا شتما لأن التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا إنما يكون في المركب
فكل مركب محتاج أو أن الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به
فإن قلت قوله اتخذ الله ولدا تكذيب أيضا لأن الله تع أخبر أن لا ولد له وقوله لن يعيدني شتم أيضا لأنه
نسبة إلى العجز فلم خص أحدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الإعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد
إثبات صفة نقص له والشتم أفحش من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بأبلغ الوجوه وقال وأنا الأحد
أي المتفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعني المقصود
في كل الحوائج الذي لم يلد ولم يولد هذا وصف بالقدم والأولية ولم يكن له كفوا أحد هذا تقرير
لما قبله فإن قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والمستقبل قلت يلزم لأنه إذا لم يكن في
فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار بكسر العين المهملة وبعدها
ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة حمار بالحاء والراء المهملتين مثل حمار رواه عن النبي عم تلقيب حدثنا

انفرد

اقترب مسلم منها هو أحدكم مال نحلته أي أعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل له أكله إلا ما نهى الله عنه وليس لأحد
أن يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار بآرائهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما وإني خلقت عبادي
حنفاء كلهم أي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة فإنهم أتتهم يعني أتى بعضهم
الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق إلى الباطل وحرمت أي الشياطين عليهم
ما أحللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وأمرتهم أي الشياطين العباد أن يشركوا بي ما لم أنزل به أي بشركه سلطانا
أي حجة وذلك لأن الإشراك بالله لم يكن لأحد فيه حجة قيل هو تهكم إذ لا يجوز على الله أن ينزل برهانا على
أن يشرك به غيره ويجوز أن يكون معناه لا إنزال ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدى بمناره أي لا اهتداء ولا منار
م أبو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي لعبدي ويروى لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى تقدم بيانه
في الباب الأول في حديث من قال أنا خير من يونس م أبو هريرة رض روى مسلم عنه ما أنعمت على عبادي من نعمة
يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب أي أمطر الكوكب وبالكوكب
يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما أنزل الله من السماء خ أبو هريرة رض
روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب إلي بالنوافل أراد بها الزائدة على أداء الفرائض حتى أحببته فكنت سمعه
الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني أكون حافظا له عن إعطاء
عن الأعمال التي لا أرتضيها خص هذه الأربع بالذكر لأن مساعي الإنسان إنما تكون بها هذا تفسيره بحسب الظاهر
والتفسير بحسب الباطن أن العبد يتقرب بالنوافل إلى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث
لا يلحظ شيئا إلا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين وأول درجات الواصلين
وقيل معناه كنت أسرع لقضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس
ومن رجله في المشي ولئن سألني لأعطينه وإن استعاذني لأعيذنه خ أبو هريرة رض روى البخاري عنه ما
لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من أهل الدنيا ثم احتسبه
أي طلب الأجر بالصبر عليه إلا الجنة خ أنس رض وأبو هريرة رض روى البخاري عنهما من أهان لي ويروى
من عادى لي وليا يعني من أغضب وآذى واحدا من أوليائي وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي هنا
الولي المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل في هذا الحد كما قال تع ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لأن الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال تع يا أيها

إن تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت في قبض نفس عبدي
المؤمن ما هذه مصدرية مضافا محذوف أي مثل ترددي إياهم في قبض أرواح المؤمنين بأن أقول اقبضوا
روح فلان ثم أقول لهم أخروه كما جاء في الحديث أن الله تع أرسل ملك الموت إلى موسى عم ليقبض روحه فلطمه
قال يا رب أرسلتني إلى من لا يريد الموت فأرسله ثانيا بالتحف والملاطفة حتى طلب موسى عم الموت وفي بعض النسخ
ما ترددت ولما كان التردد وهو التحير بين الشيئين لعدم العلم بأن الأصلح أيهما محالا في حق الله تع حمل
على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت فيما أفعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فإني أتوقف فيه وأريه
ما أعددت له من النعم والكرامة حتى يميل قلبه إلى الموت شوقا إلى لقائي ويجوز أن يراد من تردده تع إرسال
أسباب الهلاك إلى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم إهلاكه بها ثم إرسالها مرة أخرى حتى يستطيب الموت
ويميل إلى لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استئناف عمن قال الطيبي تردد كأراد به شدة الموت لأن الموت
نفسه يوصل المؤمن إلى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن وأنا أكره مساءته أي إيذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت
وكربه ولا بد له منه أي للعبد من الموت لأنه مقدر لكل نفس وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء ما افترضته عليه
يعني أداء الفرائض أفضل من أداء السنن والنوافل لأنه إتيان بما أمر الله به وتركه عصيان وأداء السنن
ليس كذلك م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه من ذا الذي يتألى علي يحلف من مبتدأ استفهام وذا
خبره والذي نعت لذا أو بدل منه بأني لا أغفر لفلان إني قد غفرت له وأحبطت عملك أي أبطلته بهذا الحلف
استدل به المعتزلة على أن الأعمال تحبط بالكبائر لأن يمين الحالف لم يكن كفرا وأجاب عنهم أهل السنة بأن المراد
حبوط عمل جعله حانثا في يمينه أو بأنه محمول على المستحل أو يقال إنه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم بكذا
فحكى الله تع نبيه عم عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لأهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لأن ظاهر الحديث
الحلف بذلك على أن فلانا فعل كبيرة ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ومن أظلم من استفهام بمعنى النفي ممن
ذهب أي شرع يخلق خلقا كخلقي أي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة شك من الراوي
وهذا الأمر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب إلى تحريم تصوير ما ليس فيه روح لكن الجمهور على أن الممنوع إنما
هو صور ذي الروح بدليل قوله عم في حديث ابن عباس إن كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له
م أبو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن آدم أنفق أنفق عليك يعني أعطيك عوض ما أنفقته وتصدقته
م أبو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله تع يوم القيامة أراد به مرض عبده وأعاد ضمير

إلى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين يعني أنت منزه عن الأمراض والنقائص
والحاجة إلى العرفان قيل كان الظاهر أن يقول كيف تمرض مكان أعودك فلما عدل عنه معتذرا إلى ما عوتب عليه وهو مستلزم
لنفي المرض قال أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن
آدم استطعمتك أي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف أطعمك وأنت رب العالمين قال أما علمت أنه الضمير للشأن
استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي أي ثوابه يا ابن آدم استسقيتك
فلم تسقني قال يا رب كيف أسقيك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما بالتخفيف
للتنبيه إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي أي ثوابه إنما قال في العيادة لوجدتني وفي الإطعام والسقي لوجدت ذلك
عندي إشارة إلى أن الله تع أقرب إلى المنكسر المسكين وإرشادا إلى أن العيادة أكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل
الرب منزلة العبد كقوله تع وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه إلا من ذاقه وليس للعاقل
في معرفته طاقة م أبو ذر رض روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فإن قيل الحديث ينافي قوله عم كل
مولود يولد على الفطرة أجيب بأن المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عم لا أنهم خلقوا
على الضلالة والأوجه أن يراد أنهم بعدما كانوا على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات وإهمال النظر
لضلوا فاستهدوني أهدكم يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم يا عبادي كلكم عار
إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم فإن قلت ما معنى الاستثناء في قوله إلا من أطعمته وإلا من كسوته
وليس أحد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالإطعام والكسوة بسطهما يا عبادي إنكم
تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وبفتح الطاء أي تذنبون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا فاستغفروني
أغفر لكم يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على إيصال ضر
أو نفع إلي فإن أحسنتم فنفعه عائد إليكم لا إلي وكذا إن أسأتم لو أن أولكم أي من الأموات وآخركم أي من الأحياء
وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب أي على أتقى أحوال قلب أو على تقوى أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك
في ملكي شيئا يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك
من ملكي شيئا يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت
كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الإبرة إذا أدخل البحر
اعلم أن التشبيه ليس في النقصان لأن ما عند الله لا ينقص أصلا وإدخال المخيط البحر لا يعد نقصا بل في عدم

الصاحب هو الملازم والمراد مصاحبة الله تعالى اياه بالعناية والحفظ وذلك ان الانسان اكثر ما يبتغي الصحبة في السفر للاستيناس بذلك والاستظهار به للدفاع لما ينوبه من النوايب فنبه بهذا القول على حسن الاعتماد عليه وكمال الاكتفاء به عن كل صاحب سواه والخليفة هو الذي ينوب عن المستخلف فيما يستخلفه اي انت الذي اعتمد عليه في غيبتي عن اهلي ان تتفقد اودهم وتداوي سقمهم وتحفظ عليهم دينهم وامانتهم

كان يقول اي النبي عم بهذا الحك اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع ويجوز ان عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قال الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي عليه السلام لا يزال الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدة بين اضيافه حتى ترفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال كان النبي عليه السلام اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده هذا عبارة عن تيسير الترحل عن القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر من النظر في الاهل والمال تعقيب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر رض وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بمعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ق واذا رجع قالهن يعني انه روى مسلم ان النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين خرج الى السفر وانقطاعه انه عم اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن آيبون اي راجعون من السفر

او انما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار انما هي اعمالكم احصيها لكم هي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد الفاء يعني اؤديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رض يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك ان لا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيها زائدة او بدل من سنة باعادة العامل وان لا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم من باقطارها اي في اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعضهم ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم

الباب الثاني عشر في جوامع الادعية ق

عائشة رض انقطع الرواية عنها اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسح اي النبي عم ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الى آخره قول عائشة قالت فلما مرض عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضي خ انس رض روى انه عم قال الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عليه السلام عند اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي عم فمرض فاتاه النبي عم يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رض روى ان النبي عم الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائم الثبوت غير مكفي نصب على انه حمد لا نكتفي به بل نعود اليه بكرة مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا يدفع عنه الزيادة فان كل حامد لله تعالى مقصر في حمده ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المعلوم بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدأ وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم المكفي والمطعم كما قال تع وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلايق اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب

بالسلامة تائبون اى الى الله من المعاصى عابدون اى مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اى على نعمه
اللهم صدق الله وعده يعنى فى وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف
من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبى عم ومحاصرة المدينة وكانوا اثنى عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود
ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامى بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب
على وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف فى قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله
يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود لم تروها وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد
فى هذا الفعل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اى اعطنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة
وقنا عذاب النار اى احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما اكثر دعاء النبى عليه السلام بهذه الكلمات لكونها
جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم آت نفسى تقواها
يعنى اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اى طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اى ناصرها بهذا رجع
الى قوله آت نفسى كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها بهذا رجع
الى قوله زكها يعنى طهرها بان تؤدبها ايا بها كما يؤدب المولى عبيده خ زيد بن ارقم رض روى البخارى عنه قال
لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال
اللهم اجعل اتباعهم منهم يعنى الانصار هذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اى بقدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه
ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبى عم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رض روى
البخارى عنه اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا اعلم ان القلب مقر للفكر فى آلاء الله
والبصر محل النظر فى آيات الله والسمع محل استماع الحق والشيطان ياتى الانسان فى هذه الاعضاء فيوسوس
بوسوسة شبيهة بظلمة فدعا عم ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد بهذا استعمالها فى الحق والصواب
وعن يمينى نورا وعن شمالى نورا انما اورد عن فى هذين الجانبين لان الانوار تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه
الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامى نورا وخلفى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وفى عدم ايراد عن فى
هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطتها اذ الانسان يحيط به ظلمات الجهل من كل جهة لا يتخلص
منها الا بالانوار الالهية واجعلنى نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها ع

عائشة رض روى البخارى عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعنى عباد
ابن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين تهجد اى صلى فى الليل فى بيت عائشة فسمع صوته يصلى
فى المسجد ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك النفس والوجه
هنا بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امرى اليك اى توكلت عليك فى كله والجأت
اى اسندت ظهرى اليك اى الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة مع التحرز وهما
منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعنى فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجأت ظهرى من المكاره
اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحده بها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة
منك لا ملجأ بالهمزة ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ منك الا اليك اللهم آمنت
بكتابك الذى انزلت وبنبيك الذى ارسلت م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه اللهم اشف
سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قاله عم لما قال سعد فى مرضه عام حجة الوداع
انى خشيت ان اموت بالارض التى هاجرت منها فشفى ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم
اصلح لى دينى يعنى احفظنى من الخطاء الذى هو عصمة امرى يعنى دينى هو المعتمد عليه فى شانى ولا شك انه كذلك
لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا فى الدنيا ولا فى الآخرة واصلح لى دنياى التى فيها معاشى يعنى احفظ ما
احتاج اليه من الدنيا كنبات الزروع ونماء المواشى وغيرها من الفساد واصلح لى آخرتى التى فيها
معادى يعنى ارزقنى ما يورثنى فى الآخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لى فى كل خير يعنى اجعل حيوتى سبب
زيادة طاعاتى واجعل الموت راحة لى من كل شر يعنى اجعل موتى سبب خلاصى من مشقة الدنيا وحصول
الراحة م المقداد رض روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقانى تقدم قصته
فى الباب الخامس فى حديث ما بينه الا رحمة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اعنى
عليهم بسبع اى بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعنى كقحط كان فى سبع سنين فى زمان يوسف عم
قال الراوى لما دعا النبى عم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون
الهواء كالدخان فجاءه عم ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع
الله لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م على وعائشة رض روى مسلم عنهما
قالا كان النبى عم يقول فى آخر وتره اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وبى

الرضا والسخط من صفات الله

الدفع من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضائه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى
من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اى برحمتك من عقوبتك ولما ازداد م قربا ازداد معرفة عظمة
فنفى نفسه عن ثنائه بقوله لا احصى ثناء عليك اى لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه
من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس رض روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بعزتك
اى بغلبتك لا اله الا انت ان تضلنى اى من ان تضلنى وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد
العزة انت الحى الذى لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات يموتون
لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانهما الاصل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل
فى المسجد يوم الجمعة والنبى عليه السلام يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل
فادع الله ان يغيثنا فقال م اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة
اى امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالعين المهملة يعنى المعونة اى اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد
قاله فى الاستسقاء قال الراوى فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل فى الجمعة
الاتية فقال يا رسول الله هلكت وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا
علينا فاقلعت م ام سلمة رض روى مسلم عنها اللهم اغفر لابى سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع
درجته فى المهديين اى فى زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بضم الكاف
وضم اللام اى كن خليفة فى رعاية امره وحفظ مصالحه فى عقبه بكسر القاف اى فى اولاده فى الغابرين
اى فى الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اى وسع له فى قبره ونور له فيه م عايشة رض
روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهى مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والدال
المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان عمى ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال
لى يا ابن اخى اقرأ رسول الله تعالى منى السلام وقل له يستغفر لى فمات فلما اخبرته به رسول الله عليه السلام
دعا بماء فتوضأ فقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابى عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق
كثير من خلقك ومن الناس شك من الراوى قال ابو موسى فقلت ولعبد الله بن قيس ذنبه وادخله
يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكريم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله

ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعنى
انفرد مسلم بذكر ابناء من بنى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين
هذا عطف تلقينى يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه
من اطرافه واقل ما يجزئ فى الحلق والتقصير ثلث شعرات عند الشافعى وعندنا لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق
او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول
الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله فى حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير
فى التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه م كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضى عياض عن بعضهم
ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين
بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبى عليه السلام كان قد ساق بهديه ومن معه بهديهم
لا يحلق حتى ينحر فلما امرهم م من لا هدى معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا فى انفسهم شيئا لان التبجيل عندهم
فى الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير
فى نفوسهم احسن من الحلق ما لكثرتهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك ولبيان ما بين النسكين من
الفضل م عوف بن مالك الاشجعى رض روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اى خلصه من المكاره واعف عنه
واكرم نزله اى قراه ووسع مدخله يعنى قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعنى طهره من الذنوب بانواع المغفرة
الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا
خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص
بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار شك من الراوى قاله حين صلى على جنازة قال
الراوى تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى واسرافى فى
وما انت اعلم به منى اللهم اغفر لى هزلى وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدى بكسر الجيم نقيض الهزل وخطاى وعمدى
وكل ذلك عندى يعنى انا متصف بصدور ما ذكر من الذنوب عنى فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان م معصوما
عن المعاصى قلنا قاله تعليما للامة وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح هذا انه معصوم
عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه م انما هو بهذا الاعتبار يعنى اغفر ذنبى على تقدير الوقوع
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اى صغيره

واولاده وعلانيته وسره ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق
الاعلى قيل هو الله تعالى لانه رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء
كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعائه عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك
ادع له فقال عم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعائه لانس بن مالك ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
اللهم الرفيق الاعلى معناه قربنا م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تعالى
ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تع سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعا للكلام وقيل على معنى انه المالك
المسلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني برحمتك السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام م علي رض
روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر
الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت
لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك ومعناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا
لرعاية الادب لانه ثبت انه خالق كل من الخير والشر من الله كما قال تع قل كل من عند الله انا بك واليك يعني اعوذ بك واتوجه
اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي النبي عليه السلام هذا الدعاء بعد قوله وجهت
حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي
وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر على الجوارح
والاعضاء فنسب ذلك الخشوع الى الاعضاء لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وما بينهما
هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملأ الكل وملء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك
امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون
من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت
وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي
وانت توفاها اي انت تتوفاها فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر
لها اللهم اسالك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي عم بقوله رجلا
هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام
وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة

قاله عم حين هاجر من مكة وهم يقولونها اللهم اشدد وطأتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا
شديدا اللهم اجعلها اي وطأتك والايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع في زمانه م
عمر رض انفرد به مسلم قال لما نظر النبي عم الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه عم ثلاثمائة وتسعة عشر رجلا فما
زال عم يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي اقض ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة
من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه
العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم جاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى على الاسلام
مسلم اعلم انه عم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم
من هذا التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء خ ابن عباس رض روى البخاري عنه انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك
اللهم ان تشأ اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية
انس اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض فاليوم احد م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالنصب
على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعل لنا زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين
م انس رض روى مسلم عنه اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب
الناس الي يعني الانصار خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال بعث النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى
الاسلام فقالوا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري
ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله فقال عم اللهم اني ابرأ اليك اي
اتبرأ مما صنع خالد اي من شره قاله مرتين منصرفا اي وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم
وبالذال المعجمة انما كره عم صنيع خالد لانه استعجل في شانهم ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالد بقتلهم متأولا
لانهم قالوا صبأنا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا بالاسلام ولهذا لم يقتل النبي عم اوجب عليه دية ولا
قودا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اني احبه فاحبب من يحبه يعني الحسن بن علي رض خ اسامة بن زيد رض
روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين م عائشة رض
روى مسلم عنها اللهم اني اسالك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها
وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان يعاقبوا
كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه

اللهم انی اسالك الهدى اى الرشاد والتقى اى الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى
اى الاستغناء عما فی ايدی الناس خ سعد بن ابی وقاص رض روى البخاری عنه اللهم انی اعوذ بك من البخل واعوذ بك
من الجبن واعوذ بك ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اى رديه وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه وفعل
عن كثرة الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انی
اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة
وهی الشيطان الانثى كان يقول اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن
ذكر الله حتى قيل اذا عطس فی الخلاء يحمد الله فی نفسه ق ابو سعيد وانس رض اعلم المصنف رض بعلامة ق
وهو مما انفرد به البخاری لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم انی اعوذ بك من الهم
وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطفه عليه لاختلافهما فی اللفظ والعجز وهو
القصور عن فعل الشیء والكسل وهو التثاقل فی الامور مع قدرته عليه والجبن بضم الباء وسكونها
مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اى قهرهم
م ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم انی اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اى تبدلها وفجاءة بالضم
والمد نقمتك اى غضبك وجميع سخطك م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انی اعوذ بك من شر ما عملت وهو
ان يعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا
يبتلى به فی الزمان المستقبل او ان لا يداخله العجب فی ذلك ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم انی اعوذ بك
من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة فی الحيوة و
الممات اى من فتنته وهی شدة سكرات الموت اللهم انی اعوذ بك من المأثم اى من الامر الذی يأثم به او هو الاثم نفسه
والمغرم اى الخسران م انس رض روى مسلم عنه اللهم انی اعوذ بك من علم لا ينفع اى لا يعمل به او معناه
لا يحتاج اليه فی الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا تقنع
بما آتاه الله م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انی اعوذ بك من فتنة النار اى من تصفيتی من خطاياى
بالنار والفتنة تجیء بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعنی صفيناه من الاوصاف الذ
وعذاب النار يعنی من اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم
مؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابی هريرة رض قال قال رسول الله صلعم اذا دخل الموحدين النار اما

تهم

فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكلاباذی وفتنة القبر وهی التغليظ فی السؤال
عن جابر لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله صلعم فسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا
فقالوا يا رسول الله لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من
عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب
من لم يوافق الجواب عما سمع من حديث ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة
الفقر وهو عدم الرضا به قيدهما بالشر لان الفتنة تجیء بمعنى الاختبار وهو يكون بالارادة الخير والشر فی الغنى والفقر
خير وشر واستعاذ من شرهما ومن شر فتنة المسيح الدجال وله اخبار يصاحبه ان يزداد المؤمن
ايمانا ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأه الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم انی ظلمت نفسی ظلما كثيرا اى وضعت الافعال فی غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لی مغفرة
من عندك يعنی تفضلا من غير استحقاق وارحمنی انك انت الغفور الرحيم قاله صلعم حين قال له على دعاء
ادعو به فی صلوتی م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اللهم انی اول من احيا امرك اذا اماتوه اى
فی وقت اماتة اليهود امرك وغيروه قاله حين مر عليه يهودی محمم مجلودا اى مسود الوجه روى ان
اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا وامراة منهم زنيا فقال لهم
رسول الله ما تجدون فی التورية قالوا نفضحهم ويجلدون فلا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان
فيها آية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها
آية الرجم ثم امر به اى النبی عليه السلام بالرجم فرجم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كنت ادعو امی
الى الاسلام وهی مشركة فدعوتها يوما فاسمعتنی فی رسول الله ما اكره فاتيت رسول الله فانا
ابكی قلت يا رسول الله انی كنت ادعو امی الى الاسلام فتابى علی فدعوتها اليوم فاسمعتنی فيك ما اكره
فادع الله ان يهدی امی فقال رسول الله صلعم اللهم اهد ام ابی هريرة ثم خرجت مستبشرا بدعوة
فلما جئت الى الباب فسمعت امی خشفة قدمی فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء
فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكی من الفرح
قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امی فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله

ان يحببني وامي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال عم اللهم حبب عبيدك تصغير عبد هذا وامه الى عبادك
المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله
هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال عم اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وآت بهم اي اعطهم التوفيق
للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي عم على اسلام من اسلم على يديه م علي رض روى مسلم عنه اللهم اهدني
وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق
وبالسداد سداد السهم يعني اذكر في خاطرك بهذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية
من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا يشبه بسداد السهم علمه اياه اي النبي عم هذا الدعاء
عليا م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال بمدهم
من اراد بها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك
لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون
بمعنى الزيادة يعني اكثرها كالا بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم عم عبدك وخليلك
ونبيك واني عبدك ونبيك واغا لم يذكر عم الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم
خليلا رعاية للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس
تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري تجيب
دعاؤه عم وصار خير المدينة على خير مكة بان يجلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي آخر الامر ليأرز الدين
اليها وبهذا معنى قوله عم ومثله معه كان يقول اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وبهذا مشعر بان يكون
الوليد للنبي عم وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد
او يتأول بهذه الرواية فيعطيه ذكر الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا ولما بينهما من
المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رض روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو
بهمزة ساكنة اسم الارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بسر رض روى مسلم عنه اللهم
بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال
ادع الله لنا خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه اللهم باسمك احيي وباسمك اموت يعني لا انفك عن
في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في قوله تع سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم

ثم يقول اللهم كما بلغتنا اوّلها فبلّغنا آخرها

واليقظة فنبه عليه السلام على اثبات البعث بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال
الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اراد به محل
الكاف النصب على انه صفة لموصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول
عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي
بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز وعبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه اي جرير لم يثبت على الخيل
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او بهذا للنوع اللهم وصححها
اي صح اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع سكانها
اليهود ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا لا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله
وحوليه وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسر اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته
في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب
العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر
فيخرج منه النخلة ومنزل التوراة والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت آخذ بناصيته
لكون كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء يعني
انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك
وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة
دون مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان تجيء وتجيء بمعنى غير كقوله تع ولم
يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه
لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر
م عائشة رض روى مسلم عنها قالت كان النبي عليه السلام اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله
اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات
ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب خصهم بالذكر لعظم شأنهم فاطر السموات والارض اي مخترعهما

عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيانه
لما اي يثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رض انفقا على الرواية عنه اللهم
ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظهما وراعيهما وهو في معنى الحال لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء
بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات
والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي الثابت الواجب ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي
ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر
من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فان قلت لم عرف النبي عليه السلام الحق في الاولين ونكره في البواقي
قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره
ونكره في البواقي لانها لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا وكما نظر النبي عليه السلام
الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت اي
عبادتك رجعت وبك خاصمت اي بتائيدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما
بيني وبين من يجاحدني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت
اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي
الليل م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وملء ما شئت
من شيء اي من العرش والكرسي بعد بالضم مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد
منصوب على المدح او على النداء وروي بالرفع اي انت اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد
مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي
لما منعت هذه الجملة خبره وهو احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغني منك الجد اي بدلك ومنه قوله تعالى ولو نشاء
لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه
العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان يقوله اذا رفع رأسه من الركوع م ابو بردة الاسلمي
روى مسلم عنه اللهم حبب الخير علينا ولا تجعل غشنا لك اي ذلك وهو التعب في العمل دعا به
لجليبيب امرأته قال بعض الشارحين بهذا الحديث لم نجد احدا من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه
البرقاني وقد علم المص بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى رض انفقا على الرواية عنه قال كان

النبي عليه السلام اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال اللهم صل على آل ابي اوفى
تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رض انفقا على الرواية عنه
اللهم على الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف
وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له قد هلكت الاموال و
انقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم هلاك
قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن
عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر قال ابن مسعود رض
فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي سماهم النبي عليه السلام صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا
على بناء المفعول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب السابع
ابو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رض انفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله
الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها
عالما زاد ابن مسعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل دعا به لما وضع له وضوءه
بفتح الواو ق انس رض انفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش اي لا عيش باقيا الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة
اي الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن
ابي اوفى رض انفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم
واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي
شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا من الولاية فرفق بهم فارفق به
م جابر رض روى مسلم عنه قال الطفيل بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك
قال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على
رسول الله عليه السلام فقال اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف
والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كانه قال اللهم اغفر له لا ليديه وقال عم اذا غفرته فاغفر ليديه
له لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار يداه كانهما جنيا في نفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تفسير
لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووها اي استوخموها فاصابه الجوى وهو داء الجوف

فاخذ مشاقص جمع للمشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع

فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات

بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة

والحسن والحسين قال لما نزل فقل تعالوا ندع ابناءنا الآية خ عائشة رض روى البخاري عنها

قالت استاذنت هالة يعرف النبي عليه السلام استيذانها مثل استيذان خديجة فارتاح لذلك فقال اللهم هالة

يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قال لما استاذنت عليه للدخول على النبي عم عرف النبي عم استيذان هالة

مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله

الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسالك خير هذه الليلة وخير ما بعدها

واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روي بسكون الباء معناه

الاستعاذة من التعظم على الناس واحتقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني

اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح

الملك لله م عائشة رض روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله

عند الذبح اي ذبح كبشا وفيه جواز نسبة الثواب ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا

اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني مجبولة بريقة بعضنا قال الاكمل

التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه

يقول بلسان الحال انك اخترعت آدم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذه نشأته

يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق مدخلا في النضج وتراب الوطن تأثير

في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر ان يستصحب تراب ارضه بالماء ثم

ان للرقى والعزائم آثارا عجيبة تتقاعد العقول عن كنهها وقال الامام الظاهر ان تلك للمداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان

الشريف وبريقة بينا ادم لما صح انه يعني على عليه فيها عن الرمد كان اذا اشتكى الانسان الشيء منه او كانت

به قرحة او جرح قال باصبعه اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة

ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول بهذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه

لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم وصف العرش

وقوله لن يصلح منك قيل فيه ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية فيحصل منه توزيع العقاب على بدن المعاقب ولذلك قال عم وليديه فاغفر والظاهر انه حصل له ببركة دعاء النبي عم فغفر ليديه وكمل له ما بقي من المغفرة عليه وفي الحديث دليل لاهل السنة ان من قتل نفسه ومات من غير توبة فليس بكافر ولم يخرج عن الايمان ولا يقطع له بالنار بل هو تحت مشية الله ورد على المرجئة في قولهم لا يضر مع الايمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة

ع قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله عم فارتاح لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد فغرت فقلت وما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر ابدلك الله عز وجل خيرا منها ... قولها فارتاح لذلك اي هش عليه وسر بها لتذكره بها خديجة ... وقوله هالة يجوز فيه الرفع على الاضمار والنصب على اضمار فعل ... وقولها ما تذكر من عجوز اي اكرم ... كلام صدر منها من فرط الغيرة ولذلك لم ينكر عليها صلى الله عليه وسلم شيئا ... ومعنى حمراء الشدقين ... من الكبر ... قاله القرطبي وقال النووي معناه ... انها عجوز كبيرة جدا حتى سقطت اسنانها ... وقولها ابدلك الله خيرا منها ... عند الله لان عائشة افضل نساء العالمين بعد خديجة الكبرى ... وفي الحديث دليل على حسن العهد وحفظه ورعاية حرمة ... والعشير في بعد وفاته

بوصف لك كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا وليس بدعاء لازالة الكرب قلت بهذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو
بما شاء او نقول كما هو في ذكر هنا لكن على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد
ان الله تعالى قال من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة رض
اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا
مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر
كل صلوة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا
شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده
انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله
على الصفا م عبد الله بن الزبير بن العوام بتشديد الواو انفرد به مسلم
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول
ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله لا اله الا الله ولا نعبد
الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين
ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك
تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمعنى ثنتين
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك يروى بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه
معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي
بهما اي بالتلبية في حج وعمرة م انس رض روى عنه لبيك عمرة
وحجا منصوب بتقدير اي مريدا عمرة او بنزع الخافض
اي بعمرة وهذا يدل على انه كان قارنا وقد تقدم
الكلام وما هو الاصح من الروايات
الواردة فيه في التلبية

صوم ايام البيض

عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلعم يوم عند انتصاف النهار وهو في الحجرة فسلمت عليه فرد علي السلام ثم قال يا علي هذا جبرئيل يقرئك السلام فقلت وعليك وعليه السلام يا رسول الله فقال يا علي ادن مني فدنوت منه فقال يا علي صم من كل شهر ثلثة ايام يكتب لك باول يوم عشرة الف سنة وباليوم الثاني ثلثين الف سنة وباليوم الثالث مائة الف سنة فقلت يا رسول الله هذا الثواب لي خاصة ام للناس عامة فقال يا علي يعطيك الله هذا الثواب ولمن يعمل مثل عملك بعدك قلت يا رسول الله ما هي قال الايام البيض ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر قال يا علي تدري لم سميت هذه الايام البيض قلت لا قال لان آدم لما هبط من الجنة الى الارض احرقته الشمس فاسود جلده فاتاه جبرئيل عم فقال يا آدم اتحب ان يبيض جلدك قال نعم قال فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر فصام آدم اول يوم فابيض ثلث جلده وصام اليوم الثاني فابيض ثلثا جلده والثالث كله فسميت ايام البيض

نقل من تفسير الثعلبي

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج روح المؤمن حتى يرى مكانه في الجنة ولا يخرج روح المنافق حتى يرى مكانه في النار فقالوا يا رسول الله كيف يرى المؤمن مكانه في الجنة والمنافق مكانه في النار قال النبي عليه السلام ان الله تعالى خلق جبرئيل عليه السلام حسن صورة وله ستمائة الف وعشرون جناحا وبين ذلك الاجنحة جناح الطاوس اذا انتشر ذلك لم يسع السماء والارض وعلى جناح الايمن مكتوب صورة الجنة وما فيها من الحور والقصور والخدم وعلى جناح الايسر مكتوب صورة النار وما فيها من الحيات والعقارب. واذا جاء اجل المؤمن فيدخل فوج ويعصرون روحه من القدمين الى ركبتيه ويخرج ذلك الفوج ويدخل فوج الثاني ويعصرون روحه من الركبتين الى البطن ويخرج ذلك الفوج ويدخل فوج الثالث ويعصرون روحه من بطنه الى الصدر ويخرج ذلك الفوج ويدخل فوج الرابع ويعصرون روحه من صدره الى الحلقوم قوله تعالى فلولا اذا بلغت الحلقوم وانتم حينئذ تنظرون عند ذلك الوقت يكون في فزع الى الروح وان كان مؤمنا ينشر جبرئيل عليه السلام جناح الايمن فيرى مكانه في الجنة ويعشق اليه ولم ينظر الى ابويه واولاده من عشق ذلك المكان وان كان منافقا ينشر جبرئيل عليه السلام جناح الايسر فيرى مكانه من النار ولم ينظر الى ابويه واولاده من فزع ذلك المكان

والله اعلم وصدق حبيب الله وصدق رسول الله